

عَطِيَّةٌ صَيِّدَةٌ

الأسرة تحت رعاية الإسلام

الجزء الرابع

تربية الأولاد في الإسلام



السيرة تحت رعاية السيدة عائشة
تربية الأولاد في الإسلام

حقوق الطبع محفوظة
الطبعة الأولى
١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد، فإن تربية الأولاد عمل قديم قدم وجود التناسل على ظهر البسيطة، كان يؤدي بدافع من الطبيعة، نابع من غريزة حب البقاء والمحافظة على النوع، واستجابة لعواطف الأبوة والأمومة، بالفدر الذى يؤدي الى نماء الأولاد ووقايتهم من العوادي بالموسائل المختلفة.

ولم تكن هناك رسالة معروفة للنسل بوجه عام كما نعرفها فى هذه الأيام، فكان حسب الوالد من رعاية ولده شعوره بأنه ضعيف قضى به الاتصال الجنسى، لا يستطيع أن يستقل بنفسه، وإذا كبر جاز أن يحتاج إليه فى المساعدة على تحصيل العيش، الذى كان من البساطة بحيث لا يستلزمه ما يستلزمه العيش فى البيئات المعقدة فى العصور الأخيرة، وبتقدم البشرية وادراك قيمة الأولاد بدأ التفكير فى رعاتهم رعاية كاملة تؤهلهم لأداء دورهم فى الحياة على الوجه المطلوب.

والحديث عن رعاية الأولاد حدث قديم تعرض له الفلاسفة والمصلحون، بقدر ما عندهم من ثقافة وما يحيط بهم من ظروف، وكان الصينيون من أول

من بحثوا هذا الموضوع بحثًا فلسفيًا أخلاقيًا منظمًا، فمد ذكره «كونفسوس» عند كلامه عن الواجبات الإلهية الخمسة، وهى الواجبات بين الملك ووزيره، وبين الوالد وولده، وبين الزوج وزوجته، وبين الأخ الأكبر وأخيه الأصغر، وبين الصديق وصديقه.

وفى اليونان أشار «أفلاطون» فى جمهورته الفاضلة الى تحديد النسل لحاجة الأمة وضعف مواردها، والى خضوع الأطفال لتربية اجتماعية واحدة تتولاها الدولة، ماداموا موجودين فى أسرة الجندية، مبيحًا للمشرفين على نظام الحراسة أن يتولوا فى الأعياد والمناسبات صياغة عقود زواج مؤقتة بين الحراس والحارسات على شرط الكفاءة، لضمان نسل ممتاز ومحدود، وأشار بوضع الأطفال فى مكان واحد عند مرضعات فاضلات، تخفيفًا عن الحراسة لتقوم بواجب الحراسة، كما رأى منع تعرّف الأمهات على أولادهن حتى لاتشغلهن العاطفة عن الواجب الوطنى. أما الثمرات الضعيفة فرأى أن يقذف بها فى مكان مجهول، وأباح إعدامها، وإن كان اليونانيون لم يفلخوا كل آرائه، فبقيت خيالات لم تحقق.

كما تحدث أرسطو عن الأولاد عند كلامه عن الأسرة، فجعل للأب سلطة على أولاده كسلطة الملكية، وقرر إعدام النسل الحاصل من الخيانة الزوجية، وأيدّ تحدده بالإجهاض، وإعدام المشوهين فاسدى التربية كما رأى أفلاطون. وعنى بنظام تربية الأطفال فجعل لهم مفتشين، وأوصى بعدم اختلاط الأطفال بالعبيد وقرناء السوء الذين يجب نفيهم عن البلد، وكانت دولة إسبرطة ترعى الأولاد وتشرف عليهم وهم فى حضانة أمهاتهم إلى سن السابعة، ثم تستولى عليهم.

والأديان بصفة عامة تحدثت عن الأولاد ورعايتهم ضمن حديثها عن الإصلاح الاجتماعى الذى هو رسالة الأديان جميعًا، وقد أشار القرآن الكريم إلى شئ من ذلك حين قص علينا نبأ ابنى آدم، حيث استجاب أحدهما لتوجيه والده وعصى الآخر، وابن نوح الذى عصى أمره فأغرقه الله لأنه عمل غير صالح، وحين ذكّر عادًا قوم هود بأنه أمدهم بأنعام وبنين، وحين ذكر قصة ابراهيم وبشارة الملائكة له باسحق، وما امتحنه الله به من ذبح

إسماعيل ، وحين نحدث عن أبناء يعقوب وحزبه على يوسف وأخيه ، وحين بشر زكريا بيحيى ، وبشر مريم بغلام زكى ..

وكان الإسلام أدف هذه الأديان وأواها بحثًا عن الأولاد وعن غيرهم من كل ماعالجه من قضايا الاجتماع البشرى، ومحدث عنهم فلاسفة الإسلام وكتابه وفقهاؤه، معتمدين على ماورد فى القرآن والسنة من نصوص ، وموضحين لآرائهم بما عرفوه من تجاربهم الخاصة ، وبانقلوه عن ذوى الاختصاص فى هذا الموضوع .

وقد تعرض الأولاد للإهمال فى التربية فى القرون الأخيرة بشكل جعل المصلحين فى العالم يحسون خطورة هذا الإهمال ، ويهتمون بوضع المناهج التربوية العلمية لرعايتهم رعاية شاملة ، وذلك لإفادة المجتمع منهم ولتجنبهم من الانحراف الذى تفاقم خطره فى كثير من الدول ، نتيجة لعوامل سيأتى ذكرها فى الباب الخاص بالانحراف .

فى ١١ من ديسمبر سنة ١٩٤٦ اتخذت الجمعية العامة للأمم المتحدة قرارها رقم ٥٧ بإنشاء صندوق الأمم المتحدة الدولى لإغاثة الأطفال الذين شردتهم الحرب العالمية الثانية .

وفى ديسمبر سنة ١٩٥٠ تطورت المساعدة المقدمة لهم إلى برنامج مساعدة طويل الأمد ، لنفع الأطفال بشكل عام .

وفى سنة ١٩٥٣ صدر قرار بتأكيد دور هذه الهيئة ، وتغير اسمها إلى «منظمة الأمم المتحدة للأطفال» الذى يرمز اليه بالحروف التى تنطق «يونيسيف» وأعمالها يسودها الطابع الخيرى القائم على التبرعات من الأفراد والحكومات ، وتبلغ ميزانيتها حوالى أربعين مليونًا من الدولارات (١) .

وفى ٢٠ من نوفمبر سنة ١٩٥٩ أعلنت الجمعية العامة للأمم المتحدة ميثاق حقوق الأطفال ، الذى ينص على عشرة حقوق هى : حق التمتع بالاسم ، والجنسية ، وحق الحماية أمام كل الظروف ، وحق الحماية ضد تشغيل

(١) الأهرام ١٢/١٢/١٩٧٠ .

الطفل تحت س مس معينة أو استغلاله ، وحق الانتاء إلى أسرة، وحق النسوء فى جو روى من الصداقة تجاه كل الناس ، وحق الاستمتاع بالأمان الاجتماعى لينناً ويموى حماه ، وحق التعليم الإخبارى المجانى والتثافة لتنمية إمكاناته ، وحق معامته معاملة خاصة فى حالات النص الخلقى والتشونه ، وحق الرعاية الخاصة لينمو صحياً وروحياً ونفسياً .

وقد صدقت كل دول العالم على هذا الميثاق إلا « كمبودنا » وهذه الرعاية للأطفال من السنة الأولى الى السنة الخامسة عشرة^(٢) .

ومنظمة اليونيسيف أصبحت اليوم لها شبكة من المكاتب القطرلة والأقليمية تخدم ١١٨ بلداً فى العالم النامى، ولها مجلس تنفيذى مكون من ٤١ عضواً يلتقون بشكل دورى مرة واحدة فى العام^(٣) .

والمجتمعات الإسلامية الحديثة حين قلدت غيرها من الدول فى نظام رعاية النشء وضحت فيها ظاهرتان جذرتان بالاهتمام ، أولاهما أنها عنيت أكثر ما عنيت بالناحية الجسمية الظاهرية ، ثم بالناحية العقلية ، وذلك فى المؤسسات والمعاهد والمنظمات وكل المنشآت على المستوى الأهلى والحكومى ؛ أما الناحية الخلقية فإنها لم تظفر بمثل هذا الاهتمام ، مع أن تكوين شخصية الطفل ، والإنسان عامة ، يعتمد على كل المقومات الجسمية والعقلية والروحية والخلقية ، والخير الذى يرحى منه لنفسه وللمجتمع عامة لابد فيه من مراعاة هذه المقومات جميعاً ، والظاهرة الثانية الاعتماد على النظم والأساليب المستوردة من الخارج ، التى وضعت لبيئات ومجتمعات لها ظروفها الخاصة بها ، والإمكانات التى تعتمد عليها ، والأهداف التى تسعى لتحقيقها ، وليس للمجتمعات الإسلامية مثل هذه الظروف ، وليس عندها مثل هذه الإمكانيات ، وليست أهدافها ماثلة فى كل أبعادها لأهداف تلك المجتمعات .

ذلك فى الوقت الذى غنيت فيه كتبهم الإسلامية الأولى بالمبادئ والنظم المتعلقة بتربية النشء تربية تؤهله لحمل رسالة الإسلام الإنسانية الشاملة ،

(٢) الأهرام ١١/٢٠/١٩٦٨ .

(٣) الأهرام ١/١٤/١٩٨٧ .

من حيث تكامل المنهج ودقته وإحكامه، لأنه وضع إلهي لاتدانيه أوضاع البشر. ومن حيث التوجيهات القوية للقائمين على شؤون التربية، والضمانات الكافية لأداء واجبهم على الوجه الأكمل، وفلسفته العميقة التي توضحى بوجود العناية بهذا العمل الجليل.

لكنهم، لأمر أو لآخر، عزفوا عن هذا التراث الأصيل، وجرؤوا خلف الغرب يستوردون من نظمه، محاولين تطبيقها بجدافيرها، على الرغم مما فيها من متناقضات ومفارقات.. وكان من أثر هذا التخبط الإخفاق الذريع في إنشاء جيل قوى يعتمد عليه في حمل التبعات الجسيمة. وقامت الصيحات من الفيورين تنادى بوجود الإصلاح على أساس دراسة فاحصة تتقصى كل أسباب المشكلة، وتراعى الدقة والأمانة في وضع الحلول لها، لتكمل شخصيتنا المستقلة، ولنستطيع الوصول الى أهدافنا من حركاتنا الناهضة، على أن يكون ذلك على ضوء المبادئ الإسلامية.

وهذا البحث الذى أقدمه بشتل على مقدمة وستة أبواب وخاتمة، أرجو أن يجعله الله خالصاً لوجهه، وأن يوفق العاملين في مجال التربية للإفادة منه، مع اعترافى بأن التجارب العملية والحصيلة الطيبة التى أخذوها من مطالعاتهم ومشاهداتهم لو التقت مع الهدى الدنى وتجارب المسلمين في عصورهم السابقة، لتكوّن من هذا المزيج خير منهج نهض بالمجتمع الإسلامى، ليؤدى رسالته في العصر الحديث كما أداها كاملة في العصور الزاهة الأولى.

والله ولى التوفيق...

عطية صفر

عضو مجمع البحوث الإسلامية ولجنة الفتوى
بالأزهر الشريف

القاهرة: رجب ١٤١٠ هـ

فبراير ١٩٩٠ م

المقدمة

أولاً — الأولاد هم الثمرة البشرية التي نشأت من اجتماع الرجل والمرأة اجتماعاً جنسياً، ولفظ الأولاد جمع يطلق على الذكور والإناث، كما قال تعالى «يوصيكم الله في أولادكم. للذكر مثل حظ الأنثيين» (١) ومفرده ولد، ولفظ ولد يطلق على الفرد والجمع من الذكور والإناث، قال تعالى «ولكم نصف ما ترك أزواجكم إن لم يكن هن ولد» (٢) والإجماع على أن المراد به هنا ما يشمل الواحد وغيره من الذكور والإناث، صغاراً كانوا أم كباراً.

والوليد هو الصبي، وجمعه ولدان، والوليدة هي الصبية والأمة، وجمعها ولائد. ويطلق على الأولاد اسم «الذرية» قال ابن الأثير في النهاية: الذرية اسم يجمع نسل الإنسان من ذكر وأنثى، ويجمع على ذريات وذراري. ويطلق عليهم أيضاً اسم «النسل» يقال: تناسل القوم أى ولد بعضهم من بعض. كما يطلق عليهم اسم «النساء» جمع ناسئ، كصاحب وصحب، وقيل بفتح الشين كطالب وظلب، وراصد ورصد، والناسئ قيل: هو الذى فونى المحتلم، وقيل: هو الحدث الذى جاوز حد الصغر، والأنثى

(١) سورة النساء: ١١.

(٢) سورة النساء: ١٢.

أيضاً يقال لها: ناشئ، بغير هاء، قال ابن الأثير في النهاية: وفي الحديث «نشأ يتخذون القرآن مزامير» روى بفتح الشين جمع ناشئ كخادم وتخدم، سريد جماعة أحداثاً، وقال أبو موسى: المحفوظ بسكون الشين، كأنه تسمية بالمصدر، لأن الفعل نشأ مصدره نشء، ومن معانيه: رَبًّا وشبَّ، يقال: نشأ في بني فلان، أى تربي وشب، وقال الليث: النشاء أحداث الناس، يقال للواحد أيضاً هو نشء سوء، وهؤلاء نشء سوء، وعلى هذا فالنشء بمعنى الذرية والنسل، وهم الأحداث في سنينهم الأولى إلى أن يبلغوا سن العاشرة كما قيل، أو إلى مادون البلوغ أو بعده بقليل.

والعرب تطلق أوصافاً على الإنسان بحسب سنه وأحوال نشأته، فن ذلك قولهم: الإنسان مادام في بطن أمه جنين، فإذا خرج فهو وليد، وما لم يستم سبعة أيام فهو صدغ، لأنه لم يشتد صدغه، وما دام يرضع فهو رضيع، وإذا فطم عن اللبن فهو فطيم، وإذا دب ودرج فهو دارج، وإذا بلغ خمسة أشبار فهو خماسى، وإذا بلغ سبعةً وما قاربها فهو مميز، وإذا بلغ العشر فهو مترعرع وناشئ، وإذا بلغ الحلم فهو يافع، وإذا اجتمعت قوته فهو حزور. والصبى في جميع ذلك غلام ما لم يخضر شاربه، فإذا اخضر شاربه وأخذ عذاره في الطلوع فهو باقل، ثم هو ما بين ذلك وبين تكامل لحيته فتى وشارخ.

ومهما يكن من شئ فإن مرادنا بالحديث عن الأولاد الحديث عنهم حتى يبلغوا ويستقلوا بأمر معاشهم، وينفصلوا عن أسرهم الأولى ليكونوا أسراً جديدة، أو يفكروا في ذلك.

ثانياً - المراد بالرعاية. وهى مصدر رعى، يقال: رعى الأمير رعيته رعاية، وكذا رعى عليه حرمة رعاية - حفظ الأولاد من كل سوء، ووقايتهم من كل ما يضرهم في الجسم والعقل والخلق، والحفظ والوقاية يقومان على دفع الشر وجلب الخير، وعلى هذا يجب أن تكون الرعاية شاملة لكل هذه الأبعاد، ممتدة الى آمام طويلة، تستقبل الجنين وهو في بطن أمه، بل قبل أن يكون جنيناً، عندما كان مجرد فكرة في عقل أبويه وهما يفكران في الزواج، وتلازمه تلك الرعاية حتى يكون إنساناً سوياً صالحاً ليستقل بنفسه عن والديه.

ثالثاً - علاقة الإسلام بهذا البحث :

بعد أن بينا المراد بالأولاد وبالرعاية نبين هنا صلة الإسلام بهذا الموضوع ، وهل من رسالة الدين أن يبحث مشاكلهم ويعالجها ، أو تترك ذلك لمواضع البشر وتجارهم ، ويعنى هو فقط بالعلاقة الروحية بين العبد وربّه بالعقائد والعبادات ؟

إن حديث الإسلام عن الأولاد ورعايتهم له أسباب أهمها :

١ - أن الإسلام دين شملت هدانته كل قطاعات الحياة ، ونظمت كل العلاقات التى يمكن أن يرتبط بها الإنسان ، مع ربه باعتبار أنه خالقه ومفيض النعم عليه ومحاسبه بعد ذلك على كل ما قدم ، ومع المجتمع الذى يعيش فيه باعتبار أنه جزء منه يؤثر فيه ويتأثر به ، ولا يمكنه أن يستغنى عن الحياة الاجتماعية فهو مدنى بطبعه ، والعلاقات الاجتماعية فروع وتقسيمات ، منها العلاقة الأسرية بين الزوج وزوجه وأولاده ، وبين الأخوة بعضهم مع بعض ، وبين الأقارب الذين ينتمون إلى هذه الأسرة باسم الأرحام . ومنها العلاقة الاجتماعية بين الأصدقاء والجيران والشركاء والرؤساء والمرءوسين ، والعاملين وأصحاب الأعمال وماشابه ذلك ، ومنها العلاقة السياسية بين الحاكم والمحكوم فى الدولة الواحدة ، ومنها العلاقة الدولية بين الدول بعضها مع بعض فى المجتمع الإنسانى العام .

فالإسلام نظام حدد معالم كل هذه العلاقات ، وبيّن التزاماتها بما يضمن الحفاظ عليها وأدائها على الوجه الأكمل ، وذلك من مظاهر الكمال فى الدين وتمام نعمة الله على الأمة ، كما قال تعالى « اليوم أكملت لكم دينكم وأنتم هم علىكم نعمتى ورضيت لكم الإسلام ديناً » (٣) وهو لا يكون كاملاً إذا أهمل علاقة من هذه العلاقات ، والنعمة لا تتم إلا بالاطمئنان على سلوك الإنسان بالنسبة لهؤلاء جميعاً ، والله لا يرضى للدين أن يكون ناقصاً أو قاصراً عن الوفاء بحاجات البشر ، قال تعالى « ونزلنا عليك الكتاب تبياناً

(٣) سورة المائدة : ٣ .

لكل شئى وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين»^(٤)، فكل شئى تهمننا معرفته ويتصل بنظام حياتنا المادية والأدبية، ويوفر لنا السعادة فى الدارين بيته الكتاب الكرم بطريقته التى وضحها المحتصون.

ولم بعهد الناس دينًا تدخّل فى كل شئى كالإسلام، الذى نظم سنون الحياة كلها، ولم يترك دقيقة من دقائقها إلا بينها أو أشار إليها أو أدخلها تحت حكم عام أو قاعدة جامعة تنتظمها، كما يقول صلى الله عليه وسلم «وبعثت بجوامع الكلم»^(٥). ولقد عجب المشركون حين رأوا النبى صلى الله عليه وسلم يتدخل بإرشاداته وتوجيهاته فى أخص الأمور وأخفاها، عند خلوة الإنسان بأهله، وعند اختلائه لقضاء حاجته. ورد فى صحيح مسلم عن سلمان الفارسى قال: قال لنا المشركون: إنى أرى صاحبكم يعلمكم حتى يعلمكم الخراءة. قال: أجل، إنه هنا أن يستنجى أحدنا بيمينه أو يستقبل القبلة، وهنا عن الروث والعظام فقال «لا يستنجى أحدكم بدون ثلاثة أحجار».

٢- أن الإسلام عرف للأسرة قدرها، وحاطها بجملة كبيرة من التشريعات لتؤدى وظيفتها على الوجه الأكمل. فالأسرة هى الخلية الأولى فى جسم المجتمع، وعناصرها هى الزوجان والأولاد، وليس المجتمع فى نظر الإسلام أفرادًا متناثرين لا تربطهم روابط، بل هو جملة من المجموعات تؤلف بين كل منها رابطة النسب، ثم تجمع بينها كلها رابطة الروح بالأخوة الدينية ثم الرابطة الإنسانية العامة.

وفى نطاق الأسرة ينشأ الجيل ويربى تحت رعاية الأبوين، لأنه لا يستطيع القدرة على تحصيل العيش مباشرة، وفى رحاب الأسرة وعن طريقها تكون الوراثة، وفيها يتعلم السلوك واللغة، وعن طريقها أيضًا تنتقل تقاليد المجتمع إلى الطفل، وفى الأسرة تتحدد شخصية الطفل وتتكوّن عواطفه وتظهر اتجاهاته، وفيها تغرس الأخلاق وتنمى العادات، التى منها على الأقل

(٤) سورة النحل: ٨٩.

(٥) رواه البخارى ومسلم عن أبى هريرة.

شعوره بالانتماء، أى انتهاء الأفراد بعضهم لبعض، والشعور بالولاء للأسرة، وبالطمأنينة لارتباط مشاعره بمشاعر أفرادها وأحاسيسهم، وفي الأسرة تتعود الحياة الاقتصادية، من حسن التصرف وتقديم الأهم والاقتصاد والتوفير.

وبكل ذلك يستطيع الطفل إذا شب وكبر أن يواجه المجتمع الكبير بتبعاته والتزاماته، فقوانين الأسرة وجوها صورة مصغرة من قوانين المجتمع وجوه، والولد إذا أحسنت تربيته في هذا الجو، ونجح في تطبيق قوانين الأسرة كان مواطناً صالحاً، وعضواً نافعاً في المجموعة الإسلامية، بل في المجموعة الإنسانية كلها. ولا يمكن لأية علاقة جنسية ينتج عنها أولاد-في غير جو الأسرة المستقرة المنظمة أن تخرج جيلاً يعتمد عليه في رقى المجتمع.

ومن هنا حث الإسلام على تكوين الأسرة المستقرة بالزواج المنظم حسب التعاليم الدقيقة الموضوعية، ليكون هناك السكن الروحي وملء الفراغ النفسى والعاطفى بطريقة مهذبة تنتج الخير، وتبعد بالإنسان عن الشر، وكان ذلك من أكبر مظاهر النعم الإلهية على الإنسان، قال تعالى «ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة. إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون»^(٦). ومن زواج آدم بجواء تكونت أول أسرة في الوجود البشرى، قال تعالى «وقلنا يا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة»^(٧). وقال «هو الذى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها ليسكن إليها»^(٨). وقال «يا أيها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منها رجالاً كثيراً ونساء»^(٩). وكانت الأسرة السعيدة من أهم الأمنى التى يطلبها الأصفياء، قال تعالى في وصف عباد الرحمن «والذين يقولون ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قررة أعين»^(١٠).

(٦) سورة الروم: ٢١.

(٧) سورة البقرة: ٣٥.

(٨) سورة الأعراف: ١٨٩.

(٩) سورة النساء: ١.

(١٠) سورة الفرقان: ٧٤.

٣- أن النشء له أهميته ورسالته في الحياة على ماسياتى تفصيله ،
ولهذه الأسباب وغيرها جاء الإسلام في ضمن تشريعاته بما ينظم رعاية
الأولاد ، وليوجه القائمين عليها إلى خير الوسائل وأفضل الأساليب .

رابعاً - القواعد الأساسية لرعاية الأولاد :

العمل السليم المنتج هو الذى يسير حسب تخطيط واضح منظم ، وهذا
التخطيط ضوابط وإطارات وقواعد تضمن للعمل أن يسير على هدى وبصيرة ،
وأن يصل الى الهدف بيسر وسهولة ، وكل تصرف بدون تخطيط هو تخبط
وفوضى ، لا تؤمن معه العثار، ولا يطمأن لبلوغه الهدف .

والإسلام حين يعالج موضوع رعاية الأولاد يعالجه على فلسفة عميقة
أصيلة ، شأنه في كل تشريعاته . وهو لهذا كان موفقاً في علاجه للمشكلات
إذا تولى تطبيقه قوم من الطراز الذى أراده الله ووضع له مواصفات خاصة .
ومن الخطوط البارزة لهذا التخطيط ما يأتى :

١- معالجة الإسلام للقضايا بوجه عام هى معالجة جذرية تمتد الى
الأعماق ، وتصل الى الأسباب الأولى التى تولدت عنها هذه الظاهرة التى
يراد علاجها ، وإذا بدأ الإسلام رعاية الأولاد رجع بها الى مدى بعيد سابق
على وجود الناشئ في حياته العادية ، فهو لا يرعاه فقط من وقت ولادته ، بل
قبل أن يولد حين كان جنيناً في بطن أمه ، بل قبل أن يكون جنيناً عندما
كان مجرد فكرة في ذهن أبويه عند الإقدام على بناء عش الزوجية كما تقدم
ذكره ، وإذا تم الزواج وحدث الحمل كانت له حقوقه التى سيأتى تفصيلها
فيما بعد ، فالإسلام يرجع بالرعاية إلى الجذور الأولى والمنابع التى تؤثر على
الولد في جسمه وعقله وروحه ، أما العلاج الظاهرى أو المبتور فهو ، كما يقول
العرب ، دهان على وبر ، لم يمس أصل الداء الموجود على الجلد وما تحته .
وإذا قطع جذع شجرة من الطريق لا يلبث بعد زمن أن ينمو ما دامت هناك
جذور غائرة في الأعماق تمده بأسباب النماء . وإذا كان الإسلام يتولى رعاية
الناشئ قبل أن يولد فهو يلازمه بالرعاية في كل أطوار حياته حتى يستقل أو
يموت ، بل كانت هناك تكاليف خاصة به بعد موته ، من تجهيز للدفن

وما يلزم من صبر الآباء على فقده، وهذه الرعاية كما يعبر عنها الكاتبون رعاية في الامتداد العمودي أو الرأسى .

٢ - الإسلام وهو يرعى الأولاد يرعاهم رعاية كاملة شاملة من جميع النواحي الجسمية والعقلية والروحية والخلقية، وهى رعاية كما يقولون، في الامتداد الأفقى، تشمل كل هذه القطاعات التى يؤثر بعضها في بعض، والتى تتكون منها جميعاً وحدة هى عبارة عن الشخصية المميزة للإنسان فى معناها الأدبى، وكل منها يضع بصمته عليها بقدر معين، مهما صغر أو ضعف فله أثره، ونحن لانجهل القول السائر: العقل السليم فى الجسم السليم. فصحة البدن لها أثرها فى صحة التفكير، والمرض والفقر والتواء الأفكار كل ذلك له أثره على السلوك والأخلاق، والانفعالات النفسية أو العقد والآراء المتسلطة على الإنسان لها أثرها على جسمه قوة وضعفاً ونشاطاً وخمولاً، حسب طبيعة هذه المؤثرات، وهكذا كل ما فى الإنسان من مادة وروح يؤثر عليه ويحدد له طريقته فى الحياة، ولهذا لا يكون العلاج صحيحاً إلا إذا مسّ كل هذه النواحي، ولا تكون الرعاية منتجة إلا إذا أعطى كل جزء منها نصيبه، والمريض إذا وصف له دواء مركب من جملة أنواع لا يمكن أن يجد برد الراحة والعافية إن أهمل بعضها، زهداً فيه أو عدم حسن استعمال له على الوجه الذى بيّنه الطبيب. وعيب التربية البعيدة عن منح الدين أنها تهمل النواحي الروحية والخلقية، ولا توليها من العناية بقدر ماتولى الناحية الجسمية أو العقلية، فأخرجت أبطالاً فى كمال الأجسام وحمل الأثقال والملاكمة وغيرها، ولم تخرج أبطالاً فى التضحية والبذل والفداء والإخلاص ورقابة الضمير.

وما يدل على بُعْد النظر عند علماء التربية الإسلامية أنهم لم يهملوا التربية الجسمية فى غمرة تحمسهم للروح والخلق، بل أوّلوها عناية تليق بها كما أولوا عنائتهم بالنواحي الأخرى، إيماناً منهم بشمول التشريع الإسلامى لكل نواحي الإصلاح، وبتكامله تكاملاً تاماً .

وإذا كان لبعضهم تركيز على التربية الروحية والخلقية فإن ذلك عناية منهم بالأهم، أو لأن التربية الجسمية دواعيها متوفرة، فلا نسيان إليها طبعى

لا يحتاج الى كثير تنبيهه ، والتربية الروحية الصادقة ستؤدى في كثير من الأحيان الى العناية بالجسم ، لأن من مبادئها إعطاء كل ذى حق حقه ، كما يقول تعالى « وابتغ فيما آتاك الله الدار الآخرة ولا تنس نصيبك من الدنيا » (١١) . ومن دعاء الصالحين « ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة » (١٢) . وقال تعالى « يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد وكلوا واشربوا ولا تسرفوا . إنه لا يحب المسرفين . قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق » (١٣) . وقال « يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا » (١٤) . وقال النبي - صلى الله عليه وسلم - لعبد الله بن عمرو بن العاص ، وقد أرهق نفسه بالعبادة صياماً وقياماً « صم وأفطر ، وقم وتم ، فإن لجسدك عليك حفاً ، وإن لعينيك عليك حفاً ، وإن لزوجتك عليك حفاً ، وإن لزورك عليك حفاً » (١٥) . والزور هو الزائر ، مصدر وضع موضع الاسم ، كصوم بمعنى صائم ، وقد يكون الزور جمع زائر ، مثل صحب وصاحب ، وركب وراكب . كما في نهاية ابن الأثير . وقال - صلى الله عليه وسلم - لمن اعتزموا صيام الدهر كله وقيام الليل كله والترهب عن النساء « أما والله إنى لأخشاكم لله وأتقاكم له ، ولكنى أصوم وأفطر ، وأصلى وأرقد ، وأتزوج النساء ، فمن رغب عن سنتي فليس مني » (١٦) .

أما من ينصرفون الى تقوية أجسامهم فقط فقل أن يهتموا بالروح والأخلاق . والواقع خير شاهد على ذلك . فالرعاية الصحيحة هي الشاملة الكاملة التي لا تعنى بناحية على حساب ناحية أخرى ، وهذه هي رعاية الإسلام .

(١١) سورة الفصص : ٧٧ .

(١٢) سورة البقرة : ٢٠١ .

(١٣) سورة الأعراف : ٣١ ، ٣٢ .

(١٤) سورة المائدة : ٨٧ .

(١٥) رواه البخارى ومسلم .

(١٦) رواه البخارى ومسلم عن أنس .

٣- الإسلام يوزع مسئولية الإصلاح على المجتمع كله ، لا يقصرها على فرد معين ، ولا على جماعة خاصة ، وهذا نتيجة للمبدأ السابق في شمول الرعاية ، فان تربية الناشئ تربية شاملة لكل النواحي ، مهمة ضخمة وعبء ثقيل لا بد فيه من تعاون الجميع ، كل في دائرة اختصاصه . وبالقدر الذي يستطيعه ، لا بد فيها من تعاون المنزل والمدرسة والمجتمع كله ، والأداة الحكومية بكل قطاعاتها التشريعية والتنفيذية والقضائية ، وبجميع مرافقها واختصاصاتها ، وكل جهة تكمل نقص الأخرى ، وتتعاون معها في اتجاه واحد نحو هدف واحد ، لا يقصر طرف من الأطراف ، ولا يسير أحدها في اتجاه معارض ، أو يهدف الى غير ما يهدف إليه الآخر .

والأولاد هم لبنات المجتمع كله ، وخيرهم وشرهم يعود عليه ، لا يقتصر على الفرد وحده ، ولا على أسرة واحدة ولا بلد واحد أو هيئة ننتمى إليها . وفي مجال التعاون على الخير بوجه عام ، ومنه رعاية الأولاد ، فنقول الله تعالى «وتعاونوا على البر والتقوى . ولا تعاونوا على الإثم والعدوان» (١٧) . ونقول «والعصر . إن الإنسان لفسى خسر . إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر» . وفي الحديث الشريف « والله في عون العبد مادام العبد في عون أخيه» (١٨) . وفيه أيضاً «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً» (١٩) . وفيه أيضاً «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده . فإن لم يستطع فليسهه ، فإن لم يستطع فليقلبه ، وذلك أضعف الإيمان» (٢٠) . وفيه أيضاً «من لا يهتم بأمر المسلمين فليس منهم» (٢١) . ويضرب النبي - صلى الله عليه وسلم - مثلاً رائعاً للتضامن والتعاون على الخير وأثره على الفرد والجماعة فيقول «مثل القائم في حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فصار بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها ، فكان الذين في أسفلها

(١٧) سورة المائدة : ٢ .

(١٨) رواه مسلم عن أبي هريرة .

(١٩) رواه البخارى ومسلم عن أنبي موسى .

(٢٠) رواه مسلم عن أبي سعيد الخدرى .

(٢١) رواه الطبرانى عن حذيفة بن اليمان - الترغيب ج ٢ ص ٢٢٧ .

إِذْ اسْتَقُوا مَرَوْا عَلَىٰ مِنْ فَوْقِهِمْ ، فَقَالُوا : لَوْ أَنَا خَرَقْنَا فِي نَصِيْبِنَا خَرْقًا وَلَمْ نُوذِّ مِنْ فَوْقِنَا ، فَلَوْ تَرَكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا ، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَىٰ أَيْدِيهِمْ نَجَّوْا وَنَجَّوْا جَمِيعًا» (٢٢) .

٤ - تمتاز التربية الدينية عن التربية الأخرى بأنها تهينى لسعادة الدنيا والآخرة معًا ، وتشعر بأن الآخرة خير من الأولى ، فإذا عرف الناشئ أن هناك يوما لا يجزى فيه والد عن ولده ولا مولود هو جاز عن والده شيئاً وأن الجزاء الموعود به فوق ما يتصور من جزاء الدنيا في جانبى الثواب والعقاب ، وإذا علم أنه لا يستطيع أن يفر من الموقف أو يفلت من المحاكمة أو يدلس ويخدع ويغش - وضع كل ذلك في الاعتبار، فأتقن عمله وراقب ربه أملاً في الثواب الجزيل وخوفاً من العقاب الشديد ، وإذا علم أن ما كان ينتظره من تقدير دنيوى إن ضاع عند الناس فإنه لا يضيع عند الله - هدأت نفسه وانشرح صدره ، وأقبل على عمله في رضا وإخلاص ، لا يفكر في انتقام ولا يسعى في فساد ، وهذا كله له قيمته العظيمة في حسن سير الأمور ، واستقرار الأحوال ، وتجنب الأزمات النفسية والآراء المنحرفة والفتن والاضطرابات .

ومن هنا يظهر الفرق واضحاً بين من يتربون على مبادئٍ وقيم يفرضها القانون أو يقضى بها العرف ، وبين من يؤخذون بقيم الدين وآداب العقيدة ، إن الأولين يؤدون واجهم في أدنى صورة ، لا يرجون إلا رضاء دنيوياً وخيراً عاجلاً ، والآخرون يؤدون في أكمل صورة بقدر المستطاع ، انتظاراً لثواب من لا يضيع أجر من أحسن عملاً ، فالرقيب موجود معه بكل حال ، والتقدير العادل مضمون بوم الجزاء ، وهو عندهم خير وأبقى مما يتعجله غيرهم في هذه الحياة «للذين أحسنوا في هذه الدنيا حسنة . ولدار الآخرة خير . ولنعم دار المتقين» (٢٣) . «قل متاع الدنيا قليل والآخرة خير لمن اتقى ولا تظلمون فتيلاً» (٢٤) .

(٢٢) رواه البخارى عن النعمان بن بشير .

(٢٣) سورة النحل : ٣٠ .

(٢٤) سورة النساء : ٧٧ .

إن الطفل إذا تربى على العقيدة الدينية التي تشعره بالبعث والجزاء أقبل على طاعة الله وأداء العبادات أملاً في الثواب، وليس كذلك من يتربون على مبادئ لم تنبع من الدين، حيث لا تكون للعبادة أهمية في نظرهم، والعبادة بدورها تعطى الإنسان رصدًا ضخماً من القيم الأدبية العالية، نفسٌ مهذبة، وروح مشرقة، وخلق فاضل، وفكر سليم، وهذه كلها لها آثارها القوية في السلوك الشخصي والاجتماعي. إلى جانب رجاء الثواب عليها، قال تعالى «إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر. ولذكر الله أكبر» (٢٥). وقال «لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى» (٢٦). وقال «الشیطان يعدكم الفقیر ویأمرکم بالفحشاء. والله يعدكم مغفرة منه وفضلاً» (٢٧). وقال النبي -صلى الله عليه وسلم «من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه» (٢٨).

٥ - الإسلام في كل تشريعاته يدعو إلى الكمال، ولا يرضى بالدون من الأوضاع مادام الكمال مستطاعاً، فقد دعا إلى الأخذ بالأحسن من كل تنبؤ قولاً وعملاً وشعوراً وفكراً، قال تعالى «فبشر عباد. الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه» (٢٩). وقال «ولا تستوى الحسنة ولا السيئة ادفع بالتي هي أحسن» (٣٠). وقال «قل لعبادي يقولوا التي هي أحسن» (٣١). بل طلب النبي -صلى الله عليه وسلم- من المؤمنين أن يطلبوا من الله في دعائهم أعلى منزلة من الجنة فقال «إذا سألتم الله فأعظموا الرغبة واسألوا الفردوس الأعلى، فإن الله لا يتعاضمه شيء» رواه البخاري ومسلم عن أبي هريرة،

(٢٥) سورة العنكبوت: ٤٥.

(٢٦) سورة البقرة: ٢٦٤.

(٢٧) سورة البقرة: ٢٦٨.

(٢٨) رواه البخاري عن أبي هريرة.

(٢٩) سورة الرمز: ١٧، ١٨.

(٣٠) سورة فصلت: ٣٤.

(٣١) سورة الإسراء: ٥٣.

كل روى بعضه (٣٢). وفي الحديث «المؤمن القوى خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف» (٣٣).

وفي مجال التربية على ضوء هذا لا يريد الإسلام نسلًا هزيلًا كغشاء التسييل، في قلبه وهن يحب به الدنيا ويكره الموت والتضحية، انه يريد قويا في جسمه وعقله وروحه وخلقه، وهو في سبيل ذلك لا يقف دون الجد والنشاط والعمل والتطور والارتقاء وطلب الكمال المادى والأدبى، ومثل هذا النشاء يحقق لمجتمعه السعادة، وبنفد نفسه والإنسانية فائدة عظيمة.

٦- الإسلام حين يضع مناهج الإصلاح لا يضعها لفترة معينة من الزمن، أو جيل خاص من البشرية، فإن رسالته خالدة ممتدة تصلح لكل عصر وجيل، وهو بهذا لا يضع منهج التربية على شكل تشريعات جزئية أو أحكام وقتية، يصعب تطبيقها في بيئة أخرى غير مماثلة، أو عصر غير مشابه، بل يضعها قواعد كلية مرنة يمكن تطبيقها في كل البيئات وفي جميع العصور، تاركًا تفرعات القواعد واستخراج الجزئيات لمقتضيات الظروف وحكم المناسبات، وهذا لا يقال: إن منهج الإسلام في تربية الأولاد كان لقرون مضت، وأجيال صحراوية بدأ فيها دعوته، فإن مبادئه وآدابه العامة تناسب أرقى البيئات، وتتمشى مع أحدث النظريات الصحيحة. وتساير كل مظاهر الحضارة في صورتها النقية الصادقة، وقد شهد بذلك المنصفون من الأعداء والأصدقاء على السواء.

ونحن بهذا المنهج المرن المحكم في غنى عن استيراد مناهج وضعها بغض الناس لبيئاتهم، ولتحقيق أغراض خاصة بهم، لا تتناسب وبيئاتنا الإسلامية وأهدافنا السامية، وفي غنى أيضًا عن التغيير والتبديل في المناهج والأساليب كلما لاح جديد من الغرب في أفق التربية والتعليم، الأمر الذي يلبس الأفكار، وبكث من وجود الثغرات، ويباعد بين الأجيال في الأفكار،

(٣٢) الإحياء ج٤ ص ١٣٣.

(٣٣) رواه مسلم عن أبي هريرة.

ويضعف ثقتنا بما نشرع ونجتهد في تطبيقه والدعابة له . والجيل المهزوز المضطرب الذي يُعَدُّ حمل تجارب يلبس ثوباً ويخلع آخر، أو يضطر إلى لبس ثوب مرقع من كل بيئة لا يوائم جسمه ولا يريح نفسه— يعيش على أعصابه مثقل الظهر في حاضره، مزعزع الثقة في مستقبله، والجيل الذي يقطع الصلة بينه وبين أسلافه، وتينكر لترات الأقدمين ومناهجهم يعيش على غير أساس يعتمد عليه، أو يعتز به كما يعتز كل إنسان بنسبه، ويزيد اعتزازاً به كلما أوغل في القدم وامتد أجيالاً طوالاً، فذلك عنوان أصالته .

هذه هي أهم الأسس التي وضع الإسلام عليها منهجه في رعاية الأولاد (٣٤) .



(٣٤) راجع بحث «منهج الإسلام في علاج المشاكل الاجتماعية» في كتابنا «توجيهات دينية واجتماعية» .



الباب الأول



الأولاد



الفصل الأول

نظرة تاريخية

الأولاد هم - كما قدمنا - ثمرة اللقاء الجنسي، والنتيجة الطبيعية لاجتماع الذكر مع الأنثى جنسيًا، وهم الأمل الكبير المرجى من تكوين الأسرة، فهم أحد أركانها الأساسية اللازمة لأداء مهمتها، وهم بحكم وجودهم التناسلي وظروف معيشتهم من أول يوم يتنفسون فيه سيحيون حياة اجتماعية وإن لم يشعروا بها في أيامهم الأولى إلا بقدر حاجتهم إلى الغير، دون شعور بحاجة الغير اليهم. فلا بد لهم من نظام يكفلهم بقاءً طبيًا وحياة سعيدة، سواء أكانوا في فترة الطفولة التي تبرز فيها حقوقهم الواجبة لهم على الغير، أم في فترة التمييز التي تبدأ فيها الواجبات عليهم لغيرهم من الوالدين والإخوة، ومن الخير أن نقدم للحديث بذكر صور عن وضع الأولاد في العهود المختلفة قبل مجئ الإسلام تتضح منها، إلى حدّ ما، منزلة الدين الإسلامي بين التشريعات والمواضع السابقة في رعاية الأولاد.

يقول علماء الاجتماع: إن حالة الأولاد لدى أكثر المتوحشين في منزلة أخط من أولاد الحيوانات العجماوات، انعدمت فيها الرحمة التي فطر عليها الحيوان، فقد شوهد منهم من يثدّون أولادهم ويدفنونهم مع أمهاتهم عند موتهن، كما شوهد منهم من يقتل أحد التوأمين ويستبقى الآخر، وبعضهم يقتل كل ما يولد له إذا كان لديه أبناء آخرون، ولعل هذا كان راجعًا إلى شعور الأب بعدم الحاجة إلى ولده في تحصيل العيش بسهولة، ولعدم استقرار الأسرة. وضعف روح الترابط والاجتماع بين أفرادها، والحاجة إلى الحركة

المستمر والتنقل الكثير لطلب العيش، ولشعور الرجل بأن الولد عبء عليه يزيده همًّا فوق همه في تحصيل قوته، ومن هنا كان يفضل الحيوان عليه، لأنه سيستفيد منه في الغذاء والكساء والمطالب الأخرى. وهى نظرة بدائية للحياة من قيامها على المنفعة العاجلة المادية.

وقد ذكر هؤلاء العلماء أيضاً أنه في «بولينيزيا» حول استراليا لا توجد بين الأبناء وآبائهم علاقة أكيدة، فالطوائف التي تسكن منهم زيلنده الجديدة لا يحب رجالها أن تكثر لديهم البنات، فبعمدون إلى قتلهن ساعة الميلاد، بل إنهم يعمدون في كل خمس سنوات أو ست إلى ذبح جميع أطفالهم ذكوراً وإناثاً إذا ولدوا في سنة يتوقعون فيها بؤساً. فيقومون بهذه المجرزة كأنهم لا يأتون منكراً. وعند هجرتهم من مكان إلى آخر هرباً من القحط أو من العدو رحلوا تاركين الأطفال والشيوخ ليقتلهم العدو أو يموتوا جوعاً.

ويقول «سبنسر» في كتابه عن الاجتماع البشرى: إن الرحالة «أنجاس» شاهد أن الأب الاسترالى إذا أعوزه الطعم لسنارته يقتل ابنه ويقتطع من لحمه قطعاً ليصطاد بها سمكاً يأكله. وفي قبائل البنجاجون في أمريكا يعطون الأسبان أولادهم في مقابل قليل من الخمر، كما ذكره الرحالة «فالكنو» ويروى الرحالة «سمبسون» أن قبائل «أليسن» إذا أتت المرأة في أول ولادتها بأنثى قتلوا الطفلة، ولا يزالون يقتلون كل طفلة تأتي بعدها حتى تلد ذكراً.

وإذا كان الفقر يدفع أمثال هؤلاء إلى قتل أولادهم أو بيعهم فكيف يعمل ما يحدث في جزر «فيجي» من أن رجالاً منهم أهدوا إلى رئيس قوى فيهم أطفالاً كثيرين، لا يقصد أن يتخذهم أرقاء، بل يقصد أن يأكلهم. وجاء في التوراة الأمر الصريح برجم الولد العاق وإباحة بيع البنات كما ذكره المقرئى في خطته (١).

(١) ج ٤ ص ٣٧٤.

وعند اليونان كان للأب أن يقتل أولاده ويبيعهم ، ولم يحرم ذلك إلا في عهد أفلاطون في القرن الخامس قبل الميلاد ، وبقي له حق التبرؤ منهم وقطع كل صلة بينه وبينهم ، وذلك بعد التقاضى ، وكان للأب أن يؤثر ابناً على الآخر في الوصية بما له دون الحرمان المطلق ، فإن لم تكن وصية كان القانون يسوى بينهم في الميراث ، ولم يكن اليونانيون في هذا العهد يورثون المرأة ، فإن لم يكن للميت ذكر أعطوا ميراثه لأرشد الذكور من أقاربه ، فإن لم يوجد أعطوه إلى الذكور من أسرة امرأته (٢) .

وكانت تربية الأطفال شيئاً غير معتنى به لدى اليونان ، فتى وضعت الأم سلمت طفلها للخدم من الأسرى ، فإن بلغ الغلام أشده خرج من البيت إلى المدرسة ثم إلى الكفاح السياسى . وكان ذلك في عهد الجمهورية والديموقراطية ، وفي عهد الحكومة المطلقة تفرغ اليونانيون لأسرهم وعنوا بتربية أولادهم في البيت .

وعند الرومان كان للأب حق قتل أولاده ويبيعهم وحق إلقائهم في الطريق ساعة ولادتهم ، ثم حرم عليهم دينهم إلقاء الأولاد في الطريق ، إلا إذا كانوا مشوهى الخلقة ، أو كان المولود بنتاً ، بشرط أن تكون أولى ما ولد للرجل من الإناث ، وظل الوضع على هذا طوال حكم الجمهورية ، فكان الأبناء يرهبون آباءهم ويتمنون موتهم ليتولى الابن الأكبر بيت أبيه ويملك كل شئ حتى أمه ، ويتصرف كما كان أبوه يتصرف .

ولما سقطت الجمهورية خفف الأباطرة من هذه الوحشية ، فأبطلوا حق قتلهم ، وتشدد قسطنطين في ذلك ، ولكن لم يزل للرجل الرومانى الحق في رمى ابنه ساعة ميلاده ، بشرط أن يكون الدافع لذلك الفقر . فقد كان من عادتهم أنه متى ولد لأحدهم مولود وضعوه عند رجله ، فإن أمر برفعه

(٢) من الغريب أن اليونان بعد الحرب الأهلية التى أعقبت الحرب العالمية الثانية ، ونتيجة لامتلاء الشوارع بالأيتام بدأت تصدر الأطفال إلى الخارج ، فهى تباع سنويا أكثر من ألف طفل ، يتراوح سعر الواحد منهم بين ألف وثلاثة آلاف دولار ، ويدفع في الإناث نصف سعر الذكور ، لأن الأسرة في اليونان تضطر إلى دفع مهر الفتاة عند زواجها . وقد أعلنت وزارة العدل إدخال تعديلات على التشريعات القائمة لوقف تجارة تصدير الأطفال [الأهرام ١٩٦٥ / ١ / ٢٤ .

صار ابنه واحتضنته أمه ، وإن سكت علموا أنه لا يريده ، فيلقونه في جهة معلومة ليوت جوعًا أو يلبتقطه إنسان آخر، وليس للأُم حق الشفاعة لابنها لأنها مجردة عن الحقوق ، وكان لانعدام لذة الأمومة أثر سيئ في سلوك المرأة ، فلم تعد تقدر الزواج ، وانطلقت مع الشهوات والعهر التام .

والتقاليد الصينية القديمة تقضى بالتبكير بالزواج لانجاب أكبر عدد ممكن من الأولاد . يمتد ذكر الأب ويجهد في الإنجاب ، فإن لم يفلح تبني غير ولده ، ومع هذا فإن للأب من السلطان ما يجيز له أن يبيع أولاده وأن يقتلهم ، وقد صدر قانون سنة ١٩٥٠م بتحريم ذلك (٣) ، والبنت محتقرة بدرجة كبيرة عندهم كما ذكره الرحالة محمد ثابت في كتابه «بنات حواء» وفي اليابان كان من حق الوالد بيع ولده وإرغام بنته على احتراف البغاء (٤) .

وفي فرنسا في عهد الملوك من أسرة الميروفنجيين التي حكمت إلى سنة ٧٥٢م كان يجوز للأب والأم الأرملة بيع الأولاد ، وبقيت هذه العادة جارية في أوروبا إلى ما بعد القرن التاسع .

وكان الأولاد عند عرب الجاهلية موكولين إلى إرادة الآباء ، إن شاءوا استبقوهم ، وإن شاءوا قتلوهم ، تخلصًا من نفقتهم في حالة الفقر، والبنت بوجه خاص كانت لها معاملة شاذة سيأتى الحديث عنها .

هذه صور من بعض ما كان يجرى في العصور السابقة على الإسلام بالنسبة إلى الأولاد ، ستساعدنا على تعرف موقف الإسلام الرحيم المنصف العادل في معاملته للأولاد .



(٣) مجلة العربي مارس ١٩٧٥م .

(٤) المرجع السابق .

الفصل الثانى

أهمية النسل

تحرص الدول من قديم الزمان على الإكثار من النسل . وقد ذكر المؤرخون أن اليونان فى عصر أفلاطون فى القرن الخامس قبل الميلاد شجعوا على كثرته بإرغام كل يونانى أن يتزوج ، وإلا تعرض لعقوبات فرضها القانون ، بل كان الحاكم يضطر بعض الأفراد إلى التزوج من بنات معينات إذا مات عائلهن ، فإن امتنع فرض عليه دفع مهورهن ، وكان الرجل إذا تزوج المرأة ولم تلد له بعد عشر سنين انفسخ العقد من نفسه .

وكانت الدول الحديثة تشجع على كثرة النسل ، وذلك إلى عهد قريب ، فيذكر الرحالة محمد ثابت (٥) أن اليابان تشجع عليه ، وذلك بتأثير الدين الشنتوى الذى ينفر من الزواج بالعقيم ، وذكر أن الحكومة تمنع أية دعاية ضد النسل ، وذلك دفاعاً عن الناحية العسكرية ، وهم يساعدون على الزواج المبكر ، والأبوان لا يشعران بمسئولية الأولاد ، لأن رعايتهم فرض على الأسرة كلها ، كما ذكر أن الصين تشجع على التناسل ، بالتبكير بالزواج لولادة أكبر عدد ممكن من الأبناء الذين يُحْتَبَرُونَ ذكراً الآباء ويوفرون لروحهم السعادة بتقديم القرابين ، وأن من لم يعقب تبنّى غير ولده ، ويقول أيضاً : لقد كثرت ذريتهم بسبب ذلك حتى تنازعو العيش وتكالبوا على الثروة واستعمال الرشوة .

(٥) ص ١٥٤ من رحلاته .

ونقلت الصحف أن السلطات الروسية منحت ميدالية الأمومة للنساء اللاتى أنجبن من خمسة إلى ستة أطفال ، وميدالية فخر الأمومة لمن تنجب أكثر من ذلك إلى عشرة ، وميدالية بطولة الأمومة لمن تنجب أكثر من عشرة أطفال (٦). هذا إلى جانب المكافآت والمساعدات المادية ، بإعطاء من تنجب خمسة أطفال يعيشون منحة قدرها ٤٢ جنيهًا و٣ جنيهات شهريًا ليستَ الخامسة . واجازة للأم لاسترداد صحتها قبل الذهاب إلى العمل ، ومن تنجب عشرة أطفال يعيشون تكافأ بمبلغ ٨٧ جنيهًا و٦ جنيهات شهريًا ليستَ الخامسة (٧) .

والأديان كلها تشجع التناسل ، ففي التوراة «أونان بن يهودا أهلكه الرب لأنه لا يريد نسلًا لأخيه» (٨) ، وجاء على لسان سليمان الحكيم «كسهام بيدي جبار هكذا أبنائي الشبية ، طوبى للذى ملأ جعبته منهم» وفي سفر التكوين (٩) «وباركهم الله وقال لهم : أثمروا وأكثروا واملأوا الأرض» . والمسيحية أيضًا تشجعه ، بناء على ما ورد في العهد القديم الذى يعتمدون عليه ، ولأن الكنيسة الكاثوليكية بالذات تحرم تحديده بشدة كما سيأتى بيانه فى الفصل التالى .

وكان للإسلام القدح المعلى (١٠) فى تشجيع التناسل ورعايته ، ويتمثل

(٦) جريدة الشعب ٨ / ٢ / ١٩٥٩ .

(٧) مجلة رابطة الإصلاح الاجتماعى يوليو ١٩٥١ .

(٨) سفر التكوين إصحاح ٣٨ : ٨ ، ٩ .

(٩) إصحاح : ١ : ٢٨ .

(١٠) كانت سهام الميسر عند العرب فى الجاهلية أحد عشر سهواً أو عشرة ، وتسمى قداحاً ،

واحدتها قدح — بكر الفاف — منها سبعة لها حظوظ ، وفيها فروض على عددها :

١ — القدح : وفيه علامة واحدة ، وله نصيب ، وعليه نصيب إن خاب .

٢ — التوام : وفيه علامتان وله وعله نصيبان .

٣ — الرقيب : وفيه ثلاث علامات ، وله وعليه ثلاثة أنصبة .

٤ — المجلس : وله أربع وعليه أربع .

٥ — النافر والنافس أيضا ، وله وعليه خمس .

٦ — المشيل : وله وعليه ست .

٧ — المغلى : وله وعليه سبع .

ذلك في مظاهر كثيرة، منها تشجيع الزواج، والحث على الإكثار من النسل والنهي عن الحد منه، أما تشجيع الزواج فقد تقدم الحديث عنه في الجزء الأول، وأما الحث على الإكثار من النسل فبتشريع تعدد الزوجات والحث على تزوج الولود، وأما النهي عن الحد منه فبالتنفير من زواج العقيم، وقد تقدم في الجزء الأول، وبالنهي عن التعقيم والعزل والإجهاض .

التعقيم: التعقيم معناه جعل الرجل أو المرأة عقيمًا، أي لا يولد له، وله عدة وسائل، منها - في القديم - سَلُّ الخِصَّيتين من الرجل، وفي الحديث ربط الحبل المنوي، أو جراحة أخرى أو تعاطى دواء يمنع افراز الحيوانات المنوية أو يبطل مفعولها، أو غير ذلك من الوسائل التي تعطل وظيفة الرجل في التناسل .

وتعقيم المرأة يكون بالقضاء على المبيضين بجراحة أو دواء، أو بسد قناة فالوب، حتى لا تنطلق البويضة إلى حيث الإخصاب والتموي، أو باستئصال الرحم أو بغير ذلك من الوسائل، وتعقيم الرجل حرام، لأنه يعطل وظيفته، ويجعله مشابهًا للأنثى في بعض خواصها، ويضادُّ حكمة خلق الله للنوعين، وكذلك تعقيم الأنثى لهذه الحكمة، وقد قرر المختصون أن عملية الحمل ضرورية لتوازن الحيوية في المرأة، لأنها وظيفة جسمية يجب أن تؤدي، والوقوف ضدها عناد للطبيعة، وهم يشجعون الحمل ولا يرون فيه أو في كثرته تقصيرًا لعمر المرأة، لأن الآلام الناجمة عنه عارضة، وهو نفسه الأصل في البنية الجسمية، وأكد ذلك الدكتور «فيكتور بوجومولتر» في كتابه «من الجلد إلى الذهن» وترجم أخيرًا بعنوان «عش شابًا طول حياتك» كما نقله عنه الدكتور مصطفى السباعي في كتابه «المرأة بين الفقه والقانون ص ٦٨» وجاء فيه: أن «ألكسيس كاريل» لاحظ أن الإناث من ذوات الثدي قد لاتصل إلى غاية نموها إلا بعد الحمل مرة أو أكثر، فالحمل عند المرأة من

= وسمى من السهام أربع لافروص لها ولا أنصبا لها، وهي: المصدر، المصقف، المبيح، السفيح، وقيل ثلاثة هي: السفيح، والمبيح والوغد. وكان من عادهم أن تقرب الجزور بهذه السهام. وكل صاحب سهم له أو عليه منها بصدرة عُثمًا من لحمها، وعُثمًا من ثمنها الذي كانوا يماحرون بدفعه. ومن أصاب البُدح المعلى كان له أكبر الفخر، وتوصيح ذلك في سورة الفرة وسورة المائدة من تفسير المرطى.

عوامل توازنها الحيوى «ص ٦١». والمنوع هو التعقيم النهائى ، اما المؤقت فيجوز للضرورة .

وكان خصاء الرجل ، وهو أحد وسائل التعقيم ، معروفاً قبل الإسلام ، فحرمه النبى -صلى الله عليه وسلم- صحَّ في البخارى أن أبا هريرة سأل النبى -صلى الله عليه وسلم- أن يرخص له في الاختصاص ، لعدم وجود ما يتزوج به ، وهو شاب يخاف الزنا ، فأعرض عنه حتى قالها ثلاثاً ، ثم قال له « يا أبا هريرة ، جفَّ القلم بما أنت لاق ، فاختص على ذلك أودع » وأخرج أحمد عن قيس بن عبد الله قال : كنا نغزو مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وليس لنا نساء ، فقلنا : يا رسول الله ، ألا نستخصى ؟ فهانا عنه ، ثم رخص لنا بعدُ في أن نتزوج المرأة بالثوب إلى أجل . ثم قرأ عبد الله « يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طبيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا . إن الله لا يحب المعتدين » (١١) . ورد نحوه من طريق ابن مسعود . وفي رواية عبد الله بن عمرو قال : جاء رجل إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فقال : يا رسول الله ، ائذن لى ان أختصى ، فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- : « خصاء أمتى الصيام والقيام » وورد نحوه من طريق جابر . وقد ذكر النووى (١٢) أن الاختصاص حرام للآدمى ، صغيراً كان أو كبيراً ، وكذا يحرم خصاء كل حيوان لا يؤكل ، أما المأكول فيجوز خصاؤه في صغره ويحرم في كبره كما قال البغوى . ونقل عن الإمام أحمد جوازه عندما سئل عن المرأة التى تشرب الدواء لقطع دم الحيض ، ولا يلجأ إلى التعقيم إلا عند الضرورة كالوراثة المحققة لمرض مُعَدِّ ، والضرورة تقدر بقدرها . أما العزل فهو ليس قطعاً للإنجاب تماماً ، بل هو منع اختياري مؤقت ، وسيأتى حكمه ، عند الكلام على تحديد النسل .

الإجهاض : الإجهاض هو إنزال الجنين قبل تمام نموه الطبيعى في بطن أمه ، وله طرق عدة ، وإليك كلمة عن حكمه ملخصة من فتوى رسمية

(١١) سورة المائدة : ٨٧ .

(١٢) شرح صحيح مسلم ج ٩ ص ١٧٧ .

منتسورة بالفتاوى الإسلامية (١٣) ومن مقالات بعض العلماء (١٤).
 الإجهاض إن كان بعد الشهر الرابع حرام بالاتفاق، لأنه قتل نفس بغير
 حق، إلا لضرورة تقتضيه، فالضرورات تبيح المحظورات، قال تعالى «فمن
 اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه» (١٥) ومن الأعداء انقطاع لبن المرأة بعد
 ظهور الحمل والرضيع محتاج إليه ولا بدليل له، ومنها الشعور بالضعف عن
 تحمل أعباء الحمل، وكون الوضع بالعملية القيصرية التي تعرضها للخطر،
 وإقرار الأطباء أن بقاء للحمل يفضى إلى هلاكها، والتأكد من وراثه مرض
 خبيث. كالذى يذكره الدكتور محمد عبد الحميد وسيأتى بعد. أما قبل
 الشهر الرابع ففي الإجهاض خلاف:

١- قال بعض الأحناف كالحصكفى: إنه مباح ولو بغير اذن الزوج، وذلك
 عند العذر، وقال صاحب «الحنانية»: لا يحل، قياساً على ما لو كسر
 المُحْرِمُ بيض الصيد، الذى نص الفقهاء على أنه يَضُمُّهُ، لأنه أصل
 الصيد، والجزاء الدينوى أمانة الجزاء الأخرى، فأقل درجات منعه أنه
 مكروه.

٢- والمالكية منعه فى جميع مراحلها ولو قبل الأربعين يوماً، على ما هو
 المعتمد من مذهبهم، كما فى نص عبارة الدردير فى الشرح الكبير:
 لا يجوز إخراج المنى المتكون فى الرحم ولو قبل الأربعين يوماً، وفى
 رأى أنه مكروه، وعبارة «المتكون فى الرحم» تعطى أن النطفة لو لم
 تستقر فى الرحم يجوز التخلص منها.

٣- والمتنجه عند الشافعية هو الحرمة، وقيل: يكره فى فترتى النطفة
 والعلقة، أو خلاف الأولى. ومحلّه إذا لم تكن هناك حاجة، كأن
 كانت النطفة من زنا فيجوز.

(١٣) المجلد التاسع ص ٣٠٩٣.

(١٤) مجلة العربى عدد أغسطس ١٩٧٣.

(١٥) سورة البقرة: ١٧٣.

٤- أما عند الحنابلة فيؤخذ من كلام «المغنى» لابن قدامة أنها إذا ألقته مضغفة فشهد ثقات من القوابل بأن فيه صورة خفية ففيه عُرة، وإن شهدن أنه مبتدأ خلق آدمى ولو بقى لتصور ففيه وجهان، أصحابها لاشئ فيه .

فالخلاصة أن للفقهاء في الإجهاض قبل تمام الأشهر الأربعة أربعة أقوال :

- أ- الإباحة مطلقًا دون توقف على عذر، وهو مذهب الزيدية وبعض الحنفية وبعض الشافعية، وما يدل عليه كلام المالكية والحنابلة .
- ب- الإباحة عند وجود العذر والكراهة عند عدمه، وهو ما تفيدته أقوال الحنفية وبعض الشافعية .
- ج- الكراهة مطلقًا وهو رأى بعض المالكية .
- د- التحريم بغير عذر، وهو معتمد المالكية والمتجه عند الشافعية والمتفق مع الظاهرية .

هذا، وتونس أولى الدول الإسلامية التي تبيح الإجهاض، وتركيا ستكون هي الثانية، واشترطت ألا يكون بعد ١٢ أسبوعًا من الحمل (١٦) .

ما يترتب على الإجهاض من الأحكام الدنيوية :

كل الفقهاء متفقون على وجوب العُرة «عبد أو أمة» في إلقائه ميتًا بجناية عليه من أمه أو من غيرها، مع اختلاف في بعض التفاصيل . فالحنفية قالوا: تجب العرة على العاقلة وإن أسقطه غيرها أو أسقطته هي عمدًا بدون إذن زوجها، فإن أذن أو لم تتعمد فلا عرة، ولو أمرت الحامل عرها باسقاطه فلا ضمان على المأمورة بل على الحامل إذا لم يأذن الزوج، والعاقلة هم أقارب الجانى .

والشافعية قالوا: فيه عرة لكل جنين . والظاهرية قالوا: إن كان قبل تمام الأشهر الأربعة ففيه العرة دون كفارة، وإن كان بعدها ففيه الاثنان .

(١٦) الاهرام ١٩ / ٢ / ١٩٨٢ .

ومن تعمدت قتل جنينها بعد الأشهر الأربعة أو تعمد قتله أجنبي ففيه القود (القصاص بالقتل) وصرح الإباضية بوجود الغرة. هذا، وقد أفتت لجنة الفتوى بالأزهر بجواز الإجهاض للمرأة في الشهر الأول خشية وراثته مرض خبيث، بشرط ألا يعرض المرأة للخطر(١٧).

ولا يجوز أن تمارس عمليات الإجهاض لغير الضرورة كالتى ذكرها الدكتور محمد عبد الحميد مدير مستشفى الملك «المنيرة» سنة ١٩٣٥ م من أن المرأة إذا كانت مريضة بالسل الرئوى الذى يزيده الحمل والوضع وينتقل إلى الجنين، أو بالالتهاب الكلوى الذى يعرض للتسمم البولى لإضراب الكليتين عن العمل. ويشتد خطر الالتهاب إن صاحبه ارتشاح فى الجسم، أو بالبول السكرى الذى لا يوجد له دواء، أو لا يفيد «الأنسولين» أو كانت مريضة بالقلب أو ضعف القوى العقلية أو الاضطرابات النفسية. أو بالقئ الكثير الذى يخاف منه على الحامل إذا كان مصحوباً بزلال فى البول أو بحمى أو بنزف. ١ هـ.

وإذا كان الحمل من زنا، وأجاز الشافعية إجهاضه، فأرى أنه يكون فى حالة الإكراه أو ماشابها حيث يكون الإحساس بالندم والألم النفسى، أما عند الاستهانة بالأعراض وعدم الحياء من الاتصال الجنسى الحرام فأرى عدم جواز الإجهاض، لأن فيه تشجيعاً على الفساد، وإن كان منتشرًا فى كثير من البلاد غير الإسلامية، ولذا حرّمته بعض القوانين، ثم رفعت الحظر عنه لممارسته فعلاً، وعالجت بعض أحوال الأولاد غير الشرعيين.

ولتمام الموضوع لبيان حكم التعقيم وحكم الإجهاض وآثاره والأسباب المبررة له قبل نفخ الروح فى الجنين وبعده يرجع إلى كتاب الفتاوى الإسلامية(١٨).

حكمة تشجيع التناسل: الحق أن الذرية وبخاصة البنون من أكبر نعم الله على الإنسان. ولهذا ائتمنَّ بها على صفوة عباده ضمن ما ائتمن به عليهم

(١٧) مجلة التصوف الإسلامى عدد ٨٤ فى يناير ١٩٨٦.

(١٨) مجلد ٩، ص ٣٠٩٣ وما بعدها.

من نعم ، فقال «ولقد أرسلنا رسلاً من قبلك وجعلنا لهم أزواجاً وذرية»^(١٩) ، بل هى من نعمه على الإنسان فى الآخرة أيضاً ، حيث يلتفتى بهم فى الجنة ، فتكلم لذته ، قال تعالى «جنات عدن يدخلونها ومن صلح من آبائهم وأزواجهم وذرياتهم»^(٢٠) . وقال «والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بإيمان ألحقنا بهم ذريتهم»^(٢١) . وقد جاء فى البينين قوله تعالى «المال والبنون زينة الحياة الدنيا»^(٢٢) . وقال فى قوم عاد «أمداكم بأنعام وبنين»^(٢٣) . وفى بنى اسرائيل «ثم رددنا لكم الكرة عليهم وأمداكم بأموال وبنين وجعلناكم أكثر نفيرا»^(٢٤) . وقال فى معرض الامتنان بالذرية عامة «والله جعل لكم من أنفسكم أزواجاً وجعل لكم من أزواجكم بنين وحفدة»^(٢٥) . ومن دعاء عباد الرحمن «ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرة أعين»^(٢٦) .

والبنون بصفة خاصة من أحب النعم إلى الناس ، كما قال سبحانه «زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين»^(٢٧) . وقال النبى -صلى الله عليه وسلم- فى الحسن والحسين «هما ريحانى من الدنيا»^(٢٨) . وتتمثل أهمية النسل فى ناحيتين كبيرتين ، أولاهما كونية عامة ، والثانية أسرية خاصة ، ففى الناحية الأولى تظهر أهميته فى بقاء النوع الإنسانى وعمارة الكون ، لأن عمارته لا تكون إلا بالقوة البشرية المميزة بالعقل

(١٩) سورة الرعد : ٣٨ .

(٢٠) سورة الرعد : ٢٣ .

(٢١) سورة الطور : ٢١ .

(٢٢) سورة الكهف : ٤٦ .

(٢٣) سورة الشعراء : ١٣٣ .

(٢٤) سورة الأسراء : ٦ .

(٢٥) سورة النحل : ٧٢ .

(٢٦) سورة الفرقان : ٧٤ .

(٢٧) سورة آل عمران : ١٤ .

(٢٨) رواه البخارى عن ابن عمر .

المدرس، وهى أساس كل العوى، فهى تستخدم القوى الطبيعية، وتتكر القوى والوسائل الأخرى. والتعمير لا يكون إلا بكثرة الأيدى العاملة والقوى المفكرة، وكلما كان هذان العاملان متوفرين فى جماعة أنتجت وتقدمت وتحضرت، وقديمًا قالت الحكمة: إذا أردت أن تزرع ليومك فزرع هحًا، وإذا أردت أن تزرع لغدك فزرع زيتونًا، وإذا أردت أن تزرع للأجيال انباقية فزرع رجالاً. ومن هنا كان حرص الدول عليه كما تقدم بيانه، ولم تحدث الشكوى من الانفجار السكانى عند بعض الدول إلا لعدم تعاون الجهود البشرية فى تيسير الهجرات وتبادل الخبرات بينها، ولحاولة كل دولة أن تستغنى عن الأخرى أو تزحها وتنقلب عليها، وكذلك صرف جزء كبير من الجهد والمال فى سبيل الصراع على السلطان، إلى غير ذلك من العوامل التى سيشار إليها فى الفصل التالى.

والناحية الثانية لأهمية النسل. وهى الأسرة، تظهر فيما يلى:

- ١- إثبات رجولة الرجل وأنوثة المرأة بشكل أقوى، وذلك باستعداد كل منهما للإنجاب، أو إثبات سلامته فى أجهزته التناسلية على الأقل، وذلك المعنى له شأنه فى كثير من مواقف الحياة.
- ٢- إشباع غريزة الأبوة والأمومة أو العاطفة عند الجنسين.

٣- توكيد العلاقة الزوجية، فالنسل كرباط متين بين القلبين. يوحى بالتعاون التام بين الزوجين على الحياة، ويظهر أثر ذلك فى الريف، فكلمها كثر الأولاد، وبخاصة الذكور، كان الأمان من الانفصال أقوى.

٤- امتداد ذكر الإنسان، فإن الولد الذى يحمل اسم أبيه وأسرته عنوان على بقاء هذه الوحدة لتؤدى مهمتها فى المجتمع، وموت رب الأسرة ليس إلا تنحية له عن رئاسة الخلية لمن يتولاها من الجيل الجديد، الذى يتناسب فى فكره وتصرفه مع مقتضيات التطور، ولعل هذا ما كان يقصد إليه سيدنا زكريا - عليه السلام - حين دعا ربه أن يهبه ولدًا فقال «وانى خفت الموالى من ورائى وكانت امرأتى عاقراً فهب لى من لدنك وليا. يرثنى ويرث من آل

يعقوب واجعله رب رخصيا» (٢٩) وكان اليهود إذا مات منهم رجل لم ينجب زوجوا أرملة لأخيه ليولد منها ولد ينسب إلى الميت ليتصل ذكره (٣٠). كما أمر يهوذا ابنه «أونان» أن يتزوج «نامار» أرملة أخيه غير (٣١).

ولقد عابت قريش رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حين مات ولده بأنه أبتري، أى مقطوع لا يمتد ذكره بالولد، ورد الله عليهم بأنه أعطاه خيرًا من ذلك فقال «إنا أعطيناك الكوثر. فصل لربك وانحر. إن شانئك هو الأبتري» ومع كون النسبة ذاتها والنهر العظيم المعدلة في الجنة كوثرًا، فإن كل من هداهم الله برسالته يعتبرون أولادًا له يمتد بهم ذكره وذكر رسالته إلى يوم القيامة. وجاء في التوراة أن ابنتى لوط - عليه السلام، سقتاه ليلتين حتى سكر ووقع على كل منهما في ليلة خاصة لتنجبا ذرية، خوف ضياع الأسرة بعد الإهلاك بالحجارة، وأن ذلك كان جائزًا في شريعتهم، ولكن ابن القيم في كتابه «إغاثة اللهفان» (٣٢) كذب هذه الحادثة، وبتين ذلك بما فيه الكفاية، وهى على كل حال امتداد للفكر اليهودى فى الحرص على الذرية التى تحمى ذكر الآباء.

٥- الضَّنُّ بالتركة أن يرثها غير الأولاد إن وحدوا أو أن يتفكَّه بها غيرهم. وقد يفسر بهذا رغبة زكريا فى الذرية إن أريد بالميراث النوع المادى، وهو المعقول، لأن النبوة لا تورث، وإن كان النبى - صلى الله عليه وسلم - قرر أن الأنبياء لا يورثون، فما تركوه فهو صدقة، على أن النبوة فى بنى اسرائيل كانت أشبه بالوراثة لتتابعها فيهم.

٦- مساعدة الأسرة فى تحصيل العيش ورفع مستواها، وهذا واضح يشهد له الواقع. وقد قرن الله الأنعام بالبنين فى الامتنان على الناس بها، فهما

(٢٩) سورة مريم: ٥، ٦.

(٣٠) سفر التكوين إصحاح ٣٨: ٨، ٩.

(٣١) إغاثة اللهفان لاس القيم ص ٤٠٧، ٤١١.

(٣٢) المرجع السابق ص ٤١١.

يفيدان الأسرة حتمًا ، قال تعالى حاكياً قول هود لقومه عاد « واتقوا الذى أمدكم بما تعلمون . أمدكم بأنعام وبنين » (٣٣) .

٧-مساعدها فى حمايتها من الظلم وفى رد العدوان ، كما تقدمت الإشارة إلى ذلك فى امتنان الله على بنى إسرائيل بالأموال والبنين وجعلهم أكثر نفيراً ، وكان ذلك فى معرض ذكر الحروب ، وقد يكون هذا مادعا أيضاً زكريا لطلب الولد . إذ يقول « رب لا تذرني فردا وأنت خير الوارثين » (٣٤) .

ولعل هذا أيضاً ما جعل إبراهيم - عليه السلام - يدعو ربه بعد أن نجاه من كيد قومه وعند هجرته من بلده أن يهب له ذرية تدفع عنه وتنصره « وقال إني ذاهب إلى ربي سيهدين . رب هب لى من الصالحين . فبشرناه بغلام حلیم » (٣٥) .

وهو الذى جعل عبدالمطلب جد النبى - صلى الله عليه وسلم - يتشوق للأولاد ليستكثر بهم ، لما رأى منازعة قريش له وهو يحفر زمزم ولم يكن معه إلا الحارث ولده ، فقال : لئن رزقنى الله بعشرة أولاد لأذبحن أحدهم لله عند الكعبة (٣٦) . وفى هذا المعنى يقول الشاعر:

من كان ذا عضد عزت ظلامته إن الذليل الذى ليست له عضد
تنبويدها إذا ما قل ناصره ويانف الضيم إن اثرى له عدد (٣٧)

٨- الأولاد سبب لكثرة الرزق بزيادة دخل الأسرة إذا كانوا قادرين على الكسب ، على ما ذكرناه من قبل ، وإذا كانوا صغار فإن الله يرزقهم كما قال « ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق نحن نرزقهم وإياكم » (٣٨) . وقد يحمل

(٣٣) سورة الشعراء : ١٣٢ ، ١٣٣ .

(٣٤) سورة الأنبياء : ٨٩ .

(٣٥) سورة الصافات : ٩٩ ، ١٠٠ .

(٣٦) سيرة ابن هشام ج ١ ص ١٠٣ .

(٣٧) العمدة الفريد ج ١ ص ١٩٧ .

(٣٨) سورة الإسراء : ٣١ .

عليه حديث «بيت لاصبيان فيه لا بركة فيه» (٣٩). ويغل عن عمر رضى الله عنه أنه قال: إني لأكره نفسى على الجماع رجاء أن يخرج الله منى نسمة تسبحه وتذكره، وقال أيضاً: تكثروا من العيال، فأنتم لا تدرؤن من ترزقون (٤٠).

٩- هناك مظاهر دينية وخلقية للنسل بالنسبة للأبوين، منها:

أ- كسب رضا الله، وطاعة رسوله بتكثير سواد المسلمين وعدم تعطيل مهمة الإنسان في الحياة، ولعل قول عمر السابق يؤيد هذا.

ب- التبرك بدعاء ولده له بعد موته كما في الحديث الذى رواه مسلم «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث، صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له» وفي حديث أبى داود وابن ماجه وابن حبان عن أبى أسيد مالك بن ربيعة قال: بينما نحن جلوس عند رسول الله - صلى الله عليه وسلم- إذ جاءه رجل من بنى سلمة فقال: يا رسول الله، هل بقى من بر أبوى شئى بعد موتها أبرهما به؟ قال «نعم، الصلاة عليهما، والاستغفار لهما، وإنفاذ عهدهما من بعدهما، وصلة الرحم التى لا توصل إلا بهما، وإكرام صديقتهما من بعدهما»، وسيأتى شرحه فى بحث بر الوالدين، وفى الحديث «إن الرجل لترفع درجته فى الجنة فبقول: أنى هذا؟ فيقال: باستغفار ولدك لك» (٤١).

ج- شفاعة الولد لأبويه إذا مات صغيراً وصبراً عليه، لما رواه النسائى بإسناد جيد عن أبى هريرة أن الأطفال يقفون يوم القيامة فيقال لهم: ادخلوا الجنة، فيقولون: حتى يدخل آباؤنا، فيقال: ادخلوا الجنة أنتم وآباؤكم» وروى فى حديث ضعيف رواه ابن ماجه عن على «إن السقط ليراعم ربه إذا دخل أبواه النار، فيقال: أيها السقط المراعم ربه، أدخل أبويك الجنة، فيجرهما بسرره حتى يدخلهما الجنة».

(٣٩) رواه ابن حبان فى صحيحه.

(٤٠) المستطرف ج ٢ ص ٨، رهر الآداب ج ١ ص ٣٩.

(٤١) رواه احمد وابن ماجه والبيهقى عن ابى وهو صحيح.

وروى مسلم عن أبي حسان قال: توفي ابنان لى، فنلت لأبى هريرة: سمعت من -رسول الله صلى الله عليه وسلم- حديثًا تحدثناه تطيب أنفسنا عند موتانا؟ قال: «نعم، صغارهم دعابص الجنة، ساحون فيها لا يمينون من بيت، يتلقى أحدهم أباه، أو قال أبوه، فأخذ بناحية ثوبه أو يده كما أخذ بصِيفَةِ ثوبك هذا، فلا يفارقه حتى يدخله الله وأباه الجنة» (٤٢).

والدعابيص جمع دُعَمُوص -بضم الدال- قبل: هو دويبة صغيرة تكون في العُدران إذا جَفَّت، شبه الطفل بها لصغره وسرعته حركته، وقيل: اسم للرجل الزوار للملوك، الكثير الدخول عليهم والخروج دون إذن منهم، ولا يخاف أين ذهب من ديارهم، شبه طفل الجنة به لكثرة ذهابه في الجنة لا يمينه شئ عن بيت أو موضع، وصنفة الثوب -بفتح الصاد وكسر النون- حاشيته وطرفه. هذا في أطفال المسلمين، لكن ورد في مسلم «ج ١٦ ص ٢٠٧ وما بعدها» أن النبي -صلى الله عليه وسلم- سئل عن ميموت صغيرًا فقال «الله أعلم بما كانوا عاملين» وفي رواية أن الغلام الذي قتله الخضر طبع كافرًا ولو عاش لأرهق أسويه طغيانًا وكفرًا» وفي حديث عائشة: توفي صبي من الأنصار فقالت: طوبى له عصفور من عصافير الجنة لم يعمل السوء ولم يدركه فقال «أو غير ذلك باعائشة، إن الله خلق للجنة أهلاً، خلقها لهم وهم في أصلاب آبائهم، وخلق للنار أهلاً، خلقها لهم وهم في أصلاب آبائهم».

يقول النووي: أجمع من يعتد به من علماء المسلمين على أن من مات من أطفال المسلمين فهو من أهل الجنة: لأنه ليس مكلفًا. وتوقف فيه بعض من لا يعتد به، لحديث عائشة هذا، وأجاب العلماء بأنه لعله نهاها عن المسارعة إلى القطع من غير أن يكون عندها دليل قاطع، كما أنكروا على سعد بن أبي وقاص في قوله: أعطه إنى أراه مؤمنًا، قال «أو مسلمًا...» الحديث، ويحتمل أنه -صلى الله عليه وسلم- قال هذا قبل أن يعلم أن أطفال المسلمين في الجنة، فلما علم قال ذلك في قوله -صلى الله عليه وسلم-

(٤٢) الترغيب والترهيب ج ٣ ص ٢٣.

« ما من مسلم يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث إلا أدخله الله الجنة
نفصل رحمته إياهم » وغير ذلك من الأحاديث . والله أعلم .

وأما أطفال المشركين فيهم ثلاثة مذاهب ، قال الأكثرون : هم في النار
تبعاً لآبائهم ، ويقف طائفة فيهم ، والثالث ، وهو الصحيح الذى ذهب إليه
المحققون ، أنهم من أهل الجنة ، وستدل له بأشياء ، منها :

حديث إبراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم ، حين رآه النبي - صلى الله
عليه وسلم - في الجنة وحوله أولاد الناس . قالوا : يا رسول الله ، وأولاد
المشركين ؟ قال « وأولاد المشركين » رواه البخارى في صحيحه ، ومنها قوله
تعالى « وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً » ولا يتوجه على المولود التكليف ،
ولم يرد قول الرسول حتى يبلغ ، وهذا متفق عليه . والله أعلم . ١ هـ

هذا ، وقد روى البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه أن النبي
- صلى الله عليه وسلم - قال : « ما من مولود إلا يولد على الفطرة ، فأبواه
يهودانه وينصرانه ويمجسانه ، كما تنتج البهيمة بهمة جمعاء هل تُحسِّن فيها
من جدعاء » ثم يقول أبو هريرة : اقرءوا إن شئتم « فطرة الله التى فطر
الناس عليها لا تبدل لخلق الله » الآية .

يفول النووي فى شرح صحيح مسلم « ج ١٦ ص ٢٠٨ » : وأما الفطرة
المذكورة فى هذه الأحاديث فقال المازرى : قيل : هى ما أخذ عليهم فى
أصلاب آبائهم ، وأن الولادة تقع عليها حتى يحصل التغيير بالأبوين . وقيل :
هى ما قضى عليه من سعادة أو شقاوة يصير إليها . وقيل : هى ما هئى له .
هذا كلام المازرى . وقال أبو عبيد : سألت محمد بن الحسن عن هذا الحدت
فقال كان هذا فى أول الإسلام قبل أن تنزل الفرائض وقبل الأمر بالجهاد .
وقال أبو عبيد : كأنه يعنى أنه لو كان يولد على الفطرة ثم مات قبل أن يهوده
أبواه أو ينصره لم يرثها ولم يرثها لأنه مسلم وهما كافران ، ولما جاز أن
يسبى . فلما فرضت الفرائض وتقررت السنن على خلاف ذلك علم أنه يولد
على دينها . وقال ابن المبارك : يولد على ما يصير إليه من سعادة أو شقاوة .
فن علم الله تعالى أنه يصير مسلماً ولد على فطرة الإسلام ، ومن علم أنه

يصير كافرًا ولد على الكفر. وقيل: معناه كل مولود يولد على معرفة الله تعالى والإقرار به، فليس أحد يولد إلا وهو يقر بأن له صانعًا وإن سماه بغير اسمه أو عبد معه غيره.

والأصح أن معناه أن كل مولود يولد متهمًا للإسلام، فمن كان أبواه أو أحدهما مسلمًا استمر على الإسلام في أحكام الآخرة والدنيا، وإن كان أبواه كافرين جرى عليه حكمهما في أحكام الدنيا، وهذا معنى يهودانه وينصرانه ويمجسانه، أى يحكم له بحكمهما في الدنيا، فإن بلغ استمر عليه حكم الكفر ودينها، فإن كانت سبقت له سعادة أسلم، وإلا مات على كفره، وإن مات قبل بلوغه فهل هو من أهل الجنة أم النار أم تتوقف فيه؟ ففيه المذاهب الثلاثة السابمة قريبًا والأصح أنه من أهل الجنة.

والجواب عن حديث «الله أعلم بما كانوا عاملين» أنه ليس فيه تصريح بأنهم في النار، وحقيقة لفظة «الله أعلم بما كانوا عاملون» لو بلغوا، ولم يبلغوا، إذ التكليف لا يكون إلا بالبلوغ. وأما غلام الخضر فيجب تأويله قطعًا، لأن أبوه كانا مؤمنين، فيكون هو مسلمًا، فبتأويل على أن معناه: أن الله أعلم أنه لو بلغ لكان كافرًا، لا أنه كافر في الحال ولا يجزى عليه في الحال أحكام الكفار. والله أعلم. ١هـ.

وكان رجل يأتي النبي -صلى الله عليه وسلم- ومعه ابن له، وفي رواية حُماسى -ابن خمس سنوات- فقال له النبي -صلى الله عليه وسلم- «تجبه»؟ فقال: يا رسول الله أحبك كما أحبه، ففقدته النبي -صلى الله عليه وسلم- فقال «ما فعل ابن فلان»؟ قالوا يا رسول الله مات فقال النبي -صلى الله عليه وسلم- «أما تجب ألا تأتي بابًا من أبواب الجنة إلا وجدته ينتظرك عليه»؟ قال رجل: يا رسول الله هل له خاصة أو لكلنا؟ قال «بل لكلكم» رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، والنسائي وابن حبان في صحيحه عن قرّة بن إياس (٤٣).

(٤٣) المرجع السابق ص ٢٥ والمطالب العالية ح ١ ص ١٩٨.

وكما أن الولد يشفع لأبيه كذلك يكون الصبر على موته شافعاً من دخول النار، قالت امرأة للنبي -صلى الله عليه وسلم-: إني دفنت ثلاثة، فقال لها «لقد احتظرت بحظار شديد من النار» رواه مسلم عن أبي هريرة، والحظار -بكسر الحاء وبالطاء المعجمة- هو الحائط يجعل حول الشئ كالسور المانع، والمعنى لقد احتميت وتحصنت من النار بجمي عظيم وحصن حصين (٤٤).

رسن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي -صلى الله عليه وسلم-: «من كان له فرطان من أمتي دخل الجنة» فقالت عائشة: بأبي أنت وأمى، فمن كان له فرط؟ فقال «ومن كان له فرط ناموفة» قالت: فمن لم يكن له فرط من أمتك؟ قال «فأنا فرط أمتي، لن يصابوا بمثلتي» رواه الترمذى وقال: حسن غريب (٤٥).

وفي الأدب المفرد للبخارى حديث «لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد فتمسه النار إلا تحلَّه القسم» وحديث «ما تغدُّون الرقوب فبكم»؟ قالوا: الرقوب الذي لا يولد له، قال «لا ولكن الرقوب الذي لم يقدم من ولده شيئاً».

د - إيجاد مجال لعمل الخير، بالإتفاق على الأولاد ورعايتهم، فالسعى للإتفاق عليهم كالجهد في سبيل الله، لما يدل عليه حديث الطبراني عن كعب بن عجرة، الذي يتحدث عن الشاب الذي خرج بسعى على أبوين ضعيفين أو ذرابة ضعاف.

والإتفاق عليهم يحتاج إلى فكر وإحساس بالمسئولية قد يلزمها همٌ وحزن، ولا شك أن الصبر على ذلك له أجره، الذي يدل عليه الحديث المتفق عليه «ما يصيب المؤمن من نَصَبٍ ولا وَصَبٍ ولا حَزَنٍ ولا أذى ولا غم، حتى الشوكة يشاكها إلا كفر الله بها من خطاها» (٤٦).

(٤٤) الترغيب ج ٣ ص ٢٢.

(٤٥) المرجع نفسه ص ٢٥.

(٤٦) المرجع نفسه ص ٨٨.

وتكفير الذنوب بمثل ذلك بوضحه ماروى «إن من الذنوب ذنوباً لا يكفرها إلا الهم في طلب المعيشة» أخرجه الطبرانى عن أبى هريرة فى الأوسط باسناد ضعيف كما بقول العراقى على الإحياء، وفى رواية لأحمد عن عائشة «إذا كثرت ذنوب العبد ابتلاه الله بهم العبال ليكفرها» وفه ليث بن أبى سليم، وهو مختلف فيه، وذكر بعض العارفين أن الآباء حين يقومون من الليل لمصلحة أولادهم هم كالمرابطن فى سبيل الله، وسيأتى ذلك فى بيان فضل الرعاية.

هـ — الذرية توجد عواطف كريمة عند الأبوين لولاها لم توجد، كالعطف والرحمة والإيثار وتعود السياسة والتدبير فى تطبيق الواجبات والحقوق، والحلم والإحساس بالمسئولية، وليس ذلك حال الإنسان مع غير أولاده، وهذا مشاهد محسوس فى غير حاجة إلى دليل منصوص.

ومع كل هذه الفوائد التى تفيد الأسرة والمجتمع فى الدين والدنيا، فإن للنسل بعض المضار والمتاعب، أو بعض الجوانب التى لا تجعله متمحضاً للمنافع والراحة، وهذا شأن النعمة تكمن فى ثنائها النعمة، وأقلها الامتحان والاختبار، هل تُشكر أو تُكفر؟ وتتخلص هذه السلبات فى أمرين هامين، أولهما الفتنة فى الدن، وثانيها المتاعب الدنيوية، ويمكن تفصل المظاهر التى تندرج تحت هذين الأمرين فيما بلى:

١ — من فتنهم الغرور والافتخار بهم، وإعدادهم لإلحاق الضرر بالغير، وإليه يشير قوله تعالى «اعلموا أنما الحياة الدنيا لعب ولهو وريثة وتفاخر بينكم وتكاثر فى الأموال والأولاد» (٤٧)، وقوله فى شأن المشركين «وقالوا نحن أكثر أموالاً وأولاداً وما نحن بمعذبين» (٤٨)، وفى شأن أحد صاحبي الجنيتين «أنا أكثر منك مالاً وأعز نفراً» (٤٩)، وفى شأن الولد وموقفه العدائى من الدعوة الإسلامية «أن كان دامال وبنين. إذا تتلى عليه آياتنا قال أساطير

(٤٧) سورة الحديد: ٢٠.

(٤٨) سورة ساء: ٣٥.

(٤٩) سورة الكهف: ٣٤.

الأولين» (٥٠)، وقال تعالى «أفرأيت الذي كفر بآياتنا وقال: لأوتين مالا وولداً» (٥١)، وقد نزلت في العاص بن وائل، وكان عليه دين لخباب بن الأرت، فلما أنكره قال: سأخذه منك في الآخرة، فقال العاص: إذا صرت إليها فإن لى هناك مالا وولداً أفضيك منه (٥٢)، وقد رد الله على غرور هؤلاء واحتمائهم بأولادهم فقال «يا أيها الناس اتقوا ربكم واخشوا يوماً لا يجزي والد عن ولده ولا مولود هو جار عن والده شيئاً» (٥٣)، وقال «لن تنفعكم أرحامكم ولا أولادكم يوم القيامة يفصل بينكم» (٥٤). وقال «إن الذين كفروا لن تعنى عنهم أمواهم ولا أولادهم من الله شيئاً» (٥٥)، وقال «فلا تعجبك أمواهم ولا أولادهم. إنا نريد الله ليعذبهم بها في الحياة الدنيا» (٥٦).

٢- ومن فتنهم الانشغال بهم عن الله، أو التقصير في الواجبات الدنيوية بسبب ذلك، قال تعالى «يا أيها الذين آمنوا لا تلهكم أموالكم ولا أولادكم عن ذكر الله. ومن يفعل ذلك فأولئك هم الخاسرون» (٥٧).

وقد يحمله حبهم أو القيام بواجبهم على ركوب الصعب وسلوك الطرف غير المشروعة، كالجبن عن الجهاد خوفاً على ضياعهم بموته، وكالسرقة والغش لتحصيل عيشهم، أو البخل ضمناً بالمال على غرهم لتوفره لهم. ونسيرا إلى ذلك حدث «إنهم مَبْخَلَةٌ مَحَبَّةً، وإنهم من رحمان الله تعالى» رواه البيهقي، وأخرج الترمذي عن خولة بنت حكيم قالت: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم وهو محتضراً أحد ابني بنته وهو يقول

(٥٠) سورة القلم: ١٤، ١٥.

(٥١) سورة مريم: ٧٧.

(٥٢) رواه البخاري ومسلم - الإحباء ج ٣ ص ٣٢٧.

(٥٣) سورة لقمان: ٣٣.

(٥٤) سورة الممتحنة: ٣.

(٥٥) سورة آل عمران: ١٠.

(٥٦) سورة التوبة: ٥٥.

(٥٧) سورة المنافقون: ٩.

«إنكم لتبخلون وتجبّون وتجهلون، وإنكم لمن رحمان الله» وفي رواية «إن الولد مبخله مجبنة مجهلة محزنة» رواه الحاكم عن الأسود بن خلف، والطبراني عن خولة بنت حكيم، وهو صحيح. وأخرج البيهقي عن أبي هريرة عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في كلام طويل امتدح فيه العزبة عند شدة الزمان «إذا كان ذلك الزمان كان هلاك الرجل على يدي أبويه، فإن لم يكن له أبوان فعلى يدي زوجته وولده، فإن لم يكن ذلك فعلى يدي قرابته» قالوا: وكيف ذلك يا رسول الله؟ قال «يعبرونه بضيق اليد فيتكلف ما لا ينطق حتى يورده ذلك موارد التهلكة» والحديث ضعيف كما نص عليه العراقي^(٥٨). وتقدم بطوله في الجزء الأول من الموسوعة. وأخرج الطبراني عن أبي مالك الأشعري عن النبي -صلى الله عليه وسلم-: «ليس عدوك الذي إن قتلته كان لك نورًا، وإن قتلك دخلت الجنة، ولكن أعدى عدو لك ولدك الذي خرج من صلبك، ثم أعدى عدو لك مالك الذي ملكت يمينك»^(٥٩).

هذا، ويورد بعض الناس دليلاً على فتنة الأولاد قوله تعالى «فلما آتاها صالحاً جعلاً له شركاء فيما آتاها»^(٦٠). ونسبون ذلك لآدم عليه السلام. لكن الأحاديث التي تنسبها لآدم معلولة كما جاء في تفسير ابن كثير. وقال الحسن: كان هذا في بعض أهل الملك ولم يكن بآدم، وهم اليهود والنصارى، رزقهم الله أولاداً فهُودُوا وَنَصَرُوا، وقال ابن كثير: إن قول الحسن من أحسن التفاسير، لأن الحديث الذي فيه آدم لو كان محفوظاً عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لما عدل عنه الحسن هو ولا غيره في التفسير، ولا سيما مع تقوى الحسن وورعه، فهذا يدل على أنه موقوف على الصحابي الذي يحتمل أنه سمعه من أهل الكتاب «انظر كتابنا: المصطفون الأخيار».

(٥٨) الاحياء ج ٢ ص ٢٢، ٥٤.

(٥٩) الترغيب ج ٤ ص ٤٨ وابن كثير في تفسير سورة الطلاق ولم يذكر درجته.

(٦٠) سورة الأعراف: ١٩٠.

وقد كان الخوف على الأولاد سبباً في تشييط همّة بعض المسلمين عن الحجرة، وفي ذلك نزل قوله تعالى «يا أيها الذين آمنوا إن من أزواجكم وأولادكم عدوّاً لكم فاحذروهم» (٦١). وجاء في كتاب مفيد العلوم للخوارزمي (٦٢) تعليلاً حب الإنسان لولد ولده أكثر من حبه لولده، بأن ولد الولد عدو للولد، والإنسان يحب عدو عدوه، لأن ولد الرجل عدو له كما تقول هذه الآية، والسبب ليس عدوّاً. وهي وجهة نظر له.

وإلى الخسارة التي تلحق الآباء بسبب الأولاد ينير قوله تعالى بعد شكوى نوح من عصيان قومه «رب إنهم عصوني واتبعوا من لم يزدده ماله وولده إلا خساراً» (٦٣). وفي مثل هذه الفتنة ما حدث أن عمر رضى الله عنه رأى رجلاً يحمل طفلاً على عنقه فقال له: ما هذا منك؟ قال: ابني يا أمير المؤمنين، قال: أما إنه إن عاش فقتك، وإن مات حزنك (٦٤).

٣- ومن متاعبهم القلق النفسى والجسمى عليهم بالتفكير فى أمورهم والحرص على توفير الخير لهم، ودفع المكروه عنهم، ولهذا التعب عدة مظاهر، منها:

أ- ما يصادف من عقوف الأولاد، وقد قيل لرجل لم يتزوج إلا وهو كبير: لم هذا؟ فقال: أبادر ابني بالبتم قبل أن بادرني بالعقوف، وقد كان ابن نوح سبباً فى ألم كبير له عند عدم الإيمان به «يا بنى اركب معنا ولا تكس مع الكافرين....» وطلب من الله أن ينفذه من العرق على الرغم من عصيانه، فقال «إن ابني من أهلى وإن وعدك الحق وأنت أحكم الحاكمين. قال: يانوح إنه ليس من أهلك إنه عمل غير صالح. فلاتسألن ما ليس لك به علم. إني أعظك أن تكون من الجاهلين» (٦٥).

(٦١) سورة التغاس: ١٤

(٦٢) ص ٢٠٣.

(٦٣) سورة بوح: ٢١.

(٦٤) العقد الفريد ج ١ ص ١٩٧.

(٦٥) سورة هود: ٤٥، ٤٦.

ب- الألم لآلامهم من فقر أو مرض أو هم أو غير ذلك ، ومنه حزن يعقوب عليه السلام على غياب يوسف وأخيه كما حكاه القرآن الكريم «وتولى عنهم وقال: يا أسفا على يوسف وابيضت عيناه من الحزن فهو كظيم . قالوا تالله تفتأ تذكر يوسف حتى تكون حرضا أو تكون من الهالكين» (٦٦) . ومنه ألم النبي -صلى الله عليه وسلم- عندما رأى الحسن والحسين يتعثران في الملابس وهو على المنبر . فقد روى أصحاب السنن من حديث برودة ، وقال الترمذى : حسن غرب ، أن النبي -صلى الله عليه وسلم- نزل من فوق المنبر وهو يخطب ، عندما رأى الحسن والحسين يعثران في قيصين أحمرين ، فقطع كلامه ونزل ، وحملها ثم عاد إلى منبره وقال « صدق الله العظيم ، إنما أموالكم وأولادكم فتنة » رأيت هذين يعثران في قيصهما فلم أصبر حتى قطعت كلامي فحملتها» وقد عدّ النبي -صلى الله عليه وسلم- ذلك فتنة ، لأنه صرفه عن واجب أهم ، فهو انشغال بواجب عن واجب ، أو بمطلوب عن مطلوب (٦٧) . ومما نصور مقدار ألم الوالد لمرض ولده قول أمية بن أبي الصلت :

إذا ليلة ضافتك بالسقم لم أبت لليلك إلا ساهرا أتململ
كأنى أنا المطروق دونك بالذى طرقت به دونى وعينى تهمل
ج - الخوف عليهم من مكروه مستقبل والحرص على تأمينهم منه ، ومنه خوف يعقوب عليه السلام على أولاده من الحسد حين جاءوا إلى مصر ، كما قال تعالى « وقال يا بنى لا تدخلوا من باب واحد وادخلوا من أبواب متفرقة وما أغنى عنكم من الله من شئ إن الحكم إلا الله عليه توكلت وعليه فليتكفل المتوكلون» (٦٨) ومنه حرص ابراهيم عليه السلام على الدعاء لخير ذريته ، قال تعالى في شأنه «إني جاعلك للناس إماما قال ومن ذريتى قال لا ينال عهدى الظالمين» (٦٩) . ودعاؤه أن يبعدهم عن الشرك ويسوق إليهم الخير في

(٦٦) سورة يوسف : ٨٤ ، ٨٥ .

(٦٧) زاد المعاد ج ١ ص ٤٨ والاحياء ح ٤ ص ٦١ .

(٦٨) سورة يوسف : ٦٧ .

(٦٩) سورة البقرة : ١٢٤ .

الوادى السحيف « واجنبنى وبنى أن نعبد الأصنام » (٧٠) . « ربنا إني أسكنت من ذريتي بواد غير ذي ررع عند بيتك المحرم . ربنا ليقيموا الصلاة فاجعل أفئدة من الناس هوى ألبهم وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون » (٧١) . وقال « ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك » (٧٢) . وهو الذى جعل أم مريم تقول عنها « وإني أعيدها بك وذريتها من الشيطان الرجيم » (٧٣) .

ومن الشعر الذى يصور القلق على الأولاد قول أبى العلاء المعرى

« (٤٤٩هـ) :

ومن رُزف البنين فغير ناء بذلك عن نواثب مسجمات
فمن تُكَلِّي يهاب ومن عفوف وأرزاء يجئن مصمات
وزيد الهم على الأولاد إذا كانوا بنات ، يقول المعرى فى ذلك :

إن تُعْظِ الإناث فأى بوُس تبين فى وجوه مقسمات
يُردن بعولة ويُردن حَلِيًّا ويلفين الخطوب ملوحات
ولسُنْ بدافعات يوم حرب ولا فى غارة متغشمت
بليدن أعاديًّا ويَكُنْ عارًّا إذا أمسين فى المنصمات

و يقول عمران بن حطان الدوسى (٨٩هـ) (٧٤) :

لقد زاد الحياة الى حبا بناتى إنهن من الضعاف
مخافة أن يذقن البؤس بعدى وأن يشربن رَنَقًا بعد صاف
ولولاهن قد سومت مهري وفى الرحمن للضعفاء كاف

(٧٠) سورة ابراهيم : ٣٥ .

(٧١) سورة ابراهيم : ٣٧ .

(٧٢) سورة البقرة : ١٢٨ .

(٧٣) سورة آل عمران : ٣٦ .

(٧٤) نسبت إلى يعقوب بن السكيب ، أو إلى أبى خالد الفنائى - المذكر والمؤنث لابن الأبنارى تحقيق عزيمة ص ٢٩٩ .

ويقول حطان بن المعلى الأسدي:

لولا بنيات كزغب القطا رُدَدن من بعض إلى بعض
لكان لى مضطرب واسع فى الأرض ذات الطول والعرض
وإنما أولادنا بيننا أكبادنا تمشى على الأرض
إن هبت الريح على بعضهم امتنعت عيني عن الغمض

وكذلك مما يصورُ الهم على الأولاد ما سياتى عن الفائدة الذى غضب
عليه المأمون واستصفى ضباعه وكل ما يملكه، ولم يكن له إلا بنية صغيرة
فعمزم على تركها وبسافر ليطلب من فضل الله، فبكت واستغاثت حتى
رضى بالمقام معها على رقة حاله .

٤- الحزن عليهم عند موتهم، ووقعه شديد على النفس، حتى على
المؤمن بالله المستسلم لقضاء الله، وأخبار الحزن على موتهم كثيرة فاضت بها
الكتب، وكان العرب من أشد الأمم حساسية لموت الذكور بالذات، ولأن
الحزن طبيعى لم يته الإسلام عنه، وإنما نهى عما يجره معه من الاعتراض على
القدر، والتعبير عن المشاعر بألفاظ أو أعمال تتنافى مع الإيمان .

والحزن يلزمه غالبًا البكاء، والبكاء المجرى لا مانع منه، فقد بكى النبى
-صلى الله عليه وسلم- لفقد ولده إبراهيم، وذكر أن البكاء رحمة من الله،
الذى لا يؤاخذ إلا على ما فجع من اللسان واليد، ومما يصور الحزن عليهم
قصيدة أبى ذؤيب فى أولاده:

أمن المنون وريبه يتوجع والدهر ليس بمعتب من يجزع
قالت أمامة ما لجسمك شاحباً منذ ابتذلت ومثل مالك ينفع
أم ما جنبك لا يلائم مصحعاً إلا أقضَّ عليك ذلك المضجع
فأجبتها: أن ما لجسمى أنه أودى تنيى فأعقبونى حسرة
بعد الرقاد وعبرة لا تقلع كحلت بشوك فهى عورٌ تدمع
فالعين بعدهم كأن جدأقها فتخرموا ولكل جنب مصرع
سيفوا هوى وأعنقوا لهواهمو وإخال أنسى لاحق مستتبع
فغبرت بعدهم بوعيش ناصب

ولقد حرصت بأن أدافع عنهم وإذا المنية أنشبت أظفارها
 وتجلدى للشامتين أرهمو أنى لريب الدهر لا أتضعضع
 حتى كأنى للحوادث مَرَوَةٌ بِصَفَا المشقَّر كل يوم تقرع
 والدهر لا يبقى على حَدَثَانِه جَوُّ السحاب له حدائد أربع (٧٥)

وكذلك قصيدة أبي الحسن التهامي التي منها:

حكم المنية في البرية جارى ما هذه الدنيا بدار قرار
 طبعت على كدر وأنت تريدها صفوا من الأحزان والأكدار
 ومكلف الأنام ضد طباعها متطلب في الماء جذوة نار
 والنفس إن رضيت بذلك أو أبت منفادة بأزمة المقدار
 فإذا نطقت فأنت أول منطقي وإذا سكت فأنت في إضماري
 أخفى من البرحاء نازا مثل ما يخفى من النار الزناد الواري
 وأخفّض الزفرات وهي صواعد وأكفكف العبرات وهي جواري
 وأكف نيران الأسي ولربما غلب التّصَبَّر فارتمت بشار
 جَفَّت الكرى عبنى كأن غراره عند اغتماض العين وخز غرار
 والغرار هو القليل من النوم، والغرل أيضاً هو حد الرمح والسهم والسيف
 وإذا كانت الذرّة صالحة خففت من هذه الآلام، وأعانت على الخير.
 ولهذا كان الأنبياء والصالحون يطلبون من الله أن تكون ذريتهم طيبة، كما
 قال زكريا « واجعله رب رضىا » (٧٦). « رب هب لى من لدنك ذرية
 طيبة » (٧٧). وقال تعالى « وأصلح لى فى ذريتى » (٧٨). وقال الشاعر:

نِعْمُ الإله على العباد كثيرة وأجلّهن نجابة الأولاد

(٧٥) أسد الغابة- ترجمة أمى ذؤيب الهذلى- المجلد ٦ ص ١٠٥.

(٧٦) سورة مريم: ٦.

(٧٧) سورة آل عمران: ٣٨.

(٧٨) سورة الأحقاف: ١٥.

وهذا العرض لفوائد النسل وما قد يكون معه من متاعب يمكن أن نفهم النصوص الواردة في الذرية مَدْحًا وذمًا، فالمدح راجع إلى جوانب الخير فيها، والذم راجع إلى جوانب الضر، وبيان أهمية النسل نرى أنه لا بد منه لعمارة الكون وبقاء النوع الإنساني، فهو المقصود الأسمى من الزواج كما يقو الماوردى في كتابه «أدب الدنيا والدين»: يقصد بالزواج أحد ثلاثة أمور، الأول الولد والثانى المعونة على الحياة والثالث المتعة، وأفضلها الأول وأرذلها الثالث.

وإذا كان مع النسل آلام فذلك شأن كل نعمة، وهو شأن الحياة كلها، ومن الممكن ترويض النفس على الإفادة من النسل إلى أقصى حد، والتقليل من آفاته إلى حد كبير، وذلك باتباع الإرشادات والوصايا التى جاءت بها الأديان واستنبطها الحكماء والعقلاء.

وإذا كان النسل بهذه الأهمية فما هو سر الدعوة إلى الحد منه والوقوف به عند عدد معين؟ ذلك ما نعالجه في الفصل التالى.



الفصل الثالث

تحديد النسل

إذا كانت للغرب آراء في هذا الموضوع فلا ينبغي رفضها وبخاصة في الاحصائيات الخاصة بأزمة الغذاء وتزايد السكان، ولا نتعلل في الرفض بأنهم يريدون تقليل عدد المسلمين حتى لا يتفوقوا على غيرهم .

كما يجب التسليم بأن واقع المسلمين الحالي واقع يجب تغييره، فأكثرهم يعانون من الجوع والفقر والجهل والتأخر، وإذا كان حل الأزمة الغذائية هو بكثرة الانتاج، فإن كثرته لا تأتي في يوم وليلة، بل لابد لها من جهود شاقة وطويلة، وحتى يكثر الإنتاج لا مانع من الحد من الاستهلاك الذي من وسائله تقليل النسل، أو تأخير الإنجاب إلى حين .

وإذا أردنا أن نعرف حكم الشرع فليكن اعتمادنا على نصوصنا وآراء علمائنا، بصرف النظر عن اهتمام الغرب به، فهناك قضايا مشتركة بين العالم كله ولها تأثيرها العام لكثرة وسائل الاتصال واعتبار العالم كله كأنه أسرة واحدة، والإمام الغزالي المتوفى سنة ٥٠٥ هـ طرق هذا الموضوع وتحدث فيه بعقلية المتكلم الأصولي الفقيه المتصوف، وتحدث عن العامل الاقتصادي في الحد من النسل بطريق العزل قبل أن يتحدث عنه علماء هذا العصر .

ولو كان المسلمون يعيشون اليوم متعاونين ما كانت حاجة إلى التحديد بعد أن ظهرت ثروات هائلة في بعض الأقطار، يفيض خيرها على سكانها، ويحتاج معها إلى خبرات الآخرين، ويوزع الفائض على الأقطار الفقيرة، فحيث تكثر الموارد فلا حاجة إلى التحديد، وحيث تقل فلا مانع من النظر فيه .

ويجب ألا نضيع بين تزمّت من يقولون: الرزق على الله ، وبين من يقولون: إن التحديد دعوة غريبة وخدعة استعمارية .

بعد هذه المقدمة أقول :

إن كلمة تحديد النسل يراد بها وضع حد لكثرة التناسل ، ويعبر عنه أحياناً بتنظيم النسل ومراقبته ، وأحياناً بتنظيم الأسرة ، جاء في مجلة آخر ساعة (١) أنه منذ أربعة آلاف سنة وجدت الدعوة إلى تحديد النسل ، وذلك في أوراق البردي بمصر القديمة . وأول طريقة مسجلة لتنظيم النسل وجدت في الهند عمرها الآن ١٦٠٠ سنة . وفي الصين القديمة وجد نص أدبي يرجع إلى ١٣٠٠ سنة يشير إلى منع الحمل .

وكان القدماء لا يعرفون سبب حمل المرأة ، ويظنون أنه الأكل أو بسبب روح أو بسبب نظر المرأة إلى الشمس أو القمر ، وكان الرجل في نظرهم بريئاً لا علاقة له بالأمر مطلقاً .

وكان السحر أول طريقة ابتدعها الإنسان لمنع الحمل ، والوسيلة الثانية هي الصلاة والدعاء من المرأة لتتخفف من هذا الثقل أو الحمل أو الانتفاخ .

وفي روما القديمة وكذلك في أثينا كانت المرأة ترتدى أجزاء من جسد اللبوة أو كبد القطة ، أو تتزين بسنّ طفل كتعويذة تقيها هذا الانتفاخ ، ثم بدأ استعمال النباتات لمنع الحمل .

وفي اليابان كانت المرأة تأكل عسل النحل المملوء بعشرات النحل الميت ، وشمالى أفريقيا كانت المرأة تأكل روث الجمل لمنع الحمل .

وقد ظلت البشرية لا تجد الدليل على علاقة الرجل بالحمل حتى منذ ٣٠٠ سنة حين اخترع الميكروسكوب وعرفت الحيوانات المنوية والبويضات . ١ هـ .

(١) ١ / ٨ / ١٩٦٩ بقلم محسن محمد .

وقد أثر هذا الموضوع في القرون الأخيرة بدافع اقتصادى بعد ملاحظة تزايد السكان وعدم كفاية الناتج من الأرض لإطعامهم . وأول ما أثيرت المشكلة في البلاد الغربية تحت ظروف اقتصادية تنبئ إليها علماء الاقتصاد بوجه خاص ، ومن أشهرهم «توماس روبرت مالتوس» (٢) .

وكانت إنجلترا تشجع التناسل لاستغلال الأرض ، ثم حدثت منه في القرن السادس عشر، ثم ارتفع ثانيًا ، ولما أقبل الناس على استهلاك القمح في النصف الأول من القرن الثامن عشر كان لابد من ضبط النسل ، وكان التوسع في المصانع يحتاج إلى أيدي عاملة ، فرغبت إنجلترا في النسل ، وظهر قانون سنة ١٨٠٦ م باعفاء الوالدين من جزء من الضرائب إذا أنجبا طفلين ، وكان نابليون يتبنى طفلاً من كل أسرة تتكون من سبعة ذكور، فتتولى الدولة الإنفاق عليه في تربيته وتعلمه ، وكان لويس الرابع عشر من قبل ذلك يعفى من الضرائب من يتزوج قبل العشرين ، أو ينجب عشرة أطفال شرعيين .

ويقول بعض الباحثين : إن الذى دعا أوروبا وأمريكا إلى المناذة بتحديد النسل أنه أصبح عبءاً على الأسرة، وذلك على أثر الانقلاب الصناعى، فقد كان الأب قبل ذلك يستخدم أولاده الصبيان في الزراعة فصار بعد ذلك يتحمل مئونتهم دون أن يجنى منهم فائدة، فإن الحكومات منعت تشغيل الأحداث وأجبرت الآباء على إرسالهم إلى المدارس، فاضطروا إلى التخلص من الإنفاق عليهم بتحديد النسل .

من زعماء المناذة بضبط النسل «مرجريت سنجاير» فقد قامت منذ عام ١٩١٥ م بدعوة كبيرة له، حيث زينت جدران مكاتب أبحاثها بمدينة

(٢) ولد في إنجلترا يوم ١٤ من فبراير سنة ١٧٦٦ م، وتعلم تعليماً دينياً ثم درس الاقتصاد، واستغل قسيساً وخرج بآرائه التحررية، وأخرج مقالة عن السكان سنة ١٧٩٨ م بعد دراسة طويلة تبين له فيها أن الأرض لا تكفى لإعداد عدد محدود من السكان، وبنى نظريته على هاتين الفئتين، الأولى أن الطعام ضرورى لوجود الإنسان، والثانية أن الشهوة الجنسية ضرورية، وستظل على حالها الراهمة قريبا، وقال : إن سرعة السكان في التزايد أقوى من طاقة الأرض وسرعتها في إنتاج الطعام، فلابد من وقف هذا الانفجار السكانى، وإلا تدخلت الطبيعة حتى لوقعة، وذلك بانتشار الفقر والنؤس والمرض والرديلة، وهى عوامل تؤدي إلى الهلاك بالضرورة [توفى ٢٣ / ٢ / ١٨٣٤ - كما في أهرام ٢٢ / ١٢ / ١٩٨٣ م] .

بنيويورك بصور لضبط العملية التناسلية، فاستجوبها القضاة أمام مجلس القضاء بشأن هذا النشاط، فلجأت، إلى فكرة جديدة هي تعليم النساء طريقة منع الحمل، واختارت فرنسا مكانًا لنشاطها، ولما شاعت دعايتها هناك عادت إلى نيويورك وأصدرت نشرة شهرية بعنوان: المرأة الثائرة، وألفت كتابًا بعنوان: تحديد الأسرة لم يقبل أى ناشر نشره.

ثم سافرت إلى موسكو ١٩٣٤ ومنها إلى الهند وقابلت غاندى ولم يشجع دعوتها ورفض الموافقة على استعمال موانع الحمل.
[مجلة الهداية- البحرين- يونيو ١٩٨٩] الحاج عبدالرحمن باه.

وقد أقيمت الحلقات الدراسية وألفت الكتب التى تعالج موضوع زيادة السكان. وحذر منه العلماء خصوصًا فى الدول النامية التى لا تستطيع مواجهة الانفجار السكانى بالنفقات والرعاية اللازمة، وفى برقية من الأمم المتحدة فى ٣١/٨/١٩٦٤ أن الأمم المتحدة أذاعت تقريرًا قالت فيه: أن عدد سكان العالم بلغ ٣١٣٥ مليونًا فى منتصف عام ١٩٦٢، وأنه يتزايد منذ ذلك الحين بمعدل ٦٣ مليونًا، وبذلك يمكن القول بأن عدد سكان العالم اليوم حوالى ٣٢٥٠ مليونًا. وقال التقرير: إن عدد سكان الصين وحدها يصل إلى ٢٥% من سكان العالم، وكان هذا العدد يتراوح بين ٦٧٠، ٦٨٠ مليونًا فى سنة ١٩٥٨، وأضاف التقرير أن أمريكا الوسطى، ومن بينها منطقة الكاريبى هى أسرع مناطق العالم من حيث ازدياد عدد السكان، إذ تصل هذه الزيادة إلى نحو ٢,٩% سنويًا منذ سنة ١٩٥٨. ويعيش نحو ثلثى العالم فى أضخم عشر دول - فيما عدا الصين- وهى بالترتيب: الهند ٤٤٩ مليونًا، الاتحاد السوفيتى ٢٢١، الولايات المتحدة الأمريكية ١٨٧، إندونيسيا ٩٨، باكستان ٩٧، اليابان ٩٥، البرازيل ٧٥، ألمانيا الغربية ٥٥، بريطانيا ٥٣ (الأهرام ١/٩/١٩٦٤) وفى أهرام ١٢/٧/١٩٦٦ حسب آخر إحصاء للأمم المتحدة. أن عدد سكان العالم ٣ مليارات، ١٣٥ مليونًا، وكان عدد السكان قبل الميلاد بعشرة آلاف سنة يساوى مليونًا واحدًا، وعند الميلاد ٢٧٥ مليونًا. وأول مليار بلغته الإنسانية كان فى القرن التاسع

عشر، ولكن بعده بمائة سنة وصل العدد مليارين، وبعده بستين سنة وصل ثلاثة مليارات .

ويلاحظ أن النسل في الغرب أرق منه في الشرق، ويعلل الباحثون قلته عند الغرب بشيوع العزبة والتأخر في الزواج، فالفتى لا يقدم عليه إلا بعد الاطمئنان على مستقبله، بتدبير مورد رزق له يكفون به أسرة، وهو واجد في الإباحية والتحلل الخلقي ما يمكنه من قضاء شهوته دون الارتباط بالزواج، كما يعللونه أيضاً بالبرود الجنسي، لما ثبت لديهم بالتجربة أن الانتاج يتناسب عكسياً مع الرقى والتحضر، فالريفية تنتج أكثر من المدنية التي تعيش مرهقة الأعصاب، بتعقد المدنية وما فيها من مسكرات وغيرها، ولذلك كان للإجهاض في الغرب بدواعيه الكثيرة التي أملت ظروف المدنية الصاخبة، وللتعقيم لأسباب قوية— أثر بارز في قلة النسل .

أما زيادته في الشرق فيعزى سببها إلى كفاية الإنتاج الزراعى من أراضي الخصبة للسكان، ووجود وقت كاف من الفراغ يصرفه الرجل في المتعة بالنساء، وكذلك تعدد الزوجات، كما أن هناك شعوراً قوياً بأن كثرة الأولاد قوة للعصبية التي لا يزال أثرها قوياً في الشرق، وكذلك حرص الشرقيين على الزواج وعلى التبكير به . وخصوبة النساء تساعد على كثرة التناسل . وضغط السكان في الشرق يعلل، إلى جانب ذلك، بعدم وجود منفذ للهجرة إلى القارات الأخرى، ذلك المنفذ الذى خفف كثيراً من الضغط في أوروبا إبان انتقالها الديموجرافى .

وقلده الشرق الغرب في الدعوة إلى تحديد النسل تبعاً للانتقال التدريجى من البيئة الزراعية إلى البيئة الصناعية، وإغناء العلم والمخترعات الحديثة عن الاعتماد على الأيدي العاملة والمساعدة في الكسب، ولتبرد الأولاد وضعف رابطتهم بأبائهم واستغناء كل عن الآخر، ولأن المثقفين نظروا إلى معان أخرى في الزواج غير التناسل، ورغبتهم في التحرر من أعباء الحياة الزوجية بمطالبها المتعددة، وطلب الهدوء والاستقرار في المسكن، كل ذلك كان من الدواعى إلى المطالبة بتحديد النسل، خصوصاً بعد تقدم الوعى الصحى والمحافظة على صحة المواليد الذين كان يموت منهم عدد كبير نتيجة الإهمال .

وقد اختلفت الأنظار في معالجة هذه الأزمة الناتجة من كثرة النسل وقلة الإنتاج، فالبعض يميل إلى الأخذ بمبدأ التحديد، سواء في ذلك من يرون أن يكون تنظيمًا حكوميًا، أو من يرون أن يترك للشعب دون ضغط، والبعض الآخر لا يميل إلى هذه السياسة مطلقًا، لأن من أخذوا بها على كلا وجهيها لم يصلوا بعد إلى نتيجة مرضية، وهؤلاء يرون أن العمل على زيادة الإنتاج أقرب وأيسر وأكثر فعالية، وفي هذا المجال نادى التقارير بأنه لا بد من تطبيق الدراية الفنية المتوفرة عن وسائل الإنتاج للطعام تطبيقًا كاملاً في جميع أرجاء العالم، ويدخل في هذا البرامج الواسعة النطاق لتدريب الموظفين ذوى المناصب الهامة، والحملات القوية الطموحة على الجهل والركود، والتجنيد الضخم لرأس المال على نطاق عالمي لاستثماره في التنمية الزراعية والصناعية في الأقطار المختلفة، كما يجب أن توجه العناية إلى الامكانيات الفنية لإنتاج الأطعمة من مصادر لا تستغل اليوم، كالأعشاب البحرية والخمائر ووجبات السمك. وزرع المحاصيل في الماء دون تربة، واستعمال الوسائل الاستنباطية لتحويل النبات مباشرة إلى بروتينات وزيت بدلاً من تربية مصادر ثانوية للمواد الغذائية كالسمك والحيوان.

وليست كل دول الغرب سواء في التبرم بكثرة النسل، فإن بعضها يعارضه ويشجع النسل، ففي سنة ١٩٦٢ عرض مندوب السويد على الأمم المتحدة اقتراحاً بأن تتولى هيئة الأمم المتحدة مهمة تحديد النسل في العالم، فاعترضته أسبانيا ورومانيا بأن العالم لا يزال في حاجة إلى زيادة السكان لتنمية الاقتصاد. وكذلك عارضته الدول الكاثوليكية (٣).

وقد أثير موضوع تحديد النسل في مصر منذ أكثر من أربعين سنة، ولكن لم يتحمس له إلا بعد ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢. وفي سنة ١٩٥٨ لم يكن من رأى رئيس الجمهورية تحديد النسل، فقد جاء في خطابه بالملنيا في ١٤/١١/١٩٥٨ مانصه: إننا نشعر أن عدد السكان يتزايد، وكانوا دائماً يقولون: لماذا يتزايد عدد السكان، يجب أن نحدد النسل، ويجب أن نحدد

(٣) الأهراء ١٤ / ١٢ ، ١٩٦٢ .

هذه الزيادة في السكان ، ولكننا جميعًا اليوم لانقول ما كانوا يقولونه في الماضي ، ولكننا نقول : إن زيادة السكان يقابلها العمل في كل مكان وفي كل ميدان . ولقد كنا نستخدم هنا في هذا الاقليم في مصر ٤ % فقط من أرض هذا الوطن ، واليوم أقول : إننا نصمم على أن نستخدم في مصر ١٠٠ % من أرض هذا الوطن ، الموارد الطبيعية والأرض الزراعية والمياه الجوفية والبترول والصناعة ، إننا اليوم نعمل ، وقد بدأنا العمل ، وعلى مر الأيام سيتضاعف العمل . ٥١ هـ .

غير أنه في سنة ١٩٦٢ عندما وجدوا أن السكان زادوا من ٢١,٥ مليونًا سنة ١٩٥٢ إلى ٢٧ مليونًا سنة ١٩٦١ قرر الميثاق الوطنى (٢١ من مايو ١٩٦٢) ان مشكلة تزايد السكان أخطر العقبات التى تواجه جهود الشعب المصرى فى انطلاقه نحو رفع مستوى الإنتاج فى بلاده بطريقة فعالة وقادرة .

والدول الاسلامية كغيرها من الدول تختلف فى ظروفها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ، ولكل دولة أن تتخذ من الطرق أوفقها لمعالجة ضغط السكان ، وإن كان من المتفق عليه أن تعاونها فنيًا وعلميًا وإداريًا وتجارياً وفي سائر الميادين التعاونية بتبادل الخبرات وفتح أبواب الهجرة فيما بينها واستغلال كل مواردها الضخمة وعدم تمكين الأجنبي منها — يساعد على حل المشكلة الاقتصادية دون حاجة إلى الاهتمام الزائد بتحديد النسل .

وتحديد النسل موضوع دعا إليه عامل اقتصادى كما قدمنا ، ولكن يجب أن نعرف أنه لا بد من مراعاة المبادئ الدينية والخلقية والأفكار الفلسفية عند البحث فيه . والذين بحثوه فى المجتمع الاسلامى التمسوا له أدلة من صورة حدثت أيام الرسول - صلى الله عليه وسلم - لم يكن المعنى الاقتصادى هو المسيطر عليها تمامًا ، بل كان المعنى الدينى واضحًا فيها كل الوضوح .

وقد اختلفت أقوال الفقهاء فى حكم تحديد النسل بناء على اختلافهم فى حكم العزل ، أى عدم السماح لماء الرجل بالاستقرار فى رحم المرأة عند الاتصال الجنسى ، وذلك نزع الذكر قبل الإنزال ، وملخص أقوالهم فى ذلك أربعة :
رابعاً : ٥١

١- قول يميز العزل مطلقاً، وروى ذلك عن عشرة من الصحابة هم: علي، سعد بن أبي وقاص، أبو أيوب، زيد بن ثابت، جابر بن عبد الله، ابن عباس، الحسن بن علي، خباب بن الأرت، أبو سعيد الخدري، وابن مسعود. واستدلوا بحديث البخاري ومسلم عن جابر: كنا نعزل على عهد رسول الله -صلى الله عليه وسلم- والقرآن ينزل، وزاد مسلم في روايته: فبلغه ذلك فلم ينهنا. فإقرار الرسول لعمل الصحابة وعدم نهيم عنه دليل جوازه، لأنه علم به كما تدل عليه رواية مسلم.

كما ورد عن جابر أيضاً أن رجلاً أتى النبي -صلى الله عليه وسلم- فقال له: إن لي جارية هي خادمتنا وسانيتنا في النخل -التي تسقى نخلنا- وأنا أطوف عليها وأكره أن تحمل، فقال «اعزل عنها إن شئت، فإنه سيأتيها ما قدر لها» رواه مسلم وأبو داود وأحمد. وفي رواية مسلم عن أبي سعيد أن هذا الرجل أتى النبي -صلى الله عليه وسلم- فقال إن الجارية قد حبلى، فقال «قد أخبرتك أن سيأتيها ما قدر لها». وبالغ المستدلون بهذا الحديث على الجواز فقالوا: إن النبي -صلى الله عليه وسلم- أمر به كعلاج لمشكلة النسل. والواضح من الحديث أن السبب الحامل على العزل هو الإبقاء على صحة الأمة وعلى نشاطها لتستطيع الخدمة، كما هو الظاهر، وليس الباعث عليه خوف النسل والفرار من الانفلاق عليه، وقد يكون الباعث عليه كراهية أن يكون ولده من جارية تقوم بالخدمة، أو تجمدها بعدم بيعها مثلاً؛ لأنها ستصير أم ولده.

وقد رأى المانعون للعزل أن هذا الحديث ليس نصاً في الحل، فقد يكون المقصود من قول النبي -صلى الله عليه وسلم- للرجل «اعزل عنها إن شئت» ليس أمراً به لحل المشكلة، ولكن تحذره بذلك ليبطل الزعم القائل: أن مجرد الاتصال الجنسي كاف في حدوث الحمل، وليبين أن هناك عوامل أخرى لا بد منها لحدوث الحمل، منها إرادة الله سبحانه، كما يدل على ذلك نهاية الحديث، وتوضحه زيادة أبي سعيد.

ويستدل المجيزون أيضاً بحديث رواه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي عن أبي سعيد قال: قالت اليهود: العزل الموعودة الصغرى، فقال النبي

-صلى الله عليه وسلم-: « كذبت يهود، إن الله عز وجل لو أراد أن يخلق شيئاً لم يستطع أحد أن يصرفه ». قالوا: إن اليهود تنفر منه، ولكن النبي -صلى الله عليه وسلم- خالفهم، وذلك دليل جوازه. غير أن المانعين قالوا: قد يكون مراد الرسول من تكذيبهم بيان أن مجرد العزل غير كاف في عدم العلوق. فقد يتسرب حيوان منوى -وهو من الكثرة والصغر بحيث يجتمع منه في النقطة الواحدة عدة آلاف- بطريقة لا يحس بها الرجل فيحدث العلوق به إذا أراد الله ذلك. وهو المفهوم من تعليل النبي -صلى الله عليه وسلم- لكذب اليهود في نسيانهم إرادة الله تعالى.

وبمثل هذا المعنى يفسر حديث مسلم^(٤) عن أبي سعيد قال: غزونا مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- غزوة بنى المصطلق، فسبينا كرائم العرب، فطالت علينا العزبة ورغبنا في الفداء، فأردنا أن نستمتع ونعزل، فقلنا: نفعل ورسول الله بين أظهرنا لا نسأله؟ فسألنا رسول الله فقال « لا عليكم ألا تفعلوا، ما كتب الله خلق نسمة هي كائنة إلى يوم القيامة إلا ستكون » وفي بعض الروايات « فانما هو القدر » وفي رواية عنه أن النبي -صلى الله عليه وسلم- سئل عن العزل فقال « ما من كل الماء يكون الولد، وإذا أراد الله خلق شئ لم يمنعه شئ ».

لفظ « لا عليكم ألا تفعلوا » ورد في عدة روايات. وقال بعض الرواة في معناه: هو أقرب إلى النهي. وقال الحسن: والله لكأن هذا زجر. وقال النووي: معناه ما عليكم ضرر في ترك العزل. والذي أراه أن كلمة « لا » هي كلمة مستقلة، وهي رفض لما تقدمها، وصرح النبي -صلى الله عليه وسلم- بعدها بالنهي، فقال: عليكم ألا تفعلوا، ويمثل هذا حديث البخاري عن ذهاب المهاجرين إلى الأنصار وهم مجتمعون للبيعة في السقيفة، وجاء فيه قول أناس لهم: لا عليكم ألا تقرّبوهم.

ومن الأحاديث التي استدلت بها القائلون بالجواز ما رواه مسلم وأحمد عن أسامة بن زيد أن رجلاً جاء إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- فقال: إني أعزل عن امرأتي، فقال له « لم تفعل ذلك؟ » فقال له الرجل: اشفق على

(٤) ج ١٠ ص ١١، ١٢.

ولدها أو على أولادها، فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «لو كان ضارًا لَصَرََّ فارس والروم». قالوا: إن النبي -صلى الله عليه وسلم- لم يحرم على الرجل العزل، ولكن بيّن أن عدم العزل لا يضر الولد. فالعزل مسكوت عنه على الأقل. أو هو إقرار له، غير أنه ينبغي أن يلاحظ أن الباعث على العزل ليس الفرار من النسل وتحمل مؤنتهم، بل هو باعث صحي، وذلك مصوّر بأحد أمور ثلاثة: إما أنهم كانوا يظنون أن وطء الحامل يضر الجنين، وإما أن تتابع الحمل والولادة يضعف صحة المرأة، وبالتالي يضعف النسل، فهو يريد بالعزل أن تكون هناك فترة راحة للمرأة من الحمل والولادة^(٥). وهذه الأمور يحكم فيها أهل الخبرة، وقد اجتهد النبي -صلى الله عليه وسلم- في الحكم فلم يمنع الوطء، استنادًا إلى ما علمه من أحوال الفرس والروم. وإن كان قد تأثر بتجربة العرب وما شاع بينهم من ضرره، وكاد أن ينههم عنه كما ورد في حديث مسلم وأحمد عن جُدّامة بنت وهب الأسديّة^(٦) أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال «لقد هممت أن أنهي عن الغيلة، فنظرت في الروم وفارس فاذا هم يُغِيلُونَ أولادهم فلا يضر أولادهم شيئًا» والغيلة هي جماع الموضع أو الحامل، واللبن الذي ترضعه المرأة ولدها حينئذ يسمى «الغَيْل» بفتح الغين وسكون الياء، وكانت العرب ترى أنه يضر الولد. وقد جاء في عباراتهم عن الولد «ولا أرضعته غيلاً» ولكن جاء في رواية أبي دواد عن أسماء بنت يزيد بن السكن أن النبي -صلى الله عليه وسلم- نهى عنه، حيث قالت: سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول «ولا تقتلوا أولادكم سرًا، فإن الغيل يدرك الفارس فيدعثره عن فرسه» أي بصصره ويهلكه إذا صار رجلًا، فهو لا يقوى على منازلة الشجعان، فكيف

(٥) المرأة التي تحمل بسرعة تسمى عند العرب «لِقْوَة» والرجل الذي يسرع الإلقاح يسمى «قَبِيْس». فالمرأة لقوة والرجل قبيس، وجاء ذلك في قولهم: كانت لقوة لقبيت قبيسا. من كتاب كنز الحفاظ في كتاب تهذيب الألفاظ، لابن السكيت.

(٦) ذكر النووي في شرح صحيح مسلم «ج ١٠ ص ١٦» اختلاف الرواة في «جدامة» هل هي بالبدال المهملة أم بالذال بالمعجمة، والصحيح أنها بالبدال المهملة وبصم الجيم. وأما جُدّامة بنت وهب الأسديّة أخت عكاشة بن مُخَصَّن المشهور الأسدي، وهي أخته من أمه، وعكاشة بتشديدا لكاف أفصح وأشهر.

ينهى النبي -صلى الله عليه وسلم- عنه في حديث أسماء مع أن حديث جدامة يبين أنه لم ينه عنه؟ وقد يجاب على ذلك بأن النبي -صلى الله عليه وسلم- نهى عنه نهى إرشاد، فهو من قبيل المكروه، ولم ينه عنه نهى تحريم بحيث يمنع الرجل منه، لأن فيه مشقة عليه. كما يقال: كيف يثبت النبي -صلى الله عليه وسلم- أن فيه ضرراً فينهى عنه، وينهى في حديث جدامة أنه يضر فلا ينهاهم؟ وقد يكون الجواب أن إثبات الضرر كان بناء على المعهود عند العرب، فقد كانوا يتزهون عنه ويلتمسون لأولادهم المراضع، ليستطيعوا مباشرة زوجاتهم دون خوف على الأولاد. ونهى الضرر بناء على ما عرفه من أحوال الفرس والروم، وكان نهي عنه أولاً للإرشاد ولم يشأ أن يجزم به. وقد يكون حديث جدامة بعد حديث أسماء عندما عرف ما عند الفرس والروم. وقد يقال: إن هذا الحكم يتعلق بأمر الدنيا فيجوز للرسول -صلى الله عليه وسلم- أن يحكم فيه بتجربته وعلمه، ولا يكون إلزاماً للناس، كما حدث في إشارته بعدم تلقيح النخل قائلاً لهم بعد ذلك «أنتم أعلم بأمر دنياكم» ولم يلزمهم إلا باتباع ما يأمرهم به من أمور الدين.

وقال ابن القيم: إن وطء الحامل والمرضع لو كان حراماً لكان معلوماً من الدين، وكان بانه من أهم الأمور، ولم نعلمه الأمة ونحو الفرون، ولا يصرح أحد منهم بحرمه، فعلم أن حديث أسماء على وجه الإرشاد والاحتياط للولد، وألا بعرضه لفساد اللبن بالحمل الطارئ عليه، ولهذا كانت عادة العرب أن يسترضعوا لأولادهم غير أمهاتهم، والمنع منه غاية أن يكون من باب سدِّ الذرائع التي قد تفضي إلى الإضرار بالولد، وقاعدة سدِّ الذرائع إذا عارضتها مصلحة راجحة قدمت عليها، أي قدمت المصلحة الراجحة على سدِّ الذريعة، ومن قال بالجواز أحمد، ففي «الآداب الشرعية» لابن مفلح: نصَّ أحمد في رواية صالح وابن منصور في المرأة شرب الدواء يقطع عنها دم الحيض أنه لا بأس به إذا كان دواء يعرف، قال الغاضي: أكثر ما فبه قطع النسل، وهو جائز بدليل العزل عن النساء.

واستدل المجزؤون أيضاً بما ورد عن عمرو بن العاص أنه خطب الناس في المسجد الجامع بمصر، وحذَّره كثره العمال، فقد حاء في ذلك قوله: أيها

الناس إياكم وخیلاً أربعة، فانها تدعو إلى التّصّب بعد الراحة، وإلى الضیف بعد السّعة، وإلى المذلة بعد العزّة، إياكم وكثرة العیال وإخفاض الحال وتضییع المال والقیل والقال فی غیر درك ولا نوال^(٧). ورُدّ بأنه یحذر المسلمین أن یخلدوا إلى الراحة والتوطن ونسیان مهمّتهم وهی الضرب فی الأرض والجهاد، ویوضّحه كلام المقریزی فی ذلك، ففی صفحة ٢٩ من الجزء الرابع من خططه أن النصّابة لم ینزلوا الریف إلا عند الرعی ثم یرجعون إلى رباطهم بمصر، وهذا یعنی أن یكونوا علی استعداد مستمر للغزو، ولا ینزلوا الریف إلا بمقدار ما یصلح شأن الدواب من الرعی. ولم یشیر كلامه إلى عدم كفاية الموارد لمواجهة نفقات النسل، فان خیر مصر إذ ذاك كان من الكثرة بحيث أطمع الدول فی فتحها، وجعل الرومان یتمسكون بها، علی أن سند هذا الكلام غیر معتد به علی فرض الاحتجاج بقول الصحابی، ولا یعطى حکم المرفوع إلى النبی -صلى الله علیه وسلم- فی مثل هذه الحالة.

وقد یستدل المجیزون بحديث «خیر الناس بعد المائین الخفیف الحاذ، الذی لأهل له ولا ولد» وقد ضعفه العراقی^(٨) ورواه أحمد والترمذی والحاكم بسند صحیح عن النبی -صلى الله علیه وسلم- عن ربه سبحانه بلفظ «إن أغبط الناس عندي لمؤمن خفیف الحاذ» والحاذ هو الظهر، ومعنى خفیف الحاذ قلیل العیال كما فی القاموس المحیط، لكنه لا یعارض ما هو أصح منه.

وقد یستدلون أيضاً بحديث «قلة العیال أحد الیسارین» رواه الديلمی فی مسند الفردوس عن أنس. ورواه القضاعی عن علی. ورُدّ بأن السندیین ضعيفان كما ذكره صاحب المقاصد. وجاء فی بعض روايات هذا الحديث زیادة «وكثرتهم أحد الفقیرین»^(٩).

(٧) النجوم الزاهرة ج ١ ص ٣٣.

(٨) الإحياء ج ٢ ص ٢٢.

(٩) الرقاقى على الواهب ج ٤ ص ١٤٥.

وقال المجيزون أيضاً: إن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال «تعوذوا بالله من جَهْدِ البلاءِ وذُرْكِ الشقاءِ وسوءِ القضاءِ وشماتةِ الأعداءِ» وهو حديث رواه البخارى ومسلم عن أبى هريرة. وفسر ابن عمر رضى الله عنها «جهد البلاء» بقلّة المال وكثرة العيال. ورُذِّ بأن تفسير ابن عمر غير ملزم (١٠).

وقالوا أيضاً: إن الشافعى فسّر قوله تعالى «فان خفتم ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم. ذلك أدنى ألا تعولوا» (١١) بأن المعنى: أقرب ألا تكثُر عيالكُم. وقد رد هذا التفسير أهل اللغة ومنهم الثعلبى، حيث قال: ما قال هذا غيره، وابن العربى قال: إن عال لا تأتى فى اللغة إلا على سبعة معان لا ثامن لها، ونفى أن يكون منها عال بمعنى كثر عياله، وقد رد القرطبى كلام المعترضين وأثبت أن اثنين من أئمة المسلمين سبقا الشافعى بهذا التفسير، وأن عال بمعنى كثر عياله موجود فى لغة العرب كما نقله الكسائى (١٢). قال ابن القيم فى «تحفة الودود فى أحكام المولود»:

(فصل) فان قيل: ما تقولون فى قوله عز وجل «وان خفتم ألا تقسطوا فى اليتامى» إلى قوله «ألا تعولوا» قال الشافعى رضى الله عنه؛ ألا تكثُر عيالكُم، فدل على أن قلة العيال أدنى، قيل: قد قال الشافعى رضى الله عنه ذلك وخالفه جمهور المفسرين من السلف والخلف، وقالوا: معنى الآية: ذلك أدنى ألا تجوروا ولا تميلوا. فإنه يقال: عال الرجل يعول عولاً إذا مال، وجاء منه عول الفرائض، لأن سهامها زادت، يقال: عال يعيل عيلة إذا احتاج، قال تعالى «وان خفتم عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله». وقال الشاعر:

وما يدرى الففير متى غناه وما يدرى الغنى متى يعيل

أى يحتاج ويفتقر، وأما كثرة العيال فليس من هذا ولا من هذا، ولكنه من أفعل، يقال: أعال الرجل يُعيل إذا كثر عياله، مثل ألبن وأتمر، إذا

(١٠) مسلم ح ٧ ص ٣١.

(١١) سورة النساء: ٣.

(١٢) تفسير القرطبى للآية ولسان العرب مادة عول.

صار ذا لبن وتمر، هذا قول أهل اللغة، قال الواحدى فى «بسيطه»: ومعنى «تعولوا» تميلوا وتجوروا، عند جميع أهل التفسير واللغة، روى ذلك مرفوعاً روت عائشة عن النبى -صلى الله عليه وسلم-: ألا تعولوا، قال: لا تجوروا. وروى ألا تميلوا. قال: وهذا قول ابن عباس والحسن وقتادة والربيع والسُّدى وابن مالك وعكرمة والفراء والزجاج وابن قتيبة وابن الأنبارى. قلت: ويدل على تعيين هذا المعنى من الآية، وإن كان ما ذكره الشافعى، لغة حكاها الفراء عن الكسائى. قال: ومن الصحابة من يقول: عال يعول إذا كثر عياله، قال الكسائى، وهى لغة فصيحة سمعتها من العرب، لكن يتعين الأول لوجوه:

أحدها أنه المعروف فى اللغة الذى لا يكاد يعرف سواه، ولا يعرف عال يعول إذا كثر عياله إلا فى حكاية الكسائى، وسائر أهل اللغة على خلافه.

التانى أن هذا مروى عن النبى -صلى الله عليه وسلم- ولو كان من الغرائب فانه يصلح للترجيح.

الثالث أنه مروى عن عائشة وابن عباس، ولم يعلم لهما مخالف من المسرين، وقد قال الحاكم أبو عبد الله: تفسير الصحابة عندنا فى حكم المرفوع.

الرابع أن الأدلة التى ذكرناها على استحباب تزويج الولود وإخبار النبى -صلى الله عليه وسلم- أنه يكاثر بأمتة الأمم يوم القيامة يرد هذا التفسير.

الخامس أن سباق الآية إنما هو فى نقلهم مما يخافون الظلم والجور فيه إلى غيره، فإنه قال فى أولها «وإن خفتم ألا تقسطوا فى اليتامى فانكحوا...» فدلهم سبحانه على ما يتخلصون به من ظلم اليتامى وهو نكاح ما طاب لهم من النساء البوالغ، وأباح لهم منهن أربعاً، ثم دلهم على ما يتخلصون به من الظلم والجور فى عدم التسوية بنهن فقال «فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم» ثم أخبر سبحانه أن الواحدة وملك اليمين أدنى إلى عدم الميل والجور، وهذا صريح فى المقصود.

السادس أنه لا يلتئم قوله : فان خفتم ألا تعدلوا في الأربع فانكحوا واحدة أو تَسَرَّوْا ما شئتم بملك اليمين ، فإن ذلك أقرب ألا تكثروا عيالكم ، بل هذا أجنبي من الأول ، فتأمله .

السابع أنه من الممتنع أن يقال لهم : إن خفتم ألا تعدلوا بين الأربع فلکم أن تتسروا بمائة سُرِّيَّة وأكثُر فانه أدنى ألا تكثروا عيالكم .

الثامن أن قوله «ذلك أدنى ألا تعولوا» تعليل لكل واحد من الحكمين المتقدمين ، وهما نقلهم من نكاح اليتامى إلى نكاح النساء البوالغ ، ومن نكاح الأربع إلى نكاح الواحدة أو ملك اليمين ، ولا يليق تعليل ذلك بقلة العيال .

التاسع أنه سبحانه قال «فان خفتم ألا تعدلوا» ولم يقل : إن خفتم ألا تفتقروا أو تحتاجوا ، ولو كان المراد قلة العيال لكان أنسب أن يقول ذلك .

العاشر أنه سبحانه إذا ذكر حكماً منهيًا عنه - وعلل النهى بعلته ، أو أباح شيئًا وعلل عدمه بعلته فلا بد أن تكون العلة مضادة لهذا الحكم المعلن . وقد علل سبحانه إباحت نكاح غير اليتامى والاقتصار على الواحدة أو ملك اليمين بأنه أقرب إلى عدم الجور ، ومعلوم أن كثرة العيال لا تضاد عدم الحكم المعلن ، فلا يحسن التعليل به ، والله أعلم .

٢ - قول يجرم العزل مطلقًا ، وبه قال جماعة ، منهم أبو محمد بن حزم . واستدلوا عليه بحديث مسلم وأحمد عن جدامة بنت وهب : أن أناسًا سألوا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن العزل ، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : « ذلك الوأد الخفي » وقال ابن عباس : إنه الوأد الأصغر . وأجاب المجيزون بأن هذا لس وأدًا حقيقًا ، فهو يشبهه في الباعث عليه ، وهو كراهة الذرية وبخاصة البنات . ولا يلزم منه الشبه في الحكم وهو الحرمة . يقول ابن القيم : وقد اتفق عمر وعلى رضي الله عنهما على أنها تكون موءودة إذا مرَّ عليها التارات السبع . فروى القاضى أبو يعلى وغيره بإسناده عن عبيد بن رفاعه عن أبيه قال : جلس عمر وعلى والزبير وسعد رضي الله عنهم في نفر من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وتذاكروا العزل ،

فقالوا: لا بأس به ، فقال رجل: إنهم يزعمون أنها الموعودة الصغرى ، فقال على رضى الله عنه: لا تكون موعودة حتى تمر عليها التارات السبع ، حتى تكون من سلالة من طين ، ثم تكون نطفة ، ثم تكون علقة ، ثم تكون مضغة ، ثم تكون عظاماً ، ثم تكون لحمًا ، ثم تكون خلقًا آخر. فقال عمر رضى الله عنه: صدقت أطال الله بقاءك. وعلی رضى الله عنه يشير الى قوله تعالى «ولقد خلقنا الإنسان من سلالة من طين...» (١٣).

وقال المجيزون: إن الزيادة التى فى حديث جدامة ، وهى سؤال الناس عن العزل ، وقد وردت بعد بيان حكم الغسلة ، هى زيادة تفرد بها أبو سعبدين أبى أيوب عن أبى الأسود . ورواه مالك ويحيى بن أبى أيوب عن أبى الأسود ولم يذكرها ، وهى معارضة لجمع أحاديث الباب . وقد حذف أهل السنن الأربع هذه الزيادة (١٤) . وهذا يكون فى الحديث كلام يوهن الاحتجاج به .

وقال ابن حزم وجماعته فى استدلالهم على الحرمة: إن أحاديث وردت فى الإباحة ووردت أحاديث أخرى فى المنع ، وهى ناسخة للأولى . ولكن رُدَّ عليه بعدم الجزم بالمتقدم من الأحاديث حتى يكون منسوخًا بالمتأخر .

٣- وهناك قول يجيز العزل إذا أذنت الزوجة فيه ، ولعل هذا مبنى على أن فيه إيذاء للمرأة ، فهى تريد أن تتمتع كما يتمتع الرجل ، ولا تتم متعتها قبل أن تقضى شهوتها هى أيضاً ، وذلك العمل يحدث نفورًا من الزوجة ، ويسبب لها أحيانًا مرضًا نفسيًا خطيرًا ، كما أن المرأة تشارك الرجل فى حق الولد ، فلا يعزل عنها إلا بأذنها ، وهذا هو رأى الأحناف . وقد استدلوا عليه بمحدث رواه أحمد وابن ماجه عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه . قال: نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن يعزل عن الحرة إلا بأذنها ، وعلق عليه ابن تيمية فى «المنتقى» بقوله: ولس إسناده بذلك . ولكن المتأخرين من الأحناف أفتوا بجوازه بدون أذنها إذا خف على الولد السوء

(١٣) سورة المؤمنون: ١٢ - ١٤ .

(١٤) نيل الأوطار ح ٦ ص ١٩٨ .

لفساد الزمن. قال الكمال بن الهمام في فتح القدير: وفي الفتاوى: وإن خاف من الولد السوء جاز له العزل ولو بغير رضا زوجته لفساد الزمان، فليعتبر مثله من الأعدار مسقطاً لإذنها^(١٥). وقال أيضاً: ويترتب على جواز العزل جِلُّ معالجة المرأة لإسقاط النطفة قبل نفخ الروح، وتعاطى المرأة ما يقطع الحبل من أصله، وقال اللخمي من المالكية: يجوز إسقاط ما في الرحم من النطفة قبل الأربعين، ومنعه غيره من المالكية، أما بعد الأربعين فيمنع الإسقاط باتفاق.

٤- وهناك قول يميز العزل في المملوكة دون الحرة، خوفاً على الولد من الرق إن كانت زوجته أمة لغيره، ولكن بشرط إذن سيدها، وخوفاً على ضياع ملكه لها إن صارت أم ولد بالولادة، فإنه يمتنع عليه بيعها، وتعتق عليه بعد موته. ودليل هذا القول مفهوم «الحرة» في الحديث السابق، وقد رأيت تعلق ابن تيمية عليه. وهذا القول منصوص عليه في مذهب أحمد.

قال النووي بعد أن ذكر مذاهب العلماء في العزل: ثم هذه الأحاديث مع غيرها يجمع بينها بأن ماورد في النهي محمول على كراهة التنزيه، وماورد في الإذن في ذلك محمول على أنه ليس بمحرم، وليس معناه نفى الكراهة، هذا مختصر مايتعلق بالباب من الأحكام والجمع بين الأحاديث^(١٦).

وقد ذكر الإمام الغزالي في الإحياء^(١٧) أن الصحيح عنده أن العزل مباح، وأما الكراهية فإنها تطلق لنهي التحريم. ولنهي التنزيه ولترك الفضيلة، فهو مكروه بالمعنى الثالث، أي فيه ترك فضيلة. إلى أن قال: وهذا ثابت لما ببناه من الفضيلة في الولد. ثم قال: وإنما قلنا لا كراهة بمعنى التحريم والتنزيه لأن إثبات النهي إنما يمكن بنص أو قياس على منصوص، ولا نص ولا أصل يقاس عليه، بل ها هنا أصل يقاس عليه وهو ترك النكاح أصلاً،

(١٥) الدين الخالص ج ٥ ص ٣٧.

(١٦) شرح صحيح مسلم ج ١٠ ص ٩.

(١٧) ج ٢ ص ٤٧.

أو ترك الجماع بعد النكاح ، أو ترك الإنزال بعد الإيلاج ، فكل ذلك ترك للأفضل ، وليس بارتكاب نهي . ثم قال : وليس هذا كالإجهاض والوآد ، لأن ذلك جناية على موجود حاصل . إلى أن قال : فهذا هو القياس الجلى ، ثم قال : فأن قلت : فإن لم يكن العزل مكروهاً من حيث إنه دفع لوجود الولد فلا يبعد أن يكره لأجل النية الباعثة عليه ، إذ لا يبعث عليه إلا نية فاسدة فيها شئ من شوائب الشرك الخفى ، فأقول : النيات الباعثة على العزل خمس :

الأولى فى السرارى ، وهو حفظ الملك عن الهلاك باستحقاق العتاق ، وقصد استبقاء الملك بترك الإعتاق ، ودفع أسبابه لبس بمنهى عنه .
الثانية استبقاء جمال المرأة وسمنها لدوام التمتع بها ، واستبقاء حياتها خوفاً من خطر الطلق ، وهذا أيضاً ليس منهيّاً عنه (١٨) .

الثالثة الخوف من كثرة الحرج بسبب كثرة الأولاد ، والاحتراز من الحاجة إلى التعب فى الكسب ودخول مداخل السوء ، وهذا أيضاً غير منهى عنه ، فان قلة الحرج معين على الدين . نعم الكمال والفضل فى التوكل والثقة بضمّان الله حيث قال « وما من دابة فى الأرض إلا على الله رزقها » ولاجرم فيه سقوط عن ذروة الكمال وترك الأفضل ، ولكن النظر إلى العواقب وحفظ المال وادخاره مع كونه مناقضاً للتوكل لانقول إنه منهى عنه .

الرابعة الخوف من الأولاد الإناث ، لما يعتقد فى تزويجهن من المعرة ، كما كان من عادة العرب فى قتلهم الإناث . فهذه نية فاسدة لو ترك بسببها أصل النكاح أو أصل الوقاع أثم بها ، لا بترك النكاح والوطء ، فكذا فى العزل ، والفساد فى اعتقاد المعرة فى سنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أشد ، وينزل منزلة امرأة تركت النكاح استنكافاً من أن يعلوها رجل ، فكانت تتشبه بالرجال ، ولا ترجع الكراهة إلى عين ترك النكاح .

(١٨) هذا الباعث يردده الأطباء كثيراً فهو باعت صحى ، ولكن الاسترسال فيه معطل للنسل ، فليكن بصيغة مؤقتة إلا إذا تحقق الضرر .

الخامسة أن تمتنع المرأة لتعززها ومبالغتها في النظافة والتحرز من الطلق والنفاس والرضاع، وكان ذلك عادة نساء الخوارج لمبالغتهن في استعمال المياه، حتى كن يقضين صلوات أيام الحيض، ولا يدخلن الخلاء إلا عراة، فهذه بدعة تخالف السنة، فهي نية فاسدة.

هذا هو كلام الإمام الغزالي، وقد رأيت عند ذكر الباعث الثالث على العزل أنه لا مانع منه للظروف الاقتصادية، وهو رأى من ينادون بالحد من النسل، فان ترتيب أمور الإنسان حسب الظروف والأحوال الاقتصادية أمر دعا إليه الدين، ويظهر ذلك واضحاً عند دعوته لتكوين الأسرة بالزواج، فانه لفت النظر إلى القدرة على تبعاته، قال تعالى «وليستعفف الذين لا يجدون نكاحاً حتى يغنيهم الله من فضله» (١٩) والنبي -صلى الله عليه وسلم- لم يدع الشباب إلى الزواج إلا عند استطاعتهم توفير مطالبه، فان لم يستطيعوا صبروا وغالبوا شهواتهم بالصوم ونحوه، فقال «يامعشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج- فانه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء» (٢٠). فاذا كان الإعفاف بالزواج مطلباً من مطالب الشرع في التربية الخلقية والاجتماعية فان الدين يعمل حساب تبعاته والتزاماته، وقال -صلى الله عليه وسلم-: «كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت» رواه أبو داود وغيره عن عبد الله بن عمرو بن العاص، ورواه مسلم بلفظ «كفى بالمرء إثماً أن يجبس عمن يملك قوته» وهذا يفيد التحذير من إنجاب ذرية لا يستطيع الإنفاق عليها حتى لا يضيعوا، وما روى من أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال «من ترك التزويج مخافة العيلة -الفقر- فليس منا» فقد رواه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس عن أبي سعيد بسند ضعيف (٢١) والضعيف لا يعارض القوى، وعلى فرض صحته فالمراد أنه ترك الأفضل، وهذا لا يستلزم التحريم.

(١٩) سورة النور: ٣٣.

(٢٠) رواه البخارى ومسلم عن عبد الله بن مسعود.

(٢١) الإحياء ج ٢ ص ٢٠.

واختلاف الفقهاء في حكم تحديد النسل مبنى - كما رأيت - على اختلافهم في حكم العزل، والعزل أحد الطرق التي كانت معروفة لتحديده، ومثل ذلك تعاطى الحبوب الخاصة بمنع الحمل، ووضع حوائل على الذكر أو في الفرج تحول دون التقاء الحيوانات المنوية بالبويضة (٢٢).

وأحسن ما يفيد في هذه الناحية هو التنبيه إلى فترة الأمان التي لا يمكن فيها الحمل، ويمكن معرفتها بالتجربة والخبرة الطبية، فيتجنب الرجل معاشرته في الفترة الخطرة، وهي في غالب النساء في منتصف الدورة الشهرية لمدة يومين تقريبا، وهذه الطريقة تغني عن الأدوية وتوفر ثمنها، وتتفادى بها أيضا العواقب الصحية على بعض السيدات، والعواقب الخلقية إذا تعاطتها من تريد السوء.

ومن طريف الأخبار أنه ظهر في نيويورك ساعة كهربائية مصممة لمساعدة السيدات المتزوجات على تنظيم النسل بارشادهن إلى فترة الأمان التي لا يحدث فيها حمل بالنسبة لموعد الدورة الشهرية، وذلك بطريقة دقيقة أوتوماتيكية، وهي تحمل شارتين إحداهما سوداء وتشير إلى استحالة الحمل، والثانية حمراء وتشير إلى امكانه، ويقول الخبر: إن الكنيسة الكاثوليكية كانت قد رفضت جميع طرق منع الحمل، وأعلنت قبولها طريقة فترة الأمان (٢٣).

(٢٢) مكتشف حبوب منع الحمل هو الدكتور «راسيل ماركر» ظل ثلاثين عاما يبحث عن هرمون يساعد المرأة على الحمل وهو «البروجيسترون» العامل الأول في تكوين الحبوب، وكان هذا الهرمون نادرا جدا، لا يوجد إلا في مع بعض الحيوانات وأوتار البعص الآخر والشحوم الملتصقة بجلود البعص الثالث. ولكنه استطاع فصل البروجيسترون من بعض النباتات، وكانت في المناطق الحارة، ففى سنة ١٩٤٠م ترك عمله كأستاذ جامعى للكيمياء، وسافر إلى المكسيك، وجمع المادة من نبات النباتات حتى وصل إلى النبات الذى يوجد في جنوب المكسيك وأخيرا عرف هذه المادة، ووالى العلماء بحثها. وفى سنة ١٩٦٠م قرروا نهائيا أن حبوب منع الحمل مصمونة «آخر ساعة ٨ يناير ١٩٦٩ - محسن محمد» وقيل إن أول من اكتشف هذه الحبوب هو الدكتور «حريجورى بيكس» مد خمسة وثلاثين عاما «آخر ساعة ١٩٧٧/٥/٤ - إيبلى رياض».

(٢٣) الأهرام ١٩٦٥/٦/٣٠.

وفي خبر من مدينة الفاتيكان في ٢٩ من يوليو سنة ١٩٦٨ (٢٤) أن البابا بولس السادس أصدر قرارًا بتحريم جميع الوسائل الصناعية لتحديد النسل، فيما عدا طريقة «فترة الأمان» بالنسبة لخمسمائة مليون كاثوليكي. وقال الخبر: إنه معارض لوجهة نظر الغالبية من أعضاء اللجنة التي شكلها البابا لدراسة المشكلة، وتتألف من خمسة وسبعين عضوًا، استمروا يعملون خمس سنوات، وأوصوا بتخفيف القيود على وسائل تحديد النسل. وجاء قرار البابا في وثيقة تاريخية بعنوان «عن الحياة الإنسانية» تقع في خمس وثلاثين صفحة، وقد قدم هذا القرار في مؤتمر صحفي المونسينيور «فرديناندو لامبروشيتي» عضو لجنة تحديد النسل، وهو أكبر حجة في الفاتيكان في الأخلاق اللاهوتية، وقال أثناء تقديمه الوثيقة: إن البابا أصدر هذا القرار لتجنب خطر النسبية في المعتقدات والأخلاق، وقال هذا العضو: إن القرار ليس نهائيًا، بل هو قابل للتعديل والمناقشة، وقد أباح البابا في قراره استخدام حبوب منع الحمل في حالة واحدة فقط، إذا كانت لازمة لشفاء اضطرابات عضوية، وأجاز فترة الأمان لتحديد النسل عند الضرورة القصوى لأمر ذاتية في الزوجين أو خارجة عنها.

ومن فقرات الوثيقة: كل فعل من أفعال الزواج يجب أن يكفل استمرار الحياة، ومنها أن القضاء ولو جزئيًا على أهمية المعاشرة الزوجية وغايتها يُعدُّ متعارضًا مع إرادة الله ومشيئته (٢٥).

وإذا قلنا بجواز التحديد فليكن بتأخير الحمل لمدة معينة لا يمنعها نهائيًا بمثل التعقيم، اللهم إلا لضرورة مُلِحَّة يقدرها الطب وذوو الخبرة.

(٢٤) الأهرام ١٩٦٨/٧/٣٠.

(٢٥) جاء في أهرام ١٩٦٥/١١/٢٨ أن البابا بولس السادس اقترح على المجلس المسكوني ادخال عدة تعديلات على النص الخاص بالزواج في مشروع المرسوم الفاتيكاني «دور الكنيسة في العصر الحديث» وذلك بحيث يزيد من قوة معارضة الكنيسة لتحديد النسل. وحاء في أهرام ١٩٦٢/٥/٢٤ أن الدكتور محمد كمال عبد الرزاق قدم تقريراً إلى شاهين باشا وكيل وزارة الصحة سنة ١٩٣٣ م يمجذ فيه فكرة تحديد النسل، فنار وقال: لو علم الملك فؤاد بتقريرك لأغلق الوزارة فوراً... يجب أن تعلم أنه يريد أن يكون ملكاً على مائة مليون أعرج وكسبح، ولا يريد أن يكون ملكاً على عشرين مليوناً فقط من الأصحاء.

وقد رأى بعض الباحثين أن من وسائل تقليل النسل رفع سن الزواج للفتى، والفتاة إلى حد تضعف فيه الشهوة وتقل فرص الإخصاب، غير أن ذلك يحتاج إلى حصانة خلقية عند الجنسين، خصوصاً في هذه الفترة الحرجة من الشباب، حتى لا يكون هناك انزلاق إلى الرذيلة.

وأعتقد أن الزواج المبكر صيانة للعرض وحماية للأخلاق، وأن مراعاة فترة الأمان في المباشرة الجنسية خير ما يفيد في التنبه إليها التوعية الجنسية قبل الزواج.

كما أرى أن تحديد النسل بالقوانين الملزمة لا يجدى، فليكن اختيارياً تراعى فيه ظروف كل أسرة على حدة، ويستعان على ذلك بالتوعية الدينية أولاً، فعامل الدين له سيطرته على النفوس، ولتساعد في ذلك التوعية الصحية والاجتماعية بطرق حكيمة لا تنتج نتيجة عكسية.

ها، وأحب أن أقول: إن الإسلام إذا كان يشجع التناسل فإنما يريد نسلًا قويًا صالحًا في جسمه وعقله وخلقه، يحمل التبعة بأمانة، ويخدم المجتمع بمجدارة، لأن يكون غشاء كغشاء السيل المشار إليه في قول النبي -صلى الله عليه وسلم-: «يوشك الأمم أن تداعى عليكم كما تداعى الأكلة إلى قصعتها» قال قائل: ومن قلة نحن يومئذ يا رسول الله؟ قال «لا. بل أنتم كثير، ولكنكم غشاء كغشاء السيل، ولينزعن الله من صدور عدوكم المهابة منكم، وليقذفن في قلوبكم الوهن» قالوا: وما الوهن يا رسول الله؟ قال «حب الدنيا وكرهية الموت» (٢٦).

وإذا قيل: إن النبي -صلى الله عليه وسلم- يتباهى بكثرة النسل يوم القيامة فإنما يكون ذلك بالكثرة الصالحة وليس بالكثرة الفاسدة، على أن الحديث الوارد في ذلك وهو «تنكحوا تناسلوا تكثروا، فأتى مُبْتَاهِ بكم الأمم يوم القيامة» ضعفه العراقي (٢٧). أما حديث «تزوجوا الودود الولود فإنى

(٢٦) رواه أبو داود عن ثوبان.

(٢٧) الإحياء ج ٢ ص ٢٠.

مكائير بكم» الذي رواه أبوداود والنسائي عن معقل بن يسار، فهو محمول على الكثرة الصالحة أيضاً .

وقالت لجنة الفتوى بالأزهر: إن اللجنة تستظهر بأزاء الأحاديث الصريحة في المنع والأخرى الصريحة في الإباحة، حمل الإباحة على المصلحة في العزل أو دفع الضرر، والممانعة على ما إذا لم يكن غرض صحيح من جلب مصلحة أو دفع مضرة، فيكون الأصل في العزل هو الحظر، وحمل الإباحة عند الغرض الصحيح^(٢٨). وهذه الفتوى موافقة لقول الشاطبي في الموافقات «جـ ٢ ص ٢٠٣»^(٢٩). فنرى الشئ الواحد يمنع في حال لا تكون فيه مصلحة، فإذا كان فيه مصلحة جاز.

وقد قرر المؤتمر الثاني لمجمع البحوث الإسلامية المنعقد في القاهرة في المحرم ١٣٨٥ هـ (مايو ١٩٦٥ م) ما يلي:

- ١- إن الإسلام رغب في زيادة النسل وتكثيره، لأن كثرة النسل تقوى الأمة الإسلامية اجتماعياً واقتصادياً وحربياً، وتزيدها عزة ومنعة .
- ٢- إذا كانت هناك ضرورة شخصية تحتم تنظيم النسل فللزوجة أن يتصرفا طبقاً لما تقتضيه الضرورة، وتقدير هذه الضرورة متروك لضمير الفرد ودينه .
- ٣- لا يصح شرعاً وضع قوانين تجبر الناس على تحديد النسل بأى وجه من الوجوه .
- ٤- إن الإجهاض بقصد تحديد النسل أو استعمال الوسائل التي تؤدي إلى العقم لهذا الغرض -أمر لا تجوز ممارسته شرعاً للزوجين أو لغيرهما .
ويوصى المؤتمر بتوعية المواطنين وتقديم المعونة لهم في كل ما سبق تقريره بصدد تنظيم النسل .

(٢٨) مجلة الأزهر مجلد ١٨ ص ٤٧٢ .

(٢٩) مجلة الأزهر مجلد ٣٥ ص ٥٤٨ .

الفصل الرابع

النسب

لأجل القيام برعاية النسل لابد من تحقيق العلاقة بينه وبين من يتولى رعايته، لمعرفة المسئول وتحديد واجباته، والأولاد فئات من جهة هذه العلاقة، فمنهم معروف النسب للأسرة، ومنهم غير المعروف، وهم اللقطاء، والمعروف النسب إما يكون من ينسب إليه حيا أولا، وهم اليتامى، والأحباء المنسوب إليهم إما أن يكونوا قادرين أو عاجزين عن الرعاية فأولادهم يعدون فقراء، ولكل حالة من هذه الحالات حكم في الرعاية سيأتي الكلام عليه بعد. وسنتحدث هنا عن أهمية النسب ولمن يكون وطرف إنباته ومايتبع ذلك.

أولاً - أهمية النسب:

النسب هو الرابطة التي تربط الإنسان بغيره من جهة الدم، ولهذا النسب أهميته في تكوين جماعات من البشر كوحدات أساسية لتنظيم التعامل وتحديد العلاقات ومعرفة الحقوق والواجبات.

والأسرة هي وعاء النسب، وفي ظلها تكون أول رابطة بين الانسان وغيره من أبويه وإخوته وغيرهم، ونحدد درجة هذه الرابطة من الأبوة والأخوة والعمومة والخوولة وغيرها، وعلى أساس هذا النسب يكون الزواج والتوارث والدييات وغيرها.

وقد حرم الإسلام أن ينسب إنسان إنساناً آخر إليه إذا علم أنه لس ولده، ووالده الحقيقي معروف، كما حرم على أى إنسان أن ينتسب إلى غير

أسرته ، أو يلصق نفسه بغير من لهم حق الولاية عليه ، وجعل الله هذه الصفة من أقبح الصفات التي يذم بها الكافرون ، ونهى رسوله أن يركن إلى من اتصفوا بها ، فقال سبحانه « ولا تطع كل حلاف مهين . همام شاء بنميم . مناع للخير معتد أثيم . عُتُلَّ بعد ذلك زنيم » (١) والزنيم هو الدَّعِيُّ الذي ينتسب إلى غيره . وفي الحديث « من ادَّعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام (٢) . وعن علي رضي الله عنه عن النبي -صلى الله عليه وسلم- : « ومن ادعى إلى غير أبيه أو انتمى إلى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل الله منه يوم القيامة عدلاً ولا صرفاً » رواه البخارى ومسلم ، ورواه أحمد وابن ماجه وابن حبان في صحيحه عن ابن عباس ، بل ورد في بعض الأحاديث أنه كافر . يقول النبي -صلى الله عليه وسلم- : « ليس من رجل ادعى لغير أبيه وهو يعلم إلا كفر » رواه البخارى ومسلم عن أبي ذر ، وروى الطبرانى في الأوسط عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه عن النبي -صلى الله عليه وسلم- : « من ادعى نسباً لا يعرف كفر بالله ، أو انتفى من نسب وإن دق كفر الله » (٣) .

ثانياً - لمن يكون النسب :

النسب في الأسرة شرف ، ولا بد أن يكون لشخص له أهميته فيها ، ضرورة وجود عميد أو رئيس لكل جماعة ترجع إليه وتلتف حوله وتعرف به ، وتتفرع عنه وتتوكل إليه ، ومحور النسب في الأسرة منذ وجود آدم عليه السلام هو الأب ، لأنه هو الذي خلق أولاً ، ثم خلقت بعده الأم ، ولهذا جاء أولاده منسوبين اليه ، كما قال تعالى « واتل عليهم نبأ ابني آدم » (٤) . وحين ينادى الناس يقول « يا بني آدم ... » ولم يقل « نبأ ابني حواء ، ولا يا بني حواء » .

(١) سورة القلم : ١٠ - ١٣ .

(٢) رواه البخارى ومسلم عن سعد بن أبي وقاص .

(٣) الترغيب ج ٣ ص ٢١ .

(٤) سورة المائدة : ٢٧ .

وبتفريق ذرية آدم في الأرض، وتفكك رابطة الأسرة الواحدة، ووجود عوامل جديدة أثرت على الأفكار والسلوك وجدت اتجاهات أخرى في نسب الأولاد، فكان البعض ينسب إلى الأب، كما عليه بعض العشائر البدائية في استراليا وأمريكا، والبعض الآخر ينسب إلى الأم، كما هو عند معظم عشائر استراليا.

وهؤلاء إذ ينسبون الولد إلى أمه فإنما ينسبونه إلى أحد أقاربها، إما لأخيها كما هو الحال في قبائل الهنود الحمر في مقاطعة «أوهاما» وإما لأبيها كبعض قبائل هضبة «لبرادور» والقبيلة المتبعة لهذا النظام تنقسم إلى عشيرتين، والفتى لا يتزوج من عشيرته، بل من العشيرة الأخرى.

ومن المجتمعات التي تجعل النسب للأم قبائل «البجه» التي تعيش على ساحل البحر الأحمر، ابتداء من موازاة «قوص» إلى السودان وأول الحبشة، كما يقول المقریزی في خططه (°). وهؤلاء لادين لهم، ويورثون ابن البنت وابن الأخت دون ولد الصلب، ويقولون: إن ولادتها أصح، فإنه إن كان من زوجها أو من غيره فهو منها على كل حال، ولهم عادات مذكورة في مقدمات بحث الأسرة.

والنسب إلى الأم، كما يقول علماء الاجتماع، أسبق النظم ظهوراً في القبائل البدائية، ومن قال بذلك «و.ج. سومنز— ١٨٤٠— ١٩١٠م» فكان الولد في هذه القبائل يلحق بنسب أمه، لأن علاقة الأم بولدها واضحة محددة، فهي مصدر وجوده في الظاهر حيث ولد منها، أما مهمة الرجل في الإنجاب فغير معترف بها عندهم، لأنهم مجهلون الحقيقة في تكوين الجنين. يقول الرحالة محمد ثابت في كتابه «بنات حواء» إن غانا الجديدة يعتقد أهلها أن الجن هي التي تضع الجنين في بطن أمه بطريقة خفية. ويعتقد بعضهم أن الطفل ينشأ في البحر، ويدخل بطن الأم خلصة وهي تستحم في الماء، ومن لم ترغب في الذرية لاتنزل البحر أبداً، وهم يعدون الأب دخيلاً على الأطفال، وينسبون إلى الأم لا إليه، ومن هنا لا يقوم هو

بتمويل الأسرة، بل يكون ذلك مهمة الأم وأقاربها، والعمل في الحقول على النساء لاعلى الرجال، وقد تحكّم المرأة في القبيلة، ومن هؤلاء قبائل «الإيروكواز» من هنود أمريكا الجنوبية، حيث تحكّمهم جميعًا سيّدة، وهى الوارثة الوحيدة لكل الممتلكات، والأب كأنه غريب على الأولاد، ولو اضطرت الظروف أن تمنح المرأة سلطانها لرجل وقت الحروب مثلاً منحتة لأخيها لا لزوجها، فهو غريب عن عائلتها، والحال يتحكّم في الأولاد أكثر من أيّهم .

والنّسب عند قدماء المصريين كان ينحدر من الأم، وكذلك الملكية كانت عن طريق الأرحام، فالبنات من الأمراء تولد حاملة لقب الإمارة، ولا يستحقّه الذكر إلا عند التتويج، وجرت عادتهم أن يكتبوا على شواهد القبور نسب المتوفى من جهة أمه، واسم الأم هو الذى كان يذكر في الوثائق حتى عهد البطالسة في النسخة الميروغلفية، وظلّ نسب الأم سائدا حتى الفتح العربى (٦).

والنّسب للأب هو النظام السائد قديماً، وله كل السلطات. ومن خصائصه رئاسة الحفلات الدينية وحراسة الآلهة حسب تقاليدهم، والمجتمعات المتطورة تجعل النسب للأب لا للأم، لأن الرجل اكتسب مميزات تؤهله لذلك، كتعلمه الزراعة واستقراره واكتسابه قوة عضلية في مراحل الصيد، كما أن تطور الفكرة القديمة من «التوتمية» إلى عبادة الأرواح والأجداد ونسبة الأفراد إلى عصبيات معروفة، وانتشار الخرافات التي تنسب الفساد إلى الأرواح الشريرة، واتساع الحروب وظهور قوة الرجل، والإبقاء على الذكور بجانب آبائهم وقت الشدائد، وإقصاء المرأة عن هذا المجال، بل التخلص منها أحيانا بالوآد— كل ذلك جعل الرجل جديراً بأن يكون محور النسب .

(٦) عادات الزواج للسننتاوى ص ٩١ .

والغربيون يفضلون النسبة للأب، فالولد يرث اسم أسرة أبيه، والزوجة تفقد اسم أسرتها، وأكثر شعوب أوروبا وأمريكا لا يميزون النسبة بين الأب والأم، ولذلك كانت ألفاظ العمة كالحالة، والعم كالحال (٧).

وهناك نظام ثالث في محور القرابة في الأسرة، وهو الاعتماد على الأب والأم معاً، مع أرجحية ناحية الأب، وعليه الأمم الإسلامية الآن، وتظهر الأرجحية في مثل التوارث والنفقات والاشترار في الديارات.

أما النظام الرابع فهو كالثالث مع أرجحية الأم، وهو قليل الوجود، وكذلك النظام الخامس، الذي يعتمد على الأب والأم معاً، ولكن بدون مفاضلة بينها في الأرجحية، وعليه كثير من الأمم الأوروبية والأمريكية على ماتقدم ذكره، غير أن المساواة ليست كاملة في الحقوق والواجبات.

وعند بعض العشائر الاسترالية نشأت فكرة دينية تنسب الإنسان لا إلى الأب ولا إلى الأم، وإنما إلى «توتم» معين. والتوتم عبارة عن نوع من الحيوانات أو النباتات تتخذة العشيرة رمزاً لها، ولقباً لجميع أفرادها، وتعتقد أنها تؤلف معه وحدة اجتماعية، وتنزله منزلة التقديس كما يقول الدكتور على وافى في كتابه «الأسرة والمجتمع ص ٧». وفي معجم «لاروس» أنه حيوان يعتبر عند البدائيين جداً للقبيلة وإلهها الخاص بها. والتوتمية نظام اجتماعي وديني مؤسس على الاعتقاد في التواتم، والذرية تنسب إلى هذه التواتم على درجة متساوية في القرابة مع كل واحد منها، وكان لكل منطقة توتم خاص، وقد يكون للزوج توتم وللزوجة توتم آخر، فكان البعض يلحق أولاده بتواتم أمهاتهم، والبعض الآخر يلحقونهم بتواتم آبائهم، ولما كانت الأم تتزوج في عشيرة توتم آخر كان أولادها يتبعثرون. ولهذا لم تستقر الأوضاع في ظل هذا النظام، وكان البعض يلحق الأولاد بتوتم المنطقة التي تظن الأم أنها حملت بالجنين فيها.

والنسب في اليهودية إلى الآباء، وإن جاز أن يكون لغير من وضع نطفته، وقد حدث أن «يهودا» أمر ابنه «أونان» أن يتزوج «نامارا» أرملة أخيه

(٧) دراسات في الاجتماع العائلي للدكتور الحشاش.

«عير» ليأتى بولد ينسب لأخيه، كما تقدم. وفي قبائل الدينكا بجنوب السودان: إذا مات الشاب قبل أن يتزوج فإن أحد أقاربه يتزوج باسمه، وولد أولادًا يحملون اسم الشاب المتوفى^(٨).

والنسب في المسيحية للآباء، والإسلام ينسب الولد لأبيه وأمه، مع أرجحية ناحية الأب، التي يظهر أثرها في كثير من الحقوق والواجبات المتعلقة بالميراث والنفقة وتحمل المسؤولية والاشتراك في دفع الدية والولاء.. وهو رجوع إلى الأصل الأول في الانتساب لآدم، فهو المحور الأصيل الذي تدور عليه الحياة، قال تعالى «فلا يخرجنكما من الجنة فتشقى»^(٩) فالشقاء له من أجلها ومن أجل من يأتى بعدها منها، فهو الأجدد بالانتساب إليه، كما قال سبحانه «الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم»^(١٠). ومن له الفضل طبيعة واكتسابًا وإنفاقًا كان أولى به الانتساب إليه، وقال تعالى «ادعوهم لأبائهم هو أقسط عند الله. فان لم تعلموا آباءهم فاخوانكم في الدين ومواليكم»^(١١). وقال -صلى الله عليه وسلم- في تحسين الأسماء «فأنتم تدعون يوم القيامة بأسمائكم وأسماء آبائكم» وسيأتى توضيح ذلك في محله. وقد مرّ التحذير من الانتساب إلى غير الآباء، وذلك دليل على أن الأب هو محور النسب. قال البخارى في صحيحه: باب، يدعى الناس يوم القيامة بأبائهم لا بأمهاتهم، ثم ساق في الباب حديث ابن عمر، قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «إذا جمع الله الأولين والآخرين يوم القيامة يرفع لكل غادر لواء، يقال: هذه غدره فلان بن فلان».

وقال بعض العلماء: إن الناس يدعون يوم القيامة بأسمائهم وأسماء أمهاتهم، واحتجوا بحديث لا يصح، رواه الطبرانى عن أبى أمامة «إذا مات

(٨) مجلة العربى عدد أبريل ١٩٧١ ص ١١٤.

(٩) سورة طه: ١١٧.

(١٠) سورة النساء: ٣٤.

(١١) سورة الأحزاب: ٥.

أحد من إخوانكم فسويتم التراب على قبره فليقم أحدكم على رأس قبره ثم ليقل: يا فلان بن فلانة، فإنه يسمعه ولا يجيبه، ثم يقول: يا فلان بن فلانة، فإنه يقول: أرشدنا يرحمك الله..» وفيه: فقال رجل: يا رسول الله فإن لم يعرف أمه؟ قال «فلينسبه إلى أمه حواء، فلان بن حواء» قالوا أيضاً: والرجل لا يكون نسبه ثابتاً من أبيه كالمنفى باللعان وولد الزنى، فكيف يدعى بأبيه؟ والجواب أن الحديث ضعيف باتفاق، وأما من انقطع نسبه من جهة أبيه فإنه يدعى بما يدعى به في الدنيا من أب وأم (١٢). وجاء في كشف الغمة (١٣) أن النداء باسم الأب مخصوص بمن يتشرفون بأسماء آبائهم، ولكن من خصائص هذه الأمة أن يدعوا بأسماء أمهاتهم سترًا لهم. ١هـ.

والنسبة إلى الأب لا تكون إلا إذا عرف الوالد، فإن لم يعرف ينسب الولد إلى أمه كما في ولد الملاعنة (١٤) ومثله ولد الرنى المتحقق دون شبهة. ولئن كان هناك من ينسب إلى أمه كبعض الصحابة والتابعين فإن ذلك شهرة لاحقيقة، وهو لا يغير من الآثار المترتبة عليه شيئاً، ومن هؤلاء: بلال بن حمامة، أبوه رباح، ومعوذ ومعاذ بنا عفراء بنت عبيد، وأبوهما الحارث بن رفاعة الأنصاري، وعبدالله من أم مكتوم، اسمه عبدالله بن زائدة، وقيل عمرو بن قيس، وسهل بن بيضاء، واسمها دعد وأبوه وهب، وشرحبيل بن حسنة، أبوه عبدالله بن المطاع الكندي، واسماعيل بن علية، من أئمة الحديث، أبوه ابراهيم، وعبدالله بن اللثبية (١٥).

وكان بعض العرب يشرف بانتسابه إلى أمه مثل عمرو بن هند، والمناذرة من الحيرة الذين نسبوا إلى أمهم «ماء السماء» وهي ماوية بنت عوف بن جشم، ملكة العراق.

(١٢) تحفة الودود ص ١٠٥، ١٠٦.

(١٣) ج ١ ص ٢٩٨.

(١٤) نيل الأوطار ج ٦ ص ٢٨٤.

(١٥) الباعث الحثيث ص ٢٨٥ وما بعدها.

هذا، ومن خصائص النبي -صلى الله عليه وسلم- الانتساب إليه من جهة البنات، روى أحمد أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «كل ولد أب فان عصبتهم لأبيهم، ما خلا وكدى فاطمة، فأنا أبوهما» فكان الحسن والحسين بنا فاطمة ولدى النبي -صلى الله عليه وسلم- وهما من ذريته.

وكان الحجاج الشقفي ينكر هذه النسبة، فتمرض له يحيى بن يعمر، فطلب منه دليلاً غير قوله تعالى «تعالوا نذغ أبناءنا وأبناءكم» في قصة المباهلة، فقرأ له قوله تعالى «وتلك حجتنا آتيناها إبراهيم...» إلى قوله «ومن ذريته داود... وعيسى...» ثم قال له: إن القرآن أثبت أن عيسى من ذرية إبراهيم، فن كان أبا عيسى وقد ألحقه الله بذرية إبراهيم، وما بين عيسى وإبراهيم أكثر مما بين الحسن والحسين ومحمد -صلى الله عليه وسلم-؟ فقال الحجاج: ما أراك إلا قد خرجت وأتيت بها مبينة واضحة، والله لقد قرأتها وما علمت بها قط (١٦).

ثالثاً- طرق إثبات النسب:

ثبوت نسب الولد لأبيه حق للأب وحق للأم وحق للولد نفسه، فحق الأب يظهر في صيانة ولده من الضياع وترتب الأثار عليه كالنفقة، أى نفقة الوالد على ولده عند الحاجة، وحق الولاية عليه، وحق الإرث من تركته إذا توفى الولد قبل ذلك، وحق الأم لدفع الزنى عن نفسها، وصيانة ولدها من الضياع، وحق الولد لدفع العار عنه بأنه ليس ولد زنى، وثبوت حق نفقته ورضاعه وحضانه.. وكذلك النسب حق لله لتحقيق مصلحة المجتمع.

والولادة هي السبب الطبيعي لثبوت نسب الولد إلى أمه، لكنها غير كافية في نسبه إلى الأب. وقد احتاط الإسلام لنسبة الولد لأبيه، فأوجب العدة على المطلقة والمتوفى عنها حتى تظهر براءة زوجها إن لم تكن حاملاً، وذلك حتى لا يختلط النسب، والمرأة إذا حاضت ولو مرة ثبتت براءة زوجها من الحمل من وجهة الطب، وإن كان لتربصها ثلاثة قروء معنى آخر،

(١٦) حياة الكبرى للدميري - معوض، والمواهب اللدنية للسفطاني - الخصائص -

وهو التأكيد وزيادة الاحتياط ، إلى جانب ما هو معروف من حكمة العدة بوجه عام .

وقد تقدم في صدر البحث أن من عادة الرومان إذا ولد لأحدهم مولود وضعوه عند رجلته . فان أمر برفعه صار ولده واحتضنته أمه ، وان سكت علموا أنه لا يريد ، فيلقونه في جهة معلومة يموت جوعاً أو يلتقطه إنسان آخر . وكان الوالد في الأسرة اليونانية القديمة يعرض من يولد من أولاده على مجمع عصبته ، فاذا قبلهم المجمع التحق نسبهم بأبيهم ، وعُدوا من عشيرته ، وإذا رفضهم انقطعت صلتهم به وبعشيرته (١٧) .

وكانت القرابة في الجاهلية تقوم على الادعاء ، لا على صلات الدم ، فكان الولد نفسه لا يلحق بأبيه إلا إذا رضى أن يلتحق به ، ولم يكن رضاه هذا ملزماً له إلى الأبد ، بل كان لديهم نظام يبيح للعميد أن يخرج من يشاء من أعضاء أسرته ممن سبق له الاعتراف بهم ، وهو نظام « الخليع » . فكان عميد العشيرة يضطر أحياناً إلى مجازاة أحد أفرادها لخصال لا تقره عليها نظم العشيرة وآدابها ، فيخلعه من ذمته ويقطع صلته به ، فيصبح أجنبياً عن الأسرة ، لا تتأثر له إذا قتل ، ولا تؤاخذ بجرائر أعماله ، ولا تعده من أفرادها .

ومن صور هذا النظام ما حدث أن كفار قريش حين ضاقوا ذرعاً بمحمد - صلى الله عليه وسلم - ودينه طلبوا من عمه أبي طالب أن يخلعه حتى يستطيعوا قتله ، دون أن يخشوا مطالبة بنى هاشم بشأره .

وكان من نظام العرب في الجاهلية التبني ، وذلك باستلحاق رجل لإنسان لآخر معروف النسب وجعله كابنه في جميع الحقوق ، ويصبح بالتبني فرداً من أفراد أسرة من تبناه ، بغريباً عن أسرته الأصلية التي ولد فيها ، وأما غير معروف النسب فكان يسمى لقيطاً .

ومن صور النسب الشبيهة بالاستلحاق ما كان معروفاً في الجاهلية من أن المرأة كان يجتمع عليها الرهط دون العشرة ، فاذا ولدت ومّر عليها ليال

(١٧) الأسرة والمجتمع للدكتور وافي ص ٨ .

أرسلت إليهم، ولا يستطيع أحد أن يتخلف منهم، ثم تلحق الولد بمن تريد ولا يستطيع أن يمتنع منه، والرضا بالحقه بمثابة الاستلحاق.

وكانت البغايا المعروفات بذلك تجمع الواحدة منهن بعد الوضع من اعتادوا الاتصال بها، وتلحق الولد بمن تغلب شبهه به بعد استشارة القافة، ولا يستطيع نفيه. والفرق بين الصورتين أن الأولى لا يشترط فيها الشبه للإلحاق.

وقد أبطل الإسلام هذه الصور من الاتصال الجنسي، ووضع نظاماً لإثبات نسب المولود إلى أبيه يرجع إلى الفراش وشبهته، أى الحالات التى يمكن أن تقع فيها مخالطة للمرأة، وهى الحالة المباحة شرعاً بسبب الزواج أو ملك اليمين. والحالة التى لا يحل له فيها بحسب الحقيقة أن يخاطبها لكن تقوم فيه شبهة الحل، كحالة الزواج الفاسد(١٨).

وقبل بيان هذه الطرق نتحدث قليلاً عن الطرق التى أبطلها الإسلام وكانت موجودة فى الجاهلية وهى: التنبى والمساعة والاعتراف.

أ- التنبى:

يطلق لفظ التنبى ويراد به أحد معنيين، الأول أن يضم الرجل اليه الطفل أو الولد الذى يعرف أنه ابن غيره، وينسبه إلى نفسه نسبة الابن الصحيح، ويثبت له جميع الحقوق المكفولة لأولاده من النسب، من حيث النفقة والميراث وحرمة التزوج بجليلته.

والثانى أن يجعل غير ولده كولد النسب فى الرعاية والتربية فقط، دون أن يلحق به نسبه، فلا يكون كأولاده الشرعيين، ولا يثبت له شئ من أحكامهم(١٩).

والذى يدعو إلى التنبى بكلا معنييه إما اشباع غريزة الأبوة أو الأمومة عند من حرموا منها، وإما رحمة بالمتنبى وصيانة له من الضياع عند فقد أهله

(١٨) الأحوال الشخصية للشيخ محمد الحسينى شحاته ص ٦١.

(١٩) يراجع: التنبى فى الأديان السماوية وما قبلها للسيد محمد عاشور.

أو عجزهم ، في حرب أو كارثة أو نحوهما ، وإما للانتفاع به في تكثير العشيرة عند من يعلقون أهمية على كثرة عددها للهيبة والفخر عند القبائل الأخرى ، والمساعدة على الأعمال كالتجارة والزراعة ، وإما لدوافع غير هذه الدوافع .

ونظام التبني كان معروفاً قبل الإسلام ، عند العرب وغيرهم ، بل ماتزال بعض الدول تعترف به في عصرنا الحديث ، ولم يسمح به قانوناً في الولايات المتحدة الأمريكية إلا سنة ١٨٥٦م ، وفي إنجلترا سنة ١٩٢٦م ، وفي فرنسا سنة ١٩٢٣م . فكان موجوداً في العصور القديمة والمتوسطة . ويشير إليه ما حدث من تبني عزيز مصر ليوسف « وقال الذي اشتراه من مصر لامراته أكرمي مثواه عسى أن ينفعنا أو نتخذه ولداً » (٢٠) . وكذلك تبني امرأة فرعون لموسى عندما التقطوه من اليم « وقالت امرأة فرعون قرة عين لي ولك ، لا تقتلوه عسى أن ينفعنا أو نتخذه ولداً » (٢١) .

ويذكر الرحالة محمد ثابت أن التبني شائع في اليابان ، وذلك لضرورة وجود ممثل في الأسرة إن أعوزتها الذرية ، وهم يتبنون الذكور بصفة خاصة عند الحاجة إليهم ، لأنهم هم الذين يقدمون القرابين للآلهة ، ويقومون بطقوس الجنائز التي لا تقوم بها الإناث ، والمولود إذا جاء في خلال سنة من الزواج تبنته إحدى الأسرتين ، أسرة العروس أو أسرة العريس ، أو تبنته أسرة أخرى لم تعقب .

وفي القوانين التي وضعها «إيباستو» مؤسس أسرة «شواجن طوكوجاوا» من سنة ١٦٠٠-١٨٦٨م يكون ابن الزوجة هو الوارث ، وإن لم يوجد كان الميراث لأخ المتوفى أو أقرب الناس إليه ، وإن لم تعقب الأنثى سوى الإناث تبنت إحدى أفراد عائلة أخرى ، وقرر أنه لا يجوز لمن دون السادسة عشرة أن يتبنى غيره إلا إذا كان على فراش الموت ، خشية انقطاع حبل الأسرة ، على أنه يصح للرجل أن يتبنى أكفاً موظفيه الذين يعاونونه في العمل ، ليكفل نجاحه باطراد .

(٢٠) سورة يوسف : ٢١ .

(٢١) سورة الفصص : ٩ .

كما ذكر الرحالة محمد ثابت أيضًا عن الصين أنهم يحرصون على الزواج المبكر لإنتاج أكبر عدد ممكن من الأبناء يحمون ذكرى أبيهم، ويوفرون لروحهم السعادة بتقديم القرابين، وأن من لم يعقب تبنى غيره ليستطيع القيام بهذه المهمة.

والعرب في الجاهلية طبقوا التبنى على نطاق واسع، حتى لقد كان يندر أن يوجد من بين سراهم وأوساطهم من ليس له ولد أو أولاد بطريق التبنى (٢٢). وأشد ما يحمل عليه الاستكثار به للحاجة إليه في الغارات والشارت، وكان سببًا من أسباب الإرث التي كانوا يتوارثون بها، وموجبًا لتحريم التزوج من حليلته عند الفراق بموت أو طلاق.

وفي حديث البخاري أن أبا حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس «خال معاوية بن أبي سفيان» تبنى سالم بن معقل الفارسي المهاجري الأنصاري وزوجه هند بنت أخيه الوليد بن عتبة، وكان سالم مولى لامرأة من الأنصار، واسمها ثُبَيْتَةُ بنت يَعار، زوجة أبي حذيفة المذكور، وتبنت الخطاب «والد عمر الفاروق» عاقرين أبي ربيعة بن كعب بن مالك. وتبنت الأسود بن عبد يغوث المقداد بن عمرو بن ثعلبة، وكان المقداد مع أبيه الأصلي يقيم في حضر موت، ولما كبر اعتدى على أحد شباب كندة وهرب إلى مكة وحالف الأسود بن عبد يغوث الزهري الذي تبناه.

وحدث أن النبي -صلى الله عليه وسلم- تبنت زيد بن حارثة قبل أن تأتيه الرسالة، وكان قد جلبه حكيم بن حزام وهو قادم من الشام ضمن رقيق له، أو اشتراه من سوق عكاظ وقدم به مع من جلبهم من الشام على عمته خديجة، ووهبه لها، وكانت يومئذ زوجة للنبي -صلى الله عليه وسلم- فلما رآه الرسول استوهبه منها، فوهبته له، فأعتقه وتبناه على عادة العرب، وقصصه معروفة في قديم أهله عليه ليأخذوه واختياره للمقام مع النبي -صلى الله عليه وسلم- فلما اختاره قام إلى الملاء من قريش فقال «اشهدوا أن هذا ابني وارثًا وموروثًا» فطابت نفس أبيه عند ذلك، وكان يدعى زيد بن

(٢٢) مجلة الأزهر مجلد ٣٦ ص ١٤٤ - على وافي.

محمد، حتى أنزل الله تعالى «ادعوهم لأبائهم» (٢٣) وسيأتى الحديث عنه مع أولاد النبي -صلى الله عليه وسلم- .

واستمر حكم التبني جائزاً إلى ما بعد الإسلام، ولم يبطل إلا حوالى السنة الخامسة للهجرة، أو فى أواخر السنة الرابعة، حين نزلت سورة الأحزاب، قال تعالى «وما جعل أدياءكم أبناءكم، ذلك قولكم بأفواهكم . والله يقول الحق وهو يهتدى السبيل . ادعوهم لأبائهم هو أقسط عند الله . فان لم تعلموا آباءهم فاخوانكم فى الدين ومواليكم . وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم . وكان الله غفوراً رحيم» (٢٤) . روى البخارى فى تفسير سورة الأحزاب عن عبد الله بن عمر أن زيد بن حارثة مولى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ما كنا ندعوه إلا زيد بن محمد حتى نزل القرآن «ادعوهم لأبائهم هو أقسط عند الله» . وأبو بكر -الذى يسميه رجال الحديث نفيص بن الحارث- قال عندما نزلت هذه الآية: أنا ممن لا يعرف أبوه، فأنا أخوكم فى الدين ومولاكم .

كما منع الإسلام التوارث بالتبني وحصر أسبابه فى البنوة والأبوة والأمومة والزوجية والأخوة والأرحام على ترتيب بينهم . قال تعالى «وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض فى كتاب الله» (٢٥) كما أبطل نحرىم زواج حليمة المسمى، وبيّن أن المحرم هو زواج حليمة ابن الصل، قال تعالى «حرمت عليكم أمهاتكم.... وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم» (٢٦) وأمر الله نبيه أن يطبق ذلك على نفسه فى متبناه زيد بن حارثة، فطلب منه أن يتزوج مطلقة، وهى زينب بنت جحش، بنت عمته أميمة بنت عبد المطلب، قال تعالى «فلما قضى زيد منها وطرا زوجناكها . لكيلا يكون على المؤمنين حرج فى

(٢٣) سورة الأحزاب: ٥، الروض الأنف ح ١ ص ١٦٤ .

(٢٤) سورة الأحزاب: ٤، ٥ .

(٢٥) سورة الأصال: ٧٥ .

(٢٦) سورة النساء: ٢٣ .

أزواج أديعتهم إذا قبضوا منهم وطرا. وكان أمر الله مفعولاً» (٢٧). والوطر هو الطلاق كما قال المحققون (٢٨).

وقد أبطل الإسلام هذا النظام صوتاً للأنساب وحفظاً لحقوق الأسرة التي ارتبطت في الإسلام برباط الدم. ولا شك أن التبني فيه حرمان للأب الحقيقي المعروف من اتصال نسب ولده به، وفيه تضييع لحقوق الورثة الذين يجنبون بوجود هذا الابن المدعى، كالأخوة والأخوات، وذلك موجب للعداوة بين أفراد الأسرة، وقد قال بعض العلماء في حكمة إبطال التبني: لو فتح باب الانتفاء من الأب لأهملت المصالح واختلطت الأنساب وضاعت حكمة الله في جعل الناس شعوباً وقبائل، وهي التعارف.

أما التبني بمعناه الثاني فهو عمل خيري إذا دعت إليه عاطفة كريمة كحماية المتبني من الضياع لفقر والديه أو موتها أو غيابها مثلاً، أو لإشباع غريزة الأبوة والأمومة عند الحرمان من الذرية، أو لكفالة إذا لم يوجد له عائل معروف مثل اللقيط، وكفالة هؤلاء نوع من القرية إلى الله، والشرع يدعو إليه تحقيقاً للتكافل الاجتماعي والتعاون على الخير وإنقاذاً للطفولة من التشرذم. وقد أجاز الشرع للموسر أن يوصي بشئ من تركته يسد بها حاجة الطفل في مستقبل حياته حتى لا تضطرب معيشته، وسيأتي بيان حكم اللقيط.

غير أني أنه إلى أن المتبني ومثله اللقيط الذي لا يدعى نسبه يُعدُّ أجنبيًا عن الأسرة في المعاملات الدينية، فلا يحل للمتبني إذا كبر أن يطلع على عورة امرأة في الأسرة، ويحل له أن يتزوج منها كالأجنبي، وليس للرجل المتبني أن يعامل البنت المتبناة عند كبرها كبناته، فهي أجنبية عنه، ويحل له زواجها.

ب- المساعدة أو الإلحاق:

أبطل الإسلام ما كان عليه الجاهلية من الزنى، سواء في ذلك بالحرائر

(٢٧) سورة الأحزاب: ٣٧.

(٢٨) مجلة الأزهر مجلد ٣٦ ص ١٤٥.

وبالإمام، وما يترتب على ذلك من إلحاق المرأة من تلده بأحد من كانوا يترددون عليها، ولا يستطيع أن يرده، سواء أكان يشبهه أم لا يشبهه، وذلك في الزنى بالحرّة، أما الزنى بالإمام اللاتى كن يحترفن ذلك بأمر سادتهن فكانت الأمة تلحق الولد الذى تلده بمن يشبهه ممن كانوا متعودين التردد عليها، وذلك بعد الاستعانة بالقائف كما سبق ذكره .

وهذا الإلحاق حرام كما أن وسيلته حرام، قال -صلى الله عليه وسلم-: «لامساعة فى الإسلام» (٢٩) وقد ضعفه ابن القيم فى كتابه زاد المعاد (٣٠) ولكن الزنى محرم، وادعاء النسب أو الانتساب الى غير وليه محرم بالنصوص التى سبققت. قال الأصمعى: المساعة هى الزنا بالأمة خاصة، دون الزنا بالحرّة، وذلك أل الإمام كن يسعين فى الجاهلية لمواليهن فيكتسبن لهم، وكان عليهن ضرائب مقررة، وكذلك قال الجوهري: إن المساعة خاصة بالإمام، أما الزنى والعُهرُ فقد يكون للحرّة والأمة. ١ هـ. وقد عفا الإسلام عما كان فى الجاهلية منها، ومن إلحاق النسب بها، وسيأتى حكم ولد الزنى .

ج - الاعتراف :

سبق أن ذكرنا أن العرب فى الجاهلية كانت القرابة عندهم تقوم على الادعاء، فكان الولد نفسه لا يلحق بأبيه إلا إذا رضى أن يلحق به، على أن رضاه لم يكن ملزماً إلى الأبد، بل كان لديهم نظام يبيح للعميد أن يخرج من شاء من الأسرة ممن سبق له الاعتراف بهم وهو المعروف بنظام الخليع .

وقد أبطل الإسلام نظام الاعتراف إذا ولد الولد على الفراش، فالنسب لاحق لا محالة، سواء اعترف به أم لم يعترف، وذلك لأن توقف النسب على هذا الاعتراف استهانة بجرمة الزواج واستخفاف بميثاقه، واستبداد بشئون الأسرة وإخضاع لها لأهواء الأزواج ونزواتهم، ونيل من كرامة الزوجات، وتعريض للأولاد وللضياع، وتفرقة ظالمة بين الإخوة والأخوات، وزلزلة

(٢٩) رواه أبوداود عن ابن عباس .

(٣٠) ج ١ ص ١١٩ .

لدعائم النظام العائلي^(٣١). فقد جاء في الحديث الشريف «الولد للفراش وللعاهر الحجر»^(٣٢) أى من يجئ من الأولاد ثمرة لفراش شرعى يلتحق نسبه بالزوج من غير حاجة إلى اعترافه به اعترافاً صريحاً، ولم تبق الشريعة من هذا النظام شيئاً إلا في حالة تحقق الزوج من خيانة زوجته، فحملت من غيره، أو جاءت بولد لم يولد له ووجه إليها هذا الاتهام صراحة، ورفعت الزوجة أمرها للقضاء، لقتله لها، أو رفع هو أمره إلى القضاء ولم يكن له شهود على ادعائه، ففي هذه الحالة تجرى الملائنة المعروفة، ويفرق القاضى بينهما، ويعتبر الولد أجنبيّاً عن الزوج، ويلحق بأمه وحدها. وهذه حالة استثنائية لا يجوز للزوج أن يلجأ إليها إلا عند الضرورة القصوى، حينما يقوم الدليل القاطع على صدق دعواه، وقد جاء في الحديث «أيا امرأة أدخلت على قوم ما ليس منهم فليست من الله فى شئ، ولن يدخلها الله الجنة، وأيا رجل جحد ولده وهو ينظر إليه احتجب الله منه وفضحه على رءوس الخلائق»^(٣٣).

كما أبقى الإسلام على نظام الإقرار فى حالة الولد الذى يجئ به الجارية غير المتزوجة فى بيت سيدها - كما رآه أبوحنيفة- فإن نسب هذا الولد لا يلحق لسيدها إلا إذا اعترف به اعترافاً صريحاً، وهذا أمر معقول، لأن السيد ليس مفروضاً عليه دائماً أن يعاشر جاريته معاشرة الزوجية، فالعلاقة بينها قائمة على ملك اليمين، ويجوز له ألا يستمتع بها، بل يقصرها على الخدمة والعمل، كما يجوز له أن يزوجها لرقيق آخر أو حر، وكان من العدالة ألا يلتحق نسب ولدها به إلا بادعائه واعترافه الصريح بأنه عاشرها وأن الولد من صلبه. والسيد ملزم ديانة أن يعترف بالولد الذى يجئ من معاشرة جاريته، على أنه إذا اعترف مرة بولدها فإن من تجئ به بعد ذلك يثبت نسبه منه بدون حاجة إلى اعتراف، لأن الاعتراف الأول دليل اختياره هذه الجارية لفراشه، والولد للفراش. وقد قال بعض الفقهاء: لا يترط

(٣١) وامى - مجله الأزهري مجلد ٣٦ ص ١٤٦.

(٣٢) رواه البخارى وسيله.

(٣٣) نسر سلتوت ص ١٩٩.

الاعتراف الصريح في المرة الأولى، بل يكفي أن يكون السيد اتخذها فراشاً وسكت عن الولد الذى جاءت به، ١ هـ. من كلام الدكتور على وافى (٣٤) كما أبطل الإسلام نظام الخليع والتبرؤ من الولد في غير ما سبق بيانه في الملاعنة والأمة.

رابعاً - طرق ثبوت النسب في الإسلام:

تقدم أن الإسلام وضع نظاماً ثابتاً لإثبات النسب يرجع إلى الفراش وشبهته، أى الحالات التى يمكن أن تقع فيها مخالطة جنسية، وهى الحالة المباحة للرجل شرعاً بسبب الزواج أو ملك اليمين، والحالة التى لايجل له فيها بحسب الحقيقة أن يخالطها ولكن تقوم فيه شبهة الحل، كحالة الزواج الفاسد.

وعلى هذا الأساس قال علماء الفقه: إن طرق إثبات النسب في الإسلام هى: الفراش والاستلحاق، وهما طريقان مجمع عليهما، ويسير النسب على نظامهما بعد الإسلام، ومثلها البينة. وهناك طريق مختلف فيه وهو القيافة، كما أن هناك طرقاً تثبت بها أحكام كأحكام النسب الحقيقى كمولى المعتق، ومولى الموالاة، والرضاع. وطرقاً أخرى فيها خلاف كبير وكلام يحتاج إلى التحقيق، كالزنى والتلفيح الصناعى. واليك كلمة عن كل منها.

الفراش:

إذا كان للرجل زوجة حرة. أو أمة صارت فراشاً له وأتت بولد لمدة الإمكان منه لحقه الولد، وجرى بينها التوارث وغيره من أحكام الولادة. ومدة إمكانه من ستة أشهر من حين اجتماعهما. وقد روى أن رجلاً تزوج امرأة فولدت لسته أنهر، فهم عثمان برجمها، فقال ابن عباس: لو خاصمتكم بكتاب الله لحصمتكم، قال تعالى «وجمله وفصاله ثلاثون شهراً» (٣٥). وقال «وفصاله في عامين» (٣٦) فلم يس للحمل إلا ستة

(٣٤) مجلة الأهر مجلد ٣٦ ص ١٤٨.

(٣٥) سورة الأحقاف: ١٥.

(٣٦) سورة الباق: ١٤.

أشهر. فدرأ عثمان عنها الحد. وقد اشتهر ذلك بين الصحابة ولم ينكره أحد. فلو ولدته قبل ستة أشهر من الدخول أو الخلو لا يثبت نسبه إلا إذا ادعاه الزوج قال -صلى الله عليه وسلم-: «الولد للفراش وللعاهر الحجر» وفي لفظ «الولد لصاحب الفراش» ومعنى «للعاهر الحجر» للزاني الخيبة، أى لا شئ له فى الولد، كما تقول العرب: له الحجر وفيه التراب. وقيل: المراد بالحجر الرجم بالحجارة، وليس بفوى، لأنه ليس بكل زان يرحم، بل المحصن فقط ولأنه لا يلزم من رجه نفي الولد عنه (٣٧).

ولا يثبت النسب بالفراش إلا بثلاثة شروط: ثبوت الولادة، تصور إمكان حدوثها من الزواج، احتمال حدوث الحمل أثناء الفراش، أى عدم الولادة قبل ستة أشهر، ولا يجوز له أن ينفيه عنه كما كان يحدث فى الجاهلية، إلا فى الصورتين المشار إليهما من قبل، وهما انهام زوجته بالخيانة، أو اتيانها بولد لم يولد له. ففى الصحيحين عن عائشة رضى الله عنها قالت: اختصم سعد بن أبى وقاص وعبد بن زمعة فى غلام، فقال سعد: هذا يارسول الله ابن أخى عتبة بن أبى وقاص، عهد إلتى أنه ابنه، انظر إلى شبهه، وقال عبد بن زمعة: هذا أخى يارسول الله، ولد على فراش أبى من وليده. فنظر رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فرأى شهاً بيننا بعتبة، فقال «هو لك يا عبد بن زمعة، الولد للفراش وللعاهر الحجر، واحتجىبى منه يا سودة» فلم

(٣٧) إذا كان أقل مدة الحمل ستة أشهر، فإن أكثره - كما ذهب إليه الإمام الشافعى - أربع سنين. وجاء فى الكتب العربية أن فى التاريخ بعض رجال مكثوا فى بطون أبهامتهم مدة طويلة، منهم.

١- الضحالك بن مزاحم، ولد لسته عشر شهرا، توفى سنة ١٠٥ هـ وكان معلم صبيان حسبة لله.

٢- شعبة - ولد لستين.

٣- هرم بن حبان، بقى فى بطن أمه أربع سنين، ولذلك سمي هرما.

٤- مالك بن أنس رضى الله عنه، حملت به أمه أكثر من ثلاث سنين.

٥- محمد بن عجلان، بقى فى بطن أمه أربع سنين، وولد وقد نبتت أسنانه.

٦- امرأة من بنى عجلان، كانت تضع فى أربع سنين، فسميت: حامل الفيل.

٧- موسى بن عبد الله بن حسين. حملت به أمه، وهى بنت ستين سنة.

٨- امرأة أخرى من بنى عجلان، حملت مدة خمس سنين.

[مفيد العلوم لأبى بكر الرازى ص ٢٤٥ طبعة سعيد على الخصوصى].

تره سودة قط . وقد أمر النبي - صلى الله عليه وسلم - سودة بالاحتجاب منه مع أنه أخوها في ظاهر الشرع للحوقه بأبيها - للندب والاحتياط ، لوجود الشبه بينه وبين عتبة بن أبي وقاص . فرمما كان ولده في الحقيقة ، فيكون أجنبيًا عن سودة ، وما ورد من أن في الحديث زيادة هي « فانه ليس بأخ لك » فباطل .

قال ابن حجر: استدل بالحديث على أن حكم الحاكم بالظاهر لا يحمل الأمر في الباطن ، فانه حكم بأنه أخو عبد بن زعمة ، وعليه فهو أخو سودة لأبيها ، ثم أمرها مع ذلك بالاحتجاب ، فهو حكم بالظاهر والباطن في حادثة واحدة (٣٨) .

والخلاف في اللون لا يميز للرجل نفيه عنه ، فقد ورد في الصحيحين عن أبي هريرة أن رجلاً من بنى فزارة قال للنبي - صلى الله عليه وسلم - : إن امرأتى ولدت غلاماً أسود - كأنه يعرض بنفيه - فقال النبي « هل لك من أبل » ؟ قال : نعم ، قال « وما لونها » ؟ قال : حُمْر ، قال « فهل فيها من أورك » ؟ قال : نعم ، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : « فأنى أتاها ذلك » ؟ قال : لعله يارسل الله نزع عرق ، فقال النبي « وهذا لعله نزع عرق » والأورق ما فيه سواد غير صاف .

وقد اختلف الفقهاء فيما تصير به الزوجة فراشاً على ثلاثة أقوال : أحدها أنه العقد نفسه ، وإن علم أنه لم يجتمع بها ، بل لو طلقها عقوبة في المجلس ، وهذا مذهب أبي حنيفة . والثاني أنه العقد مع إمكان الوطاء ، وهذا مذهب الشافعي ومالك وأحمد . والثالث أنه العقد مع الدخول المحقق لا إمكانه المشكوك فيه . وهو اختيار ابن تيمية ، وقال : إن أحمد أشار إليه في رواية حرب ، وهو الصحيح المجزوم به ، وإلا فكيف تصير المرأة فراشاً ولم يدخل بها الزوج ولم ين بها مجرد إمكان بعيد؟ وهل يعد أهل العرف في اللغة المرأة فراشاً قبل البناء بها؟ وكيف تأتي الشريعة بالحاق نسب بمن لم ين بامرأته ولا دخل بها ولا اجتمع بها بمجرد إمكان ذلك؟ وهذا الإمكان قد يقطع بانتفائه عادة ، فلا تصير المرأة فراشاً إلا بدخول محقق .

(٣٨) الباهر في حكمه صلى الله عليه وسلم بالباطن والظاهر للسيوطي .

هذا كله في الفراش الحاصل بالزواج، أما التسرى وهو التمتع بملك اليمين دون عقد زواج بين السيد وأمته فقد اختلف الفقهاء في اعتباره فراشاً فالجمهور جعله موجباً للفراش، محتجين بحديث عائسة المتقدم في اختصاص سعد وعبد بن زمعة، لأن السُّرِّيَّة فراش حساً وحميفة وحكماً، كما أن الحرّة كذلك، والزوجة سميت فراشاً لمعنى هي والسرية فيه على حد سواء، وهو الاستفراش والاستيلاد. وخالف أبوحنيفة فقال: إن أول ولد للسيد من السرية لا يلحقه إلا إذا استلحقه واعترف به، أما من يأتي بعد ذلك من الأولاد فلا يحتاج إلى استلحاق آخر. ورد عليه الجمهور بأن إلحاق النبي -صلى الله عليه وسلم- للولد بعبد بن زمعة لم يثبت فيه أن هذه الأمة ولدت له قبل ذلك غيره، ولا سأل النبي عن ذلك، والكلام في هذه النقطة طويل يراجع في كتاب زاد المعاد لابن القيم (٣٩).

الاستلحاق:

إذا استلحق الرجل إنساناً وأقر أنه منه ثبت نسبه بهذا الاستلحاق، بشرط ألا يقوم دليل على بطلان اقراره، وألا يلقي اعتراضاً من المفر له ولا من غيره، وأن يكون الفرق بين سنيها يجعل أبوة المقر للمقد له ممكنة من الناحية الطبيعية، أو كما يقول الفقهاء: أن يكون ممن يولد لمثله، وأن يكون المقر له غير معروف النسب لآخر، كما في بدائع الصنائع للكاساني. وقد قضى عمر أن من اعترف بولده ساعة ثم أنكره بعد ألحق به شاء أم أبي.

ويدل على مشروعية هذا الاستلحاق استلحاق عبد بن زمعة الغلام لأخيه، وقد قال العلماء: إن للجد والإخوة الحق في الاستلحاق، على خلاف في ذلك يرجع إليه في «زاد المعاد» وقد استلحق معاوية زياد بن عبيد «زياد بن أبيه» وقصته معروفة.

ولو اتصل رجل بامرأة عن طريق عقد زواج فاسد أو وطء بشبهة وأنجب منها جاز ثبوت نسب المولود إلى هذا الرجل إن أقر به. وقال فقهاء الحنفية:

لا يجوز للقاضي أن يسأل الرجل عن سبب الإقرار، سترًا للأعراض (٤٠).
وقالوا: إذا ظهر رضاع بعد زواج وانجباب انفسخ العقد وثبت نسب
الأولاد (٤١).

هذا، وبالاستلحاق يمكن أن يدعى اللقيط، فإن عرف له نسب فهو لمن
نسب له، أما إذا جهل نسبه جاز للملتقط أو لغيره من المسلمين أن يدعى
نسبه إليه إذا اعتقد أنه ليس ابن غيره. وإذا تنازع فيه الملتقط وغيره
فالملتقط أولى به، وإذا لم يدع أحد نسبه يظل بيد الملتقط، له ولايته وعليه
تربيته، ويكون كالمبتنى بالمعنى الثاني الذي لا يكون معه نسب، وسيأتي
مزيد كلام على رعاية اللقيط.

البينة:

يثبت النسب بالبينة بأن يشهد شاهدان أن هذا الولد ابن هذا الرجل،
أو ولد على فراشه من زوجته أو أمته، وإذا شهد على ذلك اثنان من الورثة
لم يلتفت إلى إنكار بفتهم، وثبت نسبه، ولا يعرف في ذلك نزاع. ويحتاج
إلى البينة في اثبات النسب غالبًا عندما لا توحد للرجل زوجة أو أمة معروفة
وسكت عن الاعتراف بهذا الولد الذي لا يستطيع نفيه لعدم وجود من ينهما
بالزنى على فراشه أو إصااق الولد به. أما إذا وحد الفرائس فالنسب ثابت
دون حاجة إلى بينة، فإن أراد نفيه كان طريق اللعان المعروف.

القيافة:

كانت القيافة معروفة في الجاهلية، واشتهر بها بنو مُدَلِج وبنو أسد، وقد
حكم رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بها، وقضى باعتبارها أحد أسباب
النسب في الحالات التي كانت موجودة إذ ذاك. يدل عليه ما في الصحيحين
أن عائشة قالت: دخل علي رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ذات يوم
مسرورًا تبرق أسارير وجهه فقال «ألم تَرَى أن مُجَزَّرًا المدلجى نظر آنفًا إلى

(٤٠) الوعى الإسلامى - حمادى الآخرة ١٣٩٣ هـ.

(٤١) مجلة الأزهر مجلد ٤ ص ٧٩.

زيد بن حارثة وأسامة بن زيد وعليهما قطيفة قد غطت رءوسهما وبدت أقدامهما فقال: إن هذه الأقدام بعضها من بعض. والأسارير جمع أسرار، وأسرار جمع سرور، وسرور جمع سر، والأسارير هي الخطوط التي في الجبهة. ويجزر قيل: ضبطه مجزراً، وقيل: مُخْرَز، باسكان الحاء والراء المكسورة. والصواب مُجَزَّر، كما ذكره النووي (٤٢).

وقد سُرَّ النبي -صلى الله عليه وسلم- بذلك لأن الجاهلية كانت تقدر في نسب أسامة لكونه أسود شديد السواد، وكان زيد أبوه أبيض، وكانت أمه أم أيمن، واسمها بركة، حبشية سوداء، كما ذكره في المواهب اللدنية - حاضنة النبي - فسرور النبي القائف دليل اعتبار القيافة في إثبات النسب، وأنها ليست باطلة بطلان ما كان في الجاهلية من كهانة ونحوها، فقد صح عنه وعيد من صدق كاهناً. لكن قد يقال في حادثة زيد وأسامة: إن القيافة كانت مؤكدة للنسب لا مثبتة له، لأنه كان معترفاً به.

والنبي -صلى الله عليه وسلم- صرح في الحديث الصحيح بصحتها واعتبارها عند الشك في النسب، فقال في ولد الملاعنة «إن جاءت به كذا وكذا فهو لهلال بن أمية، وإن جاءت به كذا وكذا فهو لشريك بن كهماء» فلما جاءت به على الشبه الذي رميت به قال «لولا الإيمان لكان لي ولها شأن» يعنى لولا أن الولد للفراش لرجها ونسب الولد لمن رميت به. فهل هذا إلا اعتبار الشبه، وهو عين القيافة؟

والنبي -صلى الله عليه وسلم- قد اعتبر الشبه وبيّن سببه عندما قالت له أم سلمة: أو تحتلم المرأة؟ فقال «مم يكون السبه»؟ وأخبر في الحديث الصحيح أن ماء الرجل إذا سبق ماء المرأة كان السبه له، وإذا سبق ماء المرأة ماءه كان الشبه لها، فهذا اعتبار منه للسبه سريعاً وقدرًا. وهذا أقوى ما يكون من طرق الأحكام أن يتوارد عليه الخلق والأمر والسرع في القدر، ولهذا تبعه الخلفاء الراشدون. فقد ورد عن عمر في امرأة وطئها رجلان في طهر، فقال القائف: قد اشتركا فيه، حيث جعله بينهما، وقال علي: هو

(٤٢) شرح صحيح مسلم ج ١٠ ص ٤٠.

ابنها وهما أبواه يرثانه ، ولم يعرف قط في الصحابة من خالف عمر وعليًا في ذلك . وكان حكمها بمحضر من المهاجرين والأنصار ، فلم ينكره منكر .

ولكن اللجوء إلى إثبات النسب بالقيافة لا يكون إلا إذا انتفى السبب الأقوى كالفراش ، لأن النبي - صلى الله عليه وسلم - لم يلحق ولد المتلاعنين بمن جاء شبه الولد به ، وشرطوا في القائف العدالة والخبرة والتجربة .

ولم يسلم بهذه الوسيلة كل الفقهاء ، فقد خالف فيها الأحناف . وأورد ابن القيم مناقشات الطرفين مستوفاة في الجزء الرابع من كتابه « زاد المعاد » (٤٣) فيرجع إليه كما يرجع إلى شرح النووي على صحيح مسلم (٤٤) .

الولاء :

إذا أعتق السيد عبدًا صار بعد عتقه عضوًا في أسرة سيده ، يشترك مع أفرادها في كثير من حقوقهم وواجباتهم ، حتى لقد كان يجب عليها أن تدفع الدية عنه إذا ارتكب جنائية توجبها ، كما تفعل ذلك حيال أعضائها الأصليين ، وكان سيده يرثه إذا مات ولم يترك عصابة ، وورد هذا في قول النبي - صلى الله عليه وسلم - : « الولاء لحمة كلحمه النسب لايباع ولايوهب » رواه الشافعي ، وقوله « الولاء لمن أعتق » (٤٥) ولايرث العتيق من معتقه حتى لو لم يكن له وارت أصلاً .

وقد قصد الإسلام بهذا الانتماء إلى الأسرة في بعض أحكام النسب إلى غرض إنساني كريم وهدف عمراني نبيل ، وهو أن يكمل نعمة الحرية للعبد بعد تحريره ، فيجعله مساويًا في الحقوق والواجبات لأفراد الأسرة التي كانت تملكه وتحمي حرите وتدفع عنه العدوان . ويجعله عضوًا في أسرة وعشيرة بعد أن كان فرد لا أسرة له ولا عشيرة . والكلام في الموضوع مستوفى

(٤٣) ص ١١٧ .

(٤٤) ج ١٠ ص ٤٠ .

(٤٥) رواه البخارى ومسلم عن عائشة .

في بدائع الصنائع^(٤٦) وكذلك في المدانني على القدوري . ولاداعي للإفاضة في ذلك فقد انتهى عهد الرف من زمن بعد وذهبت معه أحكامه في أكثر البلاد الإسلامية^(٤٧) .

مولي الموالاة:

الشريعة الإسلامية تميز لغير العربي إذا كان مجهول النسب أن يتخذ ولياً له من أسرة معروفة يرتبط معه بعقد صريح فيصبح بمنزلة عضو في أسرة هذا الولي ، يدفع عنه الدية إذا ارتكب جنابة توجهها ويرثه إذا مات ولم يترك وارثاً ، ويسمي من يكتسب قرابة عن طريق هذا العقد «مولي الموالاة» وقد قال بهذا أبوحنيفة كما نص عليه أبوالسعود في آية «ولكل جعلنا موالى...» . والإسلام يقصد بهذا إيجاد حماية للمستضعفين في المجتمع الذي يعبشون فيه ، ولذلك لم يُبخه إلا لشخص غير عربي مجهول النسب ، لأن العربي محمي بعشيرته لا يحتاج لمثل هذه الحماية ، وذو النسب المعروف من غير العرب ليس في حاجة إليها كذلك ، لأنه في حماية أسرته ، وانتماؤه لغيرها يؤدي إلى اختلاط الأنساب .

وهذان الطريقتان ليسا في قوة الطرق السابقة في ثبوت النسب ، لعدم قيامها على صلة الدم ، ولذلك لم يعتبرهما بعض العلماء ، وقالوا: ما استدل به القائلون باعتمادهما من قوله تعالى «ولكل جعلنا موالى...» منسوخ بآية «وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله» وأبوحنيفة هو الذي لا يفر النسخ في مولي الموالاة^(٤٨) .

وقد لجأت الحكومات أخيراً إلى إثبات المواليد في سجلات رسمية ، حفظاً للأنساب والحقوق ، وهو عمل لا بأس به يحمدّه الدين ، لأنه يزيد الأمور تأكيداً ، والتقييد في هذه السجلات لا يكون إلا باخطار رسمي فبه

(٤٦) ج ٤ ص ١٥٩ ، ١٧٠ .

(٤٧) علي وافى — مجلة الأزهر مجلد ٣٦ ص ٧٢ .

(٤٨) تفسير أبو السعود .

اعتراف الوالد بالمولود، فهو يرجع أخيرًا إلى الإقرار. وقد صدر بذلك في مصر قانون رقم ٢٦٠ لسنة ١٩٦٠م.

الرضاع:

لو أرضعت امرأة طفلًا بالشروط المذكورة في كتب الفقه صار هذا الولد ابنًا لها ولزوجها صاحب اللبن، ويعامل معاملة ابن الصلب في بعض الأحكام الشرعية، وأهمها الزواج والنظر والخلوة وكل ما يتصل بالعرض. فقد أجمعت الأمة على ثبوت الحرمة بين الرضيع والمرضع، وأنه يصير ولدها، ويحرم عليه نكاحها أبدًا، ويحل النظر إليها والخلوة بها والسفر معها.. وذلك تطبيقًا لقول الله تعالى في محرمات النكاح «وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم وأخواتكم من الرضاعة»^(٤٩) وقول النبي -صلى الله عليه وسلم-: «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب» وقد ورد بعدة ألفاظ في صحيح مسلم. قال النووي: «ولا تترتب عليه أحكام الأمومة من كل وجه، فلا يتوارثان ولا يجب على واحد منها نفقة الآخر، ولا يعتق عليه بالملك، ولا ترد شهادته لها، ولا يعقل عنها -في الدية- ولا يسقط عنها القصاص بقتله، فهما كالأجنبيين في هذه الأحكام. وأجمعوا أيضًا على انتشار الحرمة بين المرضعة وأولاد الرضوع، وبين الرضيع وأولاد المرضعة، وأنه في ذلك كولدها من النسب.

وأما الرجل المنسوب إليه ذلك اللبن لكونه زوج المرأة، أو وطئها بملك أو شبهة، فذهبنا -هكذا يقول النووي- ومذهب العلماء كافة ثبوت حرمة الرضاع بينه وبين الرضوع، ويصير ولدًا له، وأولاد الرجل إخوة الرضيع وأخواته، وتكون إخوة الرجل أعمام الرضوع، وأخواته عماته، ويكون أولاد الرضيع أولاد الرجل، ولم يخالف في هذا إلا أهل الظاهر وابن عليه فقالوا: لا تثبت حرمة الرضاع بين الرجل والرضيع، ونقله المازري عن ابن عمر وعائشة. واحتجوا بقوله تعالى «وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم» ولم يذكر البنت والعممة كما ذكرهما في النسب، واحتج الجمهور بهذه الأحاديث الصحيحة

(٤٩) سورة النساء: ٢٣.

الصريحة في عم عائشة وعم حفصة، وقوله -صلى الله عليه وسلم-: «يحرم من الرضاع ما يحرم من الولادة» وأجابوا عما احتجوا به من الآية انه لس فيها نص بإباحة البنات والعممة ونحوهما، لأن ذكر الشئ لا يدل على سقوط الحكم عما سواه لو لم يعارضه دليل آخر، كلف وقد جاءت هذه الأحاديث الصحيحة، والله أعلم^(٥٠). والباب مستوفى في «زاد المعاد»^(٥١).

ولد الزنا: (٥٢)

إذا استلحق الزاني ولدًا لافراش هناك يعارضه، هل يلحقه نسبه وتثبت له أحكام النسب؟ اختلف العلماء في ذلك، فكان أسحق بن راهويه يقول: إن المولود من الزنا إذا لم يكن مولودًا على فراش يدعيه صاحبه وادعاه الزاني ألحق به، وأول قول النبي -صلى الله عليه وسلم-: «الولد للفراش» على أنه حكم بذلك عند تنازع الزاني وصاحب الفراش كما تقدم في حديث عائشة، وهذا مذهب الحسن البصري الذي قضى بأن يجلد الزاني ويلزمه الولد، وهو مذهب عروة بن الزبير وسليمان بن يسار، واحتج سلمان بأن عمر بن الخطاب كان يلط -يلصق ويلحق- أولاد الجاهلية بمن ادعاهم في الاسلام.

يقول ابن القيم: وهذا المذهب كما ترى قوة ووضوحًا، وليس مع الجمهور أكثر من «الولد للفراش» وكان صاحب هذا المذهب أول قائل به، والقياس الصحيح يقتضيه، فإن الأب أحد الزانين، وهو إذا كان يلحق بأمه وينسب إليها وترثه ويرثها، ويثبت النسب بينه وبين أقارب أمه مع كونها زانية به، وقد وجد الولد من ماء الزانين وقد اشتركا فيه واتفقا على أنه ابنهما، فما المانع من لحوقه بالأب إذا لم يدعه غيره؟ فهذا

(٥٠) سلم ج ١٠ ص ١٩.

(٥١) ج ٤ ص ١٧١.

(٥٢) كلمة الزنى تكتب أحيانًا بالألف وأحيانًا بالياء، فعلى الأول اختصار من كلمة «زنا» على نسق الرضى والرضا، وعلى الثاني على الأصل، فإن الألف مقبولة عن الياء، لأن الفعل: زنى زنيته.

محض القباس . وقد قال جريج للغلام الذى زنت أمه بالراعى : من أبوك يا غلام ؟ فقال : فلان الراعى . وهذا إنطاق من الله لا يمكن فيه الكذب ، وقد قال أبوحنيفة والأوزاعى والثورى وأحمد بجرمة المصاهرة بين الزانى وولده ، وقال الجمهور - الشافعى مالك وأبوثور وغيرهم- إن الزنا لا يثبت به نسب ، ولا يحرم المصاهرة ، فبجوز للزانى نكاح أم الزانية وبناتها ، بل قال الشافعى : يجوز نكاح البنت المتولدة من مائه بالزنا ، واحتجوا بحديثين ، أولهما ماتقدم ذكره فى إبطال الاسلام لنظم الجاهلية ، وهو قول النبى - صلى الله عليه وسلم- : « لا مساعة فى الإسلام ، من ساعى فى الجاهلية فقد لحق بعصيته ، ومن ادعى ولداً من غير رَشْدَة فلا يرث ولا يورث » . ونوقش هذا الدليل بأن فى الحديث رجلاً مجهولاً فلا تقوم به حجة ، وعلى فرض الاحتجاج به فانه خاص بالزنى بالأمة . أما بالحرّة فحكمه غير معلوم من الحديث . وذلك أن المساعة معناها الزنى بالإماء كما قال الأصمعى ، ولا تكون فى الحرائر ، لأنهن أى الإماء يسعين لمواليهن فيكتسبن لهم ، فأبطل الرسول هذه المساعة ولم يلحق النسب بها ، وعفا عما كان فى الجاهلية منها .

وثانيهما رواه أيضاً أبو داود فى سننه من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، وجاء فيه أن الولد المستلحق إن كان من أمة لم يملكها أو من حرّة عاهر بها لا يلحق ولا يرث ، وأنه ولد زنا ، وأهل لأمه حرّة كانت أو أمة . وأجيب عن الحديث بأن فى اسناده مقالاً ، لأنه من رواية محمد بن راشد المكحولى ، فلا يحتج به .

وقد قال ابن القيم : إن هذا الحديث يرد قول اسحق ومن وافقه ، لكن فيه محمد بن راشد ، ونحن نحتج بعمرو بن شعيب ، فلا يعل الحديث ، فان ثبت هذا الحديث تعين القول بموجبه والمصير إليه ، وإلا فالقول قول اسحق ومن معه ، والله المستعان ، ثم قال : كان قوم فى الجاهلية لهم إماء بغايا ، فإذا ولدت أمة أحدهم وقد وطئها غيره بالزنا فرمى ادعاه سيدها وربما ادعاه الزانى واختصما فى ذلك ، حتى قام الإسلام فحكم النبى - صلى الله عليه وسلم- بالولد للسد ، لأنه صاحب الفراش ، ونفاه عن الزانى . ١٠ هـ .

هذا، ويؤيد قول اسحاق مارواه أبو داود والسنائي: أن ثلاثة تمر من أهل اليمن أتوا عبدًا رضى الله عنه حين سمون إليه في ولد قد وقعوا على امرأة في طهر واحد، فسأل اثنين: هل يشارك لهذا؟ فالأ: لا، حتى سأهم جميعًا، فجعل كلما سأل اثنين فالأ: لا، فأقرع بينهم فألحق الولد بالذى صارت علسه الفرعة، وجعل علب تلثى الدية، وقد أقر النبي ذلك عندما بلغه.

وكان الشافعى يقول بذلك في مذهبه القديم. أما في الجديد فناء الزنى لاحرمته له، لا يثبت به نسب، ويجوز له أن يتزوج البنت المتخلقة من زناه، ورد عليه ابن القيم بأن البنت التى رضع من لبن كان سببًا فى إثارتة تحريم عليه، فما بالك بمن خلقت أصلًا من مائه بوطئه؟ ويقول: إن تحريم بنت الزنى قول جمهور المسلمين، ولا يعرف فى الصحابة من أباحها، ونص أحمد على أن من تزوجها قتل بالسيف، محصنًا كان أو غيره، ويقول: وأجمعت الأمة على تحريم أمه عليه، وخلقه من مائها وماء الزانى خلق واحد وأثمها فيه سواء، وكونه بعضًا له مثل كونه بعضًا لها، وانقطاع الإرث بين الزانى والبنت لا يوجب جواز نكاحها، ويحمل ابن القيم على من يميز ذلك (٥٣).

والإمام أحمد لا يقر النسب بالزنى ورجح الحكم بالقيافة، وقد حكم على بالقرعة لتعذر الوسائل الأخرى لإثبات النسب. وحكم بثلثى الدية لأن حرمان الولد من حقوقه بها كأثلافه عليها بالقتل، فيجب ضمان قيمته، وقيمة الولد شرعًا ديته، فلزمه ثلثاها لها.

وجاء فى تفسير القرطبى (٥٤) أدلة تثبت النسب بالزنى كجريح الذى قال للغلام: من أبوك؟ - وكان من زنى - وماروى أن النبى - صلى الله عليه وسلم - قال « لا ينظر الله إلى رجل كشف قناع امرأة وبنتها » ويستتج من هذا بعض العلماء أن القبلة وسائر وجوه الاستمتاع تنشر الحرمة.

(٥٣) زاد المعاد ج ٤ ص ١٧٣ وما بعدها.

(٥٤) ج ٥ ص ١١٤.

وفيه ما يثبت أن الزنى لا يحرم زواج الأم والبنت ، فقد روى الدارقطني أن النسبى -صلى الله عليه وسلم- سئل عن زواج الرجل ممن زنى بها أو من بنتها فقال «الحرام لا يحرم الحلال ، إنما يحرم ما كان بنكاح» . وفي آخر الصطحة ما يفيد أن المسلمين متفقون على عدم التوارث بينهما ١٠٠ هـ .

هذا ، والتلقيح الصناعى المذكور بتوسع من جهة تاريخه وحكمه فى الجزء الأول من هذه الموسوعة .





الباب الثاني



الرعاية



الفصل الأول

الأمر بالرعاية

رعاية النسل أمر فطرى فى النفوس البشرية، لا يشذ عنه إلا من فسدت طبيعته، فالولد قطعة من أبويه، يريان فى رعايته رعاية لهما كرعائيتها لبعض أجزاء الجسم بل أشد، كما قال حطان ابن المعلى الأسدى:

وانما أولادنا بيننا أكبادنا تمشى على الأرض

وكما قال النبى -صلى الله عليه وسلم- عن فاطمة «فاطمة بضعة منى، يربىنى ماربها ويؤذينى ماآذاها» (١) ولأن فى رعاية الولد بقاء للنوع الإنسانى، لأنه يولد عاجزاً عن رعاية نفسه، فلو ترك مات وانقرض النوع. بخلاف الحيوانات الأخرى التى يولد ولدها قادراً على الاستقلال بالعيش أغلب الأحيان.

أما من فسدت طبائعهم وقست قلوبهم -كمن قدمنا ألواناً منهم- فلا يكون شذوذهم مانعاً من الحكم بأن الطبيعة البشرية فى استقامتها تندفع تلقائياً إلى رعاية النسل، بل ذلك مراعى فى الحيوانات حين تلد، فهى تعطف على صغارها وتؤثرها على نفسها فى كثير من الأحيان. بل أن حنان الوالدين على أولادهما يظهر مبكراً حين تكون الفراخ خلقاً مستكنة فى البيض تحضنه الوالدة أو الوالد، لشعور كل منها بأنه قطعة منه، يحافظ عليه كما يحافظ على جزئه، ونرى الأم الحاضنة للبيض تذب عنه من يقترب منه.

(١) رواه البخارى ومسلم عن المسورين مخزومة.

وتقوى عاطفة الأمومة بالذات حين يخرج الصغار، وذلك مشاهد لا يحتاج إلى دليل، فالقطعة في الدفاع عن صغارها، واللبوة في الدفاع عن أشبالها، بل الدجاجة في الدفاع عن فراخها.. تظهر فيها عاطفة الأمومة بشكل واضح، يخشى على من يريد بهذه الصغار سوءاً أن يهلك من غضبة الأم، أو يضر ضرراً كبيراً، وإذا كان ذلك في الحيوان فهو في الإنسان أوضح. انظر حيلة سليمان عليه السلام في اقتراح شق ولد تنازعتة امرأتان، حيث تنازلت الأم الحقة عنه للأخرى، فحكم لها به.

في الحيوان أن أمر النبي -صلى
ى أمها تحوم حوله، والطائر هو

ونهى النبي -صلى الله عليه وسلم- عن التفريق بين الأم وولدها، وذلك عند السبي، ففي الحديث «من فرق بين والدة وولدها فرق الله بينه وبين أحبته يوم القيامة» رواه الترمذى عن أبي أيوب، وقال: حسن غريب، والحاكم وصححه والدارقطنى (٣).

وإذا حدث من بعض الآباء تقصير في الرعاية أو قسوة ملحوظة على بعض الأولاد أحياناً، فذلك ناشئ عن عارض لا يغير من جوهر الحقيقة، وهى عطف الآباء على الأبناء، ويعبر بعض العلماء عن هذه الرعاية بقوله: إن رعاية الآباء للأبناء يدفع إليها خلقان أو عاملان، أحدهما لازم للطبع وهو

، وقد عليه: أى ولدك أحب إليك؟
ن حتى يبرأ، والغائب حتى يقدم. فقال
كلام الحكماء وأنت من قوم حفاة لاحكمة
ز البر، قال: هذا العقلى من هذا البر، لامن

(٢) الترغيب والترهيب ج ٣ ص ٨١.

(٣) المرجع السابق ج ٢ ص ٢٣١.

(٤) أسد الغابة - ترجمة غيلان بن سلمة.

ومع هذا الشعور الطبيعي برعاية النش حثت الأديان السماوية عليها ،
تأكيداً لهذا الوازع الطبيعي ، وتنبها لذوى الطبايع الفاسدة إلى واجبه نحو
أولادهم ، يقول محمد بن علي : إن الله رضى الآباء للأبناء فحذرهم فتنهم
ولم يوصهم بهم ، ولم يرض الأبناء للآباء فأوصاهم بهم ، وإن شر الأبناء من
دعاه التصير إلى العقوق ، وشر الآباء من دعاه البر إلى الإفراط (٥) . وقريب
من هذا الكلام ورد عن زيد بن علي بن الحسين لابنه يحيى (٦) .

وقد أملى منطق الفطرة على أعرابي أن يقول لأبيه عندما سبه وذكر له
حقه : يا أبت إن عظم حقدك علي لا يذهب بصغير حقي عليك ، وإن الذي
تُمْتُ به إلى أمِّتُ به إليك ، ولست أزعم أنها سواء ، ولكن لا يحل
الاعتداء (٧) .

وكان للإسلام نصيب كبير في الحث على هذه الرعاية ، من ذلك قوله
تعالى « يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا وقودها الناس
والحجارة » (٨) فهو أمر للأولياء برعاية أهلهم - أزواجهم وأولادهم - وذلك
بتوجيههم إلى الخير حتى لا يقعوا في النار بمعصيتهم ، وقوله « وأمر أهلك
بالصلاة واصطبر عليها » (٩) وهو أمر للنبي - صلى الله عليه وسلم - فهو
للمسلمين عامة لعدم التخصص . وليلتقى المعنى مع معنى الآية الأولى ، وجاء
في الحديث « كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته ، والأمير راع ومسئول عن
رعيته ، والرجل راع في أهل بيته ، والمرأة راعية في بيت زوجها وولده ،
فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته » (١٠) . وفي الحديث أيضاً « ولأهلك
عليك حقاً » (١١) وذلك في قصة سلمان وأبي الدرداء ، وجاء فيه أيضاً

(٥) أدب الدنيا والدين ص ١٤٥ .

(٦) عيون الأخبار لابن قتيبة ح ٧ ص ٩٢ .

(٧) محاصر الأديان للأصمعي ح ١ ص ٢٠٥ والمستطرف للأسيهي ح ٢ ص ٩ .

(٨) سورة التحريم : ٦٠ .

(٩) سورة طه : ١٣٢ .

(١٠) رواه البخاري ومسلم عن ابن عمر .

(١١) رواه البخاري ومسلم عن أبي حنيفة .

«إن لولدك عليك حقًا» (١٢). وروى أحمد عن عائشة أن أسامة بن زيد عثر بعتبة الباب فدمى، فجعل النبي -صلى الله عليه وسلم- يَمْصُهُ ويقول «لو كان أسامه جارية لخليتها ولكسوتها حتى أنفقها» وإسناده صحيح (١٣)، ومعنى «أنفقها» أجعلها رائجة يكثر خاطبوها، وسيجئ حديث «مروا أولادكم بالصلاة...» وسأل رجل النبي -صلى الله عليه وسلم-: مَنْ أَبْر؟ قال «بر والديك» فقال: ليس لى والدان، فقال «بر ولدك، كما أ، لوالديك عليك حقًا كذلك لولدك عليك حق» ذكره أبو عمر التوقاني في كتاب معاشر الأهلين، من حديث عثمان بن عفان دون قوله «فكما أن لوالديك...» وهذه القطعة رواها الطبراني عن ابن عمر. قال الدارقطني: «إن الأصح وقفه على ابن عمر (١٤) إلى غير ذلك من النصوص التى وردت خاصة بنوع معين من الرعاية كالنفقة والتعليم والإرضاع والحضانة والتسوية والتسمية وغيرها.

وإلى جانب أمر الإسلام بهذه الرعاية رغب فيها وجعل فضلها كبيرًا وثوابها عظيمًا، من ذلك قول النبي -صلى الله عليه وسلم-: «أفضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله، ودينار ينفقه على دابته فى سبيل الله، ودينار ينفقه على أصحابه فى سبيل الله» رواه مسلم عن ثوبان بن بُجْدَد مولى النبي -صلى الله عليه وسلم- قال أبو قلابة راوى الحديث: وبدأ بالعيال، ثم قال أبو قلابة: وأى رجل أعظم أجرًا من رجل ينفق على عيال صغار يعفهم أو ينفقهم الله به ويغنيهم؟ وروى مسلم أيضًا عن أبى هريرة قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «دينار أنفقته فى سبيل الله، ودينار أنفقته فى رقة، ودينار تصدقت به على مسكين، ودينار أنفقته على أهلك، أعظمها أجرًا الذى أنفقته على أهلك» قال ابن المبارك المتوفى سنة ١٨١ هـ، وهو مع إخوانه فى الغزو، تعلمون عملاً أفضل مما نحن فيه؟ قالوا: ما نعلم ذلك، قال: أنا أعلم، فما هو؟ قال: رجل متعفف ذو

(١٢) رواه مسلم عن عبد الله بن عمرو.

(١٣) الإحياء ج ٢ ص ١٩٤.

(١٤) الإحياء ج ٢ ص ١٩٣.

عائلة قام من الليل فنظرت إلى صبيانه نيامًا منكشفين فسترهم وغطاهم بثوبه، فعمله أفضل مما نحن فيه (١٥) ولعل هذا في الجهاد المندوب، وفيما لو لم يكن للرجل من يعول أولاده ويرعاهم غيره، قياسًا على إذن النبي -صلى الله عليه وسلم- للشاب أن يتخلف عن الغزو لرعاية أبويه، وسيأتي في الجزء الخاص ببر الوالدين.

وقد حذر الإسلام من إهمال رعاية الأَوْلاد، لأن ذلك يؤدي إلى أخطاء تعود على النسل ماديًا وأدبيًا، وبالتالي على الآباء من العقوق والهموم وغيرها، وعلى الأسرة من التفكك والانحلال، وكذلك على المجتمع والوطن الذي كان يود أن يستقبلهم وقد أعدوا إعدادًا صالحًا للنهوض بتبعات الإصلاح والتقدم، يقول النبي -صلى الله عليه وسلم-: «إن الله سائل كل راع عما استرعاه حفظ أم ضيع، حتى يسأل الرجل عن أهل بيته» (١٦) ويقول «كفى بالمرء إثمًا أن يضيع من يقوت» رواه أبو داود وغيره عن عبد الله بن عمرو بن العاص وصححه، ورواه مسلم بلفظ «كفى بالمرء إثمًا أن يحبس عمن يملك قوته». ويقول شوقي:

ليس اليتيم من انتهى أبواه من هذى الحياة وخلفاه ذليلاً
إن اليتيم هو الذى تُلْفِي له أمًا تخلت أو أبًا مشغولاً

ومن هنا أوجب الإسلام قيام وصي على الصغير حتى يبلغ سنه، وكذلك الحجر على السفه حتى لا يضيع ماله ويفسد، قال تعالى «ولا توتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياماً. وارزقوهم فيها واكسوهم وقولوا لهم قولاً معروفاً. وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم منهم رشداً فادفعوا إليهم أموالهم. ولا تأكلوها إسراقةً ونداراً أن يكبروا. ومن كان غنياً فليستعفف ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف» (١٧). ورد أن النبي -صلى الله

(١٥) الاحياء: ج ٢ ص ٢٩.

(١٦) رواه ابن حبان في صحيحه عن أنس بن مالك.

(١٧) سورة النساء: ٥، ٦.

عليه وسلم- قال : « رحم الله والدًا أعان ولده على بره » أي لم يحمله على
العقوق بسوء عمله . رواه أبو الشيخ ابن حبان في كتاب التواب عن علي بن
أبي طالب وابن عمر بسند ضعيف ، ورواه التوقاني من طريق الشعبي
مرسلًا (١٨) .



الفصل الثانى

مدة الرعاية

إن رعاية النسل لا يقتصر التكليف بها على فترة وجوده الحسى المستقل بعيداً عن بطن أمه، بل تمتد إلى الوراثة والوراثة البعيد، فهى لازمة مدة وجود الجنين حملاً فى بطن أمه، بل قبل أن تحمل به حينما كان مجرد فكرة فى ذهن أبويه عند الإقدام على الزواج، فقد أمر الإسلام بحسن اختيار الزوجين، وتقدير الدين والأخلاق فى كل من الزوج والزوجة.

ومما يدل على أثر الاختيار فى الذرية قول الله تعالى فى شأن الغلامين اللذين حفظ لهما الكنز تحت الجدار الذى أصلحه الخضر «وكان أبوهما صالحاً» (١). وقد قال المفسرون: إن الأب كان هو الجد السابع، وجاء فى الحديث الذى رواه أحمد عن وهب: أن الرب قال فى بعض ما يقول لبنى اسرائيل «إنى إذا أطعْتُ رَضِيتُ، وإذا رَضِيتُ باركت، وليس لبركتى نهاية، وإذا عُصِيتُ غضبت، وإذا غضبت لعنت، ولعنتى تبلغ السابع من الولد». وفى كتاب «حسن الأسوة» حديث رواه ابن مردويه عن جابر عن النبى -صلى الله عليه وسلم-: «إن الله عز وجل يصلح بصلاح الرجل الصالح ولده وولد ولده وأهل دويرته وأهل دويرات حوله، فما يزالون فى حفظ الله مادام فيهم» وعن ابن عباس مثله. وفى المطالب العالية لابن حجر (٢) من كلام محمد بن المنكدر، أخرجه الحميدى فى مسنده.

(١) سورة الكهف: ٨٢.

(٢) ج ٣ ص ١٧٧.

وفي القول المأثور^(٣): تخيروا لنطفكم فان العرق دساس. أى أن صفات الوالدين تورث وتظهر في الأولاد. وقد قال أبو الأسود الدؤلى لبيه: يا بِنْتِي قد أحسنت إليكم صغارًا وكبارًا وقبل أن تولدوا، فقالوا: وكيف أحسنت إلينا قبل أن نولد؟ قال: اخترت لكم أمًّا لا تُسبُّون بها. وقال الرياشي «٢٥٧هـ»:

فأول إحسانى إليكم تخيرى لماجدة الأعراق بادٍ عفافها وسيأتى فى التسمية أن سوء اختيار الزوج لزوجته كان سببًا فى عقوق الولد لأبيه.

وإذا تم الزواج وحدث الحمل وجبت العناية بالحامل نفسياً وطبياً، لأن أحوالها تؤثر على الجنين، على ماسياتى بيانه. ومنع الإسلام إقامة الحد على أمه ما دام جنينًا، كما حدث مع الجهنية التى وجب عليها حد الزنى بالرجم، فاخره النبى -صلى الله عليه وسلم- حتى وضعت الحمل، بل حتى فطم عن الرضاع كما رواه مسلم.

وكذلك حفظ للجنين حقه فى الميراث إذا مات مورثه قبل أن يولد، وأوجب الدية بالجناية عليه كما سيأتى. وبعد ولادة الولد تكثُر حقوقه ومظاهر رعايته التى سنفضلها فى الأبواب والفصول الآتية. وكذلك إذا مات الولد لأحقَّه الرعاية أو استمرت الصلة بينه وبين أبويه، وذلك بوجوب ما يجب لكل ميت، وما يلزم حيَّالَهُ من الصبر وغيره. فى الحديث «أطفال المؤمنين فى جبل فى الجنة يكفلهم إبراهيم وسارة حتى يردوهم إلى آباءهم يوم القيامة»^(٤) وحديث «من مات له أولاد لم يبلغوا الخنث...» وقد تقدم. وحديث أم سليم مع أبى طلحة عندما مات ولده ولم تخبره حتى قضيا ليلة طيبة، ودعا لها النبى -صلى الله عليه وسلم- فولدت وسماه النبى عبد الله وحتَّكه، وجاء فى رواية البخارى: قال ابن عيينة: فقال رجل من

١. على أنه حديث وسبق فى بحث اختيار الزوجين ج ١ ص ١٧٩.

٢. حمد والحاكم عن أبى هريرة وهو صحيح.

الأنصار: فرأيت تسعة أولاد كلهم قد قرءوا القرآن، يعنى من أولاد عبد الله المولود(°).

وقد نبه العلماء إلى المبادرة بالتربية منذ الصغر، خصوصًا من الناحية العقلية والخلقية، لأن نفوس الأولاد إذ ذاك أعظم ما تكون تهيؤًا لقبول الأدب وتقوم الطبع. ومن قولهم في ذلك: اطبع الطين ما كان رطبًا، واعمر العود ما كان لدنا، ومن أدب ولده صغيرًا سرَّ به كبيرًا(٦). وقال ابن عباس: من لم يجلس في الصغر حيث يكره لم يجلس في الكبر حيث يحب، وهو في معنى قول الشاعر- وهو المثلوث كما في عيون الأخبار(٧):

إذا المرء أعيته المروءة ناشئًا فطلبها كهلاً عليه عسير
وقال صالح بن عبد القدوس:

وان من أدبته في المصبا كالعود يُشقى الماء في غرسه
حتى تراه مورقًا نضرا بعد الذى أبصرت من يُبسه
والشيخ لا يترك أخلاقه حتى يوارى في ثرى رمسه
إذا ارعوى عاد له جهله كذى الصبا عاد إلى بأسه
ما يبلغ الأعداء من جاهل ما يبلغ الجاهل من نفسه
وسياتى تعويد الصحابة أولادهم على الصيام منذ الصغر، وإلهاؤهم عن الطعام بكرات الصوف، وكذلك حديث الأمر بالصلاة لسبع سنين.



(٥) رياض الصالحين - باب الصبر.

(٦) العقد المرید: ج ١ ص ١٩٧.

(٧) ج ١ ص ٣٤٧.

الفصل الثالث

تكامُل الرعاية

مرَّ في الكلام عن فلسفة الإسلام في التربية الإشارة إلى أن رعاية الأولاد لابد أن تكون رعاية شاملة للنواحي المادية والأدبية والجسمية والعقلية والخلقية. لأن كل هذه المظاهر هي التي تكوّن شخصية الطفل، وكل منها يترك بصمته عليها إن قوية وإن ضعيفة، ومن أهم ما تجب العناية به الناحية الروحية والخلقية، فهي ثمرة التربية الجسمية والعقلية، والإنسان يقاسى بكمالاته النفسية والأدبية قبل الكمالات الجسمية والمادية التي هي موجودة في كثير من الحيوانات ومن الأشخاص الذين ينبذهم المجتمع، ولا يقدرهم الدين. يقول أبو الفتح البستي (٤٠٠هـ):

يا خادِم الجسم كم تشقى لخدمته أتطلب الربح مما فيه خسران
أقبل على النفس واستكمل فضائلها فأنت بالنفس لا بالجسم إنسان^(١)
ويقول شاعر آخر:

ما وهب الله لامرئ هبة أفضل من عقله ومن أدبه
هما حياة الفتى فإن فقدنا فأنت فقد الحياة أليق به
جاء في مذكرات الأخلاق^(٢): إن التربية الخلقية والروحية شرط
أساسي من شروط التكيف النفسي، لأنها تجنب الفرد الوقوع في الخطأ،
وتخفف عنه إلى حد كبير من حدة التوتر الذي يسببه تصارع الدوافع

(١) قيل لها للأمير الراضي بالله - حياة الحيوان للدميري - ثعبان.

(٢) حاد المولى وسالمان.

والاتجاهات . والأمن النفسى ملاحظ عندما يسلك الإنسان سلوكًا معينًا مشتقًا من قوانين الأخلاق التى تستند خاصة إلى الدين ، لأن السلوك على هذا الأساس يجد له مرجعًا يرجع إليه عند الانطلاق إلى العمل وعند عملية التقويم للسلوك . ولما كانت هذه القيم ثابتة أصيلة كان شعور النفس بالراحة والطمأنينة بالغًا أقصاه . ١ هـ .

لقد بعث المنصور إلى من فى السجن من بنى أمية يقول لهم : ما أشد ما امر بكم فى هذا الحبس ؟ فقالوا : ما فقدناه من تأديب أولادنا . وقد اتفقت العقول من قديم الزمان على أهمية الرعاية الأدبية ، وجاءت الأديان مقررًا لهذه الحقيقة ، يقول لقمان : ضرب الوالد للولد كمطر السماء للزرع ، ويقول بُزُرُ جَمِيهْرُ : ما ورث الآباء للأبناء خيرًا من الأدب ، لأن بالأدب يكسبون المال وبالجهل يُثْلِفُونَهُ (٣) .

وكان للإسلام القِدْحُ المَعْلَى فى التوصية بتربية الأولاد ، وقد مرت بك نصوص كثيرة فى الرعاية العامة من الناحيتين المادية والأدبية ، وفى الرعاية الأدبية خاصة يقول النبي - صلى الله عليه وسلم - : « ما نحل والد ولدًا من نُحل أفضل من أدب حسن » رواه الترمذى عن أيوب بن موسى عن أبيه عن جده ، وقال : حديث غريب ، وقال المنذرى : إنه مرسل (٤) ويقول أيضًا « لأن يؤدب الرجل ولده خير له من أن يتصدق بصاع » رواه الترمذى عن جابر بن سمرة وقال : حسن غريب (٥) ويقول « الزموا أولادكم وأحسنوا أدبهم » رواه ابن ماجه عن ابن عباس ، ورواه عن أنس بلفظ « أكرموا أولادكم وأحسنوا أدبهم » وهو ضعيف . وفى البيهقى من حديث مسلم بن ابراهيم عن شداد بن سعيد الجريرى عن أبى سعيد وابن عباس عن النبي - صلى الله عليه وسلم - : « من وُلد له ولد فليحسن اسمه وأدبه ، فاذا بلغ فليزوجه ، فأن بلغ ولم يزوجه فأصاب إثمًا فإثمه على أبيه » (٦) وستأتى أحاديث أخرى فى أنواع خاصة من الرعاية الأدبية . يقول

(٣) العقد المرید ج ١ ص ١٩٢ .

(٤ ، ٥) للترغيب والترهيب ج ٣ ص ٢٠ .

(٦) ذكره ابن القيم فى تحفة الودود .

على كرم الله وجهه : أدبوهم وعلموهم . وفي كتاب المحاسن والمساوى للبيهقي ومحاضرات الأدباء للأصبهاني (٧) إن أبا مریم مؤدب الأمين والمأمون ولدى الرشيد ضرب الأمين فخدش ذراعه ، فدعاه أبوه إلى الطعام ، فتعمد أن يحسر الأمين عن ذراعه فرآه الرشيد ، فسأله ، فقال : ضربني أبو مریم ، فبعث الرشيد إليه وسأله عن ضرب الأمين : ما بال محمد يشكوك ؟ فقال : غلبني خبيثًا وعرامة ، فقال الرشيد : اقتله ، فلأن يموت خير من أن يموق . والموق هو الحمق والغباء ، والعزام والعرامة القوة والشراسة ، ورجل عارم أي شرير خبيث ، وسياتي مزيد لذلك عند الكلام على مادة التربية .



(٧) ج ١ ص ٣٠ .



الباب الثالث



الرعاية المادية



أقصد بالرعاية المادية ما ليست متصلة اتصالاً مباشراً بالرعاية العقلية والخلقية ، وهي ما كانت معنوية بتربية الجسم وفموه والمحافظة عليه ، وإن كان بعض الموضوعات المذكورة فيها لها صلة بالناحية الأدبية كالتسوية بين الأولاد ، وهذا الباب هو في الواقع فصول تحت الباب السابق ، وهو الرعاية ، لكن جعلته باباً خاصاً هو وما بعده من أبواب لطول الكلام عليه وأهميته ، ولإبرازه بشكل واضح في مجال الرعاية العامة .



الفصل الأول

الرعاية قبل الولادة

هذه الرعاية تشمل فترتين، الأولى قبل الحمل، والثانية بعده، فأما ما قبل الحمل فتكون الرعاية بحسن اختيار الزوجين كما ذكرت من قبل، والإعداد للحياة الزوجية إعدادًا كاملاً، حتى إذا حدث الحمل وجد من الإمكانيات ما يساعد على نمو الجنين صحيحًا تبعًا لصحة أمه التي تؤثر فيه، وقد تقدم الحديث عنه في اختيار الزوجين. وسيأتى مزيد توضيح له عند الكلام على عامل الوراثة في التربية. وأما ما بعد الحمل فتتمثل رعايته في مظاهر، أهمها ما يأتى:

١- رعاية أمه من الوجهة النفسية والجسمية، وذلك بالغذاء الكافى والراحة اللازمة والعلاج من الأمراض، وإشباع رغباتها النفسية المشروعة وتجنب الإضطرابات النفسية والعصبية وغير ذلك من كل ما يؤثر على الجنين.

ومن مظاهر وصاية الشرع بالأُم الحامل جواز فطرها في رمضان إذا خافت على نفسها أو على جنينها من الصيام، فعن أنس أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال «إن الله عز وجل وضع عن المسافر الصيام وشطر الصلاة، وعن الحبلَى والمرضع الصوم» رواه الخمسة. وفي لفظ بعضهم «وعن الحامل والمرضع» (١) وقد أجازَه الفقهاء، وأوجبته العترة إذا خافت على الجنين والرضيع. وإذا أفطرتا كان عليها القضاء والكفارة، وقال بعضهم: تفطران وتطعمان ولا قضاء عليهما، وإن شاءتا قضتا ولا طعام عليهما.

(١) نيل الاوطار ج ٤ ص ٤٣.

كما قرر الفقهاء إحضار ما تميل إليه نفس الحامل من طعام وغيره ، خصوصاً في فترة الوحم ، وأوجب ذلك الشافعية لأنه من المعاشرة بالمعروف ، ولتأثيره على الجنين . فاجابة رغبتها تريخ أعصابها وتهدئ نفسها . وثورة الأعصاب والقلق النفسى والانفعالات الحادة على الأخص لها تأثيرها على الجنين . وقد تقدم في الجزء الثالث من هذه الموسوعة توضيحه في حق نفقة الزوجة .

٢- حفظ حق الجنين في الميراث إن مات مورثه قبل ولادته ، وعدم التصرف في التركة بما يضر مصلحته إن كان له حق مع غيره من الوارثين . فإذا تحقق وجوده في بطن أمه عند موت مورثه هل تقسم التركة قبل ولادته أو لا؟ قال المالكية: توقف التركة كلها حتى يولد الحمل أو ينقطع الرجاء فيه . وذهب الشافعية والحنفية والحنابلة إلى أنه أن رضى بقية الورثة بوقف التركة جميعها وقفت حتى يولد أو يحصل الإياس منه ، فإن لم يرضوا بوقفها قسمت ، وإلى هذا الرأى مال أشهب من المالكية .

وتقسيم التركة يراعى فيه ما هو أصح للحمل ، فلا يجحف بحقه ، فيوقف له نصيبه إذا كان وارثاً على تقدير دون تقدير، ويوقف له خير النصيبين إن كان يختلف على بعض التقديرات ، ويعطى الذين معه من الورثة أقل الحظين .

واختلف العلماء من ذلك في الورثة الذين تنقص أنصباؤهم على فرض كون الحمل متعدداً ، فقال الشافعية : توقف حظوظهم حتى يتبين حال الحمل ، وذلك بناء على أنه ليس لعدد الحمل ضابط معين عندهم ، وقال أبوحنيفة وأشهب من المالكية : يوقف للحمل نصيب أربعة من جنسه . وقال الحنابلة ومحمد بن الحسن من الحنفية : يوقف للحمل نصيب اثنين من جنسه فقط . وقال أبو يوسف والليث بن سعد : يوقف للحمل نصيب واحد من جنسه فقط ، ولكن يؤخذ من باقى الورثة كقيل يضمن أنه إذا جاء متعدداً ، أو تبين أنهم أخذوا أكثر مما يستحقون يردون الزائد (٢) ولا داعى

(٢) سرح الرحبية والتعليق عليها ص ١٠٥ ، ١٠٦ .

لإيراد حجج هذه الأقوال، ففى كتب الفقه متسع لها، ولكنى أردت بذكرها بيان مقدار حرص الإسلام على حق الناشئ حتى قبل أن يولد، وهو تأمين لمستقبله مراعى فيه الفروض والاحتمالات.

٣- تحريم قتله بالإجهاض، وقد مر حكم ذلك، أو بأية وسيلة أخرى، فإذا حصل اعتداء عليه ومات وجبت فيه الدية، وهى غرة: عبد أو أمة، إذا كان الجنين حُرًّا مسلمًا، لأن النّبى -صلى الله عليه وسلم- قضى فى الجنين بغرة، ففى البخارى عن أبى هريرة: قضى النّبى -صلى الله عليه وسلم- فى جنين امرأة من بنى لحيان سقط ميتًا، وقد نبت شعره، بغرة، عبد أو أمة (٣) وشرط ذلك أن ينفصل ميتًا بجناية على أمه مؤثرة فيه، سواء أكانت الجناية بالقول كالتهديد والتخويف المفضى إلى سقوط الجنين، أم بالفعل كالضرب، أم بالدواء أم بغيره كتجويعها وتعطيشها إذا كان ذلك يسقط الجنين. وهذا الحكم ثابت حتى لو كان الحمل من زنى. أما دية الجنين المملوك فهى عشر قيمة أمه.



الفصل الثاني

الرعاية بعد الولادة

مظاهر هذه الرعاية كثيرة، سأقتصر على أهمها فيما يلي:

١- إحترام نسب المولود

المولود إنسان انفصل عن أمه، وهو منسوب إليها بحكم ولادتها له، لكن الأب، وهو رئيس الأسرة له نصيب في تكون الجنين، وعليه يقوم عبء الرعاية، ما هي الرابطة التي تربط المولود به حتى يحافظ على حقوقه؟ هذه الرابطة هي رابطة النسب.

وقد تقدم بيان طرق إثبات النسب. وإذا نسب المولود إلى والده وجب عليه إحترام هذا النسب، وحرّم عليه نفيه. فهو أولاً ضياع لحقّ الولد الذي كان ثابتاً بالنسب، وثانياً صدمة عنيفة له، إذ كيف يعيش بين الناس في استقرار نفسي ووضع محترم وهو بلا نسب؟ وثالثاً طعن في شرف أمه، فمن أين أتت به إن لم يكن من زوجها؟ وقد تقدم توضيح ذلك.

والطرق التي ينفي بها النسب متعددة، منها إنكار الوالد ولادة هذا الطفل من زوجته وعدم إمكان حدوث الولادة منه لعقم ونحوه، واستحالة حدوثها أثناء الفراش لعدم الاتصال الجنسي، أو الاشتباه في كونه منه أو من غيره، وهو اتهام زوجته بالزنى وطريق نفيه حينئذ هو اللعان. ومن طرق النفي نفي إقراره به، أو نفي البينة التي شهدت على النسب.

وقد حرّم الإسلام نفي نسب المولود إن لحقه، على النحو الذي كان معروفاً في الجاهلية باسم «الخلع» وقد تقدم بيانه، كما تقدم أن عمر

رضى الله عنه: قضى بأن من اعترف بولده ساعة ثم أنكره بعدُ ألحق به، شاء أم أبى، كما تقدم أن مخالفة لون الولد للون أبيه لا تحيز نفيه، وأن النبی -صلى الله عليه وسلم- قال في ذلك «لعله نزعه عرق».

٢- احترام حقه في الحياة

حفظ حياة المولود أساس كل حقوقه في الحياة، وحق الحياة مقرر لكل مخلوق، ولدًا كان أو غيره، وقتل الأولاد من أشد الجرائم نكرًا مهما كان الدافع إليه، وقد مرت صور من معاملة المتوحشين لأولادهم بأقسى مظاهرها وهى القتل، وشوهد ذلك عند سكان استراليا الأصليين وزيلندا الجديدة وجزر فيجى وقدماء اليونان والرومان، كما كان عند عرب الجاهلية، وهو عندهم يرجع إلى أحد أسباب ثلاثة رئيسية وهى: الفقر، التقرب إلى الآلهة، كراهية البنات.

أ- والفقر في بلاد العرب فرضته الطبيعة الصحراوية وضآلة الدخل من الرعى، واحتكار التجارة في يد أفراد من السراة، وحية الشظف التي يعانها الدهماء وكثرة المجاعات والتنقل لطلب الكلاً، وكان هذا دافعًا لبعضهم إلى قتل الأولاد، يشير إلى هذا قول الله تعالى «ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق. نحن نرزقهم وإياكم. إن قتلهم كان خِطْءاً كبيراً» (١) وقوله «ولا تقتلوا أولادكم من إملاق. نحن نرزقكم وإياهم» (٢) فهاتان الآيتان تنهيان عن قتل الأولاد بسبب الفقر، وهو إما فقر حاضر وإما فقر متوقع، وتبينان أن الرزق بيد الله ذى القوة المتين، قال تعالى «وما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها» (٣) فكان الأب يتخلص من أولاده بسبب الضائقة الواقعة، لأنه مكلف بالإففاق عليهم ولا يجد ما ينفقه، ولهذا ناسب حاله أن يقول الله للآباء «نحن نرزقكم وإياهم» في آية الأنعام، بتقديم رزق الوالدين على رزق الأولاد، لأنهم أصحاب الشأن، وأن برزق الوالدين يرزق

(١) سورة الأسراء: ٣١.

(٢) سورة الأنعام: ١٥١.

(٣) سورة هود: ٦.

الأولاد، وآية الإسراء تشير إلى أن سبب القتل هو توقع حدوث الفقر إذا كثرت الأولاد،^٣ وكبرت معهم مطالبهم، وكبر الآباء بالشيخوخة، وعجزوا عن توفية هذه المطالب. ولهذا ناسب أن يقول الله لهم «نغن فرزقهم وإياكم» بتقديم رزق الأبناء على الآباء، لأن الأبناء سيكونون أصحاب الشأن بقدرتهم على العمل والسعى على العيش، وبرزقهم يكون رزق الآباء العاجزين^(٤).

وقتل الأولاد للفقر كان معهودًا عند الأمم السابقة كما تقدم بيانه، وقد حرمه الله تعالى كما ذكر في الآيتين السابقتين، ولقوله تعالى أيضًا «وكذلك زين لكثير من المشركين قتل أولادهم شركاؤهم لئيرزؤهم وليلبسوا عليهم دينهم»^(٥) «قد خسر الذين قتلوا أولادهم سفهًا بغير علم»^(٦) وقوله في معرض الحديث عن أخذ البيعة من النبي للنساء «ولا يقتلن أولادهن»^(٧) وعن عبدالله بن مسعود قال: قلت: يا رسول الله أى الذنب أعظم؟ قال «أن تجعل لله نِدًا وهو خلقك» قلت: ثم أى؟ قال «أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك» قلت: ثم أى؟ قال «أن تزاني حليلة جارك» ثم تلا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- «والذين لا يدعون مع الله إلهًا آخر، ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يزنون»^(٨). وذلك إلى جانب تحريم الإسلام للاعتداء على حياة الإنسان بالآيات والأحاديث الكثيرة الواردة في تحريم القتل بوجه عام.

وإذا كان قتل الغير جريمة لأنه تعدد على حياته وإيلام لوالديه وأولاده وأهله، وتنغيص حياتهم وإثارة للأحقاد والضغائن بين الأسر وإغلاق للأمن عامة— فان قتل الوالد لولده لا يقل جرمًا عن قتل الغير، ولا يبرره أو يهون من شأنه أنه قتل ما يملكه وما كان سببًا ظاهريًا في إيجاده، فان قتل

(٤) تفسير الشيخ شلتوت ص ٤٢٢.

(٥) سورة الأنعام: ١٣٧.

(٦) سورة الأنعام: ١٤٠.

(٧) سورة الممتحنة: ١٢.

(٨) رواه البخارى ومسلم.

الشخص لفلذة كبده دليل واضح على فساد الطبع وقسوة القلب . وحق لمثل هذا الإنسان الذي صار كالحيوان المتوحش أن ينال أشد العقاب على هذا الجرم . ومن أجل ذلك سَوَّى العلماء المحققون بين قاتل ولده وقاتل غيره في وجوب القصاص ، وذلك لعموم الآيات الواردة فيه ، وقد ورد ذلك عن الإمام مالك . وقول الجمهور بعدم القصاص لا يؤيده دليل قوى ، وغاية ماتمسكوا به آيات الوصية بالوالدين وقالوا: لا ينبغي أن يكون الولد سبباً في قتل من كان سبباً في وجوده وهو الأب ، وردَّ المحققون كذلك بأن الأب يرحم بالزنا بينته فكانت سبباً لعدمه ، كما استدلوا بحديث «لا يقاد والد بولده» لكنه حديث آحاد لا يخصص العموم الوارد في آيات القصاص ، على أن الشافعي قال فيه : طرق كلها منقطعة . واستند الجمهور أيضاً إلى ما روى أن عمر لم يقتل الوالد بالولد ، مع حضور الصحابة ولم يخالفه أحد . وقد رُذِّ ذلك - إن صح - بأنه ربما كان لشبهة رآها فلم يثبت القتل المتعمد الخالي من الشبهة ، والقصاص حدٌ يدرأ بالشبهات . على أن عمل الصحابي لا يخصص عموم الآيات (١) .

ب- أما الدافع الديني لقتل الأولاد فكان معهوداً في كثير من الشعوب ، حيث كانوا يقدمون أولادهم قرابين للآلهة . وكثير من آيات العهد القديم -التوراة- يدل على شيوع هذا النظام عند العبريين في أقدم عصورهم . والقرآن نفسه يشير إلى شئ من ذلك في قصة إبراهيم ومحاولة ذبح ولده إسماعيل ، وذلك مع الفارق الكبير ، حيث كان فعل إبراهيم أمراً من الله ، والله وحده . وتدل بعض القصص المروية عن عرب الجاهلية على شيوع هذا النظام فيهم ، وأنه ظل متبعاً حتى قبيل الإسلام ، وتقدم في بيان أهمية النسل نذر عبد المطلب أن يذبح أحد أولاده قرباناً إن رزق بعشرة أولاد ذكور ، وقصة فداء عبد الله الذي خرجت عليه القرعة المذكورة في كتب السيرة تؤكد المعنى الديني في ذلك ، وقد أخرج الحاكم عن معاوية بن أبي سفيان أن أعرابياً قال للرسول -صلى الله عليه وسلم- «يا ابن

(١) تفسير الشيخ شلتوت ص ٤٢٤ .

الذبيحين» فتبسم ولم ينكر عليه ، وسيأتى فى بحث بر الوالدين تحقيق هذا الحديث .

جـ - وقتل البنات خاصة كان معروفًا عند الجاهلية ، يدل عليه قوله تعالى « وإذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسودًا وهو كظيم . يتوارى من القوم من سوء ما بشر به ، أيمسكه على هون أم يدسه فى التراب . ألا ساء ما يحكمون» (١٠) وقوله « وإذا الموعودة سئلت . بأى ذنب قتلت» (١١) . وسيأتى توضيح السبب فى ذلك ، وكيف كانت تعامل البنت فى الجاهلية عند الكلام على التسوية بين الأولاد .

٣- الأرضاع

إرضاع الطفل أول مبادئ رعايته مادياً فى سبيل المحافظة على حياته . ووضعه الطبيعى فى عدم قدرته على تناول الطعام كالكبار يوجب إرضاعه أو إيصال الغذاء المناسب إليه بالطرق المختلفة .

والإرضاع يكون من أمه أو من مرضعة أخرى ، وتستمر هذه الرضاعة حتى يتمكن الطفل من تناول الأغذية ، بغير ضرر يعود عليه . وهذه المدة تختلف فيها عملاً ، باختلاف الأوساط والبيئات ، وباختلاف بيئة الطفل نفسه وظروف والديه .

وهذا الإرضاع واجب وجوب صحة وجوب خلق وجوب طبع وجوب تدين ، تأثم الأم بتركه إن تعينت ، قال تعالى « والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة ، وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف . لا تكلف نفس إلا وسعها . لا تضار والدة بولدها ولا مولود له بولده . وعلى الوارث مثل ذلك . فإن أراد إفصالاً عن تراض فنها وتشاور فلا جناح عليها . وإن أردتم أن تسترضعوا أولادكم فلا جناح عليكم إذا سلمتم ما آتيتم بالمعروف» (١٢) .

(١٠) سورة النحل : ٥٨ ، ٥٩ .

(١١) سورة التكاوير : ٨ ، ٩ .

(١٢) سورة البقرة : ٢٣٣ .

فالأية أوجبت على الأم إرضاع ولدها ، وعلى الزوج أن يراها رعاية كاملة لتستطيع إرضاع الولد إرضاعاً يفيدته ويحفظ عليه صحته . قال العلماء : إن إرضاع الأم لولدها واجب عليها حال الزوجية ، وهو عرف يلزم إذ صار كالشرط ، إلا أن تكون من بيوت تنتزه عن إرضاع أطفالها ، فينزل عرفها منزلة الشرط ، ويجب عليها أيضاً إذا لم يوجد غيرها أو وجد ولم يقبله الولد ، كما يجب عليها إن كان الزوج معسراً ليس عنده ما يدفعه أجراً لمرضعة . ومحل الوجوب إذا لم يضرها الإرضاع ولم يضر الولد . بأن لم يكن لها لبن أو كان ولكنه يضره ، وقال بعضهم : ليس إرضاع الولد محتماً عليها ، بل يجب على الوالد أن يدبر أمره بإحضار مرضعة له ، أو بإرضاعه صناعياً ، أو قيام الأم بذلك في مقابل أجره إن تمسكت بها .

وعلى الوالدين إن حصل بينهما خلاف على الرضاعة ونفقاتها ألا يكون الخلاف على حساب الطفل . لا يحتملها الزوج فوق طاقتها ، ولا تطلب هي منه فوق طاقته . ولو أدى الخلاف على ذلك إلى انفصالها بالطلاق وجب حفظ حق الطفل في رضاعته . إما من أمه وإما من مرضعة أخرى تُغضى من العناية والأجر ما يساعد على رعاية الطفل رعاية طيبة ، قال تعالى «فإن أرضعن لكم فآتوهن أجورهن وأتمروا بينكم بمعروف . وإن تعاسرتم فسترضع له أخرى» (١٣) .

ويهم في الإرضاع اتباع الفوائد الصحية لسلامة الطفل . وقد قرر الأطباء أن إرضاع الأم اللبأ لولدها يفيد إفادة كبيرة ، وأوجه أئمة الشافعية ، كما قرروا أن الرضاعة الطبيعية ومن لبن الأم أفضل من الرضاعة الصناعية ومن الرضاعة من مرضعة أخرى ، وذلك لتناسب التركيب الغذائي أو العضوي بين الأم ولولدها ، بالإضافة إلى أن عملية الإرضاع الطبيعي تنشط الجهاز الهضمي للمرأة وتحمله على الحصول على المواد الغذائية اللازمة لنمو المولود ، وتفيد الجهاز التناسلي بمساعدته على رجوعه إلى وضعه الطبيعي بعد عملية الولادة .

(١٣) سورة الطلاق : ٦ .

ولسلامة الطفل وتوفير اللبن له أباح الإسلام للأم أن تفتقر رمضان إذا كان الجوع يؤثر على لبنها كمّاً أو كيفاً، وقد تقدم ذلك، كما يهّم توفير الجو النفسي والصحيّ للأم لتفيد الرضاعة في نمو المولود وهدوئه .

هذا، وقد كان العرب يلتمسون المرضعات لأولادهم غير زوجاتهم، وكانت المرضعات، أو المرضع، في الغالب من البدو، وذلك لأن الزوجة قد تتعرض للحمل فيتغير بذلك لبنها فتسوء حالة الرضيع، والرجل لا يلزم بالامتناع عن قربان زوجته مدة الرضاعة، خشيّة الحمل حرصاً على مصلحة المولود. وقد تقدم في بحث تحديد النسل الحديث عن الغيل، وهو اللبن الذي ترضعه المرأة لولدها إذا كانت حاملاً، والغيلة هي وطء الحامل والمرضع، وكانت العرب لا تحبه لتأثيره على الولد.

والمرضع في رعايتها للطفل تلقنه نوعاً من التربية التلقائية بالمحاكاة وغيرها، ينطبع ذلك في نفسه، ويستمر معه أمداً طويلاً، ولذا يجب أن تكون المرضع على أحسن ما يكون من الوجهة النفسية والصحية والخلقية، وعلى دراية طيبة بأساليب التربية، خصوصاً في مرحلة الطفولة وفترة الرضاعة. وقد ورد النهي أن تسترضع الحمقى، رواه أبوداود عن زياد بن إسماعيل السهمي، وهو مرسل، وليس لزياد صحبة «بلوغ المرام» لابن حجر. وفي روايات أخرى زيادة: وقال إن اللبن يُشَبَّه عليه (١٤).

تنمة:

كان من عادة العرب أن يحنّك المولود عقب ولادته بالتمر، وأقر النبي صلى الله عليه وسلم- ذلك، بل فعله. فعن عائشة أن رسول الله كان يؤتى بالصبيان فيبرك عليهم ويحنّكهم (١٥). والتبريك هو الدعاء. وقد حنّك بنفسه بعض أولاد الأنصار، منهم: عبدالله بن أبي طلحة زوج أم سليم (١٦)،

(١٤) المطالب العالية لابن حجر ج ٢ ص ٧٩.

(١٥) رواه مسلم.

(١٦) رواه البخارى ومسلم عن أنس- رياض الصالحين، باب الصبر.

وإبراهيم بن أبى موسى الأشعري ، وعبدالله بن الزبير الذى كان أول مولود ولد للمسلمين فى المدينة بعد الهجرة ، ولدته أمه أسماء بنت أبى بكر فى قباء ، وفرح المسلمون بذلك ، لأن اليهود كانت تقول : سحرنا المسلمين فلا يولد لهم . وكذلك حتك النبى - صلى الله عليه وسلم - المنذر بن أبى أسيد ، وكان التحنيك بالتمر ، يرضعه ثم يمججه فى فم الصبى . وقد اتفق الفقهاء على استحبابه بالتمر وما فى معناه من كل حلوى ، وأن يكون المحتك من الصالحين ومن يتبرك بهم ، رجلاً كان أو امرأة ، فان لم يكن حاضرًا عند المولود حُجِّل إليه كما يقول النووى فى شرح مسلم ولعل الصحابة كانوا يقصدون التبرك بتحكك رسول الله لأولادهم ، وهو ما يفهم من قول أسماء عن ابنها عبد الله : إن أول شئ دخل جوفه ريق النبى - صلى الله عليه وسلم - .

لقد وردت الأحاديث الصحيحة ، كما فى صحيح مسلم (١٧) ، بهذا العمل ، ولا أشك فى أن عمله - صلى الله عليه وسلم - ليس فيه ضرر للمولود من الوجهة الصحية بالذات ، لأنه عليه الصلاة والسلام لو علم أن فيه ضررًا لامتنع عنه ، فهو لا يحمل مرضًا معديًا ينتقل بالتحنيك إلى المولود عن طريق الريق ، فالأنبياء لا يمرضون بما ينقر ويؤذى .

أما التحنيك من غيره عليه الصلاة والسلام فالأطباء لا يقرّونه ، خوفًا من العدوى ، ولكن لو ثبت أن المحتك خال من مرض مُعْدٍ بقى الأصل على الجواز شرعًا ، وإن كانت بعض النفوس لا تستسيغه من جهة الطبع إذا مضغ التمر بالفم ، أما لو دُقَّ وجُهز صحيًا بلا خلط بالريق فلا ضرر من التحنيك كإجراء صحى وكاقتداء بالنبى - صلى الله عليه وسلم - .



٤ - التسمية

تسمية الطفل ضرورة اجتماعية تنظيمية لمعرفة الأولاد وتمييز بعضهم من بعض وضمنان القيام بالواجب نحوهم على الوجه المطلوب، وسواء أكانت التسمية للولد من حق الأب لأنه ينسب إليه، أم من حق الأم والأب معاً لأنه يعرف بهما، فالولد لا بد أن يسَمَّى. وكان بعض العرب يشترط عند تزويج بنته أن يسمى هو أولادها، فقد خطب عمرو بن حُجر أمَّ إياس بنت عوف بن الشيباني فقال عوف: نعم أزوجكها على أن أسمى بنيتها وأزوج بناتها. فقال عمرو: أما بنونا فنسميهم بأسمائنا وأسماء آبائنا وعمومتنا، وأما بناتنا فننكحهن أكفاءهن من الملوك. ولكنى أضدقها عقارًا في كنده، فقبل.

والإسلام ندب إلى التسمية وحث على المبادرة بها في أيام الطفولة الأولى، وفي حديث سيأتى ذكره في العقيقة أن تسمية المولود تُسنُّ يوم السابع، وليس ذلك تحديداً يلتزم، فيجوز أن تكون قبل ذلك، والمهم هو المبادرة.

ولكل إنسان الحرية الكاملة في اختيار الاسم الذى يسمى به ولده، والطبع يقضى أن يختار الوالد لولده اسماً حسناً، لأنه منسوب إليه، وكأنه بذلك يسمى نفسه، بل سيكتفى به، وهو لاشك سيختار لنفسه ما يسره وَيَعْتَرُّ به.

والناظر في اختلاف الأسماء من فرد إلى فرد، ومن جماعة إلى جماعة، يرى أن الأسماء تنتزع في الغالب من البيئة. فقد يكون الوالد معجباً باسم عظيم من العظماء يرجو أن يكون ولده مثله، أو يريد أن يخلد به ذكرى والده أو كبير أسرته، أو يقصد باسمه هدفاً معيناً في الحياة يستهدفه، كالذى يشابه بين أسماء أولاده لإخفائهم عن عيون الناس أو نيل مآرب أخرى من وراء هذا الإخفاء، وقد يغلب الاسم في جماعة أو أمة لها كيانها السياسى أو الحربى أو الاقتصادى المعين، فتنتزع أسماء أولادها من وحي هذا الكيان كما يخلو لهم.

قال ابن القيم (١) عن العرب : وكانت لهم مذاهب في تسمية أولادهم .
 فمنهم من سموه بأسماء تفاضلاً بالظفر على أعدائهم ، نحو غالب وغلاب ،
 ومالك وظالم وعارم ومنازل ومقاتل ومسهر ومؤرق ومصبح وطارق . ومنهم من
 يتفاءل بالسلام كتسميتهم بسالم وثابت ونحوه ، ومنهم من تفاءل بنيل
 الحظوظ والسعادة ، كسعيد وسعد وأسعد ومسعود وسعدى وغانم ونحو ذلك .
 ومنهم من قصد لتسميته بأسماء السباع ترهيباً لأعدائهم ، نحو أسد وليث
 وذئب وضرغام وشبل ونحوها . ومنهم من قصد التسمية بما غلظ وخشن من
 الأجسام تفاضلاً بالقوة ، كحجر وصخر وفهر وجندل ، ومنهم من كان يخرج
 من منزله وامراته تمخض فيسمى ما تلده باسم أول ما يلقاه كائناً ما كان ،
 من سبع أو ثعلب أو ضب أو كلب أو ظبي أو حشيش أو غيره ، وكان
 القوم على ذلك إلى أن جاء الله بالإسلام ومحمد رسوله - صلى الله عليه
 وسلم- ففرق به بين الهدى والضلال والغي والرشاد ، وبين الحسن والقبيح
 والمحبوب والمكروه والضار والنافع والحق والباطل .

وإذا كان هذا عند العرب فهو عند غيرهم من الناس . ولكل وجهة هو
 موليا في اختيار الاسم الذي يحلوه ، والبيئات لها دخل ، وتطور الزمن له
 تأثير في هذا الاختيار . ونرى في عصرنا من يلتزم تسمية أولاده بأسماء تبدأ
 بحرف هجائي واحد كحرف السين أو الميم ، للذكور منهم والإناث ، أو يجعل
 أسماء الذكور مبدوءة بأول حرف من اسمه هو ، وأسماء الإناث مبدوءة بأول
 حرف من اسم الأم ، إلى غير ذلك من الصور والاتجاهات .

والإسلام يحث على اختيار الاسم الحسن ، فقد ورد في الحديث « إنكم
 تُدْعَوْنَ يوم القيامة بأسمائكم وأسماء آبائكم ، فحسنوا أسماءكم » (٢) وورد
 « من حق الولد على الوالد أن يحسن أدبه ويحسن اسمه » رواه البيهقي عن
 ابن عباس وعائشة ، وضعفه العراقي (٣) وورد « من ولد له ولد فليحسن
 اسمه وأدبه ، فاذا بلغ فليزوجه ، فإن بلغ ولم يزوجه فأصاب إثمًا فإثمه على

(١) مفتاح دار السعادة ج ٢ ص ٢٥٩ .

(٢) رواه ابو داود وابن حبان في صحيحه عن أبي الدرداء - الترغيب ج ٣ ص ١٩ .

(٣) الاحياء ج ٢ ص ١٩٣ .

أبيه» وهو من حديث مسلم بن إبراهيم عن شداد بن سعيد الجريري عن
أبي سعيد وابن عباس عن النبي -صلى الله عليه وسلم- كما ذكره ابن القيم
في «تحفة الودود» .

وهناك حوادث كثيرة تدل على أن النبي -صلى الله عليه وسلم- كان
يستحب الاسم الحسن، فكان يأمر إذا بعثوا إليه بريداً أن يكون حسن
الاسم حسن الوجه، وحدث أنه غيّر عدة أسماء، ونهى عن بعض أسماء
لمعانٍ سنيها فيما بعد .

ولكن لماذا يبحث الإسلام على اختيار الأسماء الحسنة؟ يقول ابن
القيم^(٤): لما كانت الأسماء قوالب للمعاني ودالة عليها اقتضت الحكمة أن
يكون بينها وبينها ارتباط وتناسب . وألا يكون معها بمنزلة الأجنبية المحض
الذي لا تعلق له بها، فإن حكمة الحكيم تأبى ذلك، والواقع يشهد بخلافه،
بل للأسماء تأثير في المسميات، وللمسميات تأثير عن أسمائها في الحسن
والقبح والخفة والثقل واللطافة والكثافة، كما قيل:

وقل إن أبصرت عينك ذا لقبٍ إلا ومعناه إن فكرت، في لقبه

والحق أن الشخص يتأثر باسمه في سلوكه الشخصي والاجتماعي، وأن
اسمه سلاح ذو حدين، يمكن أن يوجه إلى الخير أو إلى الشر، فلو أنك
سميت ولدك باسم «سامي» مثلاً وتعهده مع ذلك بالتوجيه الحسن كان
نداؤه به وعلمه بأنه معروف به بين الناس له تأثير في نفسه وسلوكه، تحذره
نفسه بالسمو في تصرفاته وشعوره، ويغريه اسمه بالتعلق بأهداب المثل
الرفيعة والتطلع إلى السمو والكمال، فهو يختار نوعاً من العلم يثبت في نفسه
هذه المعاني، ويتصرف مع الناس تصرفاً يستحق معه أن يطابق عمله
اسمه، ويزيد الناس حباً وإكباراً له، وقد يبحث أيضاً عن تسموا من
العظماء بهذا الاسم فيحذو حذوهم ويسير على نهجهم، حتى يخلد اسمه كما
خلدت أسماؤهم، ولعل ذلك هو السر في ندب النبي -صلى الله عليه وسلم-

(٤) زاد المعاد ج ٢ ص ٥ .

أهمته أن تتسمى بأسماء الأنبياء كما سيحى بعد، فالاسم يذكر بمسماه ويقتضى التعلق بمعناه والتخلق بأخلاقه في أحيان كثيرة.

فإذا لم تتعهد هذا الولد المسمى بهذا الاسم «سامى» بالتربية والتوجيه الحسن أضر اسمه عليه تأثيرًا عكسيًا أو مائلاً عن القصد، فتحدثه نفسه الأمانة بالسوء بأنه صار في منزلة سامية مجرد تسميته بذلك فيدعوه هذا إلى الغرور والتعالى على الناس، وقد يقنع بهذا الشعار الزائف فيقعده عن الأعمال التي تتفق واسمه الذى أراد أبوه أن يعرف له قدره، فاسمه سلاح ذوحدين، وللتربية الطيبة أثر كبير في استعماله على خير الوجوه.

كما يلاحظ أن الاسم الحسن يعطى صاحبه شعورًا بالارتياح النفسى عندما يسمع اسمه ينادى به كنغم حلوينساب إلى نفسه، فتهدا أعصابه ويمتلئ قلبه نشوة، ويكون لذلك أثره البالغ على أجهزته المختلفة، وبالتالي يكون له أثره على الصحة العامة وعلى سلوكه أيضًا، ضرورة الارتباط بينها إلى حد كبير.

والاسم القبيح له أثره السيئ على نفسية الطفل وعلى مركزه وعلاقته بالناس عندما يندمج في المجتمع، ويحس بوجوده وشخصيته، فهو يتألم إذا سمع الناس ينادونه به، حتى لو كان النداء بريثًا لا يصحبه ما يجرح الشعور، ولا يقصد به إحراج أو تنقيص، فاذا يكون الحال إذا كان نداؤه به يصحبه استهزاء أو غمز أو لمز؟ خصوصًا من أطفال وزملاء لا يتورعون عن المعاكسة، بل يتمادون فيها عند العناد والضغط. وقد يثيره ذلك فيحتك بهم، أو يكظم غيظه فيؤثر العزلة والسلبية، ويتهيب المجتمع والاختلاط بالناس ويتبرم بالحياة، كما يحمله ذلك على تغيير قلبه وشعوره نحو والده ومن اختار له هذا الاسم القبيح، فيكون العقوق والتصادم الذى تضطرب به حياته وحياة أسرته، وتتكون عنده عقدة نفسية تلازمه ملازمه هذا الاسم الكريه.

شكا رجل إلى عمر بن الخطاب رضى الله عنه عقوق ولده، فأحضره وسأله عن سبب هذا العقوق فقال: لئن كنت عققته فقد عقتنى، قال: وكيف ذلك؟ قال: لم يحسن اسمى، ولم يختر أسمى، ولم يؤدبنى. سماني

جعمران . وأمى أمة مجوسية ، وتركنى دون تأديب . فأدان عمر والده ، إذ كيف يطلب حقاً من ولده قبل أن يعطيه حقه ؟ فالحقوق تقابلها واجبات .

ذكر هذه القصة السمرقندى فى كتابه «تنبيه الغافلين» ص ٤٦ بلفظ :
إن رجلاً جاء إليه -عمر- بابنه فقال : إن ابنى هذا يعقنى ، فقال عمر للابن : أما تخاف الله فى عقوق والدك ، فإن من حق الوالد كذا؟ فقال الابن : يا أمير المؤمنين ، أما للابن على والده حق ؟ قال : نعم ، حقه عليه أن يستنجب أمه ، ويحسن اسمه ، ويعلمه الكتاب . فقال : الابن : فوالله ما استنجب أمى وما هى إلا سندية اشتراها بأربعمائة درهم ، ولا حسن اسمى ، سمانى جُعلاً ، ولا علمنى من كتاب الله آية واحدة . فالتفت عمر إلى الأب وقال : تقول : ابنى يعقنى ؟ فقد عققتك قبل أن يعقك ، قم عنى . ١ هـ . وجاء فى الحديث «أعينوا أولادكم على البر ، من شاء استخرج العقوق من ولده» رواه الطبرانى عن أبى هريرة ، وسنده ضعيف .

تذكر كتب الأدب أنه كان لحنظلة النيمرى ابن عاق يقال له مُرّة ، فقال له يوماً : يا مرة إنك لَمُرّ ، فرد عليه : أعجبتنى حلاوتك يا حنظلة . فقال له : إنك خبيث كاسمك ، فرد عليه : من شابه أباه فما ظلم ، فقال له : ما أحوجك إلى أدب ، فرد عليه : الذى نشأت على يديه أحوج إليه منى ، فقال له : عقت أم ولدتك ، فرد عليه : إذ ولدت من مثلك . فقال له : لقد كنت مشثوماً على إخوتك ، ماتوا كلهم وبقيت أنت . فرد عليه : أعجبتنى كثرة عمومتى . فقال له : لا تزدد إلا خبثاً ، فرد عليه : لا يجتنى من الشوك العنب (٥) .

هذا توضيح للجزء الثانى من كلمة ابن القيم ، وهى أن للأسماء تأثيراً فى المسميات ، ويريد بصدر كلمته أن يكون الاسم مطابقاً لحال المسمى ، ومتناسباً مع سلوكه ، فلا يسمى القبيح باسم «جميل» ولا يسمى الإنسان باسم «وَحسن» أو اسم «شيطان» مثلاً ، حتى لا تكون هناك مفارقة بين

(٥) محاضرات الادباء للأصبهانى ج ١ ص ٢٠٦ .

اسمه وبين ذاته وسلوكه ، وهو يدعو إلى الاجتهاد في تقويم الطفل حتى يكون سلوكه فيما بَعْدُ مطابقًا لاسمه الحسن الذى اختاره له ، ولا يكون كما قال القائل :

سَمُوكَ مِنْ جَهْلِهِمْ «سديدا» وَاللَّهُ مَا فِيكَ مِنْ سَدَادٍ
أَنْتَ الَّذِي كَوْنُهُ فَسَادًا فِي عَالَمِ الْكُونِ وَالْقِسَادِ
وَكَمَا قَالَ الْآخَرُ:

سَمِيَّتِهِ صَالِحًا فَاغْتَدَى بِضَدِّ اسْمِهِ فِي الْوَرَى سَائِرًا
وَوَظَنَ أَنَّ اسْمَهُ سَاتِرٌ لِأَوْصَافِهِ فَنَدَا شَاهِرًا
هَذَا بَعْضُ مَا يَعْلَلُ بِهِ حِكْمَةَ اسْتِحْبَابِ الْإِسْلَامِ اخْتِيَارَ الْأَسْمَاءِ الْحَسَنَةِ
لِلْأَوْلَادِ، وَلَكِنْ مَا هُوَ الْإِسْمُ الْحَسَنُ الَّذِي نَحْقُقُ بِهِ الْإِمْتِثَالَ لِأَمْرِ الْإِسْلَامِ؟

ورد عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه قال «أحب الأسماء إلى الله
عبد الله وعبد الرحمن» (٦) يقول السخاوى : وأما ما نذكر على الألسنة من
«خير الأسماء ما حُمدَ وعُبِّدَ» فما علمته (٧) . وورد عنه أنه قال «تسموا
بأسماء الأنبياء . وأحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن ، وأصدقها
حارث وهمام ، وأقبحها مُرة وحرب» (٨) . يقول الحافظ المنذرى (٩) : وإنما
كان حارث وهمام أصدق الأسماء ، لأن الحارث هو الكاسب ، والهمام هو
الذى يهيم مرة بعد الأخرى ، وكل إنسان لا ينفك عن هذين . روى مسلم
عن المغيرة بن شعبه قال : لما قدمتُ نجران قالوا : إنكم ترمعون «بأحب
هارون» وموسى قبل عيسى بكذا وكذا ، فلما قدمت على النبي -صلى الله
عليه وسلم- سألته عن ذلك فقال «إنهم كانوا يسمون بأنبيائهم والصالحين
قبلهم» (١٠) وثبت عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه قال «إن أحنع

(٦) رواه مسلم عن اس عمر .

(٧) الزرقانى على المواهب ح ٣ ص ١٩٢ .

(٨) رواه أبو داود والنسائى عن أسى وهب الجشمى .

(٩) الترغيب ج ٣ ص ١٩ .

(١٠) مسلم ح ١٤ ص ١١٦ .

اسم عند الله رجل تسمى ملك الأملاك» (١١) وفي رواية زيادة « لا ملك إلا الله» وفي رواية مسلم «أغبط رجل على الله يوم القيامة وأخبثه رجل كان يسمى ملك الأملاك، لا ملك إلا الله». قال سفيان: مثل «شاهنشاه» وقال أحمد بن حنبل: سألت أبا عمرو -يعنى الشيباني- عن «أخنع» فقال: أوضع (١٢).

هذا ماصح وروده في أحب الأسماء وأقبحها، وهو يدل على أن أحبها إلى الله ما كان صادق المعنى كحارث وهمام، وما يوحى إلى صاحبه إيجاء طيبًا يعلمه الأدب والتواضع، ويغريه بالعبادة والطاعة، كعبد الله وعبد الرحمن، وما يدعوه إلى تقليد الشخصيات البارزة كأسماء الأنبياء، كما أن أقبح الأسماء ما خالف الواقع وكذب معناه كملك الأملاك، ومثله سيد الكل وسيد الناس وسيدهم، فذلك للرسول عليه الصلاة والسلام. ومثله عبد الرسول وعبد الحسين، فالعبودية لله وحده، وكان العرب يسمون: عبد العزى.. وفي تفسير قوله تعالى «فلما آتاها صالحًا جعل له شركاء فيما آتاها» (١٣). روى سمرة عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: لما ولدت حواء طاف بها إبليس، وكان لا يعيش لها ولد، فقال: سميه عبد الحارث. فعاش، فكان ذلك من وحي الشيطان وأمره» أخرجه أحمد والترمذي وحسنه، وأبو يعلى وابن جرير وابن أبي حاتم والرويانى والطبرانى وأبو الشيخ والحاكم وصححه، وابن مردويه. وتوضيح هذا في كتابنا «المصطفون الأخيار». ومن أقبح الأسماء مادعا إلى شر أو أغرى بسوء كحرب ومرة. وتطبيقًا لهذا غير النبي -صلى الله عليه وسلم- بعض الأسماء كما سيجئ بعد.

وفي هذا الإطار ينبغي أن تكون الأسماء التي يختارها الناس لأولادهم، ولا يتحتم اسم معين، فلو أن الجميع تسموا بما ذكر فقط لضاع الغرض من التسمية، وضاق الأفق، وتجمدت الحياة، بل إن بعض الصحابة والتابعين

(١١) رواه البخارى ومسلم عن أبى هريرة .

(١٢) الترغيب ج ٣ ص ١٩ .

(١٣) سورة الأعراف: ١٩٠ .

كره أن يسمى عبیده بعبد الله وعبد الرحمن وعبد الملك . وذلك كراهة أن يعتقدوا عليهم فلا يكونوا عبداً لهم ، بل لله الملك الرحمن . روى ذلك سعيد بن جبیر عن ابن عباس ، الذى كان يدعو غلمانہ ، ويكتى عن عبد الله وعبيد الله بقوله : يا مخراق يا واثاب . وروى ذلك أيضاً أبو معاوية عن الأعمش عن ابراهيم (١٤) .

نبى النبى - صلى الله عليه وسلم - عن بعض الأسماء وتغيير بعضها :

١ - روى مسلم عن سمرة بن جندب أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال « لا تسمين غلامك يasarاً ولا رباحاً ولا نجيحاً ولا أفلح ، فإنك تقول : أتمم هو؟ فلا يكون فيقول : لا ، إنما هن أربع فلا تزيدن على ذلك » وفى رواية لغير مسلم : نهانا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن نسمى رقيقنا أربعة أسماء : أفلح ونافع ورباح ويسار .

٢ - ورد عن عائشة أنها قالت : كان النبى - صلى الله عليه وسلم - يغير الاسم القبيح . رواه الترمذى .

٣ - عن محمد بن عمرو بن عطاء قال : سميت ابنتى برة ، فقالت زينب بنت أبى سلمة : إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نهى عن هذا الاسم ، وسميت برة فقال رسول الله « لا تزكوا أنفسكم ، الله أعلم بأهل البر منكم » فقالوا : بم نسميها؟ قال : سموها زينب » رواه مسلم .

٤ - روى مسلم أن النبى - صلى الله عليه وسلم - غير اسم عاصية ، قال « أنت جميلة » وفى رواية الترمذى وابن ماجه - وقال الترمذى : حديث حسن - عن عبد الله بن عمر أن هذه البنت كانت لعمر .

٥ - قال أبو داود : وغير رسول الله - صلى الله عليه وسلم - اسم العاصى وعزيز وعتلة وشيطان والحكم وجراب وحباب وشهاب ، فسماها : هشاماً وسمى حرباً سلماً ، والمضطجع المنبعث ، وأرض تسمى عفرة سماها خضرة ، وشعب الضلالة سماه شعب الهدى ، وبني الزينة سماهم

(١٤) مفتاح دار السعادة ج ٢ ص ٢٦٥ .

تيسى الرشدة. وسمى بنى مُغوية بنى رَشْدَة. قال أبو داود: تركت أسانيدها احتصارًا.

وما هى بواعث التغيير؟

تبين من الحديث الأول أن النبى -صلى الله عليه وسلم- نهى عن هذه الأسماء للخدم والموالي، لما يلزم لأسمائها عند النفى من معنى كرهه للنفس، والخدم يكثر نداؤهم وألسؤال عنهم، فاذا سئل عن أحدهم قيل: ليس هنا نجاح، ليس هنا رباح.. فهو نفى للنجاح والرباح واليسار.. وهذا شئ لا تستريح له النفس.

ويتبين من الحديث الثالث العامل النفسى الذى يحدثه الاسم فى صاحبه، فيخشى منه أن ينحرف به عن القصد، وقد نص عليه الحديث. وكذلك يتبين من الحديث الرابع ما قد يتأثر به المسمى فيميل إلى الإنحراف أو ما يكون سلوكه على النقيض من اسمه، فالعاصية قد تعصى وقد تطيع فيتناقض عملها مع اسمها، والحديث الخامس غير فيه اسماء لعدم صدق معناها، كالعزيز والحكم، فلاعزيز إلا الله، لأنه لايتدل، ولايتدل من اعتر به، والحكم هو الذى لايرد حكمه، وهو الله وحده: كناه النبى بأبى شريح وكان يدعى أبا الحكم، كما رواه النووى فى الأذكار(١٥). أو غيرها لقبح معناها وما توحى به إلى النفس، كالعتلة -بفتح العين وسكون التاء-(١٦) وسماه النبى: عُثْبَة، لأن العتلة معناها الشدة والغلظة. والشيطان هو البعيد عن الخير، والغراب من الغرب وهو البعد، ثم هو حيوان خبيث أمر بقتله، والحباب -بضم الحاء- نوع من الحيات.

وقد غير النبى -صلى الله عليه وسلم- اسم الحباب بن المنذر وسماه عبد الرحمن، وقال «الحباب اسم الشيطان» يجوز أن يكون من الحَبَن أو نوعًا من الأفاعى والحيات. والحبن هو عظم البطن والاستسقاء. والأرض العفرة هى التى لا تنبت شيئًا، وكان بعض العرب يسمي بمثل هذه الأسماء

(١٥) ص ٢٨٩.

(١٦) المرجع السابق.

التي توحى بها الحروب وإرادة النسر، ويبعث عليها الفخر والاعتزاز، والنبى -صلى الله عليه وسلم- يريد أن يغير من طباعهم وتفكيرهم واتجاههم، وكان تغيير الأسماء أسلوباً من أساليب التطوير.

وقد كانت للنبي -صلى الله عليه وسلم- حوادث يؤثر فيها صاحب الاسم الحسن، ويقدمه على غيره في مواطن الخير، حتى يكون ذلك إغراء للناس على التسمية الحسنة، فعن يعيش الغفارى قال: دعا النبى -صلى الله عليه وسلم- يوماً بناقة فقال «من يحملها»؟ فقال رجل فقال: أنا، فقال «ما اسمك»؟ قال: مرة. قال «اقعد» ثم قام آخر فقال «ما اسمك»؟ قال: جرة. قال «اقعد» ثم قام رجل فقال «ما اسمك»؟ قال: يعيش. قال «احلها» رواه مالك عن يحيى بن سعيد. وروى نحوه البزار عن بريرة، وفي إسناده ابن لهيعة (١٧).

وإلى جانب بواعث التغيير للأسماء كان -صلى الله عليه وسلم- يجب الفأل الحسن، وتستريح نفسه إلى الأسماء الحسنة والعبارات الجميلة التي تتروح الصدر، وتدخل السرور على النفس، خصوصاً إذا تلاتت الأسماء والعبارات مع معنى يخلج في النفس فيطمئن بها خاطر، ونهدأ الأعصاب، ويستبشر صاحبها بالخير. وليس هذا من التطير أى التشاؤم الذى نهى العرب عنه، فإن التطير يكون عند اعتقاد أن الأشياء لها تأثير وفعل واشتراك في تحصيل المقصود، يتشاءم بها الإنسان فيرجع عن سفر أو عن تنفيذ ما عزم عليه، وهو بهذا قد قرع باب الشرك، بل وجه وبرئ من التوكل على الله، وفتح على نفسه باب الخوف، وجعل للشيطان سبيلاً عليه، فأفسد بذلك دينه ودنياه. وأين هذا -كما يقول ابن القيم- (١٨) من الفأل الصالح السار للقلوب، المؤيد للأمال، الفاتح باب الرجاء، المسكن للخوف، الرابط للجأش، الباعث على الاستعانة بالله والتوكل عليه، والاستبشار المقوى لأمله السار لنفسه؟

(١٧) مفتاح دار السعادة ج ٢ ص ٢٦١.

(١٨) المرجع السابق ص ٢٦٠.

وقد همّ عمر أن يتحدث مع النبي -صلى الله عليه وسلم- في موقفه من منع ذوى الأسماء القبيحة من حلب الناقة، فقال له النبي «أظننت يا عمر أنها طيرة؟ ولا طير إلا طيره، ولا خير إلا خيره، ولكن أحب الفأل الحسن» (١٩)، وفي الحديث «لا طيرة وخيرها الفأل» قالوا: وما الفأل يا رسول الله؟ قال «الكلمة الصالحة يسمعا أحدكم» رواه البخارى ومسلم عن أبى هريرة (٢٠) يؤيد هذا ما أخرجه أحمد في مسنده عن عبد الله بن بسريرة عن أبيه قال: كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لا يتطير من شئ، ولكنه إذا أراد أن يأتى أرضاً سأل عن اسمها، فإن كان حسناً روى ذلك في وجهه. وكان إذا بعث رجلاً سأل عن اسمه، فإن كان حسن الاسم روى البشر في وجهه، وإن كان قبيحاً روى ذلك في وجهه.

وركب بريرة في سبعين راكباً من أهل بيته من بنى أسلم، فتلقى النبي -صلى الله عليه وسلم- ليلاً فقال له النبي «من أنت؟» قال: أنا بريرة، أو بنو بريرة، فالتفت إلى أبى بكر وقال «يا أبابكر برد أمرنا وصلح» ثم قال «من؟» قال: من أسلم. قال لأبى بكر «سلمنا» ثم قال «من؟» فقال: من بنى سهم. قال «خرج سهمنا» (٢١).

هذا، ولعل من بواعث تغيير النبي -صلى الله عليه وسلم- لبعض الأسماء إبطال التشاؤم الذى كان عند أهل الجاهلية، في اعتقاد أن الأسماء هى السبب المؤثر لما ينتاب الإنسان، ولا يردون ذلك إلى الله. أخرج البخارى في صحيحه عن سعيد بن المسيب عن أبيه عن جده حزن أنه أتى النبي -صلى الله عليه وسلم- فقال «ما اسمك؟» قال: حزن. فقال «أنت سهل» قال: لا أغير اسماً سمانيه أبى، فلزمه مسمى اسمه من الحزونة له ولذريته (٢٢). وأتى النبي -صلى الله عليه وسلم- بغلام فقال «ما سميت

(١٩) المرجع السابق ص ٢٦٢.

(٢٠) المرجع السابق ص ٢٥٨.

(٢١) المرجع السابق ص ٢٦١.

(٢٢) المرجع السابق ص ٢٦٣ والاذكار للنوى ص ٢٨٨.

« هذا؟ » قالوا: السائب: فقال « لا تسموه السائب . لكن سموه عبد الله » فغلبوا على اسمه ولم يغيروه ، فلم يمت حتى ذهب عقله (٢٣) .

هل الأمر بالتسمية الحسنة للوجوب أو للندب ؟ التسمية الحسنة سنة كما قدمنا وليست واجبة ، فالأمر بها للإرشاد والتنبيه إلى تربية الذوق الحسن ، يريد النبي -صلى الله عليه وسلم- أن ينقل العرب من مذاهبهم القديمة وتفكيرهم الملتوى إلى ما هو أحسن وأجل ، مما يؤلف بين القلوب ، ويشيع الهجة في النفوس ، ولا شك أن للأسماء الحسنة دخلاً كبيراً في ذلك . ويدل على عدم الوجوب للتسمية الحسنة أن النبي -صلى الله عليه وسلم- لم يلزم حَزْنًا ولا أبا السائب بتغيير الاسم الذي ارتضياه ، ولم ينكر عليها موقفهما ، ولا أخبرهما أن ذلك معصية ، كما أنه لم يغير اسم غلامه رباح ، وكان لأبي أيوب غلام اسمه أفلح ، ولعبد الله بن عمر غلام اسمه رباح (٢٤) .

وروى مسلم عن جابر قال : أراد النبي -صلى الله عليه وسلم- أن ينهى أن يسمى بِيَعْلَى وبركة وأفلح ويسار ونافع ونحو ذلك ، ثم رأته سكت بعد عنها ، فلم يقل شيئاً ، ثم قبض ولم ينه عن ذلك . ثم أراد عمر أن ينهى عن ذلك ثم تركه (٢٥) .

ولا يقال : إن العقوبة التي حدثت لحزن وأبي السائب دليل على المعصية ووجوب التسمية الحسنة ، لأن ذلك كان بتقدير الله لا يتعلق بأسمائهم ، وإلا لكان كل من تسمى بهذين الاسمين يحدث له ما حدث لهما . وقد أراد النبي -صلى الله عليه وسلم- بتغيير الاسمين ألا يفتن الناس بعد ذلك عند حدوث المعصية فينسبونها للاسم وشؤمه كما هي عادة الجاهلية . وقد يكون ما حصل لهما جزءاً لمخالفة أمر الرسول ، ليعتبر غيره ممن يخالفون الله ويخالفون الواجبات . ومثل ذلك ما حدث أن عمر سأل رجلاً عن اسمه فقال : جمرة . فقال : واسم أبيك ، فقال : شهاب ، قال :

(٢٣) مفتاح السعادة ج ٢ ص ٢٦٣ .

(٢٤) المرجع السابق .

(٢٥) المرجع السابق ص ٢٦٤ .

فنزلك ، قال: بجرّة النار. قال: فأين مسكنك؟ قال: بذات لظى. قال: اذهب فقد احترق منزلك. فذهب فوجد الأمر كذلك. رواه مالك عن يحيى بن سعيد. وقد يكون هذا من عمر مبالغة في الإنكار عليه، ولعل قوله كان السبب فيما حدث للرجل فإنه مُلِّهَم، نزل الوحي موافقًا لبعض ما رآه، والنبي -صلى الله عليه وسلم- قال فيه «قد كان في الأمم قبلكم محدّثون، فإن يكن في أمتي أحد فعمربن الخطاب» (٢٦) وفي رواية «لقد كان فيمن قبلكم من بنى إسرائيل رجال يعلمون من غير أن يكونوا أنبياء، فإن يكن في أمتي منهم أحد فعمر» (٢٧).

ومن هنا يمكن أن نقول: إن التسمية الحسنة مندوب إليها، لما لها من الأثر الجميل. وليس هناك أسماء خاصة، والذوق والبيئة والتطور كل أولئك له دخل في اختيار الأسماء الحسنة، ولا يخلو اسم من الأسماء من وجهة نظر، سواء لمن ارتضاه أو لمن رفضه، وأود أن أبين أنه يلزم أدبًا ودينًا أن تكون الأسماء موحية بالجدية والرجولة. للذكور، وبالشرف والعفة والإخلاص للبنات، لتتناسب مع مهمة كل من الجنسين، وأن تكون طريقة ندائنا بها لأولادنا طريقة تحمل هذه المعاني، وعلى هذا لا يستغاف نداء التدليل باختزال الأسماء لتكون رقيقة ناعمة، مثل: سوسو، توتو، زيزي، خصوصًا إذا كانت أسماء رجال لا يليق نداؤهم بهذه النبرات غير الجادة مع هذه الرموز الموحية بذلك. أما اختزال الأسماء بمعنى الترخيم أو غيره للاختصار فجائز، فقد رَحِمَ النبي -صلى الله عليه وسلم- أسماء جماعة من الصحابة، كقوله لأبي هريرة: يا أبا هر، ولعائشة: يا عائش، ولأنجشة: يا أنجش. وكلها صحيحة الرواية. وفي كتاب ابن السني قال النبي -صلى الله عليه وسلم- لأسماء «يا أسيم» وللمقدام «يا قديم» (٢٨).

هذا، ومن الأسماء المشثومة عند العرب «طويس» ولد ليلة وفاة النبي -صلى الله عليه وسلم- وفتطم ليلة مات أبو بكر، وبلغ الحلم يوم قتل عمر،

(٢٦) رواه البخارى ومسلم عن عائشة وابى هريرة.

(٢٧) مفتاح دار السعادة ج ٢ ص ٢٦٦.

(٢٨) الأذكار للنوى ص ٢٨٩.

وتزوج يوم قتل عثمان، وولد له في الليلة التي قتل فيها علي، فيقول:
يا أهل المدينة، مادمت بين أظهركم فتوقعوا خروج الدجال، فإذا مت فأنتم
آمنون (٢٩).

تتمات:

١ - الكنية، وهى إضافة لفظ «أبو» أو «أم» إلى الاسم، نوع من
التكريم، وكان النبي -صلى الله عليه وسلم- يكنى من ولد ومن لا ولد له.
وكنى بأكبر الأولاد، كأبى شريح، واسمه الهانئ الحارثي، كانوا يكنونه
بأبى الحكم فغيره النبي -صلى الله عليه وسلم- وكناه بأكبر أولاده، لأن الله
هو الحكم (٣٠). ولم يثبت عنه أنه نهى عن كنية إلا الكنية بأبى القاسم،
فصح أنه قال «تسموا باسمي، ولا تكنوا بكنيتي» والكنية -بضم الكاف
وكسرهما- واحدة الكُنَى. ويقال كُنَّاه -بالتشديد- تكنية. وكناه
-بالتخفيف- كناية. وقد كنى -صلى الله عليه وسلم- علياً بأبى تراب عند
مغاضبته لفاطمة. فقد روى البخارى ومسلم عن سهل بن سعد قال: جاء
رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بيت فاطمة رضى الله عنها فلم يجد علياً
في البيت فقال «أين ابن عمك»؟ قالت: كان بينى وبينه شئ
فغاضبني، فخرج فلم يَقِلْ عندي. فقال -صلى الله عليه وسلم- لإنسان
«انظر أين هو» فجاء فقال: يا رسول الله هو في المسجد راقد، فجاء رسول
الله -صلى الله عليه وسلم- وهو مضطجع قد سقط رداؤه عن شقه وأصابه
تراب، فجعل يمسح عنه وهو يقول «قم أباتراب، قم أباتراب» واستنبت
منه العلماء جواز التكنية بغير الولد. وقال -صلى الله عليه وسلم- لأخى أنس
«يا أبا عمير ما فعل التُّغَيْرُ»؟

واختلف العلماء في معنى الحديث: هل المنهى عنه مجرد التكنية بكنيته
ولو من غير اسم أو مطلقاً، أو أن ذلك جائز مطلقاً، أو النهى كان في أيام
النبي فقط؟ يرجع في تفصيل ذلك إلى «زاد المعاد لأبن القيم» (٣١)

(٢٩) مفيد العلوم للخوارزمي ص ٢٥٥.

(٣٠) رواه أبو داود والنسائي وغيرهما، الأذكار ص ٢٨٩.

(٣١) ج ٢ ص ٨.

و«الأذكار للنووي» (٣٢) ويرى ابن القيم أن التسمية باسمه جائز، والتكنى بكنيته ممنوع منه، والمنع في حياته أشد، والجمع بينها ممنوع. وارتضى النووي مذهب مالك في ذلك، وهو جواز التسمية والتكنية بكنيته -صلى الله عليه وسلم- مطلقاً بعد موت النبي، وقد تكنى كثير من الأئمة الأعلام ومن يقتدى بهم بذلك (٣٣).

٢- يجوز تلقيب الأطفال وتكنيتهم، لحديث «بادروا بكنى أولادكم لاتسبق إليها ألقاب السوء» ذكره الدميري في حياة الحيوان، مادة النغير، بدون تخريج. وفي الجامع الصغير أنه من رواية الدارقطني في الأفراد، وابن عدى في الكامل. وفي الجامع الكبير رواه الشيرازي.

ويحرم تلقيب الإنسان بما يكره، سواء أكان صفة له كالأعمش والأعرج، أم كان صفة لأبيه أو لأمه أو غير ذلك، وهذا باتفاق، واتفقوا على جواز ذكره بذلك على وجه التعريف لمن لا يعرفه إلا بذلك. ويستحب تلقيب الإنسان بما يحبه، كأبي بكر، واسمه عبدالله بن عثمان، ولقبه عتيق. وعلى يكنى بأبي تراب، والذي كناه بذلك رسول الله كما تقدم، ومثل ذى اليمين، واسمه الخرباق.

ومن الأدب أن يخاطب أهل الفضل ومن قاربهم بالكنية، وكذلك إذا كتب إليه برسالة أو روى عنه رواية، فيقال: حدثنا الشيخ أو الإمام أبو فلان، وما أشبهه. وتجوز كنية من لم يولد له وكنية الصغير كما تقدم في أبي عمير. روى البخاري ومسلم (٣٤) عن أنس أنه كان له أخ لأمه يقال له: أبو عمير، وكان النبي إذا جاء يقول «يا أبا عمير ما فعل النغير؟» والتغير طائر كالعصفور كان يلعب به ثم مات. قال الراوي: أحسبه قال: فطيم، أي مفطوم. وفي سنن أبي داود عن عائشة قالت: يا رسول الله، كل صواحبي لهن كنى، قال «فاكتنى بابنك عبدالله» قال الراوي: يعني

(٣٢) ص ٢٩٢.

(٣٣) الأذكار ص ٢٩٣.

(٣٤) مسلم ج ١٤ ص ١٢٨ - المواهب اللدنية ج ١ ص ٢٩٨.

عبدالله بن الزبير، وهو ابن أختها أسماء، وهذا هو الصحيح. وما روى أنها أسقطت من النبى وكتاها بأم عبدالله ضعيف (٣٥). وجاء فى كتاب «الأدب المفرد» للبخارى قول النبى لها «تكنى بابن أختك عبدالله» فكانت تكنى: أم عبدالله.

ويجوز تكنية الكافر والمتبذع والفاسق إذا كان لا يعرف إلا بها، أو خيف من ذكره باسمه فتنة، قال الله فى حق عبدالعزى «تبت يدا أبى لهب» وكنى النبى -صلى الله عليه وسلم- عبدالله بن أبى بن سلول بأبى حباب عندما تحدث عنه لسعد بن عبادة، وأبو طالب اسمه عبدمناف. فإن اختل الشرط فلا ينبغى تكنيتهم. ولانرقق لهم عبارة، ولانلن لهم قولاً، ولا يظهر لهم وداً ولا موالفة كما يقول النووى (٣٦).

٣- الألقاب، وهى الأسماء والصفات التى تضاف إلى الاسم أو يشتهر بها المسمى جائزة، كما لقب أبوبكر بالعتيق أى الجميل، وبالصديق. ولقب عمر بالفاروق، لأنه قال يوم أسلم: لا يعبد الله اليوم سراً، فظهر به الإسلام، وفرق بين الحق والباطل. وابن عباس لقب بالخبز -بكسر الحاء وفتحها- لعلمه، وكان يقال له مرّة: الخبز، ومرّة: البحر. والخبز هو العالم والصالح. ونداء الشخص باللقب لا ممانع منه ما لم يقصد به التحقير، إذا تعارف الناس على ذلك وتأم منه صاحبه، قال تعالى «ولا تنازوا بالألقاب. بش الاسم الفسوق بعد الايمان» (٣٧).

واتفق العلماء على جواز ذلك على وجه التعريف لمن لا يعرف إلا بذلك، كالأعمش والأعرج والأعمى، وقلاً من المشاهير فى الجاهلية والإسلام من ليس له لقب، غير أنها كانت تطلق على الموسمين المرموقين، أما ما استحسن من تلقيب السفلة بالألقاب العالية حتى زال الفضل وذهب التفاوت وصار النقص والشرف شرعاً واحداً فنكر، وعلى الأخص من ليس له فى الدين

(٣٥) الأذكار ص ٢٩١.

(٣٦) المرجع السابق ص ٢٩٣.

(٣٧) سورة الحرات: ١١.

شئى يذكر(٣٨). والسفلة -بكسر الفاء- السُّقَّاط من الناس، وهو جمع، وبعض العرب يخفف فيقول: فلان من سيفلة الناس -بكسر السين- وقد جاء في الحديث «لا تقولوا للمنافق سيد، فإنه إن يكن سيدًا فقد أسخطم ربكم عز وجل» رواه أبو داود بإسناد صحيح عن بريدة (٣٩).

٤- تسجيل أسماء المولودين في السجلات الرسمية ينبغي أن يحرص عليه ولى الأمر، ليضمن للمولود حقه في التعليم والتموين وسائر الحقوق التي فرضتها الحكومات للمواطنين، وليمكنه أن يؤدي واجبه لوطنه في الحرب وغيرها مادام المسؤولون قد تواضعوا على ذلك حفظًا للنظام، والواجب أن نسمع ونطيع، فذلك أمر لا معصية فيه، وإهماله يضيع حقوقًا وواجبات كثيرة.

٥- لم يتسم أحد من العرب باسم محمد إلا قبيل البعثة، عندما شاع أن نبيًا يبعث اسمه محمد، ومن هؤلاء: محمد بن البراء البكرى، وهو صحابي أدرك الإسلام. وذكر صاحب «كشف الغمة» (٤٠) أسماء أربعة عشر من تسموا بمحمد، وأوصل بعضهم عددهم إلى عشرين، مع تكرار في بعضهم وهم في بعضهم الآخر، ولخص منهم خمسة عشر، لم يدرك أحد منهم الإسلام إلا محمد بن البراء. أما محمد بن عدى التيمي السعدي ففي سياق الحديث عنه ما يدل على أنه أدرك الإسلام (٤١).

وذكر ابن خلكان أنه لا يعرف أحد سمي بمحمد في الجاهلية إلا ثلاثة، كان أبائهم قد وفدوا على بعض الملوك، وكان عنده علم من الكتاب الأول، فأخبرهم ببعث النبي -صلى الله عليه وسلم- وباسمه، وكان كل منهم قد خلف زوجته حاملاً، فنذر كل منهم إن ولد له ذكر أن يسميه محمدًا، ففعلوا ذلك، وهم: محمد بن سفيان بن مجاشع، جد الفرزدق.

(٣٨) المستطرف للأبشيبي ج ٢ ص ٣٠.

(٣٩) رياض الصالحين ص ٦٢٢.

(٤٠) ج ١ ص ٣٠٠.

(٤١) المواهب اللدنية ج ١ ص ١٨٧.

والآخر محمد بن أحيحة بن الجلاح، أخو عبد المطلب لأمه، والآخر محمد بن حمران بن ربيعة، وأما أحمد فلم يتسم به أحد قبله. صلى الله عليه وسلم..(٤٢).

وفي أيام النبي -صلى الله عليه وسلم- سمي باسم محمد، وأقره الرسول، ومنع الكنية فقط. ففي صحيح مسلم(٤٣) عن جابر قال: ولد لرجل منا غلام فسماه محمداً، فقال له قومه: لا ندعك تسمى باسم رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فانطلق بابنه حامله على ظهره، فأتى به النبي فقال: يارسول الله، ولد لى غلام فسميته محمداً، فقال لى قومى: لا ندعك تسمى باسم رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فقال رسول الله «تسموا باسمى، ولا تكنوا بكنيتى، فإنما أنا قاسم أقسم بينكم».

وذهب جماعة إلى تحريم التسمية، لحديث مرفوع «تسمون أولادكم محمداً ثم تلعنونهم، إذا سميت محمداً فلا تضربوه ولا تحرموه» رواه البزار عن أبى رافع، وهو ضعيف، وفي رواية «إذا سميت الولد محمداً فأكرمه وأوسعوا له فى المجلس ولا تقبحوا له وجهاً» رواه الخطيب عن على، وهو ضعيف(٤٤). وكتب عمر إلى الكوفة: لا تسموا أحداً باسم نبي. وأمر جماعة بالمدينة بتغيير أسماء أبنائهم [محمد] حتى ذكر له جماعة أن النبي -صلى الله عليه وسلم- أذن لهم فى ذلك وسماهم به، فتركهم، وقال القاضى عياض: والأشبه أن فعل عمر هذا إعظام لاسم النبي -صلى الله عليه وسلم- لئلا ينتهك الاسم كما سبق فى الحديث «تسمونهم محمداً ثم تلعنونهم» وقيل سبب نهى عمر أنه سمع رجلاً يقول لمحمد بن زيد بن الخطاب: فَعَلَّ اللهُ بك يا محمد -يدعو عليه بالضر- فدعاه عمر فقال: أرى رسول الله يُسبُّ بك، والله لا تُدعى محمداً ما بقيت. وسماه عبد الرحمن(٤٥).

(٤٢) حياة الحيوان الكبرى للدميرى ج ١ ص ١١.

(٤٣) ج ١٣ ص ١١٣.

(٤٤) الجامع الصغير للسيوطى.

(٤٥) النووى على مسلم ج ١٣ ص ١١٣.

٦- أسماء النبي - صلى الله عليه وسلم - كثيرة، وقد أفردها بعض العلماء بمؤلف خاص، مثل ابن دحية في كتابه «المستوفى». وجاء في القرآن من ألقابه وسماته عدد كبير، أوصله بعضهم إلى تسعة وتسعين كأسماء الله الحسنى، وأوصل بعضهم هذه الأسماء إلى أربعمائة، بل إلى ألف. قال عياض: قد خصه الله بأن سماه من أسمائه الحسنى بنحو ثلاثين اسمًا، وأشهر هذه الأسماء محمدٌ ويليهِ أحمد، وتسميته بمحمد كانت لرؤيا رآها جده عبدالمطلب، وهى السلسلة الفضية ذات الأطراف فى السماء والأرض والشرق والغرب. وتأويل الكاهنة بأن عقبا يخرج من ٩ هره يتبعه أهل المشرق والمغرب. أو لرؤيا رأتها أمه حين أخبرت بحمله، وأمرها بتسميته محمدًا، لكن ذلك لم يثبت بطريق صحيح.

وجاء فى الصحيحين أنه قال «إن لى خمسة أسماء، أنا محمد وأنا أحمد وأنا الماحى الذى يمحو الله بى الكفر، وأنا الحاشر الذى يحشر الناس على قدمى -بفتح الميم أو كسرهما، أى على أثره- وأنا العاقب» أى الذى ليس بعده نبي. وجاء فى روايات أخرى عند الترمذى والبخارى فى تاريخه أن من أسمائه: المققى -بكسر الفاء، أى المتبع للأنبياء وهو بمعنى العاقب- ونبي الرحمة. وهما فى صحيح مسلم، كما جاء فى صحيح البخارى عندما سأل عطاء عبد الله بن عمرو بن العاص عن صفة النبي -صلى الله عليه وسلم فى التوراة: سميته المتوكل. ويبدو أن معنى قوله «إن لى خمسة أسماء» أنه اختص بها لم يتسم بها أحد قبله، أو مشهورة فى الأمم السابقة. لأنه أراد الحصر. بدليل ذكر أسماء فى روايات أخرى. وأن من أسمائه فى القرآن: الشاهد والمبشر والنذير المبين والداعى إلى الله والسراج المنير، وقد شرح معنى أسمائه كما ذكر كثيرًا منها ابن القيم فى كتابه «زاد المعاد» والقسطلانى فى «المواهب اللدنية» وشرحها للزرقانى بعنوان خاص فى الفصل الأول من المقصد الثانى.

٥- العقيدة

للناس عادات مختلفة عند الفرغ بالمولود، وذلك باختلاف الأسر والبيئات والأمم والعصور، وباختلاف نوع المولود من الذكورة والأنوثة وبغير ذلك من وجوه الاختلاف.

ومن طريف ما يحكى في ذلك أن الصينيين عندما يرزق الرجل منهم بمولود يطلق البخور أمام الدار، ويدثر الطفل بثياب آبائه لمدة شهر لتتسرب إليه فضائله. وبعد شهر يحلق شعره، ويلبس ملابسه الحمراء، ويؤخذ رأى المنجمين في اختيار طالع سعيد. وعند ذلك تقام وليمة بنبئذ وبيض محمر، وترسل بيضة لكل مدعو.

وقد جعل الإسلام من مظاهر الفرغ والسرور بالمولود - إلى جانب الحكم الأخرى - ذبح عقيقة عنه. والعقيقة عند الفقهاء هى الذبيحة على المولود، وقد تطلق على الذبح وهو المصدر، وتطلق على الدعوة إليها. وسميت الذبيحة عقيقة باسم الشعر الذى على رأس الصبى حين يولد، لأنه يحلق عند الذبح، وكذلك الحيوان يسمى شعره حين يولد عقيقة.

والعقيقة عادة قديمة قبل الإسلام، فكان إذا ولد للعربى غلام ذبح شاة ولطخ راسه بدمها، فلما جاء الإسلام أمر بذبح الشاة وحلق رأس المولود وتلطيفه بالزعفران، كما رواه أبو داود عن بريدة بن الحصيب (١). وهى من ذبائح الجاهلية التى أبطل الإسلام بعضها كالعتيرة والفرغ. والعتيرة هى الذبيحة التى كانت تذبح للأصنام، فيصب دمها على رأسها، قاله الخطابى. وتطلق العتيرة أيضاً على شاة تذبح فى رجب، وكان ذلك فى صدر الإسلام ثم نسخ. فإن من عادة الجاهلية أن ينذر أحدهم ويقول: إذا بلغت شائى كذا فعلى أن أذبح من كل عشرة منها فى رجب كذا، وكانوا يسمونها «العتائر» (٢). والفرغ والفرعة - بفتح الراء - أول ماتلد الناقة. كانوا يذبحونه لأهتهم، وقيل: كان الرجل فى الجاهلية: إذا تمت إبله مائة

(١) زاد المعاد ج ٢ ص ٢.

(٢) نهاية ابن الأثير - عتر.

قدّم بكراً فنحره لصنمه، وهو الفرع. وكان المسلمون يفعلونه في صدر الإسلام ثم نسخ، كما قال ابن الأثير في النهاية - فرع - وكان اليهود يعقون عن الغلام ولا يعقون عن الجارية كما ذكره البيهقي. واختلفت آراء الفقهاء في حكم العقيقة - على ثلاثة أقوال:

القول الأول.. أنها مكروهة، لخبر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه سئل عن العقيقة فقال « لا أحب العقوق » وقد يقال: إنه كره اسمها ولم يكرهاها هي. وقالوا: إنها من فعل الجاهلية التي أبطلها الإسلام كالتيرة والفرع، وقالوا أيضا: إنها من فعل أهل الكتاب، وروى أحمد من حديث أبي رافع أن الحسن بن علي لما وُلد أرادت فاطمة أمه أن تعق عنه بكيشين، فقال الرسول « لا تعقى، ولكن احلّقى رأسه فتصدقى بوزنه من الورق » الفضة» ثم ولد الحسين فصنعت مثل ذلك. ورُدّ هذا بأن الحديث لا يصح، كما ردّ عليه بأن النبي كره الاسم فقط، وأن عيبه على اليهود كان للتفريق بين الذكر والأنثى في كونهم لا يعقون عنها.

القول الثاني.. أنها سنة، كما قال أهل الحديث، والعقاة محمد بن الحارث وأوردوا في ذلك عدة أحاديث، منها ما أخرجه عقيقة، فأهريقوا عنه دماً، وأميطوا عنه وصححه، وصححه ابن دقيق العيد في كتابه «الإمام». ومنها «الغلام مرتين بعقيقته تذبح عنه يوم السابع ويحلق رأسه» رواه أصحاب السنن من حديث سمرة بن جندب، وقال الترمذي: حسن صحيح (٣) ومنها حديث الترمذي: أمر النبي -صلى الله عليه وسلم- بتسمية المولود يوم سابعه ووضع الأذى عنه والعق. ومعنى مرتين بعقيقته أنه لا ينمو نمو مثله، ولا يستبعد أن تكون سبباً لحسن نبات المولود وحفظه من الشيطان. فهي تخليص للمولود من حبسه ومنعه عن السعى في مصالح آخرته. وقيل: إن المعنى إذا لم يعق عنه والده لا يشفع له، كما قاله الإمام أحمد، لكن التفسير الأول أحسن.

القول الثالث.. أنها واجبة، وعليه الليث والحسن وأهل الظاهر، لكن محل سنيها أو وجوبها للميسور، وأن تنفق على الفقراء والمساكين .

وماهى الحكمة فى العقيقة؟ هى قرابة الله يرمى بها نفع المولود بدعاء الفقراء له عندما يطعمون منها، وهى أيضاً شكر الله على نعمة الولد. فالذرية محبوبة طبعاً وشرعاً، بشر الله بها إبراهيم وزكريا كما تقدم ذكره فى النسل وأهميته، وهى أيضاً من ضمن مظاهر الإظهار للمولود ليعرف نسبه على الأقل، وتحفظ حقوقه. وهى كفدية عنه تشبهاً بفداء اسماعيل بالكبش العظيم، كما أن فيها توسعة على الفقراء والمساكين، وفيها تعويد الإنسان البذل شكراً لله على النعمة، وفيها استرجاع حادث إبراهيم مع اسماعيل كأنه يقول: أنا مستعد للتضحية فى سبيل الله ببنى كما فعل إبراهيم، كما أن هذا العمل من الوالد تأكيد لإسلام الطفل وكونه على الحنيفية بارتباطه بأبيه إبراهيم، وبما يعمل من الحلق والذبح، وذلك من شعائر الحج ودعوة إبراهيم. ولعل هذا فى مقابل ما يفعله النصارى من تعويد أولادهم وصبغهم بماء مخصوص ليكون نصرانياً أصيلاً، فكانت العقيقة صبغة المسلمين «صبغة الله ومن أحسن من الله صبغة» (٤)، ذكر ذلك الشيخ يوسف الدجوى (٥).

والسنة أن تذبح العقيقة يوم السابع من ولادة الطفل، فإن لم يتيسر فى اليوم الرابع عشر، وإلا فى اليوم الحادى والعشرين، وإلا فى أى يوم يكون. فى حديث البيهقى «تذبح لسبع ولأربع عشرة وإحدى وعشرين» (٦) ومقدارها عن الابن شاتان وعن البنت شاة، لحديث عائشة عن النبى - صلى الله عليه وسلم - كما رواه الترمذى وقال: حسن صحيح (٧).

(٤) سورة البقرة: ١٣٨.

(٥) مجلة الأزهر مجلد ٤ ص ٢٧.

(٦) نيل الأوطار ج ٥ ص ١٤١.

(٧) زاد المعاد ج ٢ ص ٣.

وقال العلماء: إن البنت كانت على النصف من الولد تشبيهاً للعقيقة بالدية، وقالوا: إن أصل العقيقة يتأدى عن الغلام بشاة، لأنه -صلى الله عليه وسلم- عق عن الحسن الذى ولد عام أحد، والحسين الذى ولد بعده بعام، كبشاً كبشاً، والأكمل شاتان للذكر، ففى الموطأ عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: سُئل رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن العقيقة فقال «لا أحب العقوق» وكأنه كره الاسم، قالوا: يا رسول الله يَسُئُكُ أحدنا عن ولده؟ فقال «من أحب منكم أن ينسك عن ولده فليفعل، عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة» .

ومن آداب العقيقة أن تقدم للفقراء، وأن توزع مذبوحة، وهو أحسن من التصدق بثمنها، للتشبه بذبح إبراهيم لإسماعيل، ويكره كسر عظامها، بل تقطع من المفاصل. ذكر أبو داود فى المراسيل -المرسل ماسقط منه الصحابي- عن جعفر بن محمد عن أبيه أن النبى -صلى الله عليه وسلم- قال فى العقيقة التى عقتها فاطمة عن الحسن والحسين رضى الله عنها «أن ابعثوا إلى بيت القابلة برجل، وكلوا وأطعموا، ولا تكسروا منها عظماً»^(٨). وتسن معها حلوى تفاعلاً بمحلاوة أخلاق المولود، وينبغى أن تعطى منها القابلة.. وقد روى الحاكم ذلك باسناد صحيح. ولا يسن غير ذلك من رش الملح وإيقاد الشموع والدق بالهاون، والكلمات المخصوصة التى ترجع إلى أفكار لا يقرها الدين، ويأبأها الذوق السليم.

ويسن حلق رأس المولود والتصديق بزينة شعره ذهباً أو فضة، يستوى فى ذلك الذكر والأنثى، لحديث البيهقى أن فاطمة رضى الله عنها وزنت شعر الحسن والحسين وزينب وأم كلثوم رضى الله عنهم، فتصدقت بوزنه فضة^(٩). وأما تلطيخ رأسه بدم الذبيحة فباطل، لأن الدم أذى، والنبى قال «أميطوا الأذى» وكان المتبع عند العرب أن تستقبل أوداج الذبيحة بصوفة منها، ثم توضع على يافوخ المولود حتى يسيل منها خبط الدم على رأسه، ثم يغسل رأسه بعد ويحلق. وجاء فى بعض روايات الحديث لفظ

(٨) المرجع السابق ص ٤ .

(٩) بيل الأوطار ج ٥ ص ١٤٥ .

«ويدمى» وقد طعن المحققون في هذا الحديث من جهة الإسناد، أو من جهة تصحيف كلمة «يسمى» إلى «يدمى». ومن أراد المزيد فليرجع إلى زاد المعاد.

تتمة ١- قال العلماء: يسن الأذان في أذن المولود اليمنى والإقامة في أذنه اليسرى، ففي سنن أبي داود والترمذى وغيرهما عن أبي رافع مولى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: رأيت النبي أذن في أذن الحسن بن علي، حين ولدته فاطمة، بالصلاة. قال الترمذى: حديث حسن صحيح (١٠). وروى ابن السنن ذلك عن الحسين بن علي قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- «من ولد له مولود فأذن في أذنه اليمنى، وأقام في اليسرى لم تضره أم الصبيان» ورواه أبو يعلى، وضعف البوصيرى سنده، وقال الهيثمى: فيه مروان بن سالم الغفارى وهو متروك (١١). وقال العراقى في تخريج أحاديث الإحياء: رواه أبو يعلى وابن السنن في «اليوم والليل» والبيهقى في بعث الإيمان من حديث الحسين بن علي بسند ضعيف. وأم الصبيان هى التابعة من الجن، والحكمة فيه أن يكون إعلامه بالتوحيد أول ما يقرع سمعه عند قدومه إلى الدنيا.

تتمة ٢- يسن التبشير بالمولود والتهنئة به، والبشارة إعلام للعبد بما يسره، والتهنئة دعاء له بالخير فيه بعد أن علم به، ولهذا لما أنزل الله توبة كعب بن مالك ذهب البشير فبشره، فلما دخل المسجد -وكان الناس قد علموا بذلك- جاءوا فهنئوه. قال تعالى «فبشرناها باسحق ومن وراء إسحق يعقوب» (١٢). وقال «فبشرناه بغلام حلیم» (١٣) وقال «إنا نبشرك بغلام

(١٠) الأذكار ص ٢٨٣.

(١١) المطالب العالىة ج ٢ ص ٢٨٨.

(١٢) سورة هود: ٧١.

(١٣) سورة الصافات: ١٠١.

«علم» (١٤) وقال «يا زكريا إنا نبشرك بغلام اسمه يحيى» (١٥) وقال «فنادته الملائكة وهو قائم يصلى فى المحراب أن الله يبشرك بيحيى» (١٦). ولما ولد النبى - صلى الله عليه وسلم - بشرت به ثويبة عمه بأهلب مولاها .

فان فانت البشرى استحبت التهنة . قال رجل لآخر قد ولد له غلام : ليهنك الفارس . فقال له الحسن البصرى : ما يدريك فارس هو أو حمار؟ قل له : بورك لك فى الموهوب وشكرت الواهب ، وبلغ رشده ، ورزقت بره (١٧) .

تتمة ٣ - ما يعمل الآن بعض الناس من الفرح بذكرى ميلاد أولادهم لا بأس به شرعاً مادام فى حدود المشروع ، قياساً على الفرح بأصل ولادته وعمل العقيدة . فحكم ذكرى عيد الميلاد حكم العقيدة .

تتمة ٤ - حكم الاحتفال بذكرى مولد النبى - صلى الله عليه وسلم - : لا يعرف المؤرخون أن أحدًا قبل الفاطميين احتفل بذكرى المولد النبوى - كما قال الأستاذ حسن السندوبى - فكانوا يحتفلون بالذكرى فى مصر احتفالاً عظيماً ، ويكثرون من عمل الحلوى وتوزيعها كما قال القلقشندى فى كتابه «صبح الأعشى» .

وكان الفاطميون يحتفلون بعدة موالد لآل البيت ، كما احتفلوا بعيد الميلاد المسيحى ، كما قال المقرئى . ثم توقف الاحتفال بالمولد النبوى سنة ٤٨٨ هـ وكذلك الموالد كلها ، لأن الخليفة المستعلى بالله استوزر الأفضل شاهنشاه بن أمير الجيوش بدر الجمالى . وكان رجلاً قوياً لا يعارض أهل السنة ، كما قال ابن الأثير فى كتابه «الكامل ج ٨ ص ٣٠٢» واستمر الأمر كذلك حتى ولى الوزارة المأمون البطائحي فأصدر مرسوماً باطلاق الصدقات فى ١٣ من ربيع الأول سنة ٥١٧ هـ وتولى توزيعها «سنة الملك» .

(١٤) سورة الحجر: ٣ .

(١٥) سورة مريم: ٧ .

(١٦) سورة آل عمران: ٣٩ .

(١٧) تحفة الودود: ص ١٧ .

ولما جاءت الدولة الأيوبية أبطلت كل ما كان من آثار الفاطميين ، ولكن الأسر كانت تقيم حفلات خاصة بمناسبة المولد النبوي ، ثم صارت رسمية في مفتح القرن السابع في مدينة «إربل» على يد أميرها مظفر الدين أبي سعيد كوكبرى بن زين الدين علي بن تبكتكين ، وهو سنّي ، اهتم بالمولد ، فعمل قبابتًا من أول صفر، وزينها أجمل زينة ، في كل منها الأغاني والقرقوز والملاهي ، ويعطى الناس إجازة للتفرج على هذه المظاهر ، وكانت القباب الخشبية منصوبة من باب القلعة إلى باب الخانقاه ، وكان مظفر الدين ينزل كل يوم بعد صلاة العصر ، ويقف على كل قبة ويسمع الغناء ويرى ما فيها ، وكان يعمل المولد سنة في ثامن الشهر ، وسنة في ثاني عشره ، وقبل المولد بيومين يخرج الإبل والبقر والغنم . ويزفها بالطبول لتتحرر في الميدان وتطبخ للناس .

ويقول ابن الحاج أبو عبد الله العبدري : إن الإحتفال كان منتشرًا بمصر في عهده ، ويعيب ما فيه من البدع « المدخل ج ٢ ص ١١ ، ١٢ » .

وألفت كتب كثيرة في المولد النبوي في القرن السابع ، مثل قصة ابن دحية المتوفى بمصر سنة ٦٣٣ هـ ، ومحيي الدين بن العربي المتوفى بدمشق سنة ٦٣٨ هـ ، وابن طغرليك المتوفى بمصر سنة ٦٧٠ هـ ، وأحمد العزلي مع ابنه محمد المتوفى بسبته سنة ٦٧٧ هـ .

ولانتشار البدع في الموالد أنكرها العلماء ، حتى أنكروا أصل إقامة المولد ، ومنهم الفقيه المالكي تاج الدين عمر بن علي اللخمي الاسكندري المعروف بالفاكهاني ، المتوفى سنة ٧٣١ هـ . فكتب في ذلك رسالته « المورد في الكلام على المولد » أوردها السيوطي بنصها في كتابه « حسن المقصد » ثم قال الشيخ محمد الفاضل بن عاشور :

وقد أتى القرن التاسع والناس بين مجيز ومانع ، واستحسنه السيوطي وابن حجر العسقلاني . وابن حجر الهيتمي ، مع إنكارهم لما لصق به من البدع . ورأيهم مستمد من آية « وذكرهم بأيام الله » (١٨) أخرج النسائي وعبد الله بن

(١٨) سورة ابراهيم : ٥ .

أحمد في زوائد المسند، والبيهقى في شعب الإيمان عن أبي بن كعب عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه فسر الأيام بنعم الله وآلائه «روح المعاني للآلوسى» وولادة النبي نعمة كبرى . ١ هـ .

وفي صحيح مسلم عن أبي قتادة الأنصاري قال : وسئل عن صوم الاثنين فقال «ذاك يوم ولدت فيه ، ويوم بعثت أو أنزل علي فيه» - روى عن جابر وابن عباس : ولد رسول الله عام الفيل يوم الاثنين الثاني عشر من ربيع الأول ، وفيه بعث وفيه عرج به إلى السماء وفيه هاجر وفيه مات ، أى في شهر ربيع الأول - فالرسول -صلى الله عليه وسلم- نص على أن يوم ولادته له منزلة على بقية الأيام . وللمؤمن أن يطمع في تعظيم أجره بموافقته ليوم فيه بركة ، وتفضيل العمل بمصادفته لأوقات الامتنان الإلهي معلوم قطعاً من الشريعة ، ولذا يكون الاحتفال بذلك اليوم ، وشكر الله على نعمته علينا بولادة النبي وهدايتنا لشريعته مما تقره الأصول ، لكن بشرط ألا يتخذ له رسم مخصوص ، بل ينشر المسلم البشر فيما حوله ، ويتقرب إلى الله بما شرعه ، ويعرف الناس بما فيه من فضل ، ولا يخرج بذلك إلى ما هو محرم شرعاً ، أما عادات المأكّل فهي مما يدخل تحت قوله تعالى «كلوا من طيبات ما رزقناكم واشكروا لله» (١٩) هـ .

ورأى أنه لا بأس بذلك في هذا العصر الذي كاد الشباب ينسى فيه دينه وأمجاده ، في غمرة الاحتفالات الأخرى التي كادت تطغى على المناسبات الدينية ، على أن يكون ذلك بالتفقه في السيرة ، وعمل آثار تخلد ذكرى المولد ، كبناء مسجد أو معهد أو أى عمل خيري يربط من يشاهده برسول الله وسيرته .

كان ميلاد الرسول في اليوم الثاني عشر من شهر ربيع الأول من عام الفيل موافقاً ٢٠ أبريل سنة ٥٧١ م . وإذا كان الجمهور على أنه -صلى الله عليه وسلم- ولد في شهر ربيع الأول ، حتى حكى بعضهم الاتفاق عليه ، لكن الخلاف في تعيين ليلة الميلاد من هذا الشهر ، والذي رجحه ابن

(١٩) سورة البقرة: ١٧٢ .

اسحق أنه ولد لثنتى عشرة ليلة خلت من ربيع الأول، وقدرى ابن أبى شيبه ذلك عن جابر وابن عباس، وحكوا شهرته عند الجمهور، وقد حقق صاحب كتاب «تقوم العرب قبل الإسلام» بالحساب الفلكى الدقيق أنه ولد فى يوم الاثنين التاسع من شهر ربيع الأول الموافق ٢٠ من أبريل سنة ٥٧١ م «ملخص من: الحاوى للفتاوى للسيوطى، من مجلة الهداية الصادرة بتونس فى ربيع الأول سنة ١٣٩٤ هـ ومن كتب أخرى» .



٦ الختان

الختان هو قطع القلفة التي تغطي حشفة الذكر وقطع جزء من البظر وهو الجلدة التي في أعلى فرج الأنثى. والختان اسم لفعل الختان، ويسمى به موضع الختن أيضاً، ومنه الحديث الشريف «إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل» رواه مسلم عن عائشة بلفظ «إذا جلس بين شعبها الأربع ومَسَّ الختان الختانان فقد وجب الغسل» (١). وقد يطلق الختان على الدعوة إلى وليته. والعرب تسمى ختان الرجل إغذارًا، وختان المرأة خفاضًا، ويسمى غير المُعَدَّر أغلف وأقلف. والقلفة -بضم القاف وسكون اللام أو بفتحها- وكذلك الفُرْلة -بضم الغين- هي الجلدة التي تقطع.

يقول المؤرخون: إنه لا يعرف بالضبط متى بدأت عملية الختان، فهو عادة من العادات التي كانت شائعة قديمًا، مثل الوشم والكي وغيرها مما كان موجودًا قبل التاريخ. وقد نشأت هذه العادة إما عن تقليد أو عقيدة. ويرجح كثير من الباحثين أنها نشأت في وادي النيل. يقول «هيرودوت» المؤرخ الإغريقي: إن الذين زاولوا الختان منذ أقدم العصور هم المصريون والآشوريون والكولشيديون والأحباش. أما غيرهم من الشعوب فقد عرفوه من المصريين (٢). يقول المؤرخ اليوناني «أغاتارشيدس» في القرن الثالث قبل الميلاد: إن سكان الشواطئ الأرتيرية يمارسون عادة الختان. والمرأة بينهم مشاعة لاتقيدها روابط الزواج إلا ما كان ملكًا لزعمائهم (٣).

وقد اكتشف «لوريه» في مقبرة الأطباء بسقارة رسومًا فيها عمليات جراحية يرجح أنها للختان، كما يتضح من وضع المريضين الشابين (٤) كما وجد نقش كذلك في معبد الكرنك. وفي الكشف الذي عثر عليه الأثرى

(١) ج ٤ ص ٤١.

(٢) تاريخ الحضارة المصرية ج ١ ص ٥٣٣.

(٣) تاريخ أريتريا تأليف عثمان صالح سبي ص ١٤.

(٤) تاريخ الحضارة المصرية ص ٥٣٣ - ٥٣٥.

أحمد موسى في سفارة في مذبرة التوأمن صوّر لعملية الختان منذ أكثر من ٤٥٠٠ سنة (٥) .

وكانت العادة تأخير الختان إلى قرب الزواج، ما بين السادسة والثانية عشرة، ويجرى في المعابد، والزواج عندهم كان يتم بمجرد البلوغ. ووجد تمثال كاهن يدعى «أنيساخا» في عهد الأسرة الخامسة، أى منذ ٢٧٠٠ ق. م عارى الجسم محتونًا، وهو محفوظ بالمتحف المصرى، وكذلك تمثال إله الإخصاب.

وكان من المعروف أن يختن الكهان في دور الطفولة. وروى «أكلميندس» الأسكندرى أن «بيتاجور» الكاهن لما قدم مصر سنة ٥٥٠ ق. م نفر منه المصريون لأنه غير محتون، فاختن. واستمر الختان معروفًا بين المصريين كعادة اختيارية، إلا أنها كانت محتمة على من يقومون بطقوس معينة، ثم قلدتهم الإسرائيليون وبالغوا في المحافظة عليه حتى كان عنوانًا لطائفهم. لكن الحق أن الختان كان معروفًا عند الإسرائيليين عن طريق جددهم إبراهيم، كما سيأتى أنه أول من اختن، فلماذا لا يكون المصريون المقلدين للإسرائيليين، على أنه لا مانع أن يكون هناك توافق في العادات بين بعض الشعوب. ويقال إن الفينيقيين نفلوه عن المصريين.

وهو معروف بين الساميين والحاميين في جنوبى غربى آسيا. ومنتشر في عدة قبائل أفريقية وأمريكية وأسترالية. وقد حاول الرومان تحريمه ولكنهم لم ينجحوا، وكانت البنت تختن في مصر القديمة كما يقول المؤرخ «سترابو» وقد يكون على الطريقة المتبعة في النوبة وبلاد السودان التى يسمونها الختان الفرعونى.

والختان في كثير من القبائل الافريقية يقوم على خرافة فسيولوجية يقصد منها إيجاد حد بين مرحلتى الطفولة والمراهقة، وتميز نوع الطفل إن كان ذكرًا أو أنشى. فقبائل «بامبارا» في السودان الفرنسى وأفريقيا الغربية تزعم أن كل إنسان في أصل تكوينه يجمع بين صفتى الذكورة والأنوثة،

(٥) الأهرام ٥ / ٧ / ١٩٧١ .

فكل من النوعين من حلقة النوع الآخر مادام بعير حتان. والختان هو الذى يميز كل جنس عن الآخر ويحدد طبيعته نهائياً وتقام عندهم عملية الختان لكل من النوعين فى مكان خاص وفى سن معينة، وتتقدم ذلك حفلات وإعدادات تصحبها طقوس معقدة فيها شئ كثير من العنف. وقد تحدث عن هذه المظاهر فى قبيلتى «المانجا ويوربا» الأستاذ «هوير ديشان» فى كتابه «الأديان فى أفريقيا السوداء» (٦).

الختان فى الأديان:

ذكر ابن الكلبي أن الختان كان معروفاً من لدن آدم، وأن الله خلقه على هيئة الختون. وذكر أن اثنى عشر نبياً بعده ولدوا كذلك. وذكر أبوالفرج ابن الجوزى عن كعب الأخبار أنهم ثلاثة عشر، وقال محمد بن حبيب الهاشمى: إنهم أربعة عشر. ذكر القرطبي ذلك فى تفسير قوله تعالى من سورة البقرة «واذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات» وزاد غيره عليهم حتى بلغ عددهم سبعة عشر، نظمهم السيوطى فى ثلاثة أبيات، غير أن هذه الأخبار لم تثبت صحتها، والثابت هو أن سيدنا إبراهيم عليه السلام قد اختن، وكانت سنة ١٢٠ عاماً، وعاش بعد ذلك ثمانين سنة، كما رواه مالك فى الموطأ عن أبى هريرة موقوفاً، ورواه الأوزاعى مرفوعاً، وفى الصحيحين من حديث أبى هريرة أيضاً أن إبراهيم اختن وهو ابن ثمانين سنة بالقدوم، وهو الصحيح، لأن حديث الموطأ معلول. والقدوم -تحفيف الدال وتشديدها- اسم للآلة التى اختن بها، وقيل: اسم لبعض الأمكنة، وقيل: إن الخفف اسم للمكان، والمثقل للآلة، وقيل: العكس. ويروى أنه خن ابنه اسحق لسبعة أيام وخن اسماعيل لثلاث عشرة سنة (٧). ويقال إن أول من اختنت «هاجر» لما حلفت سارة أن تقطع منها ثلاثة أجزاء كما سيأتى.

(٦) ص ١٥ - ١٧.

(٧) زاد المعاد ج ٢ ص ٤.

وفي سفر التكوين^(٨) أن الله فرضه على إبراهيم وعلى جميع ذريته ، وجعله علامة الاتفاق والمهد بينه وبينهم ، وأنه يكون في اليوم الثامن من الولادة كما في سفر الأخبار . وهو مذكور أيضًا في قوانين موسى في سفر اللاويين ، وحرص عليه اليهود حتى تميزوا به ، ونقلوه عن شريعة إبراهيم ، وله عندهم قيمة رمزية ، فهو عبارة عن عهد يبرم بين الله وبين إسرائيل يزكّيه الدم ، وهو تعبير عن طهارة النفس ، وكان أبناؤهم يسمونه طهارة القلب كما في سفر الأخبار ١٢ : ١-٦^(٩) .

وكان الختان متبعًا في أول عهد المسيحية ، ثم نبذه الرسل^(١٠) ولم تأخذ به الكنيسة ، لأن فيه حرجًا على من يريدون الدخول في المسيحية حين يفرض ذلك اتباعاً لنا موسى التوراة ، واكتفى بتحريم الزنا وأكل الدم والمخنوق وما ذبح باسم الأصنام ، وأجل ما وراء ذلك مما حرّمته التوراة من قبل ، من الخمر والربا ولحم الخنزير . الخ . ولم يبق للختان وجود إلا في الحبشة . ولكن لما دخلها أحد المبشرين الأسباب أمر بتحريمه . ومن جملة أعياد المسيحيين الختان ، ويعمل في يوم ٦ من بؤونة ، ويقولون : إن المسيح ختن في هذا اليوم وهو الثامن من الميلاد^(١١) .

وقد اقتبس العرب هذه السنة من شريعة أبيهم إبراهيم ومن بنى إسرائيل الذين اختلطوا بهم في الجزيرة العربية والبلاد المجاورة . وقد اشتهرت الأخبار أن الرسول عليه الصلاة والسلام ولد مختونًا ، وقيل : ختنه جده عبد المطلب في اليوم السابع من ولادته كما هي عادة العرب في التبخير بالختان قبل البلوغ .

وختان الرسول فيه ثلاثة أقوال ، الأول أنه ولد مختونًا مسرورًا ، وروى في ذلك حديث لا يصح ، كما ذكره أبو الفرج ابن الجوزي في الموضوعات وهو

(٨) إصحاح ١٧ : ٦ - ١٤ .

(٩) مركز المرأة في قانون حمورابي والمانون الموسوي ص ٣٧ .

(١٠) أعمال الرسل - الأصحاح الخامس عشر .

(١١) بلوغ الأرب ج ١ ص ٣٥٧ .

« من كرامتى على ربي أنى ولدت مختونًا ولم ير سواتى أحد » وليس لهذا القول سند من حديث ثابت ، كما أن ولادته مختونًا ليست من خواصه ، فإن كثيرًا من الناس يولدون كذلك (١٢) .

الثانى أنه ختن يوم تنق صدره الملائكة عند ظئره -مرضعته- حليلة السعدية ، والحديث الوارد فيه غير صحيح .

التالت أن جده عبدالمطلب ختنه يوم سابعه ، وصنع له مأدبة ، وسماه محمدًا . قال أبوعمرا بن عبد الر في كتابه « التمهيد » في الموطن من المعانى والأسايد : « إن الوارد فى ذلك حديث مسند غريب . وقد تفرد به ابن أبى السرى ، كما قال أحد رواته ، والراجح أن جده ختنه على عادة العرب فى ذلك .

الختان فى الإسلام :

اتفق العلماء على أن الختان مطلوب ، بدليل حديث مسلم عن أبى هريرة «خمس من الفطرة ، الختان والاستحداد وتقليم الأظافر ونتف الإبط وقص الشارب» . والفطرة هى الحنيفة ملة ابراهيم ، وهى فطرتان فطرة تتعلق بالقلب ، وهى معرفة الله ومحبه وإيثاره على ماسواه وتوجيهه . وفطرة عملية ، وهى هذه الخصال ، فالأولى تزكى الروح وتطهر القلب ، والثانية تطهر البدن .

ولكن ما هى درجة الطلب ؟ هل هى الوجوب أو الندب ؟ اختلفت أنظار العلماء فى تقريرها ، وملخص ذلك ينحصر فى ثلاثة أقوال :

القول الأول - أنه سنة فى حق الرجال والنساء . - وذهب إليه مالك فى رواية عنه وأبوحنيفة ، وروى عنه ، واجب وليس بفرض ، كما روى عن مالك أنه فرض . وقال به بعض أصحاب الشافعى .

والقول لثانى- أنه واجب في حق الرجال والنساء جميعاً ، وهو مذهب الشافعى وكثير من العلماء . كما أنه مقتضى قول سحنون من المالكية .

والقول الثالث- أنه واجب في حق الرجال سنة في حق النساء . وبه قال بعض أصحاب الشافعى ، وهو مذهب أحمد ، وروى عنه الوجوب فيها . وإليك أدلة كل قول :

أولاً- احتج الموجبون بما يأتى :

١- قوله تعالى « أن اتبع ملة إبراهيم حنيفاً وما كان من المشركين » (١٣) مع انضمام هذه الآية إلى حديث الصحيحين الوارد في إبراهيم أنه اختن ، وقد تقدم . ووضحوا الاستدلال بأن الأمر في الآية للوجوب ، والختان من ملة إبراهيم التى وجب اتباعها ، وهناك نزاع بين الأصوليين في دلالة الأمر بوجه عام ، هل هى الوجوب أو الندب . ويرد هذا الدليل بما يلى :

(أ) أن معنى الآية ، كما ذكره البيضاوى والرازى وغيرهما ، أن اتبع ملة إبراهيم في التوحيد والدعوة إليه برفق ، وإيراد الأدلة مرة بعد أخرى ، والمجادلة مع كل واحد بحسب فهمه ، وليس الأمر بالاتباع شاملاً للفروع الدينية ، وإلا لم يكن النسبى صاحب شرع مستقل ، بل داعياً إلى شرع إبراهيم كأنبياء بنى إسرائيل الذين كانوا داعين إلى شرع موسى وتوراته ، وهذا خلاف الإجماع على استقلال سيدنا محمد برسالته وشرعه . لكن يقال : إن قصر معنى الآية في الاتباع لملة إبراهيم على ما ذكره كل فريق يعتبر تحكماً لا دليلاً على التزامه ، والأمر لا يعدو أن يكون احتمالاً ، والدليل إذا تطرق إليه الاحتمال سقط به الاستدلال ، أى على وجوب الختان .

(ب) ولو سلمنا أن اتباع ملة إبراهيم يشمل الأصول والفروع فالأمر في الآية ليس للوجوب في كل شئ ، بدليل حديث الفطرة الذى اتفق العلماء على نذب بعض مافيه ، وحديث أحمد في مسنده والبيهقى «الختان سنة للرجال مكرومة للنساء» .

(١٣) سورة النحل : ١٢٣ .

٢- روى أحمد وأبو داود أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال للرجل الذي أسلم «ألق عنك شعر الكفر واختن» والأمر هنا للوجوب . ورد هذا الدليل بما يلي :

(أ) أن الحديث ضعيف كما صرح بذلك الحافظ . وقال الذهبي : إنه منقطع ، وقال ابن القطان في روايته مجهولان .

(ب) وعلى فرض صحته فإن الأمر لا يتحتم أن يكون للوجوب ، وذلك لأن أول الحديث محمول على الندب بلا ريب ، وهو إزالة الشعر . وللحديث السابق عن أحمد في أنه سنة ، ومثل هذا الحديث الذي استدلوا به على الوجوب حديث مرسل وهو «من أسلم فليختن وإن كان كبيراً» وردَّ بأن مرسل الزهري عن النبي من أضعف المراسيل عندهم ، على أن النبي -صلى الله عليه وسلم- أسلم معه الأبيض والأسود والرومي والفارسي والحبشي فما ختن أحدًا منهم وما فتش أحدًا .

لكن يمكن أن يناقش هذا الرد بأن النبي -صلى الله عليه وسلم- استغنى عن تفتيشهم بما كانوا عليه من الختان ، فإن العرب كانوا يختنون وكذلك اليهود . والنصارى فريقان في ذلك . فكان من أسلم يبادر بعضهم إلى الختان . ومن كان كبيراً ويشق عليه يسقط عنه . يقول أحمد مناقشاً للأمر بالاختتان ، وناعياً على من يفتشون من يدخلون الإسلام ليعرفوا إن كانوا محتون أم لا : حدثنا المعتمد عن سالم بن أبي الذبال قال : سمعت الحسن يقول : يا عجباً لهذا الرجل -أمير البصرة- لقي أشياخاً من أهل كسكر -من قرى العراق- فقال : ما دينكم ؟ قالوا : مسلمون . فأمر بهم ففتشوا فوجدوا غير محتون . فختنوا في هذا الشتاء ، وقد بلغني أن بعضهم قد مات ، وقد أسلم مع النبي الفارسي والرومي والحبشي فما فتش أحدًا منهم . ذكر ذلك ابن قدامة الحنبلي في المغني (١٤) .

٣- روى البيهقي باسناد ينفرد به أهل البيت عن علي قال : وجدنا في قائم سيف رسول الله في الصحيفة : أن الأقف لا يترك في الإسلام حتى

يختن ولو بلغ ثمانين سنة . وردّ بأن هذا الخديب لا يعرف ، ولم يروه أهل الحديث .

٤- سئل النبي - صلى الله عليه وسلم- عن رجل أقلف يحج بيت الله قال « لا حتى يختن » رواه أبو برزة . وردّ بأن إسناده مجهول ، ومثله حديث ابن عباس أنه قال : الأقلف لا تقبل له صلاة ولا تؤكل ذبيحته . وفي رواية عنه : لا تجوز له شهادة . وردّ بأنه قول صحابي تفرد به . قال أحمد : وكان يشدد فيه وخالفه الحسن البصرى . وقد يجاب عنه بأن الأئمة الأربعة احتجوا بأقوال الصحابة ، وبالغ الشافعى في ذلك فجعل مخالفتها بدعة .

٥- قالوا : الختان من أظهر الشعائر التى يفرق بها بين المسلم والنصرانى ، فوجوبه أظهر من وجوب الوتر وزكاة الخيل ووجوب الوضوء على من قهقهه فى صلاته .. ووجوه الوجوب فى الختان أظهر منها فى هذه الأمور وأقوى . حتى أن المسلمين لا يكادون يعدون الأقلف منهم . ولهذا ذهبت طائفة إلى وجوبه على الكبير حتى لو أدى إلى تلفه . وردّ بأنه ليس كل ما كان من الشعائر يكون واجباً ، فالشعائر إما واجبة وإما مندوبة ، وقد يجاب عن ذلك بأن هذا الشعار عظيم ولا تتم الطهارة إلا به فيكون من الواجبات .

٦- وقالوا : إنه قطع شرح لا تؤمن سرايته ، فلوم يكن واجبا لما صرح به ، كقطع يد السارق . وردّ بعدم صحة قياس القّطع فى الختان على قطع يد السارق ، لأن الأول تكريم ، والثانى عقوبة .

٧- وقالوا : يجوز كشف العمورة للختان ، ولو لم يجب لما جاز ، لأن الحرام لا يلزم للمحافظة على المسنون . وردّ بأن الكشف يجوز للمندوب كالطبيب للمداواة وليست واجبة ، وككشف المرأة وجهها للمعاملة وليست واجبة ، وكذلك لتحمل الشهادة .

٨- قالوا : فى الختان لا يستغنى عن ترك واجبين وارتكاب محظورين ، أحدهما كشف العمورة فى جانب الختون والنظر إلى عمرة الأجنبى فى جانب الختان ، فلوم يكن واجباً لكان قد ترك له واجبان وارتكب له محظوران .

وردّ بأنهم جوزوا لغاسل الميت حلق عانته، وذلك يستلزم كشف العورة أو لمسها لغير واجب .

٩- قال الخطابي: إن الختان وإن كان مذكورًا في جملة السنن فإنه عند كثير من العلماء على الوجوب، لأنه شعار الدين يعرف به المسلم من الكافر، ولو وجد المختون بين جماعة قتلى غير محتوبين صلى الله عليه ودفن في مقابر المسلمين. وردّ بأن تعريف المسلم من الكافر بالختان غير مسلم، لأن بعض الكفار يختنون وهم اليهود. فالختان لا يميز المسلم من الكافر إلا في محل لا يختن فيه إلا المسلمون، ومع ذلك لا يلزم وجوبه .

١٠- قالوا: إن الختان يؤلم الصبي ويعرضه للتلف بالسراية، ويخرج من ماله أجرة الختان وثمان الدواء، ولو لم يكن واجبًا لما جاز ذلك، فإنه لا تجوز إضاعة المال والإيلام والتعريض للتلف بفعل مسنون، بل بفعل واجب. وردّ بأن ذلك لا يستلزم الوجوب، فإنه يؤلم بالضرب للتأديب. ويخرج من ماله أجرة المؤذب والمعلم، وكما يضحى عنه. وذلك كله مندوب. ونوقش بأن التعليم واجبٌ للأمر التي تتوقف عليها صحة العبادة وامتنال الأوامر.

١١- قالوا: لو لم يكن الختان واجبًا لما جاز للختان الإقدام عليه وإن أذن فيه المختون أو وليه. لأن الإقدام على قيامه عند أمر الله ورسوله بقطعه، ولا أوج. فإنه لا يجوز له ذلك. ولا يسقط الإثم عند وردّ بأنه يجوز الإقدام على قطع السلس والتشريط، وهو مباح أو مندوب.

١٢- احتج القفال الشاشي لوجوبه بأن بقاء القلفة يجبس النجاسة ويمنع صحة الصلاة، فيجب ازالتها، وردّ بأن هذه النجاسة يلام عليها إن كانت باختياره وقدارته، وإلا فهو كالسلس والرعاف، فيفعل ما بقدر عليه، كما أن القلفة قاصرة على الرجال دون النساء.

١٣- قالوا: إن عدم الختان شعار عبّاد الصليب وعبّاد النار، ولا تجوز مواقفهم في عدمه لأنه شعارهم. وردّ بأنهم لم يتميزوا عن الحنفاء بمجرد ترك

الختان ، بل بمجموع ما هم عليه من الدين الباطل ، فوافقة المسلم لهم في ترك الختان لا تستلزم موافقتهم في شعار دينهم .

ثانياً - احتج القائلون بسنية الختان بما يأتي :

١ - حديث الفطرة السابق ، لأن النذب هو أقل ما يتحقق به كونه مطلوباً ، ولادليل في الحديث على وجوبه . لأن بعض ما ذكر من سنن الفطرة متفق على نذبه ، فيحتمل أن يكون الختان من ضمن المندوبات . ونوقش بأن دلالة الاقتران لا تعارض أدلة الوجوب ، فالخصال المذكورة منها واجب كفص الظفر إذا طال وتجمعت تحت الوساحة ، لصحة الطهارة .

٢ - حديث أحمد والبيهقي مرفوعاً « الختان سنة للرجال مكرمة للنساء » ودرجة نذبه للنساء أقل من درجته في الرجال ، فهو فيهم أكد . وقد طعن في هذا الحديث بأمرين .

أ - أنه ضعيف كما نص عليه العراقي ولكن يجب على هذا الطعن بأن للحديث شواهد تفويه ، فقد رواه الطبراني وكذا البيهقي بأسانيد أخرى ليس فيها الحجاج بن أرطاة الذي ضعف الحديث بسببه .

ب - أن السنة في لسان الشرع غيرها في اصطلاح الأصوليين ، ورد هذا بأن مقابلتها بكلمة « مكرمة في حق النساء » يفهم منها المعنى المطلوب .

ثالثاً - احتج القائلون بأن الختان واجب للرجال مندوب للنساء بالآية التي تأمر باتباع ملة إبراهيم ، وبحديث الفطرة . ووجه ذلك : أن حديث اختتان إبراهيم المسبوق بآية اتباع ملته يمكن أن يحتج به على الوجوب في حق الرجال ، لأن ختان إبراهيم قد ثبت بالحديث ، وأمرنا باتباعه في الآية ، أما النساء فلم يثبت بطريق صحيح أنهن كن يختتن في أيام إبراهيم حتى يكون ذلك داخلاً فيما أمر باتباعه ، ولم يعلم حكمه فيهن إلا من حديث الفطرة ، لأن الأمور التي فيه يمكن اشتراك الرجال والنساء فيها ما عدا قص الشارب . فيكون الختان هن سنة ، مع الاستناد إلى حديث أحمد « الختان سنة للرجال مكرمة للنساء » والسنة هنا تحمل على الوجوب والمكرمة درجة

أقل من درجة السنة المراد بها الواجب ، وهذه الدرجة هي التي تليه مباشرة وهي الندب .

ونوقش بأن حديث « الختان سنة للرجال مكرمة للنساء » ضعيف عن ابن عباس ، وبأن السنة هي الطريفة ، أي أنه مشروع وجوباً أو استحباباً ، فلا يتعن واحد منها ، وبأن الأمر بالشئ يعم الرجال والنساء . وعدم العلم بما كان عليه النساء أيام اراهيم لا ينفى أنهن كن يختن .

هذا عرض موجز لآراء العلماء في الختان . وقد علمت مبلغ الأدلة وما نوقشت به . ولهذا قال ابن المنذر: ليس في الختان خير يرجع إليه ولا سنة تتع . وقد ذكر الشوكاسي في نيل الأوطار(١٥) هذه الأحاديث ونفذ العلماء لها ، وقد ظهر أنه ليس هناك دليل صحيح على وجوب الختان للنساء ، فضلاً عن وجوبه في حق الرجال .

يقول الشيخ محمود شلتوت(١٦) : والذي أراه أن حكم الشرع في الختان لا يخضع لنص منقول ، وإنما يخضع في الذكر والأنثى لقاعدة شرعية عامة ، وهي أن إيلام الحى لا يجوز شرعاً إلا لمصالح تعود عليه وتربو على الألم الذى يلحفه . وتوصل من ذلك إلى أن ختان الذكر فيه مصلحة للتخلص من الإفرازات التى تحت الفلفة وماتسببه من أمراض . أما الأنثى فلا فائدة فيه من هذه الناحية . غير أن بعض الأطباء قال : إن ترك البظر يشعل الغريزة الجنسية عند المرأة ، وقد تندفع به إلى ما لا ينبغي ، وبعضهم يرى أن الختان يضعفها جنسياً ، فيحتاج الرجل إلى الاستعانة بالمواد المحرمة ، والحق أن المختونة قد تندفع إلى الرذيلة وأن عدم الختان لا يعلل به استعمال الرجال للمخدرات . فإن إلفهـم لها هو الذى يجعلهم يتمسكون بها ، ولا صلة لذلك بالعملية الجنسية ، فهى تعتمد على قوة البدن والأعصاب والهدوء النفسى . ١ هـ .

وعلى هذا فلا بأس على المرأة إذا لم تختن ، فقد سار على ذلك عرف بلاد إسلامية منها تركيا وبلاد المغرب وايران والهند . وفي رحلة « علية

(١٥) ج ١ ص ١٢٦ ، ١٢٧ .

(١٦) الفتاوى ص ٣٠٤ .

حسن حسين الباحثة بمركز البحوث القومي بمصر» أن واحة الفرافرة ليس فيها ختان البنات^(١٧). وعلى من تريد الاختتان ألا تتالع فيه، لأن ذلك يفضل نوعاً من حساسيتها الجنسية المطلوبة، وحتى لا يلحأ الرجال إلى استخدام مواد محرمة تضر بالصحة. والعمل والاقتصاد والأخلاق. وهذا ما يشير إليه حديث رواه أبو داود عن أم عطية - نسيمة بنت الحارث -^(١٨) أن امرأة كانت تختن النساء بالمدينة، فقال لها - صلى الله عليه وسلم -: «لا تَنهَكِي، فان ذلك أحظى للمرأة وأحب للرجل» قال أبو داود: هذا الحديث ضعيف راويه مجهول. وفي رواية ذكرها رزين «اِسْمِي ولا تَنهَكِي، فانه أسرى للوجه وأحظى عند الزوج» أو «فانه أنور للوجه وأحظى عند الرجل» وحديث «يانساء الأنصار اختضبن غمساً، واختفضن ولا نهكن، وإياكن وكفران النعم» وفي الجامع الصغير للسوطي «اخفضي ولا تنهكي، فانه أنضر للوجه وأحظى عند الزوج» رواه الطبراني والحاكم عن الضحاك بن قيس، وصححه. وفيه «إذا ختنت فلا تنهكي، فان ذلك أحظى للمرأة وأحب إلى البعل» رواه البيهقي عن أم عطية. وفي رواية الخطيب عن علي «إذا خفضت فأشمي ولا تنهكي، فانه أحسن للوجه وأرضى للزوج» وفي رواية الطبراني عن أنس «فانه أسرى للوجه وأحظى عند الزوج» وكلها حسنة.

والأحاديث على ما فيها تعطينا فكرة عما كان معروفاً في الزمن الأول من الوصية بعدم المبالغة في ختان المرأة لحكمتها المذكورة. ومعنى «أشمي» اقطعى قليلاً، شبه ذلك بإشمام الرائحة، والنهك هو المبالغة في القطع، والمراد اقطعى بعض النواة ولا تستأصلها^(١٩).

(١٧) الأهرام ٦ / ١١ / ١٩٦٦ م.

(١٨) نسيمة: بضم النون، وقيل بفتحها، واسمها نسيمة بنت كعب. وقيل: بل إن نسيمة بنت كعب الأنصارية هي أم عمارة، وهي أم حبيب وعبد الله ابني زيد ابن عاصم، وهناك أم عطية العوصية.

(١٩) النهاية لابن الأثير.

ومما يدل على أن ختان المرأة كان معروفًا عند العرب حديث البخاري في قتل حمزة: خرج سباع فقال: هل من مبارز؟ فخرج إليه حمزة وقال: يا سباع يا ابن أم أئمان مقطعة البظور (٢٠). كما يدل على أن الإسلام أقره حديث النبي -صلى الله عليه وسلم- عن بعض أحكامه من وجوب الغسل إذا التقى الختانان، وهما ختان الرجل وختان المرأة، جاء في مسلم «ثم مس الختان الختان».

هذا، والدين لا يوافق على ختان المرأة بالطريقة الفرعونية المتبعة في بعض بلاد مصر والنوبة والسودان، من المبالغة في قطع أجزاء حساسة من المرأة، ثم خياطة الفرج، لدرجة أنه لا يترك إلا ثقب صغير للمياه. وعند الاتصال الجنسي والولادة لا بد من توسيع الثقب، ثم تعاد خياطته. وفي هذا إيلاء شديد، ويلجأ إلى ذلك إما بوازع من المحافظة على عفاف المرأة، فلا يقربها غير زوجها الذي يمزق بنفسه هذه الخياطة، وإما بدافع استكمال لذة الرجل:

هل يسقط الختان؟

يسقط الختان إذا ولد المولود بدون قلفة، وذلك بالاتفاق، وإن كان يستحب إمرار الموسى على موضع الختان. ولكن قال البعض: إنه مكروه لأنه عبث، كما يسقط إذا ضعف المولود عن احتمالته، وكذلك إذا أسلم الرجل كبيرًا وخاف على نفسه، كما يسقط بالموت.

وهذا يعرف أن عملية الختان إذا كانت شاقة مثلاً لا تكون مانعة لأحد من الدخول في الإسلام، وذلك لاختلاف العلماء في أصل وجوبه. وقد تقدم قول الحسن البصري في ذلك.

رأى الطب -تحدث الأطباء على الختان فجوزوا ختان الرجل كوسيلة من وسائل النظافة والوقاية من الأمراض الخبيثة، وقالوا: إن سرطان

(٢٠) كما يدل على أن الإسلام أقره حديث السى صلى الله عليه وسلم عن بعض أحكامه من وجوب الغسل إذا التقى الختانان، وهما ختان الرجل وختان المرأة، وجاء في مسلم «ثم مس الختان الختان».

القضيب منتشر في الهندوس أكثر من غيرهم ، لأنهم لا يختنون ، وهو ينشأ من تراكم القاذورات بين القلفة والذكر ، ولهذا تسجع عملية الختان زمن الطفولة . وقد أعلنت هيئة الصحة العالمية يوم ١٢/٩/١٩٦٣ في حنيف أن ختان الذكور عند المسلمين يمنع إصابة العضو التناسلي بالسرطان (٢١) .

أما ختان المرأة فقد كثر الجدل حوله . وقد حَبَّذَه البعض لأنه يملل إلى حد ما من حساسيتها ، وأوصوا بعدم استئصال البظر أو المبالغة في القطع ، حتى لا يُجهَد الرجل عند المباشرة ، ولا يحتاج إلى استعمال السموم الضارة . وذكروا أن السرطان المهبلى عند النساء شائع ، ولكن لا علاقة له بالختان ، فهو موجود عند المختونات أيضاً . ورأى الطب يتلاقى مع الشرع في تأكيده في حق الرجال ، والتوصية بعدم النهك في ختان المرأة .

حكمة الختان - الختان مكمل للفترة ومن تمام الملة الخنيفية ، وعلامة الدخول في الإسلام كالتعميد عند النصارى : وكانت العرب تدعى أمة الختان . ولهذا جاء في حديث هرقل : إنى أجد ملك الختان قد ظهر . فقال أصحابه : لا يهمنك هذا ، فإن اليهود تحتتن . فجاء رسول الرسول حاملاً الكتاب ، فكشفوه فوجدوه مختوناً . وكان هشام بن العاصى في وقعة أجنادين يقول : يا معشر المسلمين ، إن هؤلاء القلف لا صبر لهم على السيف .

وفي الختان طهارة ونظافة وتعديل للشهوة ، لأن الأكلف لا يشبع من الجماع والنساء لا تشبع منه . وفيه تزيين بقطع هذه الأشياء الزائدة كالأظافر وشعر العانة . وذكر عن ميمونة أنها قالت للخاتنة : إذا خفضت فأشهى . وقيل : أشمى . أى اتركى الموضع أشم أى مرتفعاً ، ولا تنهكى فانه أسرى للوجه وأحظى لها عند زوجها .

وذكروا أن «سارة» لما وهبت هاجر لإبراهيم وحملت غارت ، فحلفت ليقطعن إبراهيم منها ثلاثة أعضاء ، فحلف إبراهيم أن يخلع أنفها ويقطع أذنيها ، فأمر بقب أذنيها وخفاضها . فصار ذلك سنة في النساء بعد ، كما

(٢١) الأهرام ١٠ / ٢ / ١٩٦٣ .

كان السعى سنة هاجر، ورمى الحجار سنة حَصَبِ إسماعيل للشيطان لما ذهب مع أبيه . ولبس لذلك سند صحيح .

هذا ، وقد بدءوا في أمريكا يتجهون إلى ختان الأطفال بعد ولادتهم بمدة من ١٢-٢٤ ساعة (٢٢) .

متى يكون الختان ؟

وقت الختان عند البلوغ ، ولا يجب قبل ذلك . وفي البخارى من حديث سعيد بن جبير قال : سئل ابن عباس : مثل من أنت حين قبض الرسول ؟ فقال : أنا يومئذ مختون ، وكانوا لا يختنون الرجل حتى يدرك . وقد اختلف في سن ابن عباس عند وفاة النبي ، فقيل : ولد قبل الهجرة بثلاث سنين ، وعنه أنه قال : توفى رسول الله وأنا ابن عشر سنين ، وقد قرأت - يعنى المفضل - وعن سعيد بن جبير عن ابن عباس أيضاً أنه قال : توفى رسول الله وأنا ابن خمس عشرة سنة ، قال عبدالله بن الإمام أحمد : قال أبى : هذا هو الصواب . وفي الصحيحين أنه كان راكباً أناً فأمر على الرسول بنى - وهو يصلى بالناس وقد ناهز الحلم . والذي عليه الأكثر أن سنّه يوم وفاة النبي ثلاث عشرة سنة ، فإنه ولد قبل الهجرة بثلاث سنين بالشعب .

وقيل : يجب على الولي ختان الصبى قبل البلوغ حتى يبلغ مختوناً ، وأما قول ابن عباس : كانوا لا يختنون الرجال حتى يدركوا ، فعناه حتى يقاربوا البلوغ . قال بعضهم : يكره الختان يوم السابع لمخالفة اليهود . واستحبه البعض لخفته على المولود في هذا الحين . وهناك روايات أن ابراهيم ختن اسحق يوم السابع ، وأنه ختن إسماعيل لثلاث عشرة سنة ، وأن فاطمة كانت تختن ولدها يوم السابع . قال ابن المنذر : ليس في هذا الباب نص يثبت ، وليس لوقت وجوب الختان خبر يرجع إليه ولا سنة تستعمل ، والأشياء على الإباحة لا يحظر شئ منها إلا بحجة ، ووقائع الأحوال لا تدل على الوجوب .

وفي سنن البيهقي «عن الرسول عن الحسن والحسين وختنهما لسبعة أيام» (٢٣) وقطال الليث بن سعد: يخبز ما بين سبع سنين إلى عشر، وقال أحمد: لم أسمع في ذلك شيئاً.

هذا، ولا بأس بعمل طعام بمناسبة الحثاك، كما كانت تفعل العرب ويسمونه إعداراً، فهو سكر لله على عمو الطفل ورجاء أن ينبت نباتاً حسناً، والعقيقة إذا كانت مع الحثان كفت، ولعل هذا ما كان يفعله النبي -صلى الله عليه وسلم- كما تقدم في رواية البيهقي.



(٢٣) يوم السابع يسمى «سبوعاً» كما يقال «أسبوع» وقيل: إن أصله جمع لمفرد هو «سُبع» - كما في نهاية ابن الأثير - مادة «سبع».

٧- النفقة

نفقة المولود تشمل نفقة الرضاع والطعام والكسوة والمسكن والعلاج والتأديب وما إلى ذلك من كل ما يحفظ عليه حياته ويصلح أمره جسمًا وعقلًا وخلقًا، ووجوب ذلك داخل تحت عموم الرعاية المشار إليها في النصوص السابقة، وهي إلى حاب وجوبها لها فصلها أيضًا، ففي الحديث الشريف «اليد العليا خير من اليد السفلى، وأبدأ بما تعول» (١). وفي حديث الطبراني عن كعب بن عُجرة في الشاب الذي خرج يسعى لكسب العيش وقد قال الصحابة فيه: لو كان خروجه في سبيل الله، يقول النبي -صلى الله عليه وسلم-: «إن كان خرج يسعى على ولده صغارًا فهو في سبيل الله» (٢) وتوضيح ذلك في الجزء الثالث في الإنفاق على الزوجة.

وهذه النفقة واجبة للأولاد ما داموا صغارًا محتاجين، فإذا بلغوا لم تجب إذا كانوا قادرين على الكسب. وقيل: لا تجب مطلقًا حتى لو كانوا عاجزين، وهو مذهب الشافعي، والابن والبنات في هذا الحكم سواء.

ومقدار النفقة يحدد بالكفاية لنص حديث هند عندما سألت النبي -صلى الله عليه وسلم- عما تأخذه من مال زوجها أبي سفيان، فقال لها «خذى ما يكفيك وولدك بالمعروف» (٣). وتراعى في ذلك ظروف الوالد من غنى وفقر، وظروف الولد في البيئة التي يعيش فيها، مراعيًا عدم التقدير الذي يعقده نفسه ويحرمه ما يكمل به عقله وجسمه وخلقه، وعدم التبذير الذي يدلّله ويفسده. ولعل هذا ما تشير إليه كلمة المعروف في أخذ الكفاية من النفقة. قال تعالى «لا يكلف الله نفسًا إلا وسعها» (٤) وقال «لينفق ذو سعة من سعته. ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله لا يكلف الله نفسًا إلا ما آتاها» (٥).

(١) رواه البخارى ومسلم عن أبى هريرة .

(٢) الترغيب ج ٣ ص ١٥ .

(٣) رواه مسلم ج ١٢ ص ٧ .

(٤) سورة البقرة: ٢٨٦ .

(٥) سورة الطلاق: ٧ .

وحكمة الوالدين في إفهام أولادهم ما يناسب الأوضاع لها دخل كبير في منع الأزمت النفسية وانتظام الولد في سلوكه، كما أن اختيارها للبيئة أو المدرسة التي يتعلم فيها والأصدقاء الذين يعاشروهم لابد فيه من الدقة ومراعاة كل الظروف لمواجهة جميع الاحتمالات .

وما يلحق بالنفقة إخراج زكاة الفطر، لحديث أبي سعيد الخدري قال : كنا نخرج إذ كان فينا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- زكاة الفطر عن كل صغير وكبير، حر أو مملوك (٦) . وهذا قول الجمهور. ورأى البعض عدم وجوبها، معللاً ذلك بأنها تطهير، والتطهير لا يحتاج إليه الصبي لعدم أثمه . وأجاب الجمهور بأن التطهير لغالب الناس، ولا يمتنع ألا يوجد التطهير من الذنب، كما أنها تجب على من لا ذنب له كصالح محقق الصلاح، وككافر أسلم قبل غروب الشمس بلحظة -من آخر يوم من رمضان- فأنها تجب عليه مع عدم الأثم . وكما أن القصر في السفر جوّز للمشقة، فلو وجد من لا مشقة عليه فله القصر . ذكره النووي في شرح صحيح مسلم (٧) .

ويوصى الإسلام بأن تكون النفقة من مال حلال حتى يبارك الله في الأولاد، فإن عاقبة الحرام وخيمة، وقد يظهر أثره في الأولاد مع ظهوره في الآباء . إن النبي -صلى الله عليه وسلم- لم يعط فاطمة بنته عبداً من الصدقة -وإن كان هذا ليس نفقة واجبة عليه- وعمر لم يعط حفصة من مال الصدقة لما سألته حق الرحم، حيث قال لها: الرحم في مالي لافي مال المسلمين، غششت أباك، ونصحت لأقربائك، قومي، فقامت تجر ذيلها . وإذا كان هذا مع الكبار حيث لا تجب النفقة فكيف مع الصغار الذين تجب نفقتهم؟ (٨)

وليعلم الوالد العفيف عن الحرام الذي لا يركب المركب الصعب لتحصيل نفقة الأولاد أن له منزلة كبيرة عند الله، ففي الحديث الشريف

(٦) رواه مسلم ج ٧ ص ٦٢ .

(٧) ج ٧ ص ٥٩ :

(٨) زاد المعاد ج ٤ ص ١٢، الصبان على هامش مشارق الأنوار ص ١٦٣

« فأما أول ثلاثة يدخلون الجنة فالشهيد، وعبد مملوك أحسن عبادة ربه ونصح لسيده، وعفيف متعفف ذو عيال » رواه ابن خزيمة في صحيحه والترمذي وابن حبان عن أبي هريرة (٩). وروى مسلم عن عياض عن النبي - صلى الله عليه وسلم - « أهل الجنة ثلاثة، ذو سلطان منسط موفق، ورجل رحيم رقيق القلب لكل ذي قربى ومسلم، وعفيف متعفف ذو عيال » (١٠). وروى عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال « يأتي على الناس زمان يكون هلاك الرجل على يد زوجته وأبويه وولده، يعبرونه بالفقر ويكلفونه ما لا يطيق، فدخل المداخل التي يذهب فيها دينه فيهلك » رواه الخطابي عن ابن مسعود، كما رواه البيهقي عن أبي هريرة، وكلا السندين ضعيفان (١١).

هذا، وقد قرر العلماء أن الأب إذا امتنع عن الإنفاق على ولده كان للولد أن يأخذ من مال أبيه، وله الاستقراض إن لم يجد له مالاً وعجز عن القاضى (١٢).

إن النفقات التي تلزم للرعاية بنواحيها المختلفة تكون في مال الطفل إن كان له مال خاص به، فإن لم يوجد وجبت على الأب وحده على رأى الجمهور، وقال أبو حنيفة: تجب على الأب والأم. وذكر ابن القيم في «بدائع الفوائد» (١٣) أن نفقة الولد على أبيه دون أمه فصار إجماعاً، إلا أباحنيفة فأوجبها عليها. ودليل الجمهور قوله تعالى « وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف » فهذه النفقة من أجل الولد، وقوله تعالى « فإن أرضعن لكم فآتوهن أجورهن » وكذلك قول النبي - صلى الله عليه وسلم - لهند في الأخذ من مال زوجها ما يكفيها وولدها، وقد تقدم كل ذلك. وورد أن أم سلمة قالت: يا رسول الله، هل لى في بنى أبى سلمة أجر أن أنفق عليهم

(٩) الترغيب ج ٣ ص ١٤.

(١٠) رياض الصالحين ص ٢٩٣.

(١١) الاحياء ج ٢ ص ٢٢.

(١٢) الخطيب على أبى شجاع ج ٢ ص ١٨٧.

(١٣) ج ٤ ص ١٢٦.

ولست بتاركتهم هكذا ولا هكذا، إنما هم بتى؟ فقال «نعم لك أجر ما أنفقت عليهم» (١٤). ووجه الاستدلال أن نفقة الأولاد لو كانت واجبة عليها ما احتاجت إلى استفتاء النبي في ذلك. قال ابن القيم استنباطاً من حديث هند: فيه دليل على تفرد الأب بنفقة أولاده، ولا تشاركه فيها الأم، وهذا إجماع من العلماء إلا قول شاذ لا يلتفت إليه أن على الأم من النفقة بمقدار ميراثها (١٥). فإذا كان الأب فقيراً لا يقدر على نفقة أولاده قيل بوجودها على الأقارب الذكور كالجد، ولا يجب على الأم شئ، بدليل حديث أم سلمة، يقول ابن القيم (١٦): والصحيح انفراد العصبية بالنفقة، وهذا كله كما ينفرد الأب دون الأم بالإنفاق، هذا مقتضى قواعد الشرع، فإن العصبية تنفرد بحمل العقول «الدية» وولاية النكاح وولاية الموت والميراث بالولاء. وهناك قول لأبي حنيفة بأن نفقة الصغير وإرضاعه على كل ذى رحم محرم ولو لم يكن وارثاً له. فتجب على خاله لا على ابن عمه، وقد رده الجمهور.

وقال ابن القيم (١٧): أما نفقة الأولاد فالرحل مجبر على نفقة ابنه الأدنى حتى يبلغ فظ، وعلى نفقة بنته الدنيا حتى تزوج، ولا يجبر على نفقة ابن ابنه، ولا بنت ابنه وإن سفلاً، ولا تجبر الأم على نفقة ابنها وابنتها ولو كانت في غاية الحاجة والأم في غاية الغنى. والشافعى يقول: إذا بلغ الولد صحيحاً سقطت نفقته ذكرًا كان أو أنثى. وقال الحسن بن زياد اللؤلؤى: نفقة الأولاد على أبويهم بمقدار ميراثهم، وهو مذهب أبي حنيفة.

وهناك أقوال كثيرة في الموضوع مبنية على الاختلاف في تفسير الوارث في قوله تعالى «وعلى الوارث مثل ذلك» يمكن الرجوع إليها في تفسير القرطبي وفي زاد المعاد.

(١٤) رواه البخارى ومسلم - رياض ١٤٦.

(١٥) زاد المعاد ج ٤ ص ١٤٨.

(١٦) المرجع السابق.

(١٧) المرجع السابق ص ١٦٥.

٨- الرعاية الطبية

الاسلام يحث على رعاية الأولاد رعاية طبية تستهدف وقايتهم من الأمراض وعلاجهم منها، إلى جانب تقوية أجسامهم التي هي حزة من الرعاية العامة الشاملة للجسم والعقل والروح والخلق، وقد مرّ بك أن الإسلام راعى هذه الناحية في الجنين قبل أن يولد، ونبه إلى خطر إرضاع الطفل الغيّل، وهو لبن الحامل، لتأثيره السيئ على صحته .

والعناية بنظافة انطفل من أهم مايساعد على حفظ صحته من الأمراض، وعلى تقوية جسمه، وقد روى عن عائشة أنها قالت: أمرنى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- مرة أن أغسل وجه أسامة بن زيد، وهو صغير، وماولدت ولا أعرف كيف أغسل وجه الصبيان، فأخذته فغسلته غسلًا ليس بذلك، فأخذه رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فغسل وجهه وقال له « لو كنت جارية لحليتك وأعطيتك وكسوتك» (١) وسيأتى مثل ذلك في بحث التسوية بين الأولاد .

والنبي -صلى الله عليه وسلم- نهى عن ترك الأطفال يسيرون في الأماكن الموحشة والأوقات التي يظن فيها الخطر عليهم، فقد صح عنه أنه قال « إذا كان جنح الليل أو أمسيتم فكفوا بصبيانكم، فإن الشيطان ينتشر حينئذ، فاذا ذهب ساعة من الليل فخلوهم» رزاه مسلم عن جابر. وفي رواية عنه « لا ترسلوا فواشيكم وصبيانكم إذا غابت الشمس حتى تذهب فحمة العشاء» (٢). وجنح الليل طائفة منه، كناية عن الظلام. والفواشي جمع فاشية، وهي كل منتشر من المال كالإبل والغنم وسائر البهائم، وسميت بذلك لأنها تفسو أي تنشر في الأرض. وفحمة العشاء ظلمتها، وهي تقال للظلمة التي بين المغرب والعشاء، أما التي بعد العشاء إلى الفجر فيقال لها «عسعة». وقد قيل في معنى الحديث: إنه على حقيقته، بمعنى أن الشياطين وهم الجن يكثر انتشارهم وإضرارهم للناس في هذا الوقت، وأن

(١) كشف الغمة ج ١ ص ٥١ .

(٢) ج ١٣ ص ١٨٤، ١٨٦ .

أسباحهم وصورهم الغريبة قد تخيف الأطفال ، فيصيبهم مرض عصبى أو نحوه ، والنوى يؤيد أهم الجن ، كما قيل : إنها نوع من الشياطين تسمى «السعالى» جمع سعاله ، وفسرت بسحرة الجن ، وكان يقال عنها الغيلان ، جمع غول ، وقد ورد فى الحديث «لاعدوى ولاطيرة ولاغول» رواه مسلم عن جابر(٣) . وكانت العرب تزعم أنها نوع من الشياطين ، يتراءى للناس ويضلهم عن الطريق ، فإما أن يكون النبى أبطل وجودها ، وإما أن يكون أبطل أثرها وعملها ، ويشهد له حديث آخر «لاغول ، ولكن السعالى» . وقيل : إن المراد بالشياطين التى تنتشر فى هذا الوقت من أول الليل -الحيات والهوام . ويؤيد هذا ما روى أن النبى -صلى الله عليه وسلم- قال «أقلوا الخروج بعد هدأة الرجل ، فإن الله دواب يبثهن فى الأرض فى تلك الساعة»(٤) . والأقرب أن الدواب هى الحيوانات التى تدب على الأرض ولا تشمل الجن . وقيل : إنها أشباح تتراءى فى هذا الوقت ، حيث يختلط النور بالظلام فلا تتمكن العين من الرؤية الدقيقة للأشخاص ، وقد يظن الأطفال والبسطاء أنها شياطين أو غيلان فيخافون . ومهما يكن من شئ فإن النبى -صلى الله عليه وسلم- يأمر بحماية الأطفال من كل ما يؤثر على أجسامهم وأعصابهم وعقولهم وغيرها .

وأمر الإسلام بتحسين الأطفال بالأمصال المعروفة ، لوقايتهم من الأمراض المعدية ، نزولاً على عموم قوله تعالى «يا أيها الذين آمنوا خذوا حذرکم»(٥) . وقوله «ولاتلقوا بأيديکم إلى التهلكة»(٦) . وكما أمر الإسلام بتحسين الأطفال أمر بعلاجهم من الأمراض التى تصيبهم ، وليكن العلاج بالطرق الصحيحة المعروفة لأهل الطب والخبرة ، والتى يقرها الدين . والحذر من التهاون فى العلاج ، أو من عدم المبادرة إليه ، يقول النبى -صلى الله عليه وسلم- : «يا عباد الله تداووا ، فإن الله لم ينزل داء إلا أنزل له شفاء ،

(٣) ج ١٤ ص ٢٤٧ .

(٤) كشف الغمة ص ٤٦ .

(٥) سورة النساء : ٧١ .

(٦) سورة البقرة : ١٩٥ .

علمه من علمه وجهله من جهله» (٢٨٣) وكذلك الحذر من الالتجاء إلى الطرق غير الصحيحة وغير المشروعة، التي تنوم غالباً على الخرافات والشعوذة، وذلك كتعليق التائم والأحجية غير المشروعة، والودع وما إلى ذلك مما ورثناه عن الجاهلية التي كانت تعتقد أنها تشفى الأمراض، ففي الحديث «من علق تميمه فلا تم الله له، ومن علق ودعة فلا أودع الله له» رواه أحمد أبو يعلى باسناد جيد عن عقبه بن عامر، والحاكم وصححه. وفي رواية «من علق فقد أشرك» والتممة خررة كانوا يعلفونها يرون أنها تدفع عنهم الآفات، ولا تسمى تممة إذا علفت بعد الملاء لترفعه، كما صح ذلك عن عائشة (٨).

إن تحصين الأطفال ضد الأمراض يفسر لنا مرونة الإسلام في أخذه بأسباب الحضارة والرقى فيما يفيد، وأنه ليس ديناً منغلقتاً جامداً يفى أمام ما يستحسنه العقل مما لا يخالف مبدأ ديناً مفرراً. ذكرت الأخبار أن قرية «ستافورست» بهولندا رفضت تحصين أولادهم ضد مرض سلال الأطفال الذى انتشر فيها بشكل وبائى، وذلك لاعتمادهم أن ذلك مخالف للدين (٩).

هذا، ولما كان العلاج بالأدوية المادية لا بد لنجاحه من عدة عوامل، منها عوامل نفسية وروحية قد يكون بعضها في غير مقدور الطب فلا يفيد العلاج مهما كان من الدقة والبراعة - كان من المفيد أن يلجأ إلى الله ليهب الشفاء للمريض الذى أخذ في وسائل العلاج، وهذا هو ما يعبر عنه أحياناً بالطب الروحاني، وطريقه الدعاء والتوسل إلى الله بالقرآن وما أثر عن الرسول، وبالعمل الصالح، والجمع بين النوعين من الطب أوقع وأقرب إلى رجاء الشفاء وقد وجدنا أن أمهر الأطباء يقول عندما يفشل في العلاج: هذا أمر الله. فلا بد من العلم بأن الصلة بالله عند العلاج لها دخل كبير في تمام الشفاء.

(٧) رواه أحمد عن ابن مسعود.

(٨) الترغيب ج ٤ ص ٩٦، ٩٨.

(٩) الأهرام ٢٢/٣/١٩٧١.

وقد اضطرتت إلى التنبيه على العلاج الروحاني لما وحدته من شيوخ استعماله في معالجة الأطفال. وحرص الأبناء والأمهات على تحصيل أولادهم وسرعة شفائهم بكل ما يستطيع. وقديماً كان الطب ووسائل العلاج لا يصل إليه المريض بسهولة، فكان يلجأ إلى الروحانيات كاسعاف انتشر حتى كان هو العلاج الكافي في نظر الناس.

ففي مجال الوقاية مما يصيب الطفل من العين - الحسد - رخص الإسلام في عمل أي شئ يصرف عنه عين العائن. وأفتى ابن القيم^(١٠) بجواز ستر محاسن من يخاف عليه من العين بما يرداها عنه، كما ذكر البغوي في كتاب شرح السنة: أن عثمان رضي الله عنه رأى صبيًا ملحقًا فقال: دَسَّمُوا نونته لئلا تصسه العين. ومعناه: سودوا التنفرة الموجودة في ذفه. وهذا اعتراف بحظر العين، يؤيده قول النبي - صلى الله عليه وسلم -: «العين حق، ولو كان شئ سابق الفدر لسبفته العين» رواه مسلم عن ابن عباس^(١١) وروى أبو داود والبخاري بسند رجاله ثقات عن حابر أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «جُلُّ من يموت من أمتي بعد قضاء الله وكتابه وفدوره بالأنفس» يعني العين^(١٢).

يقول النووي في شرح صحيح مسلم في الرد على من أنكر العين: إن كل معنى ليس مخالفاً في نفسه ولا يؤدي إلى قلب حقيقة ولا إفساد دليل فانه من مجوزات العقول، إذا أخبر الشرع بوقوعه وجب اعتقاده ولا يجوز تكذيبه. وهل من فرق بين تكذيبهم بهذا وتكذيبهم بما يخبرون به من أمور الآخرة؟ وتفصيل هذا الرد المذكور في زاد المعاد^(١٣).

وفي صحيح مسلم عن أنس أن النبي - صلى الله عليه وسلم - رخص في الرقية من الحمة والعين والنملة. والحمة ضرر ذوات السموم، والنملة - بكسر

(١٠) زاد المعاد ج ٣ ص ١٢٠.

(١١) ج ٤ ص ١٧١.

(١٢) المطالب العلية ج ٢ ص ٣٥١.

(١٣) ج ٣ ص ١١٧.

الميم- بشور في الجنين يحس معها المريض كأن نملأ يضره ، وفي الصحيحين عن عائشة: أمر النبي -صلى الله عليه وسلم- أن نسترقى من العين . بل ورد أن رجلاً استأذن النبي في أن يرقى فقال له «من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل» .

ومن الرقى المشروعة: الإكثار من قراءة المعوذتين وفتحة الكتاب وآية الكرسي ، وما أثر عن الرسول ، مثل «أعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة» ومثل «أعوذ بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما خلق وذراً وبرأ ، ومن شر ما ينزل من السماء ، ومن شر ما يعرج فيها ، ومن شر ما ذرأ في الأرض ، ومن شر ما يخرج منها ، ومن شر فتن الليل والنهار ، ومن شر طوارق الليل والنهار إلا طارقاً يطرق بخير يا رحمن» .

وقد صح أن جبريل رقى النبي -صلى الله عليه وسلم- فقال «باسم الله أرقيك من كل داء يؤذيك ، من شر كل نفس أو عين حاسد ، الله يشفيك ، باسم الله أرقبك» (١٤) . وورد في الصحيحين حكاية سيد الحى الذى لُدغ ورقاه المسلمون بفتحة الكتاب ، وأخذوا على ذلك أجراً ، وأقرهم النبي عليه ، ويرى ابن القيم أن السر في شفاء المريض بالقرآن مأخوذ من قوله تعالى «ونزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين» (١٥) . والشفاء أعم من أن يكون شفاء مادياً وشفاء روحياً . ويعمل الشفاء بالرقية فيقول: جعل الله سبحانه لكل داء دواء ، ولكل شئ صِداً ، ونفس الراقى تفعل في نفس المرقى فيقع بين نفسيهما فعل وانفعال كما يقع بين الداء والدواء . فتقوى نفس الراقى وقوته بالرقية على ذلك الداء فيدفعه باذن الله ، ومدار تأثير الأدوية والأدواء على الفعل والانفعال (١٦) .

ومما يشهد لأثر الراقى في نفس المرقى أثر العائن في المعيون ، حث قال الأقدمون: إن الحسد بالعين أساسه بخار- أو قوة- ينفصل من العين والجوف

(١٤) زاد المعاد ج ٣ ص ١١٨ .

(١٥) سورة الإسراء: ٨٢ .

(١٦) زاد المعاد ج ٣ ص ١٢٢ .

فبدخل في المعبون. ولهذا كره الأكل بين يدي السباع والكلب والسُّنور، بل يرمى لها بعض الطعام لتشغل به. وقالوا: ومثل تأثير العائن في المعبون نظر الرجل إلى العين المحمرة فتحمر عينه، والطامث تدنو من إناء اللبن لتسوطه فبفسد (١٧).

وكان النبي -صلى الله عليه وسلم- يعالج الأمراض الحسية بالأدوية الروحانية، ويأمر غيره بالعلاج بها، ففى مسلم (١٨) أن عثمان بن أبي العاص شكّا إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وجعاً يجده في جسده منذ أسلم، فقال له رسول الله «ضع يدك على الذي تألم من جسدك وقل: باسم الله «ثلاثاً» وقل سبع مرات: أعوذ بالله وقدره من شر ما أجِد وأحاذر».

ولا يقولن أحد: إن هذه خصوصة للنبي، أو هي نافعة في أشخاص معينين، فإن النبي قال في حديث سابق «من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل» قال النووي في الجمع بين الأحاديث المجوزة للرقى والناهية عنها: إن المنهى عنه هو الرقية بكلام الكفار والرقى المجهولة والتي بغير العربية وما لا يعرف معناها، فهي مذمومة لاحتمال أن معناها كفر أو قريب منه أو مكروه. وأما الرقى بآيات القرآن وبالأذكار المعروفة فلأنهى عنه، بل هو سنة (١٩). وقد أجمع العلماء على جواز الرقى بالآيات وأذكار الله تعالى، والواجب هو عدم اعتقاد أنها نافعة بنفسها كما كانت تعتقد الجاهلية، فكل شفاء بأمر الله.

هذا، وقد كره مالك رقية أهل الكتاب لجواز أن يكون فيها كفر، وأجازها جماعة، منهم أبو بكر الصديق، ما لم يكن فيها شرك كما ورد في صحيح مسلم (٢٠) عن عوف بن مالك الأشجعي قال: كنا نرقى في

(١٧) محازرت الأدباء للأصبهاني ج ١ ص ٢٠٠.

(١٨) ج ١٤ ص ١٨٩.

(١٩) صحيح مسلم ج ١٤ ص ١٩٦.

(٢٠) ج ١٤ ص ١٨٧.

الجاهلية، فقلنا: يا رسول الله كيف ترى في ذلك؟ فقال « اعرضوا علي رقاكم، لا بأس بالرقى ما لم يكن فيها شرك » قال ابن حجر في « فتح الباري »: أجمع العلماء على جواز الرقية عند اجتماع ثلاثة شروط: أن يكون بكلام الله أو بأسمائه أو صفاته، وباللسان العربي أو بما يعرف معناه من غيره، وأن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها بل بتقدير الله (٢١).



(٢١) نشات صدر المكذوقة عين المسعد لشرح ثلاثيات مسند الإمام أحمد. للسفاريني الحنبلي ج ٢ ص ٦٤٢.

٩ - التربية الرياضية

من تمام الرعاية للنشء تمكينه من ممارسة الرياضات المختلفة وأخذه بها، لأنها توفر للجسم قوته، وتدفع عنه أمراضًا، وتداوى عللاً، وتزيل عنه مخلفات بطريقة طبيعية هي أحسن الطرق في هذا المجال كما يقول المختصون. ذكر ابن القيم في «زاد المعاد» عند الكلام على الرياضة أن الحركة هي عماد الرياضة، وهي تخلص الجسم من رواسب وفضلات بشكل طبيعي، وتعود البدن الخفة والنشاط، وتجعله قابلاً للغذاء. وتصلب المفاصل، وتقوى الأوتار والرباطات، وتؤمن جمع الأمراض المادية وأكثر الأمراض المزاجية إذا استعمل القدر المعتدل منها في دقة، وكان يأتي التدبير صوابًا. وقال: كل عضوله رياضة خاصة يقوى بها، وأما ركوب الخيل ورمى النشاب والصراع والمسابقة على الأقدام فرياضة للبدن كله، وهي قالة لأمراض مزمنة.

والإسلام يريد للنشء أن يكون قويًا في جسمه كما يكون قويًا في عقله وخلقه وروحه، لأنه يجد القوة بمعناها العام، ففي الحديث الشريف «المؤمن القوى خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف»^(١) والجسم القوى أقدر على أداء التكليف الدينية والدنيوية، ومن هنا لفت الإسلام الأنظار إلى العناية بالأبدان وعدم الغفلة عنها في غمرة العناية بالأرواح. وقد تقدم أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال لعبد الله بن عمرو بن العاص «إن لبدنك عليك حقًا».

والناس من قديم الزمان لهم طرق وأساليب في تقوية البدن بالرياضة، وكل أمة أخذت من الوسائل ما يناسب وضعها ويتصل بأهدافها، فالأمة الحربية تعنى بالرياضات المتصلة بالحرب، كاللعب بالسلاح والرمى وحمل الأثقال، والأمة الساحلية تعنى بالسباحة، والأمة الصحراوية تعنى بالعدو وركوب الخيل^(٢).

(١) رواه مسلم عن أبي هريرة.

(٢) يشتهر بين الناس في هذه الأيام اسم الألعاب الأوبية، وهي لقاءات تتم كل أربع سنوات بين الرياضيين من جميع أنحاء العالم، واسمها منسوب إلى «أوبيا» وهو واد في اليونان. حيث أقيمت أول الألعاب سنة ٧٧٦ ق.م وكان للإغريق المقام الأول في تنظيمها ■

وكانت للعرب، كغيرهم من الأمم، رياضات أملت عليها ظروف معيشتهم التي تعتمد على الرحلات والصد والغارات والثارات، وحاء الإسلام وأقر الصالح منها وسجعه، كما جدّت في المجتمع الإسلامي رياضات مبتكرة أو منقولة عن مجتمعات أخرى، وهى كلها في دائرة المشروع إذا كانت تستهدف غرضًا صحيحًا، وروعت فيها الآداب الشرعية، ولم تُلّه عن واجب دينى أو دنيوى أهم.

والتكاليف الإسلامية نفسها يشتمل كثير منها على رياضات للأعضاء، إلى جانب إفادتها قوة الروح واستقامة السلوك. فالصلاة بما فيها من طهارة وحركات لمعظم أعضاء الجسم، والحج ومناسكه، والزيارات والرحلات والجهاد والمشى إلى المساجد وأنواع النشاط الاجتماعى كلها تمرين لأعضاء الجسم وتقوية له مادامت فى الحد المعقول. وإليك بعض مظاهر الرياضة وحكم الدين فيها:

١- العَدُو: وهو تدريب على سرعة المشى، لازم للأسفار من أجل ابتغاء الرزق والجهاد ونشر الدعوة وغير ذلك. ولعلنا ندرك قمته من الدور الذى قام به «فيديبس» العداء اليونانى المشهور، من قرية «ماراتون» حين أرسله «ملتادس» قائد قوات أثينا لطلب نجدة من أسبرطة وغيرها، لصد هجمات الجيش الفارسى الذى رابط قرب هذه القرية فى سبتمبر سنة ٤٩٠ ق.م ثم عاد من مهمته بسرعة واشترك فى الحرب وانتصر جيشه،

■ ونشرها. وكانت عندهم عقيدة دينية وسياسية، والوسيلة لموة الجسم فى نظر السعب، وللوصول إلى الحكم فى نظر الزعماء. وطلب تمام من سنة ٧٧٦ و.م حتى عام ٣٩٣ بعد الميلاد. حيث ألفاها الأمبراطور «تيودوس الأكبر» بقرار، بعد أن بلغ عدد الدورات التى أقيمت ٢٩٢ دورة، وكاب لهذه الألعاب قداسها، وكانت الحروب توقف أثناء إقامتها، ويحترمها كل الشعب، ويعاقب من يخرج على شعارها.

ثم بدأت تخرج إلى الوجود مرة أخرى عندما اكتشف الإستاذ الأوملى القديم و وادى أولمبيا، وتبّنى البارون «كوبرتارنى» مشروع إحياء هذه الألعاب فى مؤتمر سنة ١٨٩٢ م. وتفرر إقامة أول دورة حديثة سنة ١٨٩٦ م فى أثينا، فهذا الاسم «أولمبيا» يطلق على كل دورة من الألعاب الأولمبية الصيفية كل أربع سوات من الأولمبياد الأول سة ١٨٩٦ م [دائرة معارف الشعب مجلدا ص ٦٣٤ ومجلة ممر الإسلام سعبان ١٣٨٨ هـ].

وجرى مسرعاً إلى بلده يحمل للناس أخبار الانتصار، ومات عقب إبلاغهم الخبر، وخلد ذكره بعد ذلك بسباق ماراتون المعروف (٣).

والعدو داخل تحت الأمر العام بالمسارعة إلى الخير، فهي مسارعة روحية وبدنية. وروى أحمد وأبوداود أن النبي -صلى الله عليه وسلم- سابق عائشة فسبقتها، ثم سابقها بعد ذلك فسبقتها، فقال « هذه بتلك » وجاء في بعض الروايات أن سبقه لها في المرة الثانية كان لثقل جسمها وسمنتها، وروى الطبراني عن أبي الدرداء أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال « من مشى بين الغرضين كان له بكل خطوة حسنة » والغرضان علامتان يحدّ بهما مجال السباق.

وقد اشتهر من العرب في سرعة العدو سلمة بن الأكوع. ففي غزوة الغابة أدرك القوم وهو على رجله، فجعل يرميهم بالنبل ويقول: خذها وأنا ابن الأكوع، واليوم يوم الرضع. حتى انتهى بهم إلى ذى قرد، وقد استنقذ منهم جميع اللقاح، وجاء في الإصابة لابن حجر في ترجمته: كان من الشجعان، ويسبق الفرس عدواً، توفي بالمدينة سنة أربع وسبعين على الصحيح. وقبل أربع وستين (٤).

ومن العدائين المشهورين حذيفة بن بدر، وكان قد أغار على هجائن النعمان بن المنذر بن ماء السماء، وسار في ليلة مسير ثمان، فقال قيس بن الخطيم:

هممنا بالإقامة ثم سرنا كسير حذيفة الخير بن بدر

وكذلك ذكوان مولى آل عمر بن الخطاب، فقد سار من مكة إلى المدينة في يوم وليلة. ولما قدم على أبي هريرة خليفة مروان على المدينة وصلى العتمة قال له أبو هريرة: حاج غير مقبول منه. فقال: ولم؟ قال: لأنك نفرت قبل الزوال. فأخرج كتاب مروان بعد الزوال وقال:

ألم ترني كلفتهم سير ليلة من آل منى نصاً إلى آل يثرب

(٣) قصة الجنس البشري للدكتور هندريك فان لون ج ١ ص ٣٨.

(٤) الزرقاني على المواهب ج ص ١٥١.

فأقسمت لاتنكف ماعشت سيرتى حديثا لمن وافى بجمع المحصب
ذكرهما ابن قتيبة في عبون الأخبار^(٥). ومنهم مُلْكُ بن سَلَكَة، وهو
تبعى من بنى سعد، وسلَكَة هي أمه، وكانت سوداء^(٦).

٢- ركوب الخيل والمسابقة عليها، والعرب من قديم الزمان بحكم ظروف
البيئة مشهورون بالفروسية، وخيولهم مشهورة في العالم. وكان الناشئ منهم
لا يصل إلى الثامنة حتى يحكم عليه أن يتعلم ركوب الخيل. والله سبحانه
قد نوّه بها في قوله تعالى «والعاديات ضبحا. فالموريات قدحا. فالمغيرات
صبحا. فأترن به نفعا. فوسطن به جمعا»^(٧). ذلك لأنها أهم أدوات
الحرب، ونوّه بها أيضًا في السلم فقال «والخيل والبغال والحمير لتركبوها
وزينة»^(٨). وأوصى بالعناية بها وبركوبها فقال «وأعدوا لهم ما استطعتم من
قوة ومن رباط الخيل»^(٩). ورباط الخيل تعهدها وجعلها مستعدة لما يطلب
منها من غزو وغره.

وقد ورد أن النبی -صلى الله عليه وسلم- سابق بين الخيل التي قد
أضمرت فأرسلها من الحفّاء، وكان أمدّها ثنية الوداع، والمسافة نحو ستة
أمال أو سبعة. وسابق بين الخيل التي لم تضمر، فأرسلها من ثنية الوداع
إلى مسجد بنى زريق، والمسافة نحو ميل. وابن عمر شهد هذا السباق
واشترك فيه^(١٠). ومعنى تضمير الخيل أن يعلفها القوت بعد السمن،
وكانت عادة العرب أن تعلق الفرس حتى يسمن، ثم ترده إلى القوت أى
الأكل العادى. كما يقال: إن تضمير الخيل يكون بأن تشد عليها سروجها،
وتجبل بالأجلة حتى تعرق تحتها، فيذهب رهلها ويشد لحمها، ويحمل عليها

(٥) ج ١ ص ١٣٨.

(٦) حياة الحيوان للدميرى - سلك.

(٧) سورة العاديات: ١ - ٥.

(٨) سورة النحل: ٨.

(٩) سورة الأنفال: ٦٠.

(١٠) رواه البخارى ومسلم.

غلمان خفاف يجرونها ولا يعنفون بها . فإذا فعل ذلك بها أُمِرَ عليها البُهر الشديد عند حُضْرها ولم يقطعها الشد(١١) . والبُهر ما يعترى الإنسان أو الحيوان عند الجرى الشديد من النهج وتتابع النَّفس . والحُضْر هو العُدْو . والرَّهْل استرخاء اللحم .

ومن كلام النبي -صلى الله عليه وسلم- يوم حنين « يا خيل الله اركبى »(١٢) . ومعناه على حذف مضاف ، أى يافرسان خيل الله اركبى . وقال « اركبوا الخيل فانها ميراث أبيكم اسماعيل »(١٣) . وهناك حديث آخر سبأى فى الرمى .

وقد سابق النبي أيضًا على الجمال ، فسابق على ناقته العضباء . وكانت لا تُسبِق ، فجاء أعرابى على قعود له فسبقها ، فشق ذلك على المسلمين ، فقال « إن حقًا على الله ألا يرفع من الدنيا شيئًا إلا وضعه » رواه البخارى عن أنس(١٤) . وذكر الجاحظ فى « البيان والتبيين » أن عمر بن الخطاب أرسل كتابًا إلى الأمصار يقول فيه : علموا أولادكم السباحة والفروسية . وفى رواية : ومروهم يثبوا على الخيل وثبا . ورؤوهم ما سار من المثل وحسن من الشعر(١٥) .

٣- الرماية ، أى إصابة الهدف برمى السهام والنبل . فعن عقبة بن عامر: سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وهو على المنبر، يقول « وأعدو لهم ما استطعتم من قوة » . ألا إن القوة الرمى ، ألا إن القوة الرمى »(١٦) . وعن سلمة بن الأكوع أن النبي مرّ بنفر من أسلم ينتضلون بالسوق فقال « ارموا بنى إسماعيل فان أباكم كان رامبًا ، ارموا وأنا مع

(١١) لسان العرب ونهاية ابن الأثير .

(١٢) رواه مسلم .

(١٣) ذكره الدميرى فى حياة الحيوان .

(١٤) الزرقانى عل المواهب ج ٣ ص ٣٩١ وزاد المعاد - دواب الرسول .

(١٥) ج ٢ ص ٩٢ .

(١٦) رواه مسلم .

بنى فلان» فأمسك أحد الفريقين بأيديهم ، فقال رسول الله « ما لكم لا ترمون؟» ؟ فقلنا : كيف نرمى وأنت معهم ؟ فقال « ارموا وأنا معكم كلكم» (١٧) . وفي بعض الروايات لغير البخارى « ارموا وأنا مع ابن الأدرع» وهو سلمة بن ذكوان بن الأدرع . وعن عقبة أيضاً : سمعت رسول الله يقول « إن الله يُدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة ، صانعه يحتسب في صنعته الخير ، والرامي به ، ومنيبه ، وارموا واركبوا ، وأن ترموا أحب إلّى من أن تركبوا ، ومن ترك الرمي بعدما علمه رغبة عنه فأنها نعمة تركها» أو قال « كفرها» رواه أبو داود والنسائي والحاكم وصححه ، وفي رواية أن قتيبا اللخمي قال لعقبة : تختلف بين هذين الغرضين وأنت كبير يشق عليك ؟ فقال عقبة : لولا كلام سمعته من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لم أعانه . والكلام الذى سمعه هو « من علم الرمي ثم تركه فليس منى ، أو فقد عصى» رواه مسلم (١٨) .

٤- اللعب بالسلاح ، وكان معروفاً عند العرب باسم « النقاف» يقال : ناقف نقافاً ومناقفة ، وهي المضاربة بالسيوف على الرعوس . وكانوا يقولون : لا يكون إلا الوقاف ثم النقاف ثم الانصراف . أى الموافقة فى الحرب ثم المناجزة بالسيوف ثم الانصراف عنها « لسان العرب» وكان منه رقص الحبشة الذى شاهده النبى منهم فى المسجد ، فكان عبارة عن حركات رياضية تصاحبها السهام . روى البخارى عن عائشة أن النساء كان دسا الحبشة وهم يلعبون فى المسجد وهى متكئة على منكبيه . وفي رويته عن أبى سلمة ويحيى بن عبد الرحمن بن حاطب : أن الحبشة كانوا يزفنون ويلعبون بجراهم يتلقونها . وعن الشعبي يرفعه : أنه - صلى الله عليه وسلم - مرّ على أصحاب « الدركلة» فقال « خذوا يا بنى أرفدة ، ليعلم اليهود والنصارى أن فى ديننا فسحة» قال : فبينما هم كذلك إذ جاء عمر ، فلما رآه ائذعروا ، أى تفرقوا . هذا حديث مرسل - أى سقط منه الصحابي - ورواه الحميدى مسنداً عن عائشة وليس فيه أنه مرّ على أصحاب الدركلة ، ولكنه منقطع

(١٧) رواه البخارى وغيره .

(١٨) ج ٣ ص ٦٥ .

أى سقط من سنده واحد- وروى بغير زيادة « ليعلم اليهود... » كما في المطالب العالبة (١١).

والدركلة لعبة للصبيان يجوز أن تكون حبشية، وقيل: هي الرقص. وضبطها بكسر الدال وفتح الراء وسكون الكاف، وبكسر الدال وسكون الراء وكسر الكاف. وقد تقدم في الجزء الثالث في حقوق الزوجة.

وكانت المبارزة تستقدم الحروب في الجاهلية، وحدث ذلك في غزوات الرسول كبدر والأحزاب، ومن أشهر المبارزين على بن أبي طالب. وموقفه في بدر والخندق معروف. والتحطيب المعروف عندهم باسم « اللبخة » يشبه اللعب بالسيوف، لأنه يقوم على مهاجمة بآلة ومدافعتها، واللبخ هو الضرب والقتل. ويقال للاحتيال للأخذ. واللبج - بالباء والجيم - هو الرمي في الأرض والصرع. يقال: لبيج به الأرض أى رماه (٢٠).

٥- المصارعة- ومثلها الملاكمة.. وقد صارع النبي - صلى الله عليه وسلم- جماعة، منهم رُكَّانة بن عبد يزيد بن هاشم بن عبد المطلب، وكان بمكة ويحسن الصراع، ويأتيه الناس من البلاد فيصرعهم، « توفي سنة ٤١ هـ في خلافة معاوية، وقيل في عهد عثمان » قال ابن اسحق: لقيه النبي في شعب من شعاب مكة فقال له « ياركانة ألا تتقى الله وتقبل ما أدعوك إليه »؟ فقال: يا محمد هل لك من شاهد يدل على صدقك؟ فقال « رأيت إن صرعتك أتؤمن بالله ورسوله »؟ قال: نعم - وقال البلاذري: إن السائل للمصارعة هو ركانة - فقال له « تهبأت للمصارعة »؟ فقال: تهبأت - فدنا منه رسول الله فأخذه ثم صرعه. فتعجب من ذلك ركانة، ثم سأله الإقالة مما توافقا عليه، وهو الإيمان. وليس على قطع من الغنم، لأن المعاقدة على الغنم كانت مع ابنه يزيد حين صارعه النبي أيضاً فصرعه، وطلب منه العودة إلى المصارعة ففعل النبي به ذلك ثانياً وثالثاً. فوقف ركانة متعجباً وقال: إن شأنك لعجيب، وأسلم عقبا، وقيل: أسلم في فتح مكة. روى الحديث الحاكم في المستدرک وأبوداود والترمذی.

(١٩) ج ٣ ص ٣٠.

(٢٠) نهاية ابن الأثير.

كما صارع النبي -صلى الله عليه وسلم- ابن ركانة واسمه يزيد . فقد جاء إلى النبي ومعه ثلثمائة من الغنم ، فقال : يا محمد هل لك أن تصارعني ؟ فقال « وما تجعل لي أن صرعتك » ؟ قال : مائة من الغنم . فصارعه فصرعه . ثم قال : هل لك في العود ؟ قال « وما تجعل لي » ؟ قال : مائة أخرى . فصارعه فصرعه . وذكر الثالثة ، فقال : يا محمد ما وضع جنبي في الأرض أحد قبلك . ثم أسلم وردة عليه غنمه . روى أنه قال : ماذا أقول لأهلي ؟ شاة افترسها الذئب ، وشاة شذت عنى ، فإذا أقول في الثالثة ؟ فقال لي النبي « ما كنا لنجمع عليك فنصرعك فنفرمك ، خذ غنمك وانصرف » ذكره الزرقانى على المواهب (٢١) . وجاء في كف الرعاع للهيتى أن الحديث رواه أبوداود في مراسيله عن سعيد بن جبير ، والإسناد صحيح إلى سعيد ، لكنه لم يدرك ركانة ، وقد جاء موصولاً من طريق أخرى بسند ضعيف . ورواه عبد الرزاق عن عبد الله بن الحرث . والصواب أنه ركانة لا أبوركانة (٢٢) . وكذلك صارع النبي أبا الأسود الجمحى ، وكان رجلاً شديداً ، بلغ من قوته أنه كان يقف على جلد البقرة ويتجاذب أطرافه عشرة لينزعوه من تحت قدميه فيتفري الجلد ولم يتزحزح عنه .

وكان من المشهورين بالمصارعة في الإسلام محمد بن الحنفية . جلس كالجبل يحركه رسول الروم لمعاوية يتحدى به أقوياءه ، فأقر رسول الروم بقوته . ثم رفعه محمد مرات وجلد به الأرض .

٦- رفع الأثقال . ومثله ألعاب الموى ، وكان يعرف عند العرب باسم « الرَّبْع » وهو أن يشال الحجر باليد ، يفعل ذلك لتعرف شدة الرجل . والربيعة والمربوع هو الحجر الذى يرفع ، وفي الحديث : مرَّ النبي بفوم يربعون حجراً أو يتربعون ، فقال « عمال الله أقوى من هؤلاء » ذكره لسان العرب . وأول من فكر في تلك اللعبة جابر بن عبد الله الأنصارى ، وكان مشهوراً بقوته البدنية ، لكن يؤخذ من مادة « لسان العرب » أنها معروفة قبل الإسلام ،

(٢١) ج ٤ ص ٢٩٣ .

(٢٢) ص ٣٣٤ .

ولعل جابرا عرفها في الجاهلية واشتهر بالقوة البدنية على بن أبي طالب، ففي غزوة خيبر ضاع تُرْثُه، فأمسك بباب كان عند الحصن ففترس به عن نفسه، وكان سبعة نفر ينوءون بحمله، ذكره السهيلي في «الروض الأنف» (٢٣).

٧- القفز أو الوثب العالى. وكان يعرف عند العرب باسم «الففيزى» كانت توضع عارضة خشبية يتفافزون عليها.

٨- الكرة والصولجان. وهى تشبه لعبة «البولو» في هذه الأيام. وقد وضعوا لها آدابًا مذكورة في كتب الأدب (٢٤). قال الحارثة بن رافع، كنت ألاعب الحسن والحسين بالمداحى، وهى عبارة عن حجارة كشكل القرصة، تحفر حفيرة فترسل تلك القرصة نحوها، فن وقعت قرصته فيها فهو الغالب. وهى تشبه «الجولف» عند الأوروبيين. وفي نهاية ابن الأثير: الدَّخُوُّ هو رمى اللاعب بالحجر والجوز وغيره. وسئل ابن المسيب عن الدحو بالحجارة فقال: لا بأس به، أى المراماة والمسابقة.

٩- السباحة.. عن عطاء بن أبى رباح قال: رأيت جابر بن عبد الله وجابر بن عمير الأنصارى يرميان، فَمَلَّ أحدهما المجلس فقال له الآخر: كسلت؟ سمعت رسول الله يقول «كل شئ ليس من ذكر الله عز وجل فهو لهو أو سهو، إلا أربع خصال: مشى الرجل بين الغرضين، وتأديبه لفرسه، وملاعبته أهله، وتعليم السباحة» رواه الطبرانى في الكبير باسناد جيد. وروى البيهقى بسند ضعيف من حديث أبى رافع «حق الولد على الوالد أن يعلمه الكتابة والسباحة والرمى» ذكره الشوكانى في نيل الأوطار (٢٥). وزاد في الجامع الصغير (٢٦). «وألا يرزقه إلا طيبًا». وكتب عمر إلى أبى عبيدة: علموا غلمانكم العوم. وتقدم خير الجاحظ في ذلك أيضًا. وعن ابن عباس قال: ربما قال لى عمر بن الخطاب: تعال

(٢٣) ج ٢ ص ٢٣٩.

(٢٤) عيون الأخبار لابن قتيبة ج ١ ص ١٣٣.

(٢٥) ج ٨ ص ٨٩.

(٢٦) ج ١ ص ٢٥٥.

أباتيك في الماء أينما أطول نفسا ونحن مكرمون (٢٧). وذكر ابن تيمية في «الجواب الصحيح» (٢٨) أن الزبير عندما كان مع المهاجرين إلى الحبشة الذين عرضوا على النجاشي مساعدته في حرب عدوه فلم يقبل، غيّر النيل ساجحاً على قربة ليرى المعركة وينقل أخبارها للعرب. وكان الزبير من أحدث القوم سنًا. وفي أيام تغلب معز الدولة أحمد بن بويه على بغداد شجع السباحة والمصارعة، حتى كان السباح يحمل الموقد عليه القدر باللحم إلى أن ينضج. ذكره السيوطي في تاريخ الأمراء (٢٩). وروى أن النبي -صلى الله عليه وسلم- سبح وهو صغير عندما زارت به أمه أخواله في المدينة، فانه لما هاجر ونظر إلى «دار التابعة» حيث دفن أبوه قال «ههنا نزلت بي أمي وأحسنتم العوم في بئر بنى عدى بن النجار، واستدل به السيوطي على أنه -صلى الله عليه وسلم- عام. وذكر السيوطي أنه: روى أبو القاسم البغوي وغيره عن ابن عباس أن النبي سبح هو وأصحابه في غدير، فقال «ليسبح كل رجل إلى صاحبه» فسبح -صلى الله عليه وسلم- إلى أبي بكر حتى عانقه وقال «أنا وصاحبي، أنا وصاحبي» ذكره الزرقاني على المواهب (٣٠).

هذه نماذج من التربية الرياضية أقرها الإسلام وشجع عليها، نعرف بها مدى مرونة الإسلام وشمول هدايته لكل مظاهر التقدم والرقى في الإطار المعتدل الذي وضعه للمصلحة. وأنه إلى أن الرياضة لا تثمر ثمرتها إلا إذا صاحبها الرياضة الروحية والخلقية. وإذا كانت هناك مباريات يجب أن يحافظ على آدابها التي من أهمها عدم التعصب الممقوت، فإذا حدث انتصار للفرد أو الفريق وكان الفرح بذلك يجب أن يكون في أدب ولباقة وذوق، فالقدر يخفى للإنسان أشياء كثيرة ربما لا تسره، وقد تكون الجولات المستقبلية

(٢٧) صفوة التصوف للمقدسي التوفي سنة ٥٠٧ هـ.

(٢٨) ج ١ ص ٨٦.

(٢٩) ص ٢٦٤.

(٣٠) ج ١ ص ١٦٤.

في غير صالح الفرج المغرور، وهو لا يجب أن يشمت به منافسه، فيجب أن يحب للناس ما يحبه لنفسه، ويكره لهم ما يكرهه لنفسه كما في الحديث الشريف .

وقد سبق الأعرابي على قعوده ناقة النبي التي لا تسبق، ولما شق ذلك على المسلمين تمثلت الروح الرياضية الصحيحة - كما يعبر المحدثون- عند النبي -صلى الله عليه وسلم- فقال «إن حفا على الله ألا يرفع من الدنيا شيئاً إلا وضعه» وذلك ليهدئ من ثائرة المسلمين، وهم الفريق المناصر له . وقد سبق ذلك كما سبق أنه قال لعائشة لما سبقها في المرة الثانية «هذه بتلك» .

والأدب الإسلامى عند الخصومة يحتم عدم نسيان الشرف والذوق، وعدم الفُجْر في الخصومة، فذلك من صفات المنافقين . جاء في الحديث «أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها، إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر» (٣١) .

والإسلام لا يرضى الانحراف عن هذه الآداب في ممارسة الرياضة في المباريات :

أ - لا يرضى أن يلهو الشباب بالرياضة إلى حد نسيان الواجب عليهم ديناً ووطناً ..

ب - لا يرضى أن تمارس الرياضة بشكل يؤذى الناس، كمن يلعبون الكرة في الشوارع الضيقة والأماكن التي يفترض فيها الهدوء . والدين يحرم الضرر والضرار .

ج - لا يجب التحرب الممقوت من المتحمسين لفريق أو لشخص، ذلك التحزب الذى جعل قوات الأمن والمسؤولين في الدولة تعمل له الحساب، والذى تسمع فيه كلمات نابية وتعليقات لاذعة أثناء المباراة وبعدها، كما تحدث مراهنات وتصرفات غير لائقة .

(٣١) رواه البخارى ومسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص .

د- كذلك لا يجب الإسلام بعض اللعبات الجماعية التي يشترك فيها الجنسان ، وتقتضى كشف العورات والتلامس غير الشريف .

هـ - كذلك لا يرضى عن رياضة مثيرة للشهوات أو كاشفة للعورات كالرقص النسائي عامة .

و- وبمقت كل المقت أن يزاول أحد الجنسين لعبة تخص الجنس الآخر أو تناسبه ، فللرجل ألعاب القوى والملاكمة مثلاً ، وللمرأة الرماية والعدو والسباحة في مأمن عن أنظار الرجال ، وإن كان ذلك متعذر التطبيق في هذه الأيام ، وليس للرجل أن يمارس الرقص على النحو الذى يحل برجولته ، ويذهب فيه معانى الكرامة والجد .

وذلك كله على أساس أن الإسلام لا يبيح شيئاً فيه ضرر، خصوصاً إذا زاد ضرره على الخير الذى يرجى منه . وعلى أساس المحافظة على الآداب الإسلامية ، والتنسيق بين الواجبات ورعاية الحدود المشروعة .



٢٠ - الحضانة

الحضانة تربية من لا يستقل بأموره بما يصلحه و يقبه ما يضره ولو كان كبيراً مجنوناً. وحديثنا هنا عن الطفل الذى ينفصل أبواه بعضها عن بعض، فعند من يكون ليشرف على تربيته؟ إنه يحتاج إلى دفء الأم وحنانها، كما يحتاج إلى ولاية الأب لتوجيهه والإنفاق عليه، يقول ابن القيم: والولاية على الطفل نوعان، نوع يقدم فيه الأب على الأم ومن في جهتها، وهى ولاية المال والنكاح، ونوع تقدم فيه الأم على الأب، وهى ولاية الحضانة والرضاع، وقدم كل من الأبوين فيما جعل له من ذلك تمام مصلحة الولد، وتوقف مصلحته على من يلى ذلك من أبويه، وتحصل به كفايته. ولما كان النساء أعرف بالتربية وأقدر عليها، وأصبر وأرف وأفرغ لها، قدمت الأم فيها على الأب. ولما كان الرجال أقوم بتحصيل مصلحة الولد، والاحتياط له في البضع قدم الأب فيها على الأم، فتقديم الأم في الحضانة من محاسن الشريعة، والاحتياط للأطفال والنظر إليهم، وتقديم الأب في ولاية المال والتزويج كذلك.. ١ هـ.

ورد أن امرأة قالت: يا رسول الله، إن ابني هذا كان بطنى له وعاء، وثديي له سقاء، وحجرى له حواء، وإن أباه طلقنى فأراد أن ينزعه منى، فقال لها رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «أنت أحق به من ما لم تنكحى» رواه أبو داود في سننه عن عبد الله بن عمرو. وورد في الصحيحين من حديث البراء بن عازب أن ابنة حمزة اختصم فيها على وجعفر وزيد، فقال على: أنا أحق بها وهى ابنة عمى، وقال جعفر: ابنة عمى وخالتها عندى. وقال زيد: ابنة أخى. ففضى بها رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لخالتها وقال «الخالة بمنزلة الأم». وكانت هذه الحادثة عقب فراغ النبى من عمرة القضية عندما خرجوا من مكة عائدين إلى المدينة، فتبعتهم ابنة حمزة تنادى: يا عم يا عم. فأخذ على بيدها ثم حدث التنازع فيها.

وفي بعض الروايات أن النبى -صلى الله عليه وسلم- عندما قضى في تنازعهم أرضاهم جميعاً، وخص كلاً منهم بمزية طيبت خاطره. فقال لزيد «أما أنت يا زيد فولأى ومولاهما» قال: رضيت يا رسول الله، قال «وأما

أنت يا جعفر فأشبهت خُلقي وخلقى وأنت من شجرتى التى خلقت منها» قال: رضيت يا رسول الله . قال « وأما أنت يا على فصفى وأمينى » وقيل « أنت منى وأنا منك » قال: رضيت يا رسول الله . قال « وأما الجارية فقد قضيت بها لجعفر تكون مع خالتها والحالة أم » قالوا: سلمنا يا رسول الله «(١) . وهذه طريقة حكيمة أو أسلوب دبلوماسى ينبغى أن يحتذى عند الفصل فى النزاع ، وهو تطيب خاطر كل طرف بما يهد للرضا بالحكم مع ذكر مبرراته .

وزيد المذكور هو زيد بن حارثة ، وهو أخو حمزة بالمؤاخاة التى عقدها النبى بينها . وكان وصى حمزة بعد موته . وكانت المؤاخاة توجب التوارث . فظن زيد أنه أحق ببنت حمزة .

وروى أهل السنن من حديث أبى هريرة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خير غلاماً بين أبيه وأمه . وصححه الترمذى . وروى أهل السنن أيضاً عنه أن امرأة جاءت فقالت: يا رسول الله ، إن زوجى يريد أن يذهب بابنى وقد سقانى من بئر أبى عتبة وقد نفعنى ، فقال رسول الله « إستهما عليه » فقال زوجها: من يحاقنى فى ولدى؟ فقال رسول الله « هذا أبوك وهذه أمك خذ بيد أيهما شئت » فأخذ بيد أمه فانطلقت به . قال الترمذى: حديث حسن صحيح . وجاء فى « عيون الأخبار » (٢) أن أبا الأسود الدؤلى تحاكم هو وامرأته أم عوف إلى زياد (٣) فى ولد بينهما ، فقالت أمه: حملته ووضعته وأرضعته . فقال أبوه: حملته قبل أن تحمله ، ووضعته قبل أن تضعه ، وغذيته قبل أن تغذيه . فقالت: نعم حمله خيفاً وحملته ثقلاً . ووضعته شهوة ووضعته كرهتاً ، وغذاه من ماله وغذيته من دمي . فحكم لها . وجاء فى الحديث « من فرق بين والدته وولدها فرق الله بينه وبين أحبته يوم القيامة » ذكره فى زاد المعاد (٤) .

(١) المطالب العالى ج ٢ ص ٥٦ .

(٢) ج ٤ ص ١٢٢ والأمالى للقالى ج ٢ ص ١٥ - المنبر ربيع آخر ١٤١٠ .

(٣) فى كتاب « أعلام النساء » لعمر كحالة فى ترجمة أم عوف أن التحاكم كان إلى معاوية بن أبى سفيان .

(٤) ج ٢ ص ٦٨ .

وفي سنن النسائي عن عبد الحميد بن جعفر الأنصاري عن جده ؛ أن جده أسلم وأبت امرأته أن تسلم ، فجاء بابن له صغير لم يبلغ . قال : فأجلس النبي -صلى الله عليه وسلم- الأب ههنا والأم ههنا ، ثم قال « حَرُّ » يعنى اختر . وقال « اللهم اهده » فذهب إلى أبيه . ورواه أبو داود عنه وقال : أخبرني جدي رافع بن سنان أنه أسلم وأبت امرأته أن تسلم ، فأنت النبي -صلى الله عليه وسلم- فقالت : ابنتي ، وهى فطيم أو شبهه . وقال رافع : ابنتى . فقال له رسول الله « اقعدي ناحية » وقال لها « اقعدي ناحية » فأقعدي الصبية بنها ثم قال « ادعواها » فالت إلى أمها . فقال النبي -صلى الله عليه وسلم- : « اللهم اهدها » فالت إلى أبيها ، فأخذها . ضعف هذا الحديث يحيى بن سعيد . وسفيان الداودي وابن المنذر ، وفيه اضطراب في المحرر ، فذكر أنه ولد ، وذكر أنه بنت .

يدل الحديث الأول على أن الزوجين إذا افترقا وبينها ولد فالأم أحق به من الأب ، للعلل التي ساقتها المرأة واختصت بها وليست عند الرجل . ودل على أنها أحق به إن لم يقم بها مانع . أو يوجد بالولد وصف يقتضى تحييره بين أبويه . قضى النبي بذلك وقضى به أبو بكر على عمر عندما فارق زوجته جميلة بنت عاصم بن ثابت بن أبي الأفلح الأنصاري ، وكان قد ولد له منها عاصم . فجاء قباء وأخذته عنده عندما رآه يلعب بفناء المسجد ، ووضعه بين يديه على الدابة ، فأدركته جدة عاصم - وذلك بعد أن ماتت أمه المطلقة - (٥) فنازعته إياه حتى أتيا أبا بكر ، فحكم عليه بأن يخليه لها ، فما راجعه عمر الكلام . وجاء في رواية ابن عباس أن أبا بكر قال لعمر : ربحها وفراشها وحرها خير له منك حتى يشب ويختار لنفسه . وفي رواية أنه قال له : الأم أعطف وألطف وأرحم وأحنى وأخبر وأرأف . هى أحق بولد ما لم تتزوج ، هذا إذا كانت الأم موجودة وصالحة للحضانة ، فإن لم توجد أو قام بها مانع يسقط حقها فيها . وللفقهاء خلاف فيمن يلى أمره من نساء أبيه وأمه يرجع إليه في كتب الفقه .

والحضانة حق لا واجب على الصحيح، فلها أن تتنازل عنها إلى غيرها برضا والده. ولا يجب عليها خدمة الولد أيام حضانته إلا بأجر حتى لو كانت غنة. ولا تكون الحضانة واجبة إلا عند حاجة الطفل إليها ولم يوجد غيرها. وعلى هذا يجب عليها خدمته دون مقابل ما لم تكن فقيرة.

وقد اختلف الفقهاء في سقوط حضانة المرأة بالزواج، فحكم بسقوطها به مطلقاً الأئمة الأربعة، وهو ما تدل عليه النصوص السابقة، وما قضى به أبوبكر وعمر واتفق الصحابة عليه. وذهب ابن حزم إلى عدم سقوطها مطلقاً بالزواج، وحكى ذلك عن الحسن البصرى. وفي رواية عن أحمد سقوطها إذا كان المحضون ذكراً، أما البنت فتكون مع أمها إلى سن السابعة أو إلى البلوغ على خلاف في ذلك. وقل: لا يسقط حق المرأة في الحضانة إذا تزوجت بقريب له، على اختلاف في تحديد درجة القرابة. وحجة أصحاب هذه الأقوال الثلاثة قصة بنت حمزة التي قضى النبي بحضانتها لحالتها، وهى مزوجة لجعفر ابن عمها، ولا خلاف في أنه إذا لم توجد امرأة تحضنه غيرها فهى أحق به ولو كانت متزوجة.

هذا، وقد اشترطوا في الحاضن أن يكون مسلماً، حتى لا ينشئ الكافر الطفل على دينه، تحقيقاً لحديث «كل مولود يولد على الفطرة، وأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه»^(٦) ولأن الله قطع الموالات بين المسلمين والكفار. وجعل المسلمين بعضهم أولياء بعض، والكافرين بعضهم أولياء بعض. والحضانة من أقوى أسباب الموالات التى قطعها الله بين الفريقين.

ولم يشترطوا في الحاضن العدالة، لأنها نادرة التحقق. ولو اشترطت لصاع الأطفال الذين لا يجدون عُدولاً يحضنونهم. ولأن الفاسق يندر أن ينشئ ولده على الفسق. فهو حريص على خيره.

واشترطوا في الحاضن أن يكون عاقلاً، لأن المجنون والمعتوه والأطفال في حاجة إلى من يحضنهم هم. وأما اشتراط إقامة الحاضن في بلد المحضون فيه كلام. والأصح مراعاة مصلحة الطفل. فيفضل في حضانته من هو أنفع

(٦) رواه البخارى ومسلم عن ابى هريرة.

وأرعى وأحفظ له ، ولا تأثير لإقامته أو نقله في ذلك ، ما لم يرد الأب أو الأم بالنقلة مضارة الآخر وانتزاع الولد منه ، فلا يجاب إلى طلبه .

والحكم للأم بالحضانة محلة في السنوات التي قبل تمييز الطفل ، فإن ميز خَيْرَ بين أبويه ، أيها اختار ذهب إليه ، وليس لسن التمييز حد معين ، وقد قال مالك : إنه البلوغ في الغلام ، وفي الجارية إلى النكاح . والخلاف كبير في تحديد سن التمييز وفي التمييز هل يكون للولد والبنت على السواء ، أو يفرق فيه بينها ، فيرجع إليه في كتب الفروع (٧) وهناك اتفاق على مراعاة مصلحة الطفل وإن اختلفوا في تحديدها ووسائل تحفيها . وقد أعطوا عناية كبيرة للبنت لأنها تحتاج إلى صيانة أكثر من الولد ، والتشريع راعى ذلك في أحكام كل منها . (٨) وقد قيل ، إن الطفل هو المعتمد عليه في التمييز ، فقد يؤثر دفاء الأم وحنانها على مال الأب وخصبه وهو الغالب . وقد ورد أن عمر قال ليتيم اختار أمه على عمه : إن لطف أمك خير من خصب عمك . هذا ، وقد يكون لتطور الزمن واختلاف الظروف العامة والخاصة دخل كبير في تحديد سن التمييز ، وفي مبدأ التخيير واختلاف الحكم فه بين الولد والبنت ، فيترك ذلك لأولى الأمر ليحكموا فيه بما فيه المصلحة ، على شرط أن يكون ذلك في نطاق الدين ، لا يخالف نصا صريحا أو أصلا من الأصول المقررة .

هذا هو حكم حضانة الطفل عند أقاربه ، أما دور الحضانة التي أنشأتها الحكومات والهبات لإيواء اللاجئين والبتامى ، أو من شغلت أمهاتهم عن رعايتهم بسبب ظروف العمل وغيرها فليست من هذا الباب ، وإنما هي وضع آخر قصد به رعاية الطفولة سنتحدث عنه فيما بعد .



(٧) زاد المعاد ج ٤ ص ١٣٤ .

(٨) " المرجع السابق ص ١٣٧ .

١١ - التسوية بين الذكور والإناث

التسوية بين الأولاد فيما تستطيع فيه التسوية، من نحو عطف وحنو وتعليم وهدايا وغيرها من المعاملات، أمر يقتضيه العدل الذي أمرنا الله به، ضرورة تساويهم في أنهم جميعًا أولادنا، إلا فسى بعض حالات تَفَاوُتًا في المعاملة، سنشير إليها فيما بعد، وكذلك التسوية وسيلة من وسائل الاستقرار النفسى للأولاد وللأسرة، في محبة الأولاد بعضهم لبعض، وفي محبتهم للوالدين، وينعكس أثر ذلك على علاقاتهم بالناس عامة في المجتمع الكبير خارج نطاق الأسرة.

والتسوية ذات شقين، الشق الأول تسوية بين الذكور والإناث، أى تسوية بين الأولاد بصرف النظر عن نوعهم، والشق الثانى تسوية بين الأولاد كأخوة ينتمون إلى أب واحد. وكلامنا هنا عن الشق الأول.

لا ينبغى التفريق أبدًا في المعاملة بين الذكور والإناث من الأولاد، فيفضل الذكر بالحنو الزائد والهدايا والفرح والاستبشار، ويكون نصيب الأنثى الكراهية والقسوة والحرمان، وما إلى ذلك مما يوجد هوة سحيقة بين الإخوة، ويكون عقدًا عند الإناث بالنسبة للذكور يعانى منها المجتمع كثيرًا.

إن المشاهد أن كثيرًا من الناس يميل إلى الذكور من أولاده، ويظهر أثر ذلك الميل واضحًا من أول يوم وضع فيه المولود. وهذا الشعور الغالب قديم جدًا، وظاهرة معروفة في أغلب الأوساط وفي كل العصور. ويراجع في ذلك النصوص المذكورة في فضل الذرية، وكيف أن الله بشر بالولد إبراهيم، وبشر به زكريا، وبشر به مريم، ولما وجدت القافلة يوسف في الجب قالت «يا بشرى هذا غلام» (١).

وقد يكون الدافع إلى هذا الشعور ما كانت عليه البداوة في حياتها القائمة على الكفاح في سبيل العيش وتوقى الأخطار والدفاع عن النفس، الأمر الذى تلزمه القوة والتحمل. ولاشك أن الذكر في هذه الناحية أقوى طبيعيًا من

(١) سورة يوسف: ١٩.

الأنثى التى كانوا يرونها لضعفها : آكلة غير كاسبة ، تحملهم عبء الدفاع عنها إلى جانب الجهد المهنى فى تحصيل العيش .

ونظرا للاهتمام البالغ بانجاب الذكور سألقى نظرة خاطفة على مدى هذا الاهتمام ، وعلى الجهود التى بذلت وتبذل فى هذا السبيل .

لقد شغلت قضية الذكر والأنثى الإنسان من قديم الزمان ، كما حكى القرآن الكريم فيما سبق ، وكان الانشغال فى مجالين ، الأول التحكم فى نوع الجنين قبل الحمل به ، والثانى فى معرفته بعد حدوث الحمل وقبل الولادة .

ففى المجال الأول كان بعض قدماء اليونان يعتقدون أن المبيض الأيمن للمرأة ينتج الذكور ، فإذا نامت على جنبها الأيمن ضمننت أن يكون المولود ذكراً ، وأثر عن سقراط المتوفى سنة ٣٩٩ قبل الميلاد أنه قال : الصيف هو الوقت المناسب لإنجاب الذكور ، أما الشتاء فهو فصل إنجاب الإناث ، وقال أيضاً : طالب الذكر ينبغي أن ينتظر ريثاً تهب ريح الشمال ، وطالب الأنثى ينتظر هبوب ريح الجنوب .

وفى العصور الوسطى كان الألمان يحرصون على لبس الحذاء ذى الرقبة «البوت» عند النوم لإنجاب الذكور ، وفى إيطاليا كانت المرأة تعض أذن زوجها اليمنى للغرض نفسه . وفى أوروبا الحديثة فى بعض القرى لا يخلع الفلاح حذاءه قبل النوم إذا أراد ذكراً ، وفى أمريكا يعلق الزوج بنظونه إلى يمين السرير لأجل هذا الغرض ، وإذا أراد أنثى يعلقه على يسار السرير .

وفى القرن الثامن عشر صدر كتابان للعالم «بروك كوبو» يحلل الأول فنَّ إنجاب الذكور ، وفى الثانى يبين كيف تنجب الإناث . وحول هذا الموضوع انعقد فى «مدريد» خلال شهر أبريل سنة ١٩٧٦م المؤتمر الطبى الأوروبى السادس ، وكان الإتجاه إلى أن الرجل هو المسئول بطبيعته عن انجاب الذكور والإناث ، لأنه هو الذى يملك الحيوان المنوى الذى ينقسم إلى نوعين أطلق عليها العلماء اسم (الكروموسوم س . والكروموسوم هـ) رمز إليها بالحرفين (واى وإكس) . وأما الأنثى فلا تملك فى البويضة سوى (ص) فقط (اكس) فإذا تقابل (س) مع (ص) تكون هناك فرصة لإنجاب الذكور .

وقد حدد الأطباء نسبة قليلة جدًا من الرجال لا تتعدى ٩% لا تملك سوى (س) أو (ص) فقط، وهذه النسبة هي التي تنتج نوعًا واحدًا. وعن مهمة مبيض الأنثى يقول الدكتور عزيز أحمد خطاب^(٢): إن غالبية الآراء العلمية تكتفى باعتبار المبيض مسئولاً فقط عن إفراز الهرمونات الجنسية الأنثوية، وهي هورمون «الإيستروجين» وهورمون «البروجسترين» والأول يفرز طوال الشهر من المبايض. ووظيفته مع العوامل السيكلوجية بعث الرغبة الجنسية، وهو المسئول عن صفات الأنثى الجسمية والعقلية والعاطفية ونمو الأعضاء التناسلية وغيرها. والثاني لا يفرز إلا في المرحلة الثانية من نشاط المبيض الشهري. وهو الأيام الأربعة عشر التالية. وأهم وظائفه استمرار الحمل وسلامته.

ثم تحدث عن تأثير المخ والعاطفة على المبايض، وذكر أنه ليس حقيقة أن المبيض الأيمن يفرز بويضة الذكر، والأيسر بويضة الأنثى. بل هما يعملان كجهاز واحد، ويفرزان بويضة واحدة كل شهر، ولو استؤصل أحدهما قام الآخر بعملهما معًا.

والبويضة الناضجة تفوق زميلاتها وتقضى عليها، وحجمها ١٠, ١٠ من المليمتر، ولا ترى بالعين المجردة، ولا تنتظر في نشاطها أكثر من ١٢-٢٤ ساعة، ثم تتلاشى وتموت. وبناء على هذه الاكتشافات قام العلماء بتطبيقها عمليًا. وكانت لهم جهود في هذا المجال. منها ما يقوم على نوع التغذية، ومنها ما يعتمد على عامل الزمن. ومنها ما يقوم على الفصل بين خلايا الذكورة والأنوثة، ولهم في هذا الفصل عدة طرق:

١- فعن التغذية جاء في تقويم الهلال سنة ١٩٣٣م ص ١٠٧ أن الدكتور «سندرس» ألقى في مؤتمر التوليد الذي عقد في «روتريام» هذا العام خطابًا عن التحكم في جنس الجنين، جاء فيه أن الأمهات اللاتي يملن أثناء الحمل إلى تعاطي كربونات الصودا يضعن ذكورًا، بخلاف اللاتي يتعاطين الحامض اللبنى «أسيدلاكتيك» فأن نسلهن يجئ إناثًا.

(٢) مجلة طبيبك الخاص يناير ١٩٧٠.

وجاء في مجلة روز السيوسف ١٩٧٩/١١/٢٦ وجريدة الأهرام ١٩٧٦/٤/٤: أن الدكتور «جوزيف ستولكوويسكى» أستاذ الفيزيولوجيا بكلية العلوم ببباريس، والدكتور «لورين» بمستشفى القلب المقدس في مونتريال بكندا- بدأ في ١٩٧٢ التجارب على الإنسان لمعرفة أثر الغذاء في نوع الجنين. ونجح الدكتور الكندي في ٨١% من الحالات. وحدد الآخر نظامًا خاصًا بالزوجة التي تريد إنجاب أنثى. ومن الناحية النفسية يكون الزوج مثلها في هذا النظام، وهو يتبع لمدة شهر على الأقل قبل الإخصاب. أى بعد شهر ونصف من الحيض. ومن ضمن ما وضع لإنجاب الذكور: يجب الإكثار من الملح والتقليل من الكالسيوم والمغنسيوم، والامتناع عن الألبان ومستخرجاتها، وعن الحلوى التي فيها اللبن. وعن الجمبرى والكابوريا والجنندوفلى، والسلطة الخضراء والفاصوليا الخضراء والسبانخ والمكسرات كالبنندق ونحوه. ويسمح بتناول اللحوم والأسماك والخبز والأرز والبطاطس والبقدونس والعدس والفواكه والعسل والمربي والزبدة.

ولإنجاب الإناث يجب منع الملح من الطعام لتقليل البوتاسيوم في الجسم، وتجب زيادة الكالسيوم والمغنسيوم بتناول اللبن ومستخرجاته ما عدا اللبن المملح، كالزبادى. والامتناع عن الخبز واللحوم المحفوظة والمشروبات كالشاي وعصير الفواكه والمنتجات الفوارة والمياه المعدنية والخضر الغنية بالبوتاسيوم كالخرشوف والسبانخ والكرفس.

٢- وعن عامل الزمن قالوا: إن اليوم الرابع عشر للدورة الشهرية موعد تصل فيه الخصوبة الأنثوية أقصى درجة وعندها تنجب الذكور، وتقول سلوى حبيب في أهرام ١٩٧٢/٧/٧: إنه ظهر كتابان، أحدهما للعالم النمسوى «د. أوجست بوروسينى» والآخر لمجموعة علماء من أمريكا ذكروا فيه أن تجاربهم نجحت بنسبة ٨٠% على التحكم في نوع الجنين. وأكدوا أن فترة الإخصاب عند المرأة هي أضمن الفترات لإنجاب الذكور [اليوم الخامس عشر قبل الدورة]. ويمكن التعرف عليها بالارتفاع الطفيف لدرجة الحرارة. أو بارتفاع نسبة السكر في المهبل. ١ هـ. كما قيل: إن لمرأة في

السن ما بين ١٨ ، ٢٥ تلد ذكورًا بنسبة ٨٠% ثم تهبط إلى ٤٠% ما بين ٢٥ ، ٣٠ ثم تنعكس النسبة فيلدن ٨٠% بنين بين ٣٠ ، ٤٠ (٣) .

٣- وعن فصل الخلايا حدثت عدة طرق ، منها :

أ- نظرية العالم الهندى الدكتور «بيراى بهاتا أكاريا» وهى أن السائل المنوى إذا وضع فى أنبوبة اختبار فان الخلايا التى تحتوى على عناصر الذكورة تطفو على السطح ، أما الخلايا الأنثوية فتسبب فى القاع . وعلى هذه النظرية يقوم «معهد علم وظائف الأعضاء الحيوانى التابع لمجلس البحوث الزراعية» بتجارب على الأبقار لتلقيحها صناعيًا بالسائل المنوى الذى ينتج نوعًا خاصًا (٤) .

ب- الدش المهبلى ، قرر الطبيب السويدى «لاندرم شيتلز» بعد عدة تجارب أن الدش المهبلى بمحلول قلوئى من بيكربونات الصودا يقتل الحيوانات المنوية التى تلقح البويضة بالأنوثة «اكس اكس» أو يقلل منها ، ويدع فرصة لحيوانات الذكورة «اكس ، واى» لتلقيح البويضة ، أو عمل دش من محلول حمضى من الخل ليعمل عملاً عكسيًا ، وذلك فى الفترة التى تستعد فيها البويضة للتلقيح فى اليوم الرابع عشر من الدورة الحيضية ، ويقول : إن تجربته نجحت بنسبة ٨٠% على ألف سيدة (٥) .

وجاء فى اهرام ١٩٧٢/٧/٧ : أنه منذ ٤٠ سنة اكتشف الطبيب الألمانى «د. فيليكس انتربرجر» أن الرجل وإن كان مسئولاً بالذات عن نوع الجنين إلا أنه لابد من اعتبار دور المرأة فى ذلك ، فان رحها إن كان حمضيًا ساعد على إنجاب البنات ، وإن كان قلوئيًا ساعد على إنجاب الذكور ، وأوصى الراغبات فى إنجاب الذكور بعمل غسول مكون من ٢% من محلول بيكربونات الصودا ، والراغبات فى الإناث يكون الغسول من عصير الليمون أو حامض اللبنيك . ومثل ذلك تحضير سائل لا تسبب فيه الا حيوانات

(٣) مجلة النهضة بالكويت ٢١ / ٨ / ١٩٧٦ .

(٤) الأهرام ٤ / ٧ / ١٩٦٨ فى برقية من كميرج فى ٣ منه .

(٥) أخبار اليوم ١١ / ٧ / ١٩٧٠ .

معينة. كالذي قام به العلماء «د. ج. أريكسون، س. ن. لانجيفين، م. نيشينو» بناء على نتائج الباحث البريطاني «د. أ. م. روبرتس» في التفاوت بين حجم ووزن كل من النوعين^(٦).

جـ- الفصل بالتيار الكهربائي، حيث تجربته الطبية الروسية «د. فيراشرويدر» وشاهدت أن الخلايا الأنثوية تتجمع حول القطب الموجب للتيار، والذكرية حول السالب. وقد نجحت تجربتها بنسبة ٦٤٪ لإنجاب الذكور، ٧١٪ لإنجاب الإناث^(٧).

د- الفصل باستخدام القوة الطاردة المركزية، حيث شاهد الأمريكيان «جون ماكلويد، إدموند نيوتن هارفي» بجامعة برينستون أن خلايا الأنوثة أكبر حجمًا وأثقل وزنًا، أما الذكورة فهي أصغر وأخف^(٨).

هـ- عمل حاجز رقيق للمهبل يساعد على مرور الخلايا حسب الطلب.

و- استعمال أقراص تؤدي هذا الغرض، والطريقتان هما اقتراحان تقدم بها بعض علماء واشنطن^(٩).

ز- المصل المضاد المبيد لنوع من الحيوانات المنوية. وقد قام به العالم «ادمار بويس» والعالمة «درويتا بنيت» في جامعة كورنيل، لإبادة فصيلة «واي» وجرب على الفئران^(١٠).

هذه بعض محاولات للتحكم في نوع الجنين، رأينا منها أن القائمين بها كانت نسبة نجاحهم ٨٠٪ أو نحوًا من ذلك. وأن للعوامل العقلية والنفسية دخلًا كبيرًا في صلتها بالأجهزة التي تفرز مادة الجنس، وللظروف المحلية في الزوجين وغيرها كذلك دخل في تكوين الجنين وتحديد نوعه بل في أصل الحمل. وهذا يدك على أن جهودهم ليست صحيحة ١٠٠٪ في نتائجها، مما يؤكد أن قدرة الله سبحانه هي المؤثر الأول والمتحكم بثقة في نوعية الجنين، مصداقًا لقوله سبحانه «لله ملك السموات والأرض يخلق ما يشاء. يب لمن

(٦، ١٠) مجلة الرائد الكويتية ١٥ / ٨ / ١٩٧٤ ترجمة لطيف م. دمياطي.

(٧، ٨، ٩) الأهرام ٧ / ٧ / ١٩٧٢.

يشاء إنائاً وهب لمن يشاء الذكور. أو يزوجهم ذكراناً وإنائاً. ويعمل من يشاء عقيماً. إنه علم قدير» (١١).

وعلى الرغم من تقرير الإسلام لذلك فإن هناك تطلعات بين المسلمين تحاول بها أن يرزقهم الله نوعاً من المواليد وهو الذكور غالباً، وأكثر هذه المحاولات أدعية وأذكار في أوقات معينة، ونحن لانشك في أن الدعاء من وسائل تحقيق الرغبات إذا تمت شروطه المعروفة، ولكن بعض الأدعية الخاصة بأنجاب الذكور موضوعة لا أصل لها، حيث لا يدل عليها قرآن ولا سنة، ومنها ما هو موجود في الكتب الطبية أو كتب الخواص ونحوها، مثل ما جاء في كتاب «مفيد العلوم ومبيد الهموم» للخوارزمي «ص ٨٥» أن من أراد الولد فليقرأ عند الجماع «قل هو الله أحد» ثم يقول «اللهم ارزقني من هذا الجماع ولداً أسميه مجمداً أو أحمد» يرزقه الله ولداً، وقد جرب ذلك كثيرون فرزقهم الله أولاداً ١٠ هـ هذا، وقد ورد في صحيح مسلم عن ثوبان أن يهودياً جاء يسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الولد، فقال له، ماء الرجل أبيض وماء المرأة أصفر، فإذا اجتمعا فعلاً مئى الرجل مئى المرأة أذكربأذن الله، وإذا علا مئى المرأة مئى الرجل أنشى باذن الله» فقال اليهودى: صدقت وإنك نبي.

وقد بيّن ابن القيم في كتابه «أقسام القرآن» (١٢) كيفية تخلق الجنين من ماء الرجل والمرأة، واستشكل في كتابه «تحفة الودود» الإذكار والإينات لمن علا ماؤه، لأن ذلك ليس له سبب طبيعى، بل هو مستند إلى مشيئة الله، ولهذا قال في الحديث الصحيح «فيقول المَلَكُ: يارب ذكر؟ يارب أنثى؟..» ويقول: وأما حديث ثوبان فانفرد به مسلم. وهو صحيح لكن في القلب من ذكر الإينات والإذكار فيه شئ، هل حفظت هذه اللفظة أوهى غير محفوظة، والمذكور إنما هو الشبه كما ذكر في سائر الأحاديث المتفق عليها. ١٠ هـ (١٣).

(١١) سورة الشورى: ٤٩، ٥٠.

(١٢) ص ٢٠٥ - ٢١٠.

(١٣) ثلاثيات أحمد ج ٢ ص ٧٣، ٧٤.

لكن على ضوء ما ذكر من احتواء نطفة الرجل على عناصر التذكير والتأنيث واقتصار بويضة الأنثى على عنصر التأنيث — ألا يمكن أن يفسر علو ماء أحدهما على الآخر بسبق حامل عنصر التذكير في النطفة إلى تلقيح البويضة، فيمكن أن يكون المولود ذكراً، وبغلبة عنصر الأنوثة في المرأة إذا لقحت بويضتها بعنصر الأنوثة في منى الرجل؟ وعلى كل حال فإن الحديث لم ينس أن يذكر مع ذلك كلمة «باذن الله» كالدلالة على أن المتحكم الحقيقي هو الله سبحانه (١٤).

هذا كله في الإجراءات التي تتخذ من ناحية الإنسان للتحكم في نوع الجنين قبل تخلقه، أما في المجال الثاني من شغل الإنسان بقضية الذكورة والأنوثة، وهو محاولة معرفة نوع الجنين بعد الحمل قبل أن يولد، فلها مظاهر في القديم والحديث، منها:

١- في مصر قديماً بل وحديثاً — كانت الحامل تبول على حبات القمح وحبات الشعير، فإذا نبتت حبة القمح قبل حبة الشعير دل ذلك على أنها حامل بذكر، وإلا فأنثى. وإذا لم تنبت إحداها فهي غير حامل.

٢- في الصين .. كانوا يأخذون رقم ٤٩ ويضيفون إليه رقم الشهر الذي تم فيه الحمل «يناير = ١ وفبراير = ٢ وهكذا» ثم بعد ذلك يطرح من المجموع عمر المرأة، ثم يطرح منه أيضاً الأرقام من ١-٩ فإن كان الرقم الباقي زوجياً كان الجنين أنثى. وفي بكين اتبعوا طريقة أسهل، وهي إضافة رقم ١٩ إلى شهر الحمل، فإذا كان المجموع زوجياً فالحمل أنثى. وعندهم طريقة قياس النبض للذراعين، فإن تساويا فالحمل توأم، وإن زاد نبض اليسرى فهو ذكر.

(١٤) في مجلة منبر الإسلام عدد شوال ١٤٠٦ هـ توضيح علمي للكروموسومات في كل من الذكر والأنثى. ويقول المختصون إن حجم البويضة ٠,١٠ من المليمتر ولا ترى بالعين المجردة، وتتحرك في قاة فالوب بعد أفرازها من سطح المبيض، وتستعد للأخصاب في الثلث الخارج منها ولا تنتظر في نشاطها أكثر من ١٢-٢٤ ساعة ثم تتلاشى بعده وتموت، ويشير إلى تحكم الحيوان المنوي بشكل قوى في نوع المولود قوله تعالى «وأنه خلق الزوجين الذكر والأنثى من نطفة إذا تمنى» سورة النجم: ٤٥، ٤٦.

٣- بعض القابلات يعرفن النوع من استدارة البطن ولون الجلد ولون الثدي .

٤- الأم الحامل تعرف ذلك من نوع حركة الجنين ، فإذا كثرت رفساته فهو أنثى ، أما الذكر فهو يقفز فقط ولا يرفس . وفي حياة الحيوان الكبرى للدميري : لو حلب من لبن حامل على قلة في كف إنسان فان خرجت فالحمل أنثى (ج ٢ ص ٢٠٦) .

٥- وقد يعرف من سيولد قبل الحمل به بتفحص رأس المولود الأخير ومركز توزيع الاتجاه لشعره ، إن كان في الجانب الأيمن منها أو الأيسر . أو بتفحص «العنقود» النازل مع المشيمة وما فيه من درنات مدورة أو مستطيلة يعرف بها نوع الحمل التالي . وأكثر هذه الأمور - غير ما ذكر عن الصين في الأرقام بالذات - ظني لا يتصدق دائماً .

٦- توجد حالياً طريقة علمية ، وهي إدخال إبرة في البطن لأخذ عينة من السائل الأمينوسي المحيط بالجنين . ولكنها طريقة خطيرة . فقد تضر الإبرة الجنين إذا كان في الأشهر الأولى .

هذا ، وقد توجد طرق أخرى لمعرفة نوع الجنين ، ولكنها - وإن لم تكن ظنية - لا تقدر في علم الله بما في الأرحام ، ولا تتعارض مع قوله سبحانه « هو الذي يصوركم في الأرحام كيف يشاء » (١٥) وقوله « الله يعلم ما تحمل كل أنثى وما تغيض الأرحام وما تزداد » (١٦) لأن علمه شامل للنوع ولستقبله من العمر الطويل أو القصير ، ومن السعادة والشقاء ونحو ذلك ، حتى الملائكة لاتعلم هذه الأمور إلا بعلم الله كما ورد في الحديث الصحيح (١٧) « إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً نطفة ، ثم يكون علقة مثل ذلك ، ثم يكون مضغة مثل ذلك ، ثم يبعث الله ملكاً فيؤمر بأربع كلمات ويقال له : اكتب عمله ورزقه وأجله وشقى أو سعيد ، ثم ينفخ فيه

(١٥) سورة آل عمران : ٦ .

(١٦) سورة الرعد : ٨ .

(١٧) رواه البخارى ومسلم .

الروح...» وفي رواية أخرى «إن الله عز وجل وكل بالرحم ملكًا يقول: يارب نطفة، يارب علقة، يارب مضغة، فإذا أراد أن يقضى خلقه قال: أذكر أم أنتى، شفى أم سعبد، فما الرزق والأجل؟ فيكتب في بطن أمه». هذا في مجال التحكم في نوع الجنين قبل تخلقه، وفي محاولة معرفته بعد تخلقه، أما تحويله بعد تخلقه من نوع إلى نوع فسبأتى الحديث عنه بعد.

وقد ذكر علماء الاجتماع والتاريخ أن احتقار البنت كان موجودًا عند اليونان والرومان الفدماي، فكان اليونان لا يورثون المرأة حتى لو لم يكن للميت ذكر، فانهم يعطون الميراث كله لأرشد الذكور من أقاربه أو أقارب امرأته. وكان للروماني حق إلقاء ولده في الطريق عند ولادته. ولما تحرم القانون ذلك أبقوا عليه بالنسبة للبنت التي تكون أول مولود للرجل من الإناث، وذكر المقریزی أن اليهود كانوا يبيعون البنات، وذلك عند الإعسار للوفاء بالدين، كما تدل عليه الفقرات من ٧-١٢ إصحاح ٢١ من سفر الخروج. كما حرموها من الميراث.

وفي القرن الثامن قبل الميلاد كان مركز البنت في الشعب العبراني معادلًا إلى حد ما لمركزها عن الكلدانيين في عهد حمورابي. فكانت في مركز منحط عن الفتى، تتلقى حين ولادتها بغير ارتياح ولا عطف، بينما كانت ولادة الذكر مبعث فخر وبركة، (١٨) وقد نذرت حنّة نذرا وقالت: يارب الجنود إن أنت نظرت إلى عناء أمتك ورزقت مولودا ذكرا أحرره للرب كل أيام حياته ولا تغفل رأسه موسى (١٩).

ونحن نرى في القرآن الكريم قوله تعالى في حق امرأة عمران «وليس الذكر كالأنثى» (٢٠). كذلك عند اليهود تظل الأم نجسة بعد الولادة ١٥ يوما إن وضعت أنثى، فأن وضعت ذكرا فدتها ٨ أيام (٢١) وكانت

(١٨) سفر التكوين إصحاح ٢٩: ٢٢ وما بعدها.

(١٩) مركز المرأة في قانون حمورابي ص ٣٦.

(٢٠) سورة آل عمران: ٣٦.

(٢١) سفر الأخبار: ١٢: ١-٦.

البنات عند المسيحيين أقل شأنًا من الذكر حسب نظرهم العامة إلى المرأة، كما هو موضح في الجزء الثاني من موسوعة الأسرة الخاص بالحجاب .

وتقدم أن سكان زيلنده الجديدة لا يجب رجالها أن تكثر لديهم البنات ، فهم يعمدون إلى قتلهن ساعة الميلاد ، كما تقدم أن بعض عرب الجاهلية كانوا يكرهون البنات أيضا ، ويظهر ذلك من قوله تعالى « واذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسودا وهو كظيم . يتوراى من القوم من سوء ما بشر به ، أيمسكه على هون أم يدسه في التراب ، ألاساء مايمحكون » (٢٢) . ومن ضمن إمساكها على هون حرمانها من الميراث . وقد أبطل الله ذلك بقوله « للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون مما قل منه أو كثر نصيبا مفروضا » (٢٣) .

وما يزال هذا المعنى — وهو كراهية البنات — موجودا عند أكثر الأمم حتى وقتنا الحاضر . فهو قديم متوارث . وربما كان الدافع القديم عليه غير موجود الآن ، غير أن الشعور يورث تلقائيا دون تعقل أو نظر أحيانا ، كما أن الدافع عليه ربما يكون ضعف المرأة وعجزها عن الكفاح في الحياة ، بل تمليه عقيدة دينية مثلا .

يذكر الرحالة والباحثون أن اليابانيين ، حتى القرن التاسع عشر ، كان من قوانينهم التي وضعها « إيباسو » مؤسس أسرة شواجن طوكو جاوا (١٦٠٠ — ١٨٦٨ م) أن ابن الزوجة هو الوارث ولا ترث البنات ، وإن لم يعقب الرجل إلا إنثاء تبني أحد أفراد عائلة أخرى . وكان موت الابن الوحيد كارثة كبرى على الأسرة ، وذلك لعدم وجود من يهدى للآلهة الهدايا بعد موت الرجل ومن يؤدي شعائر الجنائز ، لأن البنات لا تصلح لذلك . ولعل هذا من الأسباب التي دعتهن إلى تبني غيرهم ، وكان بيع البنات ليكن خادما أو عاهرات جائزا ، وبقيت هذه العادة إلى القرن التاسع عشر ، وشاهدها بنفسه الرحالة الإنجليزي « متفورا » . ويذكر الرحالة

(٢٢) سورة النحل : ٥٨ ، ٥٩ .

(٢٣) سورة النساء : ٧ .

محمد ثابت: ان اليابان أخيرا لا يكرهون البنات. فعند ولادة البنت يعلن بعض أهلها عنها للأقارب والأصحاب ليقدّموا الهدايا، ويقيّمون حفلا للميلاد يوم الخامس من مايو من كل عام، وللبنت يوم الثالث من مارس، وهي أمتع الحفلات التي يراها السائحون.

جاء في أهرام ٤ / ٩ / ١٩٦٦: هناك عند اليابانيين سنة تسمى سنة «الحصان النارى» وكذلك عند الكوريين، وهي سنة شؤم على النساء بالنسبة للزواج والإنجاب، وهي تأتي من اتحاد برج الحصان الذى يأتي كل ١٢ سنة مع برج النار الذى يأتي كل ٦٠ سنة [كان آخر مرة ١٩٠٦ ثم ١٩٦٦] وانتهت في شهر مارس، ارتفعت نسبة الإجهاض قبل حلول هذا الموعد حتى لا تولد بنات، ويتشاءم منه الموظفون وأصحاب المشاريع.

كما يقول الرحالة والباحثون أيضا: إن البنت في هونج كونج بالصين محتقرة، وإذا ولدت المرأة يسأل زوجها عن المولود بقوله: درة أم طينة؟ والنساء عندهم لا يرثن إلا إذا أوصى الأب بذلك. والزوجة لا يتحسّن مركزها عند زوجها وعند أمه إلا إذا ولدت ذكرا، والويل لها إن ولدت أنثى. ولهذا يبعن الإناث كنوع من الرق للتخلص منهن، وبقيت عادة سيهن إلى ما بعد منتصف القرن التاسع عشر. والطبقات الفقيرة التي لا تستطيع كفاية الذرية تتخلص من البنات. فهناك خارج القرية يوجد شبه برج على ربوة، يضع الرجل فوقه طفلة ويتركها، حتى يجيء آخر فيلقى بها إلى داخل البرج فتموت، ويضع هو طفلة في مكانها، وبذلك لا يقتل الرجل بنته، وقد اعتاد الخيرون من أصحاب الملاجئ نقل هؤلاء الأطفال إلى الأديرة لتربيتهم، كما لم يكن للبنات أن تدخل المدارس حتى سنة ١٩٢٤م.

جاء في أهرام ٢٢ / ٣ / ١٩٨٤م: يصل عدد البنات التي يتم قتلهن سنويا في الصين إلى عشرات الألوف، كما جاء في آخر التقارير التي تنشر عن السكان، وهو أول تقرير شامل عن تعداد السكان تنشره الصين. ويوضح التقرير أن قتل المواليد من آثار الماضي الإقطاعي، حيث يتم إغراق

الفتيات عقب ولادتهن . وقد وصل عدد الفتيات المقتولات في العام الماضي ٦٠ ألف مولودة وتزيد هذه النسبة في المناطق الريفية .

ومثل هذه المعاملة موجود في كثير من أقطار العالم . غير أن أنواع المعاملة هو القتل أو الوأد وهي حية ، وقد تقدم أن قتل البنت كان موجودا عند سكان نيوزلندا من المآوري ، وظل موجودا إلى عهد قريب ، وتقدم أن «ألييسن» كانت تقتل البنت إذا كانت أول مولود ، وما يزالون يقتلون كل بنت تأتي بعدها حتى تلد المرأة ذكرا .

وكان وأد البنات موجودا عند بعض العشائر العربية في الجاهلية ، وبخاصة ربيعة وكندة وطيبى وتميم (٢٤) والذي يدفع إليه ثلاثة أمور:

١- الوأد خشية الفقر، وهذا العامل تشترك فيه البنت مع الولد كما تقدمت الإشارة إليه ، ويتأكد وأد البنت للعوامل الأخرى الآتية ، وقد جاء في صحيح البخارى أن زيد بن عمرو بن نفيل كان يحبى الموءودة . فعن أسماء بنت أبى بكر قالت : رأيت زيد بن عمرو بن نفيل قائما مسندا ظهره إلى الكعبة يقول : يا معشر قريش ، والله ما منكم على دين إبراهيم غيرى . وكان يحبى الموءودة ، يقول للرجل إذا أراد أن يقتل بنته : أنا أكفيك مؤنتها فياخذها ، فإذا ترعرت قال لأبيها : إن شئت دفعتها إليك ، وإن شئت كفيتك مؤنتها . (٢٥)

وكان صعصعة بن ناجية جد الفرزدق يشتري البنت ممن يريد وأدها للإملاق ، فأحيا ستا وتسعين إلى زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، وقيل : ثلثمائة . وورد فيه أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن إحياء ثلثمائة وستين موءودة ، يشتري كلا منهن بناقتين عُشراويثين وجمل ، هل له من أجر؟ فقال « نعم ، إذ منَّ الله عليك بالإسلام » رواه الطبرانى (٢٦) .

(٢٤) الأسرة والمجتمع د . عل وافى ص ١١٩ .

(٢٥) ج ٥ ص ٥١ طبعة الشعب . والروض الأنف ج ١ ص ١٤٧ .

(٢٦) بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب للسيد محمود شكرى الألوسى البغدادى ج ٢ ص ٤٦ .

٢- الوأد للبننت القبيحة، فكانوا يثدون من كانت زرقاء أو شياء أوبرشاء أو كسحاء، ومنهن سودة بنت زهرة بن كلاب الكاهنة، كان أبوها يريد وأدها فسمع هاتفا يمنعه فامتنع. ذكر السهيلي في «الروض الأنف» أن أباه أرسلها إلى الحجون لتدفن هناك، فلما حفر لها الحافر وأراد دفنها سمع هاتفا يقول: لاتند الصبية، وخلها في البرية، فالتفت فلم ير شيئا، فعاد لدفنها فسمع الهاتف يهتف بسجع آخر في المعنى، فرجع إلى أبيها فأخبره بما سمع، فقال: إن لها شأنا، وتركها، فكانت كاهنة قريش، قالت يوما لبنى زهرة: إن فيكم نذيرة أوتلد نذيرا، فاعرضوا علي بناتكم، فعرضن عليها، فقالت في كل واحدة منهن قولاً ظهر بعد حين، حتى عرضت عليها آمنة بنت وهب فقالت: هذه النذيرة أوتلد النذير. وهو خير طويل (٢٧). أما إذا ولد لرجل بنت جميلة. قيل له: هنيئا لك النافجة، أى التى ستجلب الخير لوالدها من الإبل الكثيرة عند زواجها.

٣- كراهية البنات، ولكن ما هو منشأ كراهيتهن؟

أ- قال بعضهم: منشؤها ضعف الأنثى، الذى يلزمه أمور كثيرة، منها:

١- عدم قدرتها على الحرب والغارات التى كانت من العادات المتأصلة فى العرب، كمورد من موارد الرزق أو للأخذ بالثأر أو لإظهار القوة والبطش الذى يمثله قوله قائلهم:

وأحيانا على بكر أخينا إذا مالم نجد إلا أخانا
أوللدفاع عن الحمى والحرمات، وحراسة القوافل والتجارات والأموال إلى غير ذلك من الأغراض.

٢- عدم قدرتها على الكفاح فى سبيل العيش كالذكر، والكفاح يقتضى حركة ونشاطا وتنقلا وأسفاراً ومخاطرات، وطبيعة الأنثى لا تساعد على ذلك، وهى بهذا الوصف لا تضيف للأسرة كسباً يعتد به فى نظرهم، ولعل هذا من

أسرار امتنان الله على عباده بأعطائهم بنين لابنات ، كما تقدمت الإشارة إليه .

ب- ومن أسباب كراهيتها أنها عورة تحتاج إلى رعاية وعناية وصيانة ، فهي تضيف إلى أبيها وأسرتها عبءا فوق أعباء الحروب وتحصيل العيش ، فالبنات بطبيعتها تجب صيانتها وحمايتها لحفظ عفافها ، فلا تقرب إلا بالطرق المشروعة ، وهي ليست في وجوب صيانتها كالذكر ، الذي لا يخاف عليه من الزلل خوف الناس على البنت ، لأن الذكر إذا وقع في الفاحشة - خصوصا إذا كانت سرا- لا تظهر لزلته علامات حسية عليه أبدا ، تستمر زمنا يعرف الناس منها هذا السلوك . لكن البنت إذا زلت - ولو سرا- ظهر الأثر ولازمها ، وهو فض بكارتها أو حملها ، والبكارة لا بد أن تعرف ، على الأقل عند زواجها وقربان زوجها لأول مرة لها ، فإن لم تظهر عفتها كان عار الأبد لها ولأسرتها وذويها ، كذلك الحمل سيظهر حتما إن حدث ، وإذا فكر في إسقاطه ستكون له إجراءات قلَّ أن تخفى على الناس .

ج- ومنها أنها إذا تزوجت كان مهنؤها وخير ما فيها - على قدر نظرهم- لغير أبيها وغير أسرتها من الأقراد والأسر الأخرى ، فهو يجب من يجلب له المكاسب بأكبر قدر مستطاع ، ولا يجب من يجمله متاعب أو يسبب له خسارة ، ولعل مما يوضح هذا المعنى ما ذكرته كتب الأدب ، من أن الأحنف بُشر ببنت فبكى ، فقيل له في ذلك ، فقال : كيف لا تأخذنى العبرة وهى عورة ، هديتها سرقة - إما من بيت زوجها وإما من غيره بالاختلاس- لا بالكفاح والقتال وسلاحها- البكاء- عند الغارة على قومها - ومهنؤها لغيرى- إذا تزوجت- فزوجها هو الذى يتمتع بها . (٢٨)

د- ومنها- في نظرهم- أنها إذا تزوجت في قبيلة أخرى معادية ، ولدت لها وكثر أعداء أبيها وأسرتها ، ويكون هذا الزواج أيضا قاضيا على العداء المستحكم المتوارث بين القبيلتين ، وهم يرون لذة في هذا العداء ، لأنه يثير استعدادهم للحرب ، ويظهر شجاعتهم فيها ، وهم قوم يحبون الكرَّ

(٢٨) محاضرات الأدباء للأصفهاني ج ١ ص ٢٠٤ .

والفرّ، ويتمتعون به كما يحبون الطعام والمتع الأخرى . ولكن قد يقال : هل البنت ستتزوج من القبيلة المعادية رغم إرادة زوجها ؟ إن ولى أمرها هو صاحب الكلمة الأولى في هذا الموضوع .

هـ — وقد يكون زواجها سببا في التفريق بين الأسر المتحابّة ، لما يثيره سوء عشرتها في غير بيت أبيها من ضغائن ، دخل عمرو بن العاص على معاوية ، وبين يديه بنته عائشة ، فقال : من هذه ؟ فقال : هذه تفاحة القلب . قال : انبذها عنك فوالله إنهن ليلدن الأعداء ، ويقربن البعداء ، ويورثن الضغائن . قال : لاتقل هذا يا عمرو ، فوالله ما مرض المرضى ، ولانذب الموتى ، ولا أعان على الأحزان مثلهن ، ورُبَّ ابن أخت قد نفع خاله . (٢٩) وفي بعض الأخبار : ولا أعان على الزمان ، ولا أذهب الأحزان مثلهن ، وإنك لو اجد خالاً قد نفعه بنو أخته ، وأباً قد رفعه نسل بنته . فقال عمرو : دخلت عليك يا معاوية وما على الأرض شيء أبغض إلى منهن ، وإنى لأخرج من عندك وما عليها شيء أحب إلى منهن .

ومما يدل على شدة كراهيتهم للبنات قول البحترى في ابنة لأحد بنى حميد (٣٠) :

لَيْسِينَ مَنِي زَيْفَةَ الْحَيَاةِ كَعَدِّ	الله منها الأموال والأبنا
قَدِ وَلَدْنَ الْأَعْدَاءَ قُدِمًا وَوَرِثْنَ	البلاد الأقصى البعداء
لَمْ يَشُدَّ كُثْرَهُنَّ قَيْسُ تَمِيمٍ	عِلَّةً بَلْ حِمِيَّةٌ وَإِبَاءٌ
وَتَغَشَى مَهْلَهْلُ الذَّلِّ فِيهِنَّ	وَقَدْ أَعْطَى الْأَرِيمَ جِبَاءٌ
وَشَقِيقُ بَنِّ فَاتِكِ حَذْرُ الْعَارِ	عَلَيْهِنَّ فَأَرَّقَ الدَّهْنَاءُ
وَعَلَى غَيْرِهِنَّ أَحْزَنُ يَعْقُوبِ	وَقَدْ جَاءَهُ بِنُوءُهُ عِشَاءُ
وَشَعِيبُ مَنْ أَجْلَهُنَّ رَأَى الْوَحْدَةَ	ضَعْفًا فَاسْتَأْجَرَ الْأَنْبِيَاءُ
وَتَلَفَتْ إِلَى الْقَبَائِلِ فَانظُرْ	أَمْهَاتٍ يَنْسِبُنَّ أُمَّ آبَاءِ

(٢٩) العقد الفريد ج ١ ص ١٩٧ .

(٣٠) العقد الفريد ج ٢ ص ٢٠ .

فاستزل الشيطان آدم في الجنة لما أغرى به حواء
ولعمرى ما العجز عندي إلا أن تبیت الرجال تبكى النساء
و- ومن دوافع كراهيتها الخوف على عرضها إذا سببت في القتال،
فيمتتع بها العدو أسيرة، وهذا أشد ما يكون من العقاب للمهزوم في الحرب،
وأشد منه وقعا على نفسه إذا رضيت الأسيرة أن تعيش في كنف المنتصر،
فهى ضربة أليمة لشرف زوجها وأهلها، يؤثرن عليه الموت .

وهذا المعنى موجود عند بنى تميم وكندة وآخرين ، وقيل : أول من وأد
لهذا الغرض ربیعة (٣١) . ولعل هذا كان من أقوى الأسباب لكراهية
البنات بعد حادث الحرب بين تميم والنعمان بن المنذر ملك الحيرة ، وذلك
قبيل الإسلام ، فعندما منع بنو تميم الجزية التي كانوا يؤديونها إلى النعمان
غزاهم ، فأخذ أموالهم وسبى ذرارهم ونسائهم . فكبر ذلك على التميميين ،
فطلبوا منه ردّ أموالهم وأسراهم فأبى ، فألحوا عليه في طلب النساء فقال
لهم : اننا سنخيرهن بين الذهاب أو البقاء ، ويومئذ أطلق مناديه يقول :
ماتريد أن تختار أباهها فهى له ، وماتريد أن تختار صاحبها فهى له ،
فاختارت كل واحدة منهن أباهها فسلمت إليه إلا بنت قيس بن عاصم
المنقرى (٣٢) فلم تختار إلا صاحبها عمرو بن المشمرج ، وبقيت عنده ، فغضب
والدها ونذر ألا تولد ابنة إلا قتلها ، فوآد بضع عشرة بنتا ، وتبعه في ذلك
بعض أهله وقبيلته . ولم يدم الوآد طويلا حتى قبض الله للبنات صعصعة بن
ناجية وأخذ على نفسه فداءهن .

ذكر صاحب محاضرات الأدباء (٣٣) ان قيس بن عاصم دخل على
النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إني وأدت اثنتى عشرة بنتا فما أصنع ؟
قال «أعتق عن كل موءودة نسمة» فقال أبو بكر: فما الذى حملك على هذا

(٣١) بلوغ الأرب ج ١ ص ١٤٠ .

(٣٢) قيل : هى ابنة أخيه ، واسمها رم بنت حنديل . وفي كتاب «أعلام النساء» لعمر كحالة
أن اسمها رم بنت أحمد بن حنديل السعدى ، وهى أخت قيس .

(٣٣) ج ١ ص ٢٠٥ .

وأنت أكثر العرب مالا؟ قال: مخافة أن ينكحهن مثلك. فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم وقال «هذا سيد أهل الوباء» (٣٤) كما ذكر المصدر السابق أن قيسا هذا قال للنبي صلى الله عليه وسلم: ما ولدت لى ابنة إلا وأدتها، سوى بنية ولدتها أمها وأنا فى سفر، فلما عدت ذكرت أنها ولدت ابنة ميتة، فأودعتها أخوالها حتى كبرت، فأدخلتها بيتى متزينة، فاستحسنتها فقلت: من هذه؟ فقالت: ابنتك، وقد أخبرتك أنها ولدت ميتة فأخذتها ودفنتها حية وهى تصيح وتقول: أتركنى هكذا؟ فلم أعرج عليها، فقال النبي صلى الله عليه وسلم «من لا يرحم لا يُرحم». وذكر صاحب «كشف الغمة» (٣٥) انه قال: يارسول الله، إنى وأدت ثمان بنات فى الجاهلية، فما علىّ فى ذلك؟ قال «أعتق عن كل واحدة رقبة» فقلت: إننى صاحب إبل، فقال «فأهد عن كل واحدة بدنة إن شئت». قال صاحب «حسن الأسوة»: أخرجه البزار والحاكم فى الكنى، والبيهقى فى سننه.

وفى «أسد الغابة» لابن الأثير المتوفى سنة ٦٣٠ هـ فى ترجمة جبير مولى كبيرة، وكذلك سعيد مولى كبيرة: أن كبيرة بنت سفيان كانت من المبيعات لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقد قالت له: إنى وأدت أربع بنات فى الجاهلية، فقال لها «أعتق رقابا» أخرجه ابن مندة وأبونعيم، وقيل أيضا: إن عمّراً وأد بنتا له وكانت تنفض التراب عن لحيته وهو يحفر لها.

ز— يقول الماوردى فى كتابه «أدب الدنيا والدين» (٣٦): إن العرب تكره البنات، لأن زواجها قد يكون لغرض اللذة. فعندما تنتهى لذة الزوج منها ينبذها أو يطلقها، وهى مهانة لأبيها.

ح— وقيل: إن كراهية البنت عند العرب سببها دينى، فهم يعتقدون أن البنات من خلق الله، والذكور من خلق الأصنام، فهم يفضلونهم

(٣٤) أسد الغابة وسيرة ابن هشام.

(٣٥) ج ٢ ص ١٦٦.

(٣٦) ص ١٥٤.

عليهن ، ويتخلصون من البنات لأنهن رجس ، وذلك بالوآد . ولم يكن التخلص منهن بقتلهن حتى لا تنتشر دماؤهن فينتشر معها ما يحملن من دنس ورجس . وكما كانوا ينسبون الذكور من الناس إلى الأصنام كانوا ينسبون ذكور الحيوانات ، وكذلك جعلوا في زروعهم نصيبا للأصنام ، بل تعدّوا عالم الأرض إلى عالم السماء ، فنسبوا الملائكة إلى الله ، اعتقادا أنهم إناث ، وهن من خلقه ، ذكر ذلك الرأى المدكتور على وافى (٣٧) واستدل بآية « وجعلوا لله مما ذرأ من الحرث والأنعام نصيبا ، فقالوا : هذا لله بزعمهم وهذا لشركائنا ، فما كان لشركائهم فلا يصل إلى الله ، وما كان لله فهو يصل إلى شركائهم ، ساء ما يحكمون » (٣٨) وآية « ويجعلون لما لا يعلمون — الأصنام — نصيبا مما رزقناهم — الزروع والأنعام فالله لشأ لنا عما كنتم تفترون . ويجعلون لله البنات ، سبحانه ، ولهم آلهتهم — ما يشتهون — البنين — وإذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسودا وهو كظيم » (٣٩) . وقال تعالى ناعيا على قتلهم الأولاد وحرمان بعضهم من خير الله « قد خسر الذين قتلوا أولادهم سفهاً بغير علم وحرموا ما رزقهم الله افتراء على الله ، قد ضلوا وما كانوا مهتدين » (٤٠) .

ولامانع أن يكون هذا أحد أسباب الكراهية للبنات ، لكنه لو صح لكان الوآد شائعا عند العرب جميعا ، لأنهم يعبدون الأصنام . غير أن المحققين حصروا وآد البنات في عدة قبائل ، فالظاهر أن هذا السبب ليس بالقوى .

وكان الوآد يتم عندهم بأن تلبس البنت ملابس خشنة عند بلوغها السادسة ، ويخرج بها أبوها لإلقائها في حفرة يُعدّها لذلك ، وقيل : تحفر الحفرة ويؤتى بالوالدة فتجلس بجوارها ، فإذا ظهر أن المولود أنثى قذف بها حية عقب ولادتها مباشرة في هذه الحفرة ، وأهيل عليها التراب ، ومن هنا سميت موءودة ، أى مثقلة بالتراب ، وبعضهم كان يلجأ إلى وآد بناته في

(٣٧) الأسرة والمجتمع ص ١٢٠ .

(٣٨) سورة الأنعام : ١٣٦ .

(٣٩) سورة النحل : ٥٦ — ٥٨ .

(٤٠) سورة الأنعام : ١٤٠ .

أمكنة خاصة بعيدة عن المنازل ، وأشهر مكان اختير لذلك جبل أبي ولادة. (٤١)

والى جانب وحشية بعض القبائل كانت هناك قبائل تحب البنات ، لما يجلبن لهم من المهور، وتعطف عليهن لضعفهن ، وبعض شعوب أفريقيا تحبهن جدا لأنهن سبب الزيادة في ثروتهن ، بما يدفع إليهم من المهور، وهى عادة من البقر. ومهر البنت هناك يساوى ثلاثين بقرة ، والبقر محور اعتزازهم من الناحية الاقتصادية ، يذكر الرحالة محمد ثابت : أن قبائل « الماساي » فى كينيا تحب البنات لقبض مهورهن . والرجل لا يرغب فى الطلاق خوفاً من ضياع ما دفعه من البقر مهراً . فالبقرة عندهم أهم من المرأة ، وكذلك تحبهن قبائل البجة .

وفى جزر « سان بلاس » شمالى « بنما » يحبون البنات لأن أزواجهن يقيمون عند أهلهم لخدمتهم . والبنت هى التى تطلق ، وهى التى تغازل قبل الزواج ، والبيئات الصناعية التى يعمل فيها الجنسان على السواء مع إعطاء الحرية الكاملة للمرأة لم تعد فيها مكان لكراهية البنت بالقدر الذى كان عليه من قبل . فهى كاسبة غير متعطلة ، ومعنى صيانتها والدفاع عنها لم تعد له القدسية كالأيام الأولى .

وعند عرب الجاهلية كان هناك بعض الآباء يعطف على بناته ، دخلت أم الحكم على أبيها الزبير بن عبد المطلب فَهَشَّ لها وقال :

ياحبذا أم الحكم كأنها ريمٌ أجم
يابعلها ماذا يشم ساهم فيها فسهم
أجم = ليس له قرنان . يشم = يختبر . سهم = غلب .

ومن كان يحبهن معن بن أوس ، وكان له ثلاث بنات يَعْتَرُّ بهن ، وقال فيهن :

رأيت رجالا يكرهون بناتهم وفيهن - لا تكذب - نساء صوالح
وفيهن - والأيام يعثرن بالفتى - عوائد لا يُمِلُّنَّه ونوائح

(٤١) الأسرة والمجتمع ص ١١٦ .

وكان الرجل إذا خطبت ابنته أوصى زوجها بإكرامها، كقول عامرين
الظرب لصعصعة بن معاوية لما خطب ابنته: إنك أتيتني تشتري مني
كبدى، وأرحم ولدى عندي. وكان لقيط بن زرارة يستشير بنته
«دَحْتَنُوس» ويصحبها معه في حروبه، ويرجع إلى أبيها. (٤٢) وإذا
أجارت البنت رجلا نفذ أبوها إجارتها، كجُماعة بنت عوف الشيباني،
أجارت مروان بن زبناغ من مطارديه، فحماه أبوها منهم:

وكان بعض الرجال يكنى باسم بنته، فكُنِّي ربيعة والد زهير بأبي
سلمى. وكنى والد حنظلة الطائي بأبي عفراء، والنابعة الذبياني كان
يكنى بأبي أمامة. (٤٣)

جاء الإسلام فأبطل ما كان عليه الجاهلية من كراهية البنات، وحرّم
المعاملة السيئة التي كانت تعامل بها. كعدم توريثها. وفي ذلك قوله تعالى
«للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون، وللنساء نصيب مما ترك
الوالدان والأقربون مما قلّ منه أو كثر نصيباً مفروضاً» (٤٤) جاء في أسد
الغابة في ترجمة «عُرْفُطَة الأنصاري» أن اسمها أم «أم كُجَّة» والكجة لعبة
من خِرَق كالكرة، يلعب بها الصبيان كما في نهاية ابن الأثير، وكذلك
أسماءها أم كجة في تفسير القرطبي ج ٥ ص ٤٦. قال الخطيب: روى أن
أوس بن ثابت الأنصاري توفى وترك امرأته أم كجة وثلاث بنات له منها،
فقام رجلان هما ابن عم الميت وَوَصِيَّاهُ، وهما سويد وعرفجة (٤٥) فأخذوا
ماله ولم يعطيا امرأته ولا بناته شيئاً. وكان أهل الجاهلية لا يورثون النساء
ولا الصغار وإن كان الصغير ذكراً، وإنما كانوا يورثون الرجال ويقولون:
لا يعطى إلا من قاتل وحاز الغنيمة، فجاءت أم كجة إلى رسول الله صلى الله
عليه وسلم في مسجد الفضيف — موضع بالمدينة — (٤٦) فشكت إليه وقالت:

(٤٢) دختنوس مشار إليها في ص ٣٢١ من بحث الحجاب ..

(٤٣) المرأة في الشعر الجاهلي للدكتور أحمد الحوفى.

(٤٤) سورة النساء: ٧.

(٤٥) في أسد الغابة: قتادة وعُرْفُطَة.

(٤٦) الفضيف شراب يتخذ من البُشر وحده من غير أن تمسه النار، والبسر هو البلح قبل أن يكون
رطباً.

يارسول الله ، إن أوس بن ثابت مات وترك لى ثلاث بنات وأنا امرأته ، وليس عندى ما أنفق عليهن ، وقد ترك أبوهن مالا حسنا ، وهو عند سويد وعرفجة ، لم يعطيانى ولا بناته شيئا ، وهن فى حجرى لا يطعمن ولا يسقين . فدعاهما رسول الله فقالا : يارسول الله أولادها لا يركبن فرسا ، ولا يحملن كلاً ، ولا يئكئنا عدوا ، فنزلت هذه الآية ، فأثبتت لمن الميراث ، فقال رسول الله : لا تقربا من مال أوس شيئا ، فأن الله جعل لبناته نصيبا مما ترك ، ولم يبيّن كم هو حتى أنظر ما ينزل فيهن ، فأنزل الله تعالى « يوصيكم الله فى أولادكم ... » فأعطى النبى صلى الله عليه وسلم أم كعبة الثمن ، والبنات الثلثين ، والباقى لابنى العم . وروى الترمذى وأبو داود وابن ماجه والدارقطنى عن جابر بن عبد الله أن امرأة سعد بن الربيع قالت : يارسول الله إن سعدا هلك وترك بنتين وأخاه ، فعمد أخوه فقبض ما ترك سعد ، وإنما تنكح النساء على أموالهن ، فلم يجيها فى مجلسها ذلك ، ثم جاءته فقالت : يارسول الله ، ابنتا سعد . فقال رسول الله : ادع لى أخاه ، فجاء فقال له : ادفع لى ابنتي الثلثين ، ولى امرأته الثمن ، ولك ما بقى . وفى رواية : فنزلت آية المواريث . فقال الترمذى : هذا حديث صحيح . وقيل : نزلت آية المواريث فى بنات عبد الرحمن بن ثابت أخى حسان . ١ هـ . (٤٧)

كما حرم الإسلام حرمان البنت من نتاج الحيوان ، وهو ما يشير إليه قوله تعالى « وقالوا ما فى بطون هذه الأنعام خالصة لذكورنا ومحرم على أزواجنا ، وإن يكن ميتة فهم فيه شركاء » (٤٨) أى كان عليها الغنم وليس لها الغنم ، فقال تعالى « قد خسر الذين قتلوا أولادهم سفها بغير علم وحرموا ما رزقهم الله افتراء على الله ، قد ضلوا وما كانوا مهتدين » (٤٩) .

كرم الإسلام المرأة عموما ومنع الاضطهاد ، الذى كان يقع عليها من قبل ، وقد مرت نصوص كثيرة فى هذا الموضوع . وجاء فى الحديث الشريف « إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات ، ومنع وهات ، ووأد البنات ، وكره

(٤٧) تفسير القرطبى ج ٥ ص ٥٨ .

(٤٨) سورة الأنعام : ١٣٩ .

(٤٩) سورة الأنعام : ١٤٠ .

لكم قيل وقال ، وكثرة السؤال ، وإضاعة المال» (٥٠) . وأوصى النبي صلى الله عليه وسلم باكرام البنات والحنو عليهن ليمحو الأثر السيئ الذى تنطوى عليه نفسها ، ويتضح ذلك فيما يلى :

أ- عن عائشة رضى الله عنها قالت : دخلت على امرأة ومعها بنتان لها تسأل ، فلم تجد عندى شيئا غير تمر واحدة ، فأعطيتها إياها ، فقسمتها بين ابنتها ولم تأكل منها ، ثم قامت فخرجت ، فدخل النبي صلى الله عليه وسلم علينا فأخبرته ، فقال « من ابتلى من هذه البنات بشيء فأحسن إليهن كن له سترا من النار» (٥١) وفى رواية لمسلم عنها : جاءتنى مسكينة تحمل ابنتين لها ، فأطعمتها ثلاث تمرات ، فأعطت كل واحدة منها تمرة ، ورفعت إلى فيها تمرة لتأكلها ، فاستطعمتها ابنتها ، فشقت التمرة التى كانت تريد أن تأكلها بينها ، فأعجبني شأنها ، فذكرت الذى صنعت للرسول فقال « إن الله قد أوجب لها الجنة ، وأعتقها بها من النار» .

ب- عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « من عال جاريتين حتى تبلغا جاء يوم القيامة أنا وهو» وضم أصابعه . (٥٢)

ج- عن ابن عباس قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من كانت له أنثى فلم يئدها ولم يهئها ولم يؤثر ولده - يعنى الذكور - عليها أدخله الله الجنة» (٥٣)

د- عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من كن له ثلاث بنات يؤرهن ويرحمهن ويكفلهن وجبت له الجنة ألبتة» قيل : يا رسول الله فإن كانتا اثنتين ؟ قال « وإن كانتا اثنتين» قال : فرأى بعض القوم أن لوقال : واحدة لقال واحدة . (٥٤) وعن أبى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « من كن له ثلاث بنات فصبر على لأوائهن

(٥٠) رواه البخارى عن المغيرة بن شعبة .

(٥١) رواه البخارى ومسلم .

(٥٢) رواه مسلم .

(٥٣) رواه أبو داود والحاكم وصححه .

(٥٤) رواه أحمد بأسناد جيد .

وضرائهن وسرائهن أدخله الله الجنة برحمته إياهن» فقال رجل: واثنتان يارسول الله؟ قال «واثنتان» قال رجل: يارسول الله واحدة؟ قال «واحدة» (٥٥).

وعن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «من كان له ثلاث بنات أو ثلاث أخوات أو بنتان أو أختان فأحسن صحبتهن واتقى الله فيهن فله الجنة» (٥٦) وفي رواية «فأدبهن وأحسن إليهن وزوجهن فله الجنة» (٥٧)

هـ - دخل أوس بن ساعدة الأنصارى على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فرأى في وجهه الكراهية فقال «يا ابن ساعدة ما هذه الكراهية التي أراها في وجهك»؟ قال: يارسول الله إن لى بنات وأنا أدعو عليهن بالموت، فقال «يا ابن ساعدة، لاتدع، فإن البركة فى البنات، هن المَحْمَلَات عند النعمة، والتَعِيَّات عند المصيبة» وروى من وجه آخر وزاد فيه «والممرضات عند الشدة، ثقلهن على الأرض، ورزقهن على الله عز وجل» أخرجه أبو موسى (٥٨).

وقيل: إن مما يدل على عناية الله بهن أنه قدّمهن على الأولاد فى قوله تعالى «يهب لمن يشاء إناثاً ويهب لمن يشاء الذكور» (٥٩) حيث بدأ بذكر الإناث جبراً لمن لأجل استقبال الوالدين لمكانها . وقيل: إنما قدمن لأن سياق الكلام أنه فاعل ما يشاء لا ما يشاء الأبوان، فان الأبوين لا يريدان إلا الذكور غالباً، وهو سبحانه قد أخبر أنه يخلق ما يشاء، فبدأ بذكر الصنف الذى يشاؤه ولا يريد الأبوان . وقيل: قدم الله ما كانت تؤخره الجاهلية من أمر البنات، حتى كأن الغرض من ذلك: هذا النوع المؤخر

(٥٥) رواه الحاكم وصححه .

(٥٦) رواه الترمذى .

(٥٧) رواه أبو دواد وابن حبان فى صحيحه - الترغيب ج ٣ ص ١٨ .

(٥٨) أسد الغابة رقم ٣٠٣ .

(٥٩) سورة الشورى: ٤٩ .

الحقير عندك مقدم عندى فى الذكر، ونكّر الإناث وعرّف الذكور فحجر نمص الأنوثة بالتقديم وجبر نقص التأخير بالتعريف، والتعريف نزهه كأنه قال: **يهب لمن يشاء الفرسان الأعلام المذكورين الذين لا يخفون عليكم . ثم لما ذكر الصنميين معاً قدم الذكور، إعطاء لكل من الجنسين حقه من التقديم والتأخير، ذكره ابن القيم (٦٠) وبمناسبة هذا أخرج ابن مردويه وابن عساكر عن واثلة بن الأسقع عن النبى - صلى الله عليه وسلم - قال «من بركة المرأة ابتكارها بالأنثى، لأن الله قال «يهب لمن يشاء إناثاً....» (٦١) .**

وفى الطبرانى «إن الله يحب أن تعدلوا بين أولادكم حتى فى القبل . سووا بين أولادكم فى العطية . فلو كنت مفضلاً أحداً لفضلت النساء على الرجال» رواه ابن النجار عن الثُّعْمَانِ بنِ بَسِيرٍ . وهو ضعيف كما فى تخرىج أحاديث الجامع الصغير (٦٢) وقد مرَّ بك أن أسامة بن زيد لما عثر قال النبى - صلى الله عليه وسلم - «لو كان أسامة جارية لخليتها وكسوتها حتى أنفقها» أى حتى يروج سوقها وتزوج .

تنبيه :

يجوز ثقب أذن البنت للزينة، فقد كان للنساء أقراط زمن النبى - صلى الله عليه وسلم - وتصدقن بها أمامه، ولم ينكر خرق الأذن . ولا يعترض عليه بأن الشيطان قال «ولأمرهم فليبتكن آذان الأنعام» (٦٣) لأن ذلك نص فى البهائم، فكانوا إذا ولدت لهم الناقة خمسة أبطن وكان السادس ذكراً شقوا أذن الناقة، وحرموا ركوبها والانتقاع بها، ولا تطرد من ماء أو مرعى، وسموها «بجيرة» .

(٦٠) تحفة الودود ص ١٢ .

(٦١) حسن الأسوة .

(٦٢) فى فتح البارى لابن حجر . رواه سعيد بن منصور والبيهقى عن طريقه، وإسناده حسن «التأليف بين مختلف الحديث للشيخ محمد رشاد خليفة ص ٨٤» .

(٦٣) سورة النساء : ١١٩ .

هذه هي وصية الإسلام بالبنات إلى جانب وصته بالمرأة والضعفاء عامة ، وقد ذكر ذلك في حديث « ابغونى فى الضعفاء ، فأما تنصرون وترزقون بضعفائكم » (٦٤) . وأما ما روى عنه أنه قال وهو بعزى فى استة رقية عام بدر « الحمد لله ، دفن البنات من المكرمات » فقد رواه عن ابن عباس الطبرانى فى الكبير والأوسط ، والبزار وابن عدى والقضاعى ، كلهم بسند ضعيف (٦٥) وعلى فرض صحته فقد قال العلماء : إنه ورد مورد التسلسل عن المصنف ، وحاساه أن يقول ذلك كراهة للبنات كما نظه الجهلاء .

وعلى الرغم من أن الإسلام نهى عن كراهة النسب وعن تفصيل الذكر عليها ، من حيث إنه ذكر ، لم تستطع هذه الإرشادات أن تنتزع من النفوس تمامًا عدم التسوية بين الجنسين فى الحب والمعاملة ، ولا يؤمل أن يفنى كليةً على هذا الشعور المتوارث . ويلاحظ أن طبيعة المراه تحتاج إلى رعاية وصيانة وشدة محافظة عليها ، خصوصًا من جهة العرض والشرف كما قدمنا . وهناك قلق على مصيرها فى الزواج ، فربما لا تستريح فى بيت الزوجية ولا يمكن تخليصها مما هى فيه إلا بجهد ومنعة ، لأن الطلاق بيد الزوج ، ولا يمكن إرغامه عليه ، ولهذا عدَّ النبى - صلى الله عليه وسلم وجود البنات ابتلاء ، فسره بعضهم بمعنى البلاء لا بمعنى الاختبار . وقد مر هذا الحديث « من ابتلى من هذه البنات بشئ ... » ويشرح هذا التفسير قول الحديث « فصبر على لأوائهن وضرائهن ... » والصبر غالباً يكون فى الشدائد والمتاعب .

نرى بالرغم من هذه الإرشادات أن الشعور القديم ما يزال له ظل كبير مهها تقدم الزمن ، ومن طريف ما يحكى أن ابن حجة الحموى المتوفى سنة ٨٣٧ هـ ذكر فى كتابه « ثمرات الأوراق » عن الشهاب محمود المتوفى سنة ٧٢٥ هـ قال : كان الشيخ تقى الدين السروجى المتوفى سنة ٦٩٣ هـ مع دينه وورعه ، يكره مكانًا فبه امرأه ، كنا يومًا فى دعوة ، فأحضر لنا صاحبها شواء وأمر بإدخاله إلى النساء ليجعلنه فى صحون ، فلما

(٦٤) رواه أبو داود بأسناد جيد عن أبى الدرداء .

(٦٥) الزرقانى على المواهب ج ٣ ص ١٩٩ .

أحضر تقرّف منه الشيخ تقي الدين وقال: كيف آكل منه وقد مَسَسْنَهُ بأيديهن؟ (٦٦). ولكن لعل هذا شعور شخصي، أو لشيء رآه بنفسه تنزّر منه، بقطع النظر عن مساس النساء له، وهل عاش هذا الشيخ بعيدًا كل البعد عن النساء طول حياته؟ فلنطرح هذه الحادثة جانبًا، ولنورد مظاهر عامة لكراهية البنات عند الناس، منها:

١- ما يبدو على بعض الرجال من التبرم والضيق عند ولادة الأنثى، ويتعدى ذلك التبرم إلى الوالدة نفسها، فلا يبشّ لها ولا يلبى طلباتها، ولا يهيئ لها ما تحتاجه النساء، ويظل على اشمزازه وانطوائه مدة طويلة، حتى إن هذا الشعور ومعه تلك المعاملة قد يفضي أحيانًا إلى تهديدها بالطلاق أو غيره إن ولدت أنثى بعد ذلك. وهذا امتداد لما كان عند الجاهلية كما حكاه القرآن الكريم.

في مجلس أعراب ذكر الأولاد وفوائدهم أمام أحد الحاضرين، ويكنى بأحزمة الضبّي، فقال لهم: زوّجوني امرأة أولدها ولدًا أعلمه الفروسية، حتى يجري الرهان والنزع عن القوس، حتى يصيب القدح ورواية الشعر، حتى يفحم الفحول. فزوجوه امرأة اسمها رباب، فولدت له بنتًا فقال فيها شعرًا من الرجز لا أحب أن أذكره، ثم ولدت أخرى فهجاها وهجا أمها بشعر غير عفيف ثم ولدت له أخرى فهجر فراشها، وكان يأتي جيرانه يقيّل عندهم - يستريح ظهرًا - ويبيت، فريومًا بخباثها فاذا بامرأته ترقص ابنتها وهي تقول:

ما لأبى حمزة لا يأتينا . يظل في البيت الذي يلينا
غضبنا ألا نلد البنينا . تالله ما ذلك في أيدينا
وإننا نأخذ ما أعطينا . ونحن كالأرض لزارعينا
ننبت ما قد زرعوه فينا
فألانه قولها ورجع إليها (٦٧).

(٦٦) مرآة النساء: ص ٥٤.

(٦٧) العقد الفريد ج ٢ ص ٨٧.

٢- ومن المظاهر إهمال الوالد لبنته منذ ولادتها، فلا يفرح لها ولا يحضر لها الملابس والهدايا، ولا يقيم لها ما يقيم للولد من الأمور المعتادة.

٣- يستثقل وجودها ويتمنى موتها، مؤثراً فقدانها على حياتها وعلى زواجها، يقول عبدالله بن عبدالله بن طاهر:

لكل أبى بنت يُرَجِّى بماؤها ثلاثة أصهار إذا ذكر الصهر
فبيت يغطيها وبعل يصونها وقبر يوارها وخيرهم القبر (٦٨)
وذكرها الماوردي عن عبد الله بن طاهر كالآتي:

لكل أبى بنت يراعى شئونها ثلاثة أصهار إذا حمد الصهر
فبعل يراعيها وخدر يكنها وقبر يوارها وأفضلها القبر (٦٩)
وقال عقيل بن عُلفة - وكان أغير العرب - عندما خطبت ابنته الجرباء:

إنى وإن سيق إلى المهر ألف وعُسْبِدَاك ودُوْدُ عشر
أحب أصهارى إلى القبر

وقال ابن الرومي يعزى على بن يحيى المنجم في بنته:

لا تبعدن كريمة أودعتها صهرا من الأصهار لا يخزيكا
إنى لأرجو أن يكون صداقها من جنة الفردوس ما يرضيكا
لا تبتأسن لها فقد زوجتها كفاء وضمتك الصداق مليكا (٧٠)
ويقول عبد العزيز الدريني:

أحب بنيتى وودت أنى دفنت بنيتى في قاع الحد
وما بى أن تهون على لكن مخافة أن تذوق النذل بعدى
فان زوجتها رجلاً فقيراً أراها عنده والهـم عندى
وإن زوجتها رجلاً غنياً سيلطم خدها ويسب جدى
سألت الله يأخذها قريباً ولو كانت أحب الناس عندى (٧١)

(٦٨) زهر الآداب للحصري على هامش العقد ج ٢ ص ٨٦.

(٧٠، ٦٩) أدب الدنيا والدين ص ١٥٤.

(٧١) المستطرف للأبشي ج ٢ ص ٩.

وزاد البيهقي في المحاسن بعد البيت الثالث :

مخافة أن تصير إلى لسئم فيفضح والدى ويشين جدى (٧٢)
وزاد في آخر الآيات :

فتستر عورتى وتكون أجراً إذا قدمتها وكتمت وجدى
هتثبَع بعد ذاك بأَم صدق فتؤنس بنتها وأعيش وحدى
وقال آخر:

ولا البنية لم أجزع من العدم ولم أجب في الليالى جئِدَس الظلم
زاد في رغبة في العيش معرفتى أن اليتيمة يجفوها ذوو الرحم
وى بقائى وأهوى موتها شفقا والمسوت أكرم نزال على الحرم
عافة الفقريوماً أن يلّم بها فيكشف الدهر عن لحم على وضم
إذا تذكرت بنتى حين تندبنى فاضت لرحمة بنتى عبّرتى بدم (٣٣)

وقلّ من رثى بنتاً له أو أية امرأة حتى لو كانت أمّاً أو زوجة، أما
البكاء والحزن العميق على الولد وقول المراثيات فيه فأتوره عن العرب كثير.
ومن قولهم عن الولد: موت الولد صدع في الكبد لا ينجر آخر الأبد (٧٤)
ومارثى به أبو الحسن التهامى «توفى سنة ٤١٦ هـ» ولده، وقد تقدم بعضها،
وجاء فيها:

حكم المنية في البرية جار ما هذه الدنيا بدار قرار
يا كوكبا ما كان أقصر عمره وكذلك عمر كواكب الأسحار
وهلال أيام مضى لم يستدر بدرا ولم يمهل لوقت سرار
عجل الخسوف عليه قبل أوانه فحاه قبل مظنة الإبدار

(٧٢) المحاسن والمساوى ج ٢ ص ٢٠٢.

(٧٣) المرجع السابق. وفي الحصرى على هامش العقد ج ٢ ص ٨٧: قال المبرد: دخل علينا ابن
خلف الهيراني فأنشدنا: لولا أمية... وكانت بنت أخيه وقد تبنّاها - وفي كتاب
«الإسلام والمرأة» لسعيد الافغانى أن اسمه اسحق بن خلف.

(٧٤) العقد الفريد ج ١ ص ١٩٧.

واستل من أتراهه وليداته كالمقلة استلت من الأشفار
فكأن قلبى قبره وكأنبه فى طيه سر من الأسرار

وذكر البيهقى فى المحاسن والأضداد^(٧٥) أن المأمون غضب على قائد له ،
وكان شيخاً فانياً ، فاستصفى ضياعه وكل ما يملك ، ولم يكن له إلا بنية
صغيرة ، فعزم على تركها ليطلب من فضل الله فى الأرض ، فبكت
واستغاثت حتى رضى بالمقام ، وقال :

تقول ابنتى لما أردت وداعها وقد حضرتنى نية ورحيل
لعل المنايا فى رحابك تنبرى لنفسك ختلاً أو تغولك غول
فتتركنى أذعى اليتيمة بعد ما تبين وعزى بعد ذاك ذليل
أفى طلب الدنيا وربك بالذى تسير له راع عليك كفيل
أليس ضعيف القوم يأتية رزقه يساق إليه والبلاد محول
ويحرم جمع المال من قد يرومه يكد عليه رحله ويجول
فلو كنت فى طود على رأس هضبة لها نجف فيه الوعول ثقيل
مصعدة لا يستطاع ارتقاؤها ولا لنزول يستطاع سبيل
إذا لأتاك الرزق يحدوه سائق حثيث ونهديه إليك دليل
فلما علم المأمون بخبره عفا عنه وأكرمه .

وفى مقابل ذلك ماقالته « أم الهنا بنت عبدالحق بن عطية » لأبيها لما
جاءه الأمر بتعيينه على قضاء « المُرِّيَّة » فبكى وَجَدًا للمفارقة وطنه ،
فأنشدته :

جاء الكتاب من الحبيب بأنه سيزورنى فاستعبرت أجفانى
غلب السرور على حتى إنه من فرط ما قد سرنى أبكاني
يا عين قد صار البكا لك عادة تبكين من فرح ومن أحزان
فاستقبلى بالبشر يوم لقيائه ودعى الدموع لليلة الهجران^(٧٦)

(٧٥) ص ٢٠٦ .

(٧٦) أعلام النساء لعمركحالة .

٤- ومن مظاهر كراهية البنت حرمانها من الميراث كما كان العرب يفعلون، ورد الله عليهم بما سبق ذكره، وكذلك الإقلال من هديتها، وسيأتى ذلك عند الكلام على التسوية في المعاملة.

٥- معايرة الضرائر بعضهم لبعض بولادة البنات، ومن طريف ما يحكى في ذلك أن أعرابياً كانت له زوجتان، ولدت إحداهما جارية والأخرى غلاماً، فكانت ترقصه على مسمع من ضربها وتقول:

الحمد لله الحميد العالى أنقذنى اليوم من الجوالى
من كل شوهاء كَسَنَ بال لا تدفع الضيم عن العيال
فأخذت ضربتها ترقص بنتها وتقول:

وما علىّ أن يكون جاريه نحفظ ستى وترد العاربه
تمسّط رأسى وتكون الفاليه ونحمل الفاضل من خماريه
حتى إذا ما بلغت ثمانه وزيست بنسفة يمانيه
زوجتها مروا أو معاويه أزواج صدق بمهور غاليه

فسمعا مروا مزوجها على مائة ألف متقال، وقال: إن أمها حفبة
ألا يكذب ظنّها، ولا يخان عهدّها. فقال معاوية: لولا مروان سبقنا إليها
لأضعفنا إليها المهر، ولكن لا تُحرمُ الصلة، فبعث إليها بمائتى ألف
درهم (٧٧).

٦- التباهى بولادة الولد، وإظهار حبه له عند الناس، ومحاولة التعبير عن ذلك بكل ما أمكن. كالأعرابية التى كانت ترقص ولدها وتقول:

يا حبذا ريح السولد ريح الخزامى فى البلد
أهكذا كل ولد أم لم يلد قبلى أحد

(٧٧) المستطرف ج ٢ ص ١٠، المحاسن والمساوى لليهقى ج ٢ ص ٢٠٠.

وقال رجل وهو يرقص ولده :

أحبه حب الشحيح ماله قد كان ذاق الفقر ثم ناله
إذا أراد بذله بداله (٧٨) .

٧ - أستحياء بعض الناس الذين لا يلدون الذكور من نظرة الناس إليهم . وكانوا يسمون الرجل الذى لا يلد إلا الإناث « مثنائًا » .

بعد هذه المظاهر نقول للذين يكرهون البنات ، وتحدث منهم هذه التصرفات وغيرها :

١ - كل شئ بيد الله سبحانه ، فهو الذى يخلق الذكر والأنثى ، فعدم الرضا طعن فى قضاء الله يودى إلى الكفر أحيانًا ، قال تعالى « الله يعلم ما تحمل كل أنثى وما تغيض الأرحام وما تزداد . وكل شئ عنده بمقدار » (٧٩) وقال « لله ملك السموات والأرض يخلق ما يشاء . يهب لمن يشاء إناثًا ويهب لمن يشاء الذكور . أو يزوجهم ذكرانًا وإناثًا ويجعل من يشاء عقيمًا . إنه علم قدير » (٨٠) . وقال « هو الذى يصوركم فى الأرحام كيف يشاء » (٨١) .

ولماذا يسخط الإنسان على ما منح الله ، هل دفع عربون ذكر فأعطاه الله أنثى ؟ يجب أن يهدأ هذا التائر ويفكر فى عاقبة ظنه ونهاية انفعاله .

٢ - لا تدرى أيها الساخط فى أى الجنسين يكون الخير ، فربما كان الولد سبب شقائك ونكبتك ، بالعقوق والكيد لك وتمثى موتك ليتمتع بخيرك ويجلس مجلسك . وبسوء سلوكه الذى يسبب لك المتاعب ، وربما كانت البنت مفتاح الخير لك . وقل أن تفكر هى فى سوء أهلها ، لضعفها وحاجتها إليهم ، فهى تهتم بهم وتتمنى لهم الخير ، وتدفع عنهم الضرر ، خصوصًا قبل أن تستغنى عن رعايتهم بالزواج .

(٧٨) العقد الفريد ج ١ ص ١٩٧ .

(٧٩) سورة الرعد : ٨ .

(٨٠) سورة الشورى : ٤٩ ، ٥٠ .

(٨١) سورة آل عمران : ٥ .

ولتعتبر بابنتى شعيب عليه السلام، وبفاطمة بنت محمد عليه الصلاة والسلام فقد تزوجت بنت شعيب رسولاً هو موسى عليه السلام، فكان لها ولأبيها شأن، بأن أصهر إلى نبي، إلى جانب أنه خدم أباهما عدة سنوات كمهر لها، فكان نعم القوى الأمين. وشبيه بهذا خدمة يعقوب لحاله «لابان» سبع سنين من أجل تزوج بنته «راحيل»^(٨٢).

وكانت فاطمة بنت محمد عليه الصلاة والسلام أساس هذه السلسلة المباركة من آل البيت الذين تشرفوا - عن طريقها - بنسبتهم إلى النبي - صلى الله عليه وسلم -. وكانت مريم - وقد تمتت أمها أن تكون ذكراً لتخدم المسجد - أمّاً لرسول كريم هو عيسى عليه السلام، وقال الله فيها «وإذ قالت الملائكة يا مريم إن الله اصطفاك وطهرك واصطفاك على نساء العالمين»^(٨٣) وكم نبغ من الإخوة بنات وفشل بنون، وكم وكم إلى أمثلة كثيرة وعثا بطون الكتب وسجلها التاريخ. وقد تقدمت حكاية الموءودة التي أنقذت، فصارت بعد كاهنة.

يهنئ ابن المقفع رجلاً ولدت له جارية فيقول: بارك الله لك في الابنة المستفادة، وجعلها لكم زينا، وأجرى لكم عليها خيراً: فلا تكرهن فانهن الأمهات والأخوات والعمات والخالات، ومنهن الباقيات الصالحات، ورب غلام ساء أهله يعد موتهم، ورب جارية فرحت أهلها بعد مساءتهم.

ويقول الثعالبي «المتوفى سنة ٤٢٩ هـ» في كتابه «سحر البلاغة»: الدنيا مؤنثة والناس يخدمونها، والنار مؤنثة والذكور يعبدونها، والأرض مؤنثة ومنها خلقت البرية، وفيها كشرت الذرية، والسماء مؤنثة وقد حليت بالكواكب، وزينت بالنجوم الثواقب، والنفس مؤنثة وهي قوام الأبدان وملاك الحيوان، والحياة مؤنثة ولولاها لم تتصرف الأجسام. ولا عرف تحرك الأنام، والجنة مؤنثة وبها وعد المتقون، وفيها ينعم المرسلون.

(٨٢) سفر التكوين إصحاح ٢٩: ٢١ والمعارف لابن قتيبة.

(٨٣) سورة آل عمران: ٤٢.

وقد أورد الحصري هذه القطعة^(٨٤) وذكر قبلها:

إن الله تعالى بدأ بهن في الترتيب فقال جَلَّ من قائل «يهب لمن يشاء
إنثاءً ويهب لمن يشاء الذكور»،^(٨٥) وما سماه هبة فهو بالشكر أولى، وبمسن
التقبل أحرى، أهلاً وسهلاً بعقيلة النساء وأم الأبناء وجالبة الأضرار،
والمبشرة بأخوة يتناسقون ونجباء يتلاحقون:

فلو كان النساء كمثلهن هذى لفضلت النساء على الرجال
فما التأنيث لاسم الشمس عيب ولا التذكير فخر للهلال
وهناك قطع أخرى على نسق هذه القطعة تشيد بذكر البنت وترفع من
قدرها، وقال شاعر:

أحب البنات وحب البنات فرض على كل نفس كريمة
فإن شعيباً من أجل ابنتيه أخدمه الله موسى كلينه
ومما جاء في الإشادة بها تهنئة لأبي المكارم بن عبد السلام^(٨٦): هذا
شعيب النبي، بابنته صفوراء استأجر موسى كلیم الله، وهذا سيد المرسلين،
أبقى الله بفاطمة ابنته نسله إلى يوم الدين، وهذه أم الكتاب، سميت
الفاتحة، وهي لأبواب مناجاة الرحمن فاتحة، وهذه محكمات القرآن، بها ثبتت
شرائع الإيمان، وهذه سورة النساء، سميت بهن وهي من الطوال، ولا ضرورة
من القصار سميت بالرجال، على أن الدنيا بأسرها مؤنثة، والملوك من
خدامها، والشمس مؤنثة والضياء والبهاء من تمامها، والنفس تؤنث وبها
فضّل الناس، والحياة تؤنث وهي أساس الحواس، والعين تؤنث وبها يتوسل
إلى علم الحقائق، واليد تؤنث وهي المتصدية لتحجير الأشياء، والعضد تؤنث
وبها استعانة سائر الأعضاء، والسماء تؤنث وبها وعد الأبرار الأخيار، والعين
أعنى الذهب- تؤنث وبها يدفع الهلك، والقوس تؤنث وبها عزّ الملك.

(٨٤) هامش العقد ج ١ ص ٢٨٠

(٨٥) سورة الشورى: ٤٩.

(٨٦) مجلة الأزهر- المجلد الأول ص ١٩٧.

لا ينبغي التبرم بما أعطى الله فهو أعلم بالخير لك «وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم. وعسى أن تحبوا شيئاً وهو شر لكم. والله يعلم وأنتم لا تعلمون» (٨٧) وقال سبحانه «فإن كرهتموهن فعسى أن تكرهوا شيئاً ويجعل الله فيه خيراً كثيراً» (٨٨).

٣- ثم ما ذنب الأم المسكينة تعامل هذه المعاملة القاسية من أجل أنها ولدت بنتاً، ولو كانت تستطيع أن تسرك لسرتك فولدت لك ذكراً؟ قف أنت مكانها، هل تستطيع أن تصنع لنفسك ما تريد من الذكور؟ تدبر قول امرأة حمزة الضبي:

ونحن كالأرض لزارعيننا ننبت ماقد زرعهو فينا
فان بذرت بذرة ذكر أنبتت المرأة ذكراً، فهل تتحكم أنت في ذلك،
إنك في هذا المجال مسئول إلى حد كبير، كما قرر العلم الحديث.

٤- ثم احذر، كما يقول بعض العلماء، أن يعاقبك الله على كراهيتك للبنات فيكثرهن لك، فهل تستطيع أن تحارب الله بعنادك وبيده كل شيء؟ يقول الشاعر في أمثال هؤلاء:

سخطت بنية عما قبل تسرُّ بها عيون السناظرات
فبارك في فطيمة رب موسى وأنبتها نبات الصالحات
وزادك عاجلاً أخرى سواها لسخطك إذ سُخطت على البنات (٨٩)

٥- واعتقد أن الله يرزقك إكراماً لها فهي ضعيفة، والنبى - صلى الله عليه وسلم - قال كما تقدم «ابغونى فى الضعفاء، فانما تنصرون وترزقون بضعفانكم».

٦- ثم اعلم أنك لست الوحيد الذى رزق البنات، فقد رزقهن من هو أكرم منك عند الله، مثل لوط وشعيب. ولم يعيش للنبي - صلى الله عليه وسلم - ولد، وبارك في فاطمة وذريتها، فافرض بما قسم الله لك واشكره على

(٨٧) سورة البقرة: ٢١٦.

(٨٨) سورة النساء: ١٩.

(٨٩) المحاسن والساوى ج ٢ ص ٢٠٠.

نعيمته ، ولا تكن من الجاهلين ، ولا تياس فقد يأتيك الله بما تريد ولو بعد حين . هذا ، ولا يقال : كيف يذم الله من يفضل الذكور على الإناث وهو سبحانه قد فاضل بين النوعين في التشريع ، في الميراث والشهادة ورياسة البيت والطلاق وصلاة الجمعة والجماعة والجهاد .. لا يقال ذلك لأن هذا التمييز ليس أساسه قائمًا على حب وبغض ولا على تحيز وظلم ، بل تلك معاملة تتناسب وطبيعة كل نوع وظروفه ، ولا بد من مراعاة ذلك لتوازن الحياة . وقد بين العلماء حكمة التشريع في هذا التفاضل فقالوا مثلاً : إن مجرد اشتراك البنت مع الابن في الميراث عدل وتسوية بعد حرمانها أصلاً . وتمييز الرجل عليها لأنه يتحمل تبعات الأسرة حتى لو كانت الزوجة غنية ، على أنها قد تتساوى مع الرجل في بعض مسائل الميراث بل تفوقه ، كالبنات مع الأعمام ، لها النصف وللأعمام جميعاً النصف ، وشهادتها روعى فيها عواطفها واستعداداتها الفطرية ، كما قال سبحانه « أن تضل إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى » (٩٠) . ورياسة البيت للرجل لكفايته واستعداداته وتحمله التبعات ، وفي الطلاق هو الذى يتحمل تبعاته ، ويقدر نتائج ما أقدم عليه ، ويتصرف بحكمة . وقد مر توضيح ذلك في الجزء الثانى من هذه الموسوعة .

تكملة :

شاع في السنوات الأخيرة أن رجلاً تحول إلى امرأة وبالعكس ، أو صحح وضعه كما يحتم القول بذلك الأطباء المختصون ، وذلك بعد إجراء عملية جراحية . وحدثت عدة حوادث لا مجال للشك فيها ، فما رأى الشرع فيه ؟

غالب ما عرف من هذه الحالات أن الإنسان كان فيه أعضاء الذكورة والأنوثة الظاهرية مع ظهور إحداهما أكثر من الأخرى . وعند المرحلة التى تنشط فيها الخلايا الجنسية « المراهقة » تظهر التصرفات من وحى الأعضاء الكامنة الداخلة لا تطابق ما يبدو من ظاهر هذا المخلوق ، وهنا تعالج أعضاؤه جراحياً بحيث يظهر واضحاً ما يدك على حقيقة أعضائه الباطنة .

(٩٠) سورة البقرة : ٢٨٢ .

غير أن الغريب - إلى حد ما - أن صحفياً بريطانياً اسمه «جيمس موريس» كان ضابط محاورات أثناء الحرب العالمية الثانية تزوج وأنجب أربعة أولاد، ثم عملت له عملية في المغرب صار بها أنثى وسمى بعدها «جان موريس» ويحكي عن نفسه في كتابه «اللغز» أنه كان يحس وهو في الرابعة من عمره أنه بنت، ولكنه كان يرتدى ملابس الذكور، وأمه كانت تريده بنتاً لكنها لم تعامله كالبنت، ولما كبر أحس أنه غريب على عالم الرجال (١١).

لعل جيمس كان له عضو تذكير أمكن به أن يجامع زوجته، وأن له خلايا تفرز الحيوانات المنوية ليتمكن أن يكون له أولاد، لكن كيف كان يحس بالأنوثة وتحول أخيراً إلى أنثى؟ هل له أيضاً رحم ومبايض فيها استعداد للحمل بعد أن تعطل جهاز الذكورة فيه؟ أو الجهازان باقيان يعملان فهو صالح لأن يكون ذكراً وأنثى في وقت واحد؟ إن الإنسان يشك في إنجابته لهؤلاء الأولاد وفي نسبتهم له، اللهم إلا إذا كانت حالته النفسية هي التي كانت أنثوية فقط مع أنه في الحقيقة رجل.. ولعله يظل صالحاً لإنجاب الأولاد إن كان له عضو يتصل به مع أنثى. ولكن هل له أجهزة أنثوية مع ذلك، أو أنها من الضمور بحيث تكون كالمعدومة؟ إن الأمر يحتاج إلى بحث أكثر.

وظهرت مؤخراً حالة طالب مُقَبَّد بالصف الخامس بكلية طب الأزهر يدعى: سيد محمد عبدالله، ظهرت عليه منذ سنوات أعراض الأنوثة مع أن له أعضاء ذكورة كاملة، ولشدة رغبته في أن يكون أنثى تعاطى عقاقير تساعد على ذلك، ثم قام طبيب ببتز عضو الذكورة منه وعمل له فتحة تشبه فرج المرأة، وقد حقق مع هذا الطبيب، حيث إن الولد لا يمكنه أن يشبع رغبته الجنسية الأنثوية من هذه الفتحة، ولعدم وجود رحم ولا مبايض لهذا المخلوق الذي سنى نفسه بعد ذلك سالى.

(٩١) مجلة آخر ساعة ١٥ / ٥ / ١٩٧٤.

نشر في أهرام ١٢/٢٩/١٩٨٨ أن المحامى العام لنسابات الجيزة «المستشار محمد البططى» استبعد شبهة الجناية في الدعوى المقامة ضد الدكتور عزت عشم الله الذى أجرى هذه العملية، بناء على مذكرة أعدها «أيسر فؤاد» وكبل أول النيابة، من أن هذه العملية مشروعة إذا ما كان لها دواع طبية عضوية أو نفسية، لأن الطالب كان يعالج نفسياً منذ عام ٨٢ حتى ١٩٨٥ وفشل العلاج، وأخذ الطبيب منه ومن أسرته موافقة كتابية على إجراء العملية التحويلية، فأجراها في ١/٢٩/١٩٨٨ وبرئ المريض من حالته المرضية. بناء على أن العلاج الجراحى هو الحل الوحيد، لأن العلاج النفسى لا يفيد بعد سن البلوغ كما قرر الطبيبان: أحمد عكاشة بمصلحة الطب الشرعى، محمد شعلان رئيس قسم الأمراض العصبية والنفسية بكلية طب الأزهر. واعتبر أنثى على الرغم من عدم وجود أعضاء الأنوثة، وبناء على فتوى دار الإفتاء المصرية بإباحة هذه العملية للعلة النفسية، كما تباح للعلة الطبيعية.

وقد صدرت فتوى رسمية نشرت بالتفصيل في الجزء الثانى من «بان للناس من الأزهر الشريف» خلاصتها أن المبول النفسية المصطنعة محرمة، فقد لعن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - المختئين من الرجال والمرجلات من النساء، وإذا كانت المبول غالبية واضطرارية يجب أن يعالج منها بقدر المستطاع، ويفهم من ذلك أن المبول النفسية إذا لم تكن مصطنعة يباح العلاج بما يمنع هذه المبول.

هذا، إذا كانت الأعضاء المحددة للجنس واضحة، أما إذا كانت مشكلة يجب العلاج بإجراء عملية جراحية تبرز الأعضاء الحقيقية.

وقد تحدث الفقهاء عن صورة افتراضية من قديم الزمان فقالوا: إذا تغلبت على شخص صفات الذكورة وتزوج امرأة وأنجب ولداً، ثم تحول وتغلبت عليه صفات الأنوثة وتزوج برجل وأنجب ولداً، قالوا: هذان الولدان لا يتوارثان بالأخوة، لأنها لم يجتمعا في ظهر رجل واحد ولا في رحم أنثى واحدة.

هذا، وجاء في الأهرام ٥/١٢/١٩٨١م أن يوجين براون تزوج الشقراء «آن جوسون» وأنجبا طفلة تبلغ حاليًا عامها الثالث، ثم شعر كل منهما بتغيرات فسيولوجية أحس كل منهما بأنه ينتمي إلى جنس آخر.

والطريف أن الزوجة كانت قد أملت شروطها على الزوج قبل الوضع بأنها لا ترضع طفلها، حيث لا تشعر بهذه الغريزة، في الوقت الذي شعر فيه الزوج برغبة في الاعتناء بالطفل. وأخيرًا أجريت لهما عملية جراحية تحول كل منهما إلى الجنس الآخر، وسرت بذلك الزوجة، وظهرت عليها سريعًا صفات الرجولة، وأصبح الأب أمًا والأم أبا للطفل الصغير، وتم ذلك في بريطانيا.



١٢ - التسوية بين الأولاد عموماً

لقد مر الكلام عن التسوية بين الأولاد من حيث الذكورة والأنوثة، والحديث هنا عن التسوية في المعاملة من حيث إنهم إخوة متساوون في نسبتهم لأبيهم وأمهم. وهذه التسوية ضرورية لأنها مقتضى حسن الرعاية، والإهمال فيها يحدث آثاراً سيئة في نفوس الأولاد، تنعكس على معاملاتهم بعضهم لبعض، وعلى معاملاتهم للأباء، إلى جانب عقد نفسية تضر بالصحة وتنحرف بالسلوك الشخصي والاجتماعي.

والذى يدعو إلى التفريق في المعاملة بين الأولاد يكون في الغالب واحداً من أمور أهمها:

- ١ - أن يكون الولد المفضل جيلاً، فيحبه والداه أكثر من غيره.
- ٢ - أن يكون نجيباً، عقلاً أو خلقاً أو عملاً.
- ٣ - أن يكون جديداً على الأسرة، فيفرح به الوالدان لجِدِّته، وذلك شأن كل جديد.
- ٤ - أن يكون ابن زوجة يحبها الأب أكثر من حبه لضرته، فيحب ولدها لحبه لها.
- ٥ - أن يفيد الأسرة فائدة واضحة خصوصاً من الناحية الاقتصادية.
- ٦ - أن يكون عاجزاً ومريضاً يستدر العطف، ويقتضى إيثاره بشئ يعوض ما فاتته.

وكان العرب في الجاهلية لا يورثون الصغير ولو كان ذكراً، بل يورثون الكبير فقط كما تقدم ذكره، والتسوية المطلوبة هي فيما يستطاع من الماديات كالأكل والملبس والمدايا والتعليم ونحو ذلك. وكذلك المعنويات كالتقبيل والمدح وغيره.

ومما ورد في هذه التسوية حديث النعمان بن بشير، وملخصه كما يؤخذ من عدة روايات لمسلم يكمل بعضها بعضاً: أن عمرة بنت زواحة أم

النعمان بن بشير سألت أباه أن يهبه بعض ماله (١)، فالتوى بها سنة، أى تباطأ، ثم بدا له أن يفعل، فوهبه غلاماً، فقالت: لا أرضى حتى تُشهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على ما وهبت لابنى، فأخذ بيده. وكان يومئذ غلاماً، فأتى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال له: يا رسول الله، إن أم هذا بنت رواجه أعجبها أن أشهدك على الذى وهبت لابنها، فقال له رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «يا بشير ألك ولد سوى هذا»؟ قال: نعم، فقال «أكلهم له مثل هذا»؟ قال: لا، قال «لا يصح هذا، أشهد على هذا غيرى، فأنى لا أشهد على جور، اتقوا الله واعدلوا في أولادكم، ألا يسرك أن يكونوا لك في البر سواء»؟ قال: بلى، قال «فأنى لا أشهد».

وروى مسلم وغيره عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال «إن المقسطين عند الله على منابر من نور عن يمين الرحمن، وكلتا يديه يمين، الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما ولوا» (٢) وروى عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال «إن الله يحب أن تعدلوا بين أولادكم في القبل، سوا بين أولادكم في العطفية، فلو كنت مفضلاً أحداً لفضلت النساء على الرجال» رواه الطبرانى وسنده ضعيف كما تقدم لكن قال عنه ابن حجر في فتح البارى: رواه سعيد بن منصور والبيهقى عن طريقه، وإسناده حسن (٣).

قال النووى فى شرح مسلم (٤): فلو فضل بعضهم أو وهب لبعضهم دون بعض فذهب الشافعى ومالك وأبى حنيفة أنه مكروه وليس بحرام، والهبة صحيحة. وقال طاووس وعروة ومجاهد والثورى وأحد واسحق وداود: هو حرام. واحتجوا برواية «لأشهد على جور» وبغيرها من ألفاظ الحديث. واحتج الشافعى وموافقوه بقوله - صلى الله عليه وسلم -: «فأشهد

(١) ج ١٠ ص ٦٥.

(٢) الترغيب والترهيب ج ٣ ص ١٤.

(٣) التأليف بين مختلف الحديث للشيخ محمد رشاد خليفة ص ٨٤.

(٤) ج ١١ ص ٦٦.

على هذا غيرى» قالوا: ولو كان حراماً أو باطلاً لما قال هذا الكلام، فإن قيل: قاله تهديداً، قلنا: الأصل في كلام الشارع غير هذا... ثم قال: وأما قوله - صلى الله عليه وسلم -: «لا أشهد على جور» فليس فيه أنه حرام، لأن الجور هو الميل عن الاستواء والاعتدال. وكل ما خرج عن الاعتدال فهو جور، سواء أكان حراماً أم مكروهاً، وارتضى النووى أنه مكروه كراهة تنزيه، وكما قال أصحاب الشافعى: يستحب له أن يهب الباقيين مثل الأول، فإن لم يفعل استحب رد الأول.

قال العلماء: ومحل الحرمة أو الكراهة في التفضيل إن لم يكن لسبب شرعى، فلو كان أحدهم مريضاً أو مديناً لا يستطيع الكسب ولا الوفاء وحده بما يلزم فذلك جائز، ويحمل على هذا ما ورد من تفضيل الصحابة بعض أولادهم على بعض، لأن أبا بكر فضل عائشة على غيرها من أولاده، وفضل عمر ابنه عاصماً بشئ، وفضل عبد الله بن عمر بعض أولاده على بعض (°).

جاء في معجم الفقه الحنبلى لابن قدامة (٦): يجب على الإنسان التسوية بين أولاده في العطية إذا لم يختص أحدهم بمعنى يبيح التفضيل: فإن خص أحدهم أو فاضل بينهم أثم، ووجبت عليه التسوية، إما برد ما فضل به البعض، وإما بإتمام نصيب الآخر. أما التسوية في الميراث فهي كما شرع الله، للذكر مثل حظ الأنثيين.

وإن خص بعض أولاده بعطية لمعنى يقتضى التخصيص كزمانة أو كثرة عائلة أو انشغاله بعلم، أو صرف عطيته عن بعضهم لفسقه أو بدعته أو لاستعانتته بذلك على معصية جاز ذلك، وقيل: لا بد من التسوية ويمنع التفاضل، والأول أصح.

وإذا أراد أن يقسم ماله قبل موته بين أولاده فالأولى أن يترك ذلك لفرائض الله، فلعله يولد له بعد القسمة، فإن ولد فأعجب إلتى أن يرجع

(٥) الإقناع في حل ألفاظ أبى شجاع ج ٢ ص ٨٩.

(٦) ص ٧٢٠.

فيسوى بينهم ، فان ولد الولد بعد موت أبيه لم يكن له الرجوع على إخوته ، وفي رواية يحق له ذلك . ولا خلاف أنه يستحب لأخوته أن يساوه في هذه العطية ، ولو فاضل بين أولاده في العطية وهو في صحته ثم مات قبل أن يسترده ثبت ذلك للموهوب له ولزم ، وليس لبقية الورثة الرجوع . وفي رواية : لسائر الورثة أن يرتجئوا ما وهبه . ١٠ هـ .

وتراجع فتوى للشيخ طه حبيب في مجلة الأزهر - المجلد الرابع ص ٩٩ فهي قيمة في الهدايا والوصية لوارث . وكذلك فتوى الشيخ جاد الحق على جاد الحق في « الفتاوى الاسلامية » (٧) .

والتسوية المطلوبة - كما تقدم - تكون في الأمور المستطاعة . وقد روى البيهقي أن رجلاً كان جالساً مع النبي - صلى الله عليه وسلم - فجاء بُنْتَى له فقَبَلَهُ وأجلسه في حجره ، ثم جاءت بنته فأجلسها إلى جنبه ، فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : « فما عدلت بينهما » . أما نحو الحب والمعاني النفسية الباطنة فرمى لا يستطيع الوالد التسوية بين أولاده فيها ، فالطبيعة البشرية تميل إلى الوسيم عن الدميم ، وتعطف على الصغير الجديد أكثر من الكبير المتقدم عليه في السن . وتحترم المجدّة الذكوى عن الخامل البليد ، ولكن لا ينبغي أن يتعدى ذلك إلى المظاهر المؤلدة لبعض الأولاد .

ومعلوم أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يعدل بين زوجاته في القسم ، بالمبيت والنفقة ، لكن لم يستطع أن يوزع حبه عليهن جميعاً بالتساوى . وقال في ذلك « اللهم هذا قسمي فيما أملك ، فلا تلمني فيما تملك ولا أملك » (٨) . وعليه يحمل قوله تعالى « ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم . فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة » (٩) . وقياساً على هذا لا تجب التسوية بين الأولاد في الحب والعواطف القلبية التي لا يملكها الإنسان .

(٧) المجلد ١٠ ص ٣٤٩٤ .

(٨) رواه أصحاب السنن عن عائشة .

(٩) سورة النساء : ١٢٩ .

هذا، وقد يكون من بواعث التفضيل بين الأولاد سبب يقدمه الولد باختياره، كطاعته لوالديه واستقامة سلوكه مع الناس وجده في عمله. وهذا بغير شك لا ينكر أحد جوازه، فتكون هناك مفاضلة في المعاملة كهدية أو قبلة أو كلمة مدح يشجع بها الولد المطيع المستقيم المجد في عمله. لأن ذلك يغرى غيره من إخوته على أن يكونوا مثله في السلوك، حتى ينالوا مثل هذا التكريم. والتفضيل بهذه النية علامة من علامات حب الوالد لكل أولاده، لأنه يعينهم بهذه الطريقة على السلوك المستقيم.

ومثل هذا الباعث باعث العجز والمرض ونحوهما مما لا اختيار فيه للولد. فهنو يقتضى العطف والرحمة ومزيداً من العناية، لا ينبغي أن ينكرها الإخوة على أبيهم. إذ هي مظهر من مظاهر المشاركة الوجدانية التي يجب أن يتحلى بها. الإخوة بعضهم نحو بعض. بل نحو غيرهم ممن يحتاجون إلى هذه المشاركة، وهو أسلوب في الأدب لا ينكره أثره.

وهناك ظاهرة يجب التنبه لها، وهي أن كثيراً ممن يتزوجون أكثر من واحدة يميلون إلى أولادهم من الزوجة الجديدة أو ممن تنال حظوته. وهذا خطأ كبير، لأن الإخوة من العلات - وهم من أمهاتهم شتى وأبوهم واحد - يشعرون إلى حد ما بالجفوة لاختلاف أمهاتهم، ذلك إلى ما يرونه من كراهية والدة كل منهم لامرأة أبيهم، وماتؤكد به الأم هذه الكراهية في قلوب أولادها، بكلام أو تصرفات ذات طابع خاص. فلو جاء الأب وفضل أولاد إحداهن على أولاد الأخرى زادت الجفوة واشتد الحقد والتفكير في انتقام بعضهم من بعض، إلى جانب الجفوة بينهم وبين أبيهم، فتعيش الأسرة في قلق واضطراب ومشكلات متلاحقة.

وإذا كان الوالد يجب من أولاده جميعاً - كما يقول الحديث الشريف - أن يكونوا في برهم له سواء، فالواجب أن يكون بره لهم سواء، لأن ذلك يعينهم على تحقيق أمله فيهم من بره، وهل جزاء الإحسان إلا الإحسان. عامل الناس بما تحب أن يعاملوك به. وناهيك بما فعل إخوة يوسف معه، فإنه دخل في نفوسهم شئ منه، لأنه هو وأخاه «بنيامين» من زوجة أخرى. وكان جميلاً يحبه أبوه ويعطف عليه، كما يقول القرآن الكريم على

لسان إخوته «إذ قالوا ليوسف وأخوه أحب إلى أبينا منا ونحن عصبة» (١٠). ولعل ذلك كان لصغر يوسف وجماله، أو لأن أمه توفيت وهو صغير أثناء ولادتها بنيامين كما في سفر التكوين (١١). وفيه أيضاً (١٢) أنه أحبّه لأنه ابن شيخوخته. فلم يطق إخوته الكبار صبراً، فدبروا له مادبروا، مما ورد في قصته المذكورة في القرآن الكريم. وجاء في تفسير أبي السعود: أن يعقوب أنجب سبعة من زوجته «لياً» بنت خاله، وأربعة من سريتين «زلفة وبلهة» وأما بنيامين وأخوه يوسف فن «راحيل» التي تزوجها بعد وفاة أختها «ليا» أو في حياتها.

ويذكر المؤرخون أن الرشيد لما عهد بالخلافة للأمين بن زبيدة قَبِلَ المأمون ابن الجارية كان ذلك سبب اضطراب الملك. وقد نَحَى الرشيد المعتصم من الخلافة لأنه أمي، فساقها الله إليه وجعل الخلفاء بعده كلهم من ذريته. ولم يجعل من نسل غيره من أولاد الرشيد خليفة (١٣).

وقد تكون هناك غيرة طبيعية بين الأولاد تظهر بوضوح في غيرة الولد السابق من الولد اللاحق، لما يراه من انصراف والديه عنه، أو زيادة حبهما للجديد، وكان يود هو أن يظل مستأثراً بهذا الحب لا يزحمه فيه غيره. والواجب على الوالدين إزاء هذه الغيرة أن يظهروا للكبير أنهم ما يزالون يحبونه، وينبغي أن يوكِّد ذلك بعمل إيجابي يحس به وجود هذا الحب ودوامه. وهو على كل حال أولى بهذه المعاملة. لأنه يعرف ويفهم ويفسر التصرفات أكثر من الوليد الجديد، وليس من الصواب أن تعالج الغيرة بحمل الكبير على حب الصغير، فذلك خارج عن الطور، ولا يستطيعه الكبار فكيف بالصغار.

هذا، ويروى الرحالة محمد ثابت أن الولد البكر ممقوت في «كانو» بني جيريا ولا تعنى به أمه ولا يقابل أبويه إذا كبر، ولا يجلس معها على

(١٠) سورة يوسف: ٨.

(١١) الإصحاح ٣٥: ١٩.

(١٢) الإصحاح ٣٧: ٣.

(١٣) تاريخ السيوطي ص ١٩٣.

مائدة الطعام، ومحار الإنسان في تعليل ذلك، وقد قيل: إن السبب هو أن عهد الجهالة الأولى القائم على إشباع الغريزة الجنسية في شهر العسل يجعل الأبوين ينظران إلى ثمرة اتصاها بازدراء.

تنبيهان:

١- قد يكون في رعاية الإنسان ولد متبنئاً على الوجه المبين في التبنى، أو ولد يتيم أو مضاف إليه بطريفة من الطرق. والواجب في هذه الحالة أن يحافظ على شعور أمثال هؤلاء، وأن يبعد، بقدر الإمكان، عنهم ما يسبب عقداً نفسية عندهم، وأن يحملهم بعطفه ومساواته على أن يحسوا بالمعاني الاجتماعية نحو غيرهم من الناس، كأنهم جميعاً آباؤه وإخوته، وقد تقدم أنه روى عن عائشة أنها قالت: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يوماً «اغسلي وجه أسامة» فجعلت أغسله وأنا آنفة فضرب يدي ثم أخذه فغسل وجهه ثم قبله، ثم قال «قد أحسن بنا إذ لم يكن جارية» (١٤). كما مر أنه قال «لو كان أسامة جارية لخليتها وكسوتها حتى أنفقها» ولا بأس من بيان وضع هؤلاء لهم إذا وصلوا إلى سنِّ ينبغي أن يعرفوا فيه مكانهم في المجتمع، على أن يكون ذلك بلباقة وكياسة تمنع المضاعفات.

٢- هل التسوية في الهدية للأولاد تقتضى التسوية بين الذكور والإناث، أو تكون على أساس أن للذكر مثل حظ الأنثيين؟ يقول النووي مانصه: وفي هذا الحديث أنه ينبغي أن يسوى بين أولاده في الهبة، وهب لكل واحد منهم مثل الآخر ولا يفضل، ويسوى بين الذكر والأنثى، وقال بعض أصحابنا: يكون للذكر مثل حظ الأنثيين. والصحيح المشهور أنه يسوى بينها لظاهر الحديث (١٥).

(١٤) الإحياء ج ٢ ص ١٩٤.

(١٥) شرح صحيح مسلم ج ١١ ص ٦٦.



الباب الرابع



في الرعاية الأدبية





أقصد بالرعاية الأدبية تثقيف العقول وتطهير الأرواح وتهذيب الأخلاق ،
ويعبر عنها أحيانًا بالتربية والتعليم . والتربية هي التأثير الذي يحدثه الوالدان
وغيرهما من الكبار قسداً في نفس الصغير، وقد يقصد بها نفس الأثر
الحادث بهذه الوسيلة ، على حد التعبير المألوف . إما أن يراد بها المعنى
المصدرى . وإما أن يراد بها المعنى الحاصل بالمصدر . والتعليم يراد به التثقيف
العقلي إذا ذكر في مقابل التربية أو معها ، ويراد ما يراد بالتربية إذا
انفصلا عن بعضها . ومهما يكن من شئ فإن التأثير الذي يحدث في نفس
الصغير قد يكون في مجال تهذيب الغرائز والعواطف لتعويد الطفل الأخلاق
الطيبة والسلوك المستقيم ، وقد يكون في مجال تنمية مداركه وتوسيع أفقه
العلمي بما يكسبه الخبرة والمران على الحياة . وكل من هذين التأثيرين يعتمد
احدهما على الآخر، ولا يمكن الفصل بينهما تماماً ، فالأخلاق والسلوك
يتأثران بالعلم والمعرفة ، والعلم والمعرفة يتسع مجاهما ليشمل الأخلاق
والسلوك ، بل قد تطلق التربية على ما يشمل رعاية الجسم مادياً إلى جانب
رعايته عقلياً وروحياً وخلقياً ، وللاصطلاح دخل كبير في تحديد المراد من
هذه الألفاظ .

والرعاية الأدبية، بمعنى التربية والتعليم في عرفنا الحديث، لها مناهج متعددة ما بين قديم وحديث، وما بين شرقي وغربي، وما بين ديني ودنيوي. والنظريات والأبحاث والآراء في هذا المجال كثيرة متنوعة إلى حد كبير، يفوق ما هو حاصل بالنسبة للرعاية المادية بكثير، لأنها تتعلق بأحوال النفس، وهي من العمق والغموض بقدر يجعل مهمة المربين شاقة تحتاج إلى جهد كبير. ولانستطيع الآن أن نلّم بكل هذه المناهج، ففد عنى بها المختصون في الوزارات والهيئات المشرفة والقائمة على هذا النوع من التربية، وحسبنا أن نطرق بعض المسائل التي عاجلها المربون وأوشكت أن تكون حقائق، ونبين ما في الإسلام من صور تحدد منهج هذه التربية، وما أوصى به علماء الإسلام بناء على تجاربهم ومعارفهم وابتكاراتهم في هذا الموضوع.



الفصل الأول

في العوامل المؤثرة في السلوك

هناك عوامل كثيرة تؤثر في سلوك الناشئ ومداركه ونفسيته يمكن تركيزها في عاملين أساسيين هما: الوراثة والبيئة. وهذان العاملان مشتركان في الرعاية، ولكل منها أهميته، ولا يجوز أن يهمل أحدهما عند تقويم السلوك ومعالجة الانحراف عند الأحداث والكبار، وإليك كلمة عن كل منها:

الوراثة:

الوراثة هي انتقال الآثار من الأصول إلى الفروع والتشابه بينها، وهذا التشابه ليس خاصًا بالإنسان، فهو مشاهد في الحيوان بل في النبات، لأنه سنة من سنن الله الكونية، آمنت بها العقول وتحدثت عنها كل الأجيال.

وقد ورد في كلام العرب ما يدل عليها، من ذلك قولهم في النبات:
وهل ينبت الخَطَى إلا وشيجه وتُفَرَسُ إلا في منابتها النخل

وقولهم: إن العصا من هذه العَصِيَّة، وليس يجنى من الشوك العنب
ولامن الكرم الحنظل، بل شهبوا طالب المستحيل بطالب الزبيب من
الحنظل، وقالوا في الحيوان: إن هذا الشيل من ذاك الأسد. وفي الإنسان:
بسأبه اقتدى عدى في الكرم ومن يشابه أبه فما ظلم

والله سبحانه وتعالى يقول في ذلك على لسان اليهود «فأتب به قومها تحمله . قالوا يا مريم لقد جننت نسيًا فريا . يا أخت هارون ما كان أبوك امرأ سوء وما كانت أمك بغيا» (١) .

والمتشاهد أن الطفل يرث خصائص والديه واستعداداتها وخصائص أصوله التي انحدر منها على تفاوت في هذا الميراث . وهو بهذا أشبه بالغصن الصغير في فرع شجرة كبيرة ، يحمل خصائصها ومميزاتها ، ضرورة ارتباطه بها ، وكثيرًا ما يشاهد أثر هذه الوراثة في أسر يغلب عليها طابع معين يمتد إلى عدة أجيال . وقد تكون الموروثات آتية إلى الطفل من قبل الأب فقط ، أو الأم فقط ، ولكل منها استعدادات خاصة ، وقد يرث طفل خصائص أبيه ، ويرث أخوه خصائص أمه .

ويقال : إن حانما الطائي ورت الكرم عن أمه «غنته بنت عمف بن عمرو بن عبد القيس . وقد لامها قومها على سخائها ، ثم حجروا عليها مدة لا يدفعون لها شيئًا ، حتى إذا وجدوا أنها نألت نعثوا إليها (صرمة) من إبلها فأعطتها امرأة جاءت سألها وقالت لها : دونك هذه الصرمة فخذها ، ففند . والله ، مسنى من ألم الجوع ما آلبت معه ألا أمتع الدهر سائلًا شيئًا» (٢) .

ويتم هذا التوارث بطريقه لم يدرك سرها الحقيقى أحد ، وإن كانت هناك محاولات في هذا المجال . ولعل من الخير أن نورد هنا حديثًا يكون منطلقًا للأطباء وذوى الاختصاص في بحثهم حول الوراثة لمعرفة كيف يكون الجنين شبيهًا بأحد أبويه . ورد في الصحيحين عن السبي - صلى الله عليه وسلم - أن أم سلمة رضى الله عنها سألته عن الاحتلام ، وهل يكون للمرأة ماء ، فقال لها «نعم ، فمن أين يكون الشبه ؟ إن ماء الرجل غلظ أبيض وماء المرأة رقيق أصفر ، فمن أيهما علا أو سبى يكون منه الشبه» وفي رواية «إذا علا ماؤها ماء الرجل أنسبه الولد أخواله ، وإذا علا ماء الرجل

(١) سورة مريم : ٢٧ ، ٢٨ .

(٢) أعلام النساء لعمر كحالة .

ماءها أسبه أعمامه» وفي رواية: أن يهوديًا سأله عن الولد، فقال له النبي -صلى الله عليه وسلم- «ماء الرجل أبض وماء المرأة أصفر، فإذا اجتمعَا فَعَلَا مَنِيَّ الرجل مَنِيَّ المرأة أذكَرًا بإذن الله -أى جاء الولد ذَكَرًا- وإذا عَلَا مَنِيَّ المرأة مَنِيَّ الرجل آنثًا بإذن الله» أى جاء الولد أنثى. فهم بعض الشراح من مثل هذه الرواية أن هناك علوًا وسبقًا، ولكل منهما أثره، فالعلو يتسبب عنه نوع المولود -ذكرا أو أنثى- والسبق يتسبب عنه النسيب لأبيه أو لأمه في الخلقة أو الطبع، ولكن ذلك لم يثبت بطريقة علمية قاطعة، والعلو والسبق شئ واحد، والشك من الراوى فى أى اللفظين سمعه من النبي -صلى الله عليه وسلم- على أن السبق أو العلو مما يصعب التحكم فيه ودخوله تحت الاختبار، فلا ينبغي الاعتماد عليه فى التحكم فى نوع الجنين. لكن تقدم تفسير لذلك باحتواء ماء الرجل على عنصرى الذكورة والأنوثة، واحتواء بويضة الأنثى على عنصر الأنوثة فقط، فالعلو أو السبق يمكن حمله على غلبة عناصر الذكورة والأنوثة. وكل ذلك بإذن الله.

وفيدنا هذا الحديث عدة مسائل:

١- كيف يشبه الولد أحد أبويه.

٢- كيف يتحدد نوع المولود.

٣- أن الموروثات يجوز ألا تكون من الأب والأم المباشرين، بل تكون من الجد الذى انتقلت صفاته إلى أولاده، فظهرت فى بعضهم وهم أعمام الطفل أو أخواله، واستكثت فى والده حتى ظهرت فيه، وقد قرر العلماء أن صفات الأصل يحتمل ألا توجد آثارها فى الفرع مباشرة، ولكنها تظهر فى فروعه بعد جيل أو أجيال. وكان أحد ولدى فاطمة بنت النبي -صلى الله عليه وسلم- «الحسن والحسين» يشبه النبي أكثر مما يشبه أباه علبيًا، فكانت أمه ترقصه وتقول:

إن بُنِيَّ شبه النبى لسس نسيبًا بعلى

٤- أن هذا الشبه أو قانون الوراثة لس حتميًا، وليس أمرًا طنغيًا مقررًا، بل إن ذلك متوقف على عوامل أهمها إرادة الله سبحانه، وهوسر قول الحديث «أذكَرًا بإذن الله». فَعُلُوُّ ماء أحد الزوجين أو غلبته على

الآخر - المذكور في الحديث - لم يحدد النبي - صلى الله عليه وسلم - كيفته ، وترك للعقول والأبحاث المجال لمعرفة ، وللأطباء والمختصين كلام في هذا الموضوع عن الوسائط التي تنقل الموروثات . وهي الكروموسومات ، يرجع إليه في كتبهم ، وقد ذكروا أن الحوان المنوي فيه ٢٣ صبغياً « كروموسومات » وهي مسجل عليها نحو ٥٠ % من صفات الجنين الذي ستكون بعد . والبويضة هي الأخرى لها ٢٣ صبغياً مسجلاً عليها صفات ٥٠ % من الأم تورثها الجنين .

هذا هو طريق انتقال صفات الأصل إلى الفرع ، وهو طريق فسيولوجي ، ومن الطريف أن نذكر أن من طرق الوراثة عند العنبيين - كما تقدم - أن المرأة تدثر طفلها بعد ولادته بشاب أبيه مدة شهر لتتسرب إليه فضائله ، كما ذكره الرحالة محمد ثابت .

وهذه الموروثات كما تكون في التكوين المادى والتركيب العضوى تكون في الأمور النفسية والمعنوية ، وقد عنى الباحثون بدراسة قوانين الوراثة وأثرها ، وأفادت منها التربة في عالم الإنسان والحوان والنبات ، وكما اشتهر القسيس النمسوى « مندل » المولود سنة ١٨٢٢م والمتوفى سنة ١٨٨٤م في دراسة الوراثة في النبات والحوان ، اشتهر العالم الفرنسى « ريبو » المولود سنة ١٨٣٩م والمتوفى سنة ١٩١٦ ، بدراسة الوراثة النفسية في الإنسان ، وأثبت أن الصفات العقلية والخلقية لا تنتقل هي نفسها إلى الجنين ، وإنما ينتقل إليه ما تعتمد عليه من دعائم في التكوين الجسمى والعصبى ، أى أن الصفات العقلية والخلقية لا تنتقل بطريق مباشر ، بل تنشأ عن وراثة لبعض أوضاع مادية في الجسم والغدد والجهاز العصبى . ولكن المهم أن صفات الأصل تشاهد في الفرع ، ولا يهنا في بحثنا هذا كيف تم ذلك .

وهناك كلام فيما يورث من الصفات ، هل هو الصفات الطبيعية فقط ، أو يجوز أن تورث أيضاً الصفات المكتسبة ، فأصحاب مذهب النشوء والارتقاء مثل : دارون ولا مارك وسبنسر ، يقولون : إن الصفات المكتسبة تورث . أما وايزمان وببرسون فلا يقولون بوراثتها ، والرأى السديد عند

الباحثين المنصفين أن الصفات المكتسبة تورث إذا أثرت في إجهاز العصبين
ونغلغت في خلاياه .

ويجب أن يلاحظ أن الصفات لا تورث كما هي ، بل ولا ينتقل
الاستعداد لتلك الصفات بخصوصها ، فكل ما يقال : أن الوالدين حافظا
بفضائلها على صحة الطفل جسمًا ونفسًا ، فولد وهو قوى قوة تمكّنه من
مقاومة كثير من الأمراض الجسمية والعقلية ، أى فيه استعداد عام للفضائل ،
لا استعداد خاص لفضائل أبه وأمه . فكل ما يمكن هو تقلد آبائه فيها
بسهولة . وعلى هذا يمكن أن يقال : إن الصفات المكتسبة لا تورث ولكن
تورث آثارها . وهذا هو رأى « ريبو » .

وقد فطن العرب في الجاهلية إلى الوراثة - كما تقدمت - الإشارة إليه -
وحرصوا على الإفادة منها . ويتضح ذلك في محبب الأسرة من صورة نكاح
الاستبضاع ، حيث كان العربي يأمر زوجته إذا طهرت من الحيض أن
ترسل إلى بعض الرجال المشهورين ليتصل بها ، ويعتزلها زوجها ولا يمسه
حتى يتبين حملها من هذا الرجل ، فان حملت اتصل بها إذا أراد . تقول
السيدة عائشة في تعلق ذلك وإنما يفعل ذلك رغبة في نجابة الولد (٣) .

ولعل مما يوضح إيمانهم بعامل الوراثة ما جاء في كتاب « محاضرات
الأدباء ومحاورات الشعراء » للراغب الأصبهاني (٤) : أن « مخزق » أتى
بنساء ، فطلبن منه أن يعفو عنهن فأبى ، فقالت امرأة منهن : أطال الله
سهادك ، وأخذ رمادك ، فما قتلت إلا نساء أعلاهن نديى ، وأسفلهن ديمى ،
ما أدركت من قتلنا ثأرًا ، ولا محوت عن نفسك به عارًا . فأمر باخلاء
سيبلهن ، إلا هذه المرأة ، وقال : أخشى أن تلد مثلها .

وتقدم أن العرب كانوا يحكمون بالوراثة في تحقيق نسب المولود إلى أبيه .
فكانت البغي تلحق ولدها بأحد من اتصلوا بها إذا لم يدعه واحد منهم ،
وذلك باستشارة القافة . وهم خبراء القبافة ، وكانوا يحكمون بأثار الأقدام على

(٣) رواه البخارى .

(٤) ج ١ ص ١٤٩

أصحابها الذين كانوا يختلفون إلى البغى لعرفوهم . ولعل هذا كان من بين الأمور التي كانت تدعو من يغشون منازل المومسات ، إلى أن يجروا أطراف مآزرهم وراءهم لتطمس آثار أقدامهم على الرمال ، حتى لا يكونوا عرضة لأن يلتحق بنسبهم من تجبى به البغى أو المُظَلِّمة ، كما كانوا يسمونها ، لأن سِفْلَةَ الناس وسوقتهم كانوا يختلفون إلى البغايا في الظلام ، وكانوا يجرون أطراف مآزرهم وراءهم ، ولذلك جاء من جوامع كلمهم في المدح: فلان لا يرخى لمظلمة إزاره (٥) .

وتقدم في حديث الملاعنة إشارة إلى ذلك ، في الغلام الذي تنازعه عبد بن زمعة وسعد بن أبي وقاص ، وكان شبيهاً بعتبة أخى سعد ، كما ورد في حديث من اتهم زوجته بشريك بن سحاء قول الرسول عليه الصلاة والسلام «فان جاءت به أكحل العينين سابغ الألتين خدَّج الساقين فهو لشريك بن سحاء» فجاءت به كذلك . فقال النبي «لولا ما مضى من كتاب الله لكان لى ولها نأان» (٦) والذي مضى في كتاب الله هو الأيمان التي أقسمتها كما في رواية أبى داود . ومعنى خدَّج عظيم . وتقدم أيضاً ارتباج النبي - صلى الله عليه وسلم - لسبه أسامة بأبيه زيد .

وقد عرف العرب الوراثة الجسمية المادية والوراثة الخلقية قبل أن يبين لهم الإسلام ذلك ، ويظهر هذا في موضوع خطبة هند بنت عتبة بن ربيعة إلى سهيل بن عمرو وأبى سفيان . فقد قيل لها : إن سهيلاً في ثروة وسعة من العيش ، إن تابعته تابعك ، وإن ملت عنه حط إليك ، تحكين عليه في أهله وماله ، فقالت عنه : مضياح للحرّة ، فما عسّت أن تلين بعد إبانها ، وتضيع تحت جناحه ، إذا تابعها بعلمها فاشُرت ، وخافها أهلها فأمنت ، فساء عند ذلك حالها ، وقبح عند ذلك دلالها ، فإن جاءت بولد أحقت ، وإن أنجبت فعن خطأ ما أنجبت ، وفضّلت عليه أباسفيان (٧) . واعترف الإسلام بالوراثة

(٥) د . على وافى - مجلة الأزهر مجلد ٣٦ ص ٥٦٥ .

(٦) رواه البخارى .

(٧) تقدم في الجزء الأول من هذه الموسوعة ص ٢٢٧ وما بعدها .

في موضوع النسب كما ذكر وفي غيره، فحث على اختيار الزوجات، لأن
 العرق دساس، روى ابن ماجه من حديث عائشة «تزوجوا في الحجز
 الصالح» ولم يذكر عبارة «فأن العرق دساس» والحجز - بضم الحاء
 وكسرهما - هو الأصل والمنبت. وروى بلفظ «انظر في أى شئ تضع ولدك
 فأن العرق دساس» وهما حديثان ضعيفان. وروى التحذير من زواج
 خضراء الدمن، وهى المرأة الحساء فى المنبت السوء. والحديث رواه
 الدارقطنى والعسكرى عن أبى سعيد الخدرى، وضعفه العراقى. وقد قيل:
 إن جعفر بن سليمان بن على، عاب يوماً على أولاده وأنهم ليسوا كما يحب،
 فقال ولده أحمد: إنك عمدت إلى مأسنى مكة والمدينة واماء الحجاز،
 فأوعيت فيهم بضعتك ثم تريد أن ينجبوا، هلا فعلت في ولدك ما فعل أبوك
 فيك، حين اختار لك عقيلة قومها، وصدق الشاعر الذى يقول:

لا تنكحن سوى كريمة معشر فالعرق دساس من الطرفين
 أوما ترى أن النتائج كلها تبع الأخص من المقدمتين
 وقد نصحت العرب بالاعتراب فى الزواج مخافة الضوى غالباً، كما ينول
 الشاعر:

فتى لم تلده بنت عم قريبة فيضوى، وقد يضىو رديد الغرائب
 وقال الرياضى المتوفى سنة ٢٥٧هـ:

فأول إحسانى إليكم تخيرى لماجدة الأعراق بادٍ عنفافها
 وقال رجل لأبى عمرو بن العلاء: لا أتزوج امرأة حتى أنظر إلى ولدى
 منها، بالنظر إلى أبيها وأمها، فإنها تجر بأحدهما. وما يدل على أن بعض
 خصائص الأصل قد تكن في الفرع، ولا تظهر إلا بعد أجيال. ماتقدم في
 بحث ثبوت النسب بالفراش، من سكر رجل في نسبة ولده له، لأنه أسود،
 وسؤال النبى - صلى الله عليه وسلم - عن ألوان إبله واختلاف لون واحد
 منها، وقول الرجل في سبب ذلك، لعله نزعه عرف، وإقرار النبى له فيه.
 وسيأتى بيان دور المربى إزاء هذه الموروثات. وقد تقدم أن الله يصلح
 بصلاح الرجل ولده وولد ولده وأهل دو يرته وأهل دو يران حوله.

البيئة :

البيئة هي كل ما يحيط بالإنسان ويؤثر فيه تأثيرًا ماديًا أو معنويًا ، في بدنه ونفسه وعقله وخلقه . ولا ينكر أحد أن كل كائن حي يتأثر بالجو الذي يعيش فيه والظواهر التي تحيط به ، مثله في ذلك مثل النباتات التي تتأثر ببيئتها . والإنسان ككل كائن حي يتأثر بالبيئة التي يعيش فيها حتى عندما يكون جنينًا في بطن أمه . فبصرف النظر عن الصحة الجسمية للأم وأثرها العضوي على تكوين الجنين نرى أن العوامل النفسية والعصبية التي تتعرض لها يتأثر بها الجنين أيضًا ، كما قرره المختصون وأيدته المشاهدة ، ولا يقتصر هذا على الناحية الجسمية بل يتعداه إلى مجال النفس والعقل .

ومما هو مشاهد أن الحامل إذا توحدت على شئ ظهر أثره في تكوين الجنين بصور مختلفة ، بل إنها إذا توحدت عليه أثناء رضاعة الطفل ظهر الأثر أيضًا ، وقد أنكر كثير من الباحثين ذلك ، لكن شوهد أن بعض النساء تأتي بمولود فيه شبه بأحد الناس أو بأحد الحيوانات ، دون أن يكون هناك اتصال جنسى بينها ، أو اتصال بنسب ينحدر منه هذا الشبه ، ولا يظهر في هذه الحالة أنه نزعه عرق^(٨) . فهل يمكن أن يقال : إن التأثيرات النفسية والعصبية قد تكون بمثابة رسل أو وسائط توصل هذه الانطباعات إلى جسم الجنين أو الرضيع عن طريق اللبن ؟ رأيت في سفر التكوين^(٩) ما يبين قدم هذه الظاهرة ومحاولة استغلالها ، وهي أن يعقوب وضع قضبانًا من فروع الشجر مخططة في مساقى الغنم ، لتتوحم عليها وتلد أغنامًا مخططة . فليتأمل . وهذا يؤيد الرأي القائل إن الصفات المكتسبة تورث إذا أثرت تأثيرًا عميقًا في الأعصاب والأحاسيس . وفي ذيل تذكرة داود «ص ٣١» أن شبه الولد بوالديه قد يكون من التخيلات والأوهام ساعة الاتصال الجنسي ، أو من تخيلات الحامل زمن تخلق الجنين . وتحدث العلماء عن حمل الغيرة ، وقالوا : قد تمكث امرأة سنوات دون حمل مع عدم وجود موانع ، ثم إذا جاءت ضرة

(٨) في مختار الخبرتي «ج ١ ص ١٠٧» أن امرأة ولدت ولدا يشبه الفيل ، وكان الفيل قد حضر لأول مرة «ص ١٠١» .

(٩) إصحاح ٣٠ .

حملت هذه المرأة، أو حملت لأن إحدى المقربات إليها حملت، وهذا يسمى حمل الغيرة، يقول الدكتور اسماعيل صبرى رئيس قسم العقم وتنظيم الأسرة بمستشفى الجلاء التعليمى بمصر: إن الغيرة هى تمنى النعم التى ينعم بها الآخرون، أما الحنفد فهو تمنى زوالها [فى عرف علماء الشرع أن الحالة الأولى تسمى الغبطة وهى محمودة، والثانية تسمى الحسد وهى مذمومة] والغيرة تؤدى إلى الحمل، لأنها عبارة عن انفعال عصبى شديد يؤدى إلى حدوث انفعالات فى خلايا المخ تؤثر بدورها على جزء منه يسمى «الهيبتولاس» فتزداد إشارات العصبية الموجهة إلى الغدة النخامية فيزداد بالتالى إفرازها للهرمونات التى تساعد على حدوث التبويض^(١٠).

كما تحدثوا عن الحمل الكاذب وأثره فى تغيرات الجسم، يقول الدكتور أحمد زكى: إن المرأة شديدة الرغبة فى الحمل أو شديدة الخوف منه تحدث لها أعراض الحمل وليس بها حمل، فينقطع حيضها ويثقل ثدياها، وتعرض لها فترة من الوحم والقئ ويكبر بطنها رويدًا رويدًا، كأن فيه جنينًا ينمو شهرًا بعد شهر، ولو استمر ذلك الأمر حتى تبلغ أشهر الحمل لجاءها مخاض كاذب، بل استدماء وطلق كالولادة، غير أنها لاتلد شيئًا، كل هذا دليل على ما للحالة النفسية من أثر، لاعلى العقل الواعى فحسب، ولكن حتى فيما لا إرادة فيه ولا وعى كهذه الأعراض^(١١).

ويقول ابن القيم: الحجام يرى الخُرَّاج فيشتمز منه فيخرج له مثله، ومداوى رَمَدٍ يقشعر فيحصل له مثله، كالثاؤب لمن يرى متثائبًا^(١٢).

إن الطفل بعد ولادته يتعرض للتأثر بما يتأثر به كل إنسان من هذه البيئات، سواء منها الطبيعية والاجتماعية والسياسية وغيرها. فالبيئة الصحراوية غير البحرية، والزراعية غير الصناعية، والحارة غير الباردة،

(١٠) الأهرام ٢٧ / ١٢ / ١٩٨١.

(١١) مجلة العربى يونية ١٩٦٨ ص ١٣٩.

(١٢) زاد المعاد - الاستفراغ بالقئ.

والديموقراطية غير الديكتاتورية ، وكل ذلك له أثره الواضح على الطفل وعلى كل كائن حي . يقول ابن خلدون في مقدمته :

إن سكان الأقاليم المعتدلة هم أعدل البشر ألوانًا وأجسامًا وأخلاقًا وأدبًا ، ومن أجل ذلك اختصهم الله بالنبوات . وسكان الأقاليم غير المعتدلة يبعدون عن الإنسانية بمقدار قرهم من الحيوان الأعجم في أمزجتهم وأخلاقهم ، فلا يعرفون نبوة ولا يدينون بشريعة ، إلا من قرب منهم من جوانب الاعتدال . وها نحن أولاء نرى أهل السودان على العموم متصفين بالخفة والطيش ، ولعينَ بالرقص على كل توقيع ونغمة ، وليس لذلك من سبب إلا أنهم لما سكنوا الأقاليم الحارة دهورًا طويلة استولى الحر على أمزجتهم وفي أصل تكوينهم ، فأصبحت نفوسهم تكاد تكون أبدًا منتشية فرحًا وسرورًا ، بحكم انتشار الروح الحيوانية فيهم .. إلى أن قال : إن الأقاليم المخصصة العيش لكثرة الزرع والضرع والأدم والفاوكة يتصف أهلها بالبلادة في أذهانهم والخشونة في أجسامهم ، وإن المقلين المقتصرين على الألبان وخفيف الأغذية أحسن حالاً في أجسامهم وأخلاقهم من المنغمسين في بحار الترف والبذخ ، فألوانهم أصفى ، وأبدانهم أنقى ، وأشكالهم أتم وأحسن ، وأخلاقهم أبعد من الانحراف ، وأذهانهم أنقى في المعارف والإدراكات . أضف إلى ذلك أن المتجافين عن اللذات في البادية والحاضرة أحسن دينًا وإقبالاً على العبادة وأقوم أخلاقًا وأمتن مذهبًا من أهل الترف والرفاهية الذين قست قلوبهم وطمست بصائرهم . ١ هـ (١٣) .

إن مجال هذه التأثيرات يظهر في تحديد الهدف من التربية ، واختيار ما يلائمها من مواد وما يتخذ لها من وسائل ، واليونان القديمة التي عاشت على الحروب كانت تعد أولادها لهذه المهمة ، فتربيهم على نظام قاس سنتعرض له بعد ، وعند سكان استراليا الأصليين إذا شب الغلام خضع لصنوف من التعذيب لمدة أربعة عشر أسبوعًا ، يرمى بعدها فوق نار يزداد لهيها تدريجيًا

وهو يتلوى فوقها بسرعة لكي يتجنب خطرهما، فإن استمر فوقها عشر دقائق
عُدَّ رجلاً، وزَّين بأسرطة من جلود الكانجرو(١٤)

والطفل في البيئات المتعصبة والقبائل المتمسكة بالثأر التي تعتمد على
البيطش والسلاح، تربي أولادها وتُعِدُّهم إعدادًا خاصًا لهذه المهمة،
ويبكرون برحولتهم ليرهبوا بهم أعداءهم، وقد ينصرفون بالولد عن تعليمه
وتثقيفه، مؤثرين توجيهه هذه الوجهة، لأنها هي التي سيطرت على أعصابهم
ومشاعرهم، وتوارثتها أجيالهم وانعدت عليها نفوسهم.

لقد رأى رجل هنديًا زوجة إلى أبي سفيان ترقص ولدها معاوية فقال:
إن هذا الولد إذا كبر سسود قومه، ولكن أتد التي يؤهله لاكثر من ذلك لم
ترض بهذا القول، بل قالت: ثكلته إن لم يسد غير قومه، وقال الكاتب
المشهور «واشنطون إيرفنج»: إن كان في طبعي لطف ودماثة فلأن أُمِّي
نشأت على ضفاف بحر «إطسُن» إذ كنت وأنا حدث أعتهد أن بهذا المهر
روحًا يقوم به، وأنه قد طوى على الحرية والنجاعة والصدق والاستقامة،
لا يعرف المصانعة والمحاذقة والخداع، خلصت نيته وطهر قلبه واستقام مجراه،
وعلته السكينة وخيمت عليه السعادة، فاستمد عقلى منه، واستضاء خيالى
بنوره(١٥).

وقد أدرك العرب أثر البيئة على الطفل فالتمسوا لأولاهم المراضع في
الصحراء، لينعموا بهوائها ولينشئوا على الخشونة والرجولة، وليتعلموا اللغة
العربية الفصحى والعادات العربية الأصيلة، التي تحافظ عليها حياة
البادوة، بعيدة عن الحضرة المعرض للتأثيرات الكثيرة.

وإذا كان الكبير يتأثر بالبيئة في أخلاقه وسلوكه فكيف بالصغير وهو
أقوى استعدادًا للتأثر، وأحرص على التمليد، لأنه يندفع إليه بغريزته
وعواطفه، غير عابئ بحكم العقل، لأنه لم يضح بعد حتى يعاوم الغرائز
ويقف أمام العواطف. لشد كان نساء قريش لا يستطعن التطاول على

(١٤) حولة في ربوع الشرق لمحمد ثابت سنة ١٩٣٢

(١٥) مذكرات الأخلاق لحاجد المولى وسالمك ص ١٠٠.

أزواجهن . فلما هاجرن إلى المدينة تعلمن من نساها اللاتي يغلبن أزواجهن ، كما قرر ذلك عمر بن الخطاب في حديث إيلاء النبي - صلى الله عليه وسلم - من زوجاته . روى مسلم أن عمر لما دخل على النبي بعد أن علم أنه آلى منهن قال له : الله أكبر ، والله لو رأيتنا يا رسول الله وكنا معشر قريش قومًا نغلب النساء ، فلما قدمنا المدينة وجدنا أقوامًا تغلبهم نساؤهم ، فطفقن نساؤنا يتعلمن من نساؤهم (١٦) . . .

ولما اندمج العرب عن طريق الفتوح والهجرات في الأوساط والبيئات الأخرى تأثروا بها في عاداتهم وسلوكهم ، ولعل مما يشير إلى ذلك أن عمر لما زار معاوية بالشام ورأى أبهة الملك التي لم تعهد من قبل أجاب معاوية على تساؤله بقوله : إنا في بلاد فمتنع فيها من جواسيس العدو ، فلا بد لهم مما يرهبهم من هيئة السلطان ، فتركه وشأنه (١٧) .

وللتنبية على خطر البيئة حذر الإسلام من صداقة من يخشى من أخلاقهم العدوى ، فأن الطبع سراق . وقد قال النبي - صلى الله عليه وسلم « المرء على دين خليله ، فلينظر أحدكم من يخالل » (١٨) . وقال الشاعر :

واحذر مصاحبة اللئيم فإنها تعدى كما يعدى الصحيح الأجرب
وأخطر البيئات تأثيرًا على الناشئ بيئة الأسرة والمدرسة ، ففي الأسرة يتأثر بسلوك كل أعضائها ، من الوالدين والإخوة والخدم ، ومعانى الحنو والعطف والرحمة والتعاون والشعور بالمسئولية والتقليد وغيرها . . . كل ذلك يعرفه الطفل ويتعوده أول ما يعرف ويتعود من السلوك . وسيظل متأثرًا بهذه الصور التي انطبعت في نفسه منذ الصغر لتظهر على سلوكه عند الكبر ، فن شب على شئ شاب عليه ، والأسر مختلفة في معان كثيرة ، منها المحافظة وغير المحافظة ، ومنها المستقرة الوادعة والمضطربة المتنازعة ، ومنها الغنية والمعيرة ، وهكذا . ولكل من ذلك أثره على الناشئ ، ويتحكم في تحديد الهدف من تربيته ، والوسيلة التي يربى عليها ، والمادة التي يتلقاها .

(١٦) صحيح مسلم ج ٣ ص ٨٥ .

(١٧) العقد الفريد ج ٢ ص ٢١٢ .

(١٨) رواه أبو داود والترمذي عن أبي هريرة ، وحسنه .

والمدرسة تتلقى الطفل بعد سنوات قضاها في أحضان والديه ، فهو يعيش فيها في مجتمع أكبر نسبيًا من مجتمع الأسرة ، والمعلم يحل محل والديه ، والتلاميذ محل إخوته ، والمعاني الاجتماعية التي تفتحت عليها عينه في البيت تكبر وتنضج في المدرسة ، وقد تتشكل بشكل آخر ، أو تستبدل بها معانٍ أخرى ، ذلك أن المعلم ليس كأبيه في كل شئ ، فالرحمة والعطف والحنو والتسامح والتدليل أشياء يفتقدها الطفل ، أو يفتقد كثيرًا منها في المدرسة ، وطباع التلاميذ ، وهم كثيرون ، مختلفة ، قد يصادف ، بل سيصادف حتمًا ، منها ما لم يصادفه في إخوته ، والصفات التي يفلد فيها معلمه وزملاءه تختلف ، ولو إلى حد ما ، عن التي كان يجدها في الأسرة ، والمدرسة مرحلة انتقال يتأهل بها الناشئ لمواجهة المجتمع الأكبر في الإقليم والوطن والعالم كله ، بعد أن كان محصورًا بين جدران البيت ومحيط الأسرة ، والمدرسة تتلقى الطفل في سن مبكرة يكون فيها ما يزال قابلاً بسهولة للتأثر من حوله ، بل إن هذا التأثير يزداد قوة ، لأن العواطف عند الجماعة أقوى من العاطفة الفردية ، والتقليد فيها أسرع من التقليد الفردي ، وللمدرسة قوانينها ونظمها الصارمة التي يجب احترامها ويقل التسامح في مخالفتها ، كل ذلك لابد من التنبيه له لبيان مدى تأثير المدرسة على حياة النشء .

وفي المجتمع الواسع بعد البيت والمدرسة يتأثر الناشئ بالإذاعة المرئية وغير المرئية ، وبالصحافة والمسرح ودور اللهوه ، وبالمكتبات العامة وقاعات المحاضرات ، وبالمعارض والأسواق وأماكن السياحة ومراكز الثقافة المختلفة ودور العبادة والوسائل الأخرى ، وكذلك يتأثر طوعًا أو كرهًا بالقوانين التي تحكمه . وكل ذلك على اختلاف ألوانه لابد من مراعاته في التربية ، وفي الحكم على سلوك الطفل .

ويتلخص أثر البيئة ، كما يقول المربون ، في الإنسان في أمرين ، أولهما إيجابى ، وهو إيقاظ ما كمن في الكائن الحي من صفاته الوراثية ، وثانيها سلبى ، وهو إضعاف وتعجيز صفة يسلب الفرصة التي كانت تنميها وتقويها (١٩) .

(١٩) المجتمع العربى للمدارس الثانوية - ثابته طبعه ١٩٦٦ ص ٣٩ .

الفصل الثانى

فى المربى

أقصد بالمربى الشخص الذى يتولى تربية الناشئ ليهذب غرائزه وينمى مواهبه ويقوم فكره وخلقه . وأظهر هؤلاء الأشخاص فى هذا الميدان هم الوالدون والمعلمون فى معاهد التعليم ، إلى جانب المشرفين على أنواع النشاط الثقافى فى الأجهزة المختلفة ، كما أسرنا إلى ذلك فى البيئـة .

ويشرف على هؤلاء جميعاً أولو الأمر، وتيسر لهم السبل ، وتتولى رعاية من يعجز عنها هؤلاء ، كما قال ابن حزم فى كتابه « الإحكام » فى مسئولية الدولة عن ضمان التعليم لكل فرد حيث يقول : يجبر الإمام أزواج النساء وسادات الأرقاء على تعليمهم ما ذكرنا « الحلال والحرام » إما بأنفسهم وإما بالإباحة لهم لقاء من يعلمهم . وفرض على الإمام أن يأخذ الناس بذلك ، وأن يرتب أقواماً لتعليم الجهال . وقال القاضى من أئمة الحنابلة : يجب على الإمام أن يتعاهد المعلم والمتعلم لذلك « تعليم الشريعة » ويرزقها من بيت المال ، لأن فى ذلك قواماً للدين . ١ هـ . فتربية الأولاد مهمة جماعية لا بد أن يتضافر عليها كل فرد وهيئة فى المجتمع ، ولا بد أن يتخذ لذلك منهج يودى إلى الغرض المطلوب ، وألا يقصر فى واجبه أحد . وسبأتى توضيح ذلك .

إن الحكومات لا بد أن تتدخل بشكل قوى فى تربية الناشئ ، فهى نائبة عن الأمم فى رعاية مصالحها والقيام بما لا يستطيع الأفراد القيام به ، وقديماً كان للحكومات هذا التدخل ، حتى فى داخل المنازل . ففى إسبرطة كانت الأم تربي طفلها حتى السابعة من عمره تحت إشراف الحكومة ، ونعدها

تنتزعه من أبويه وتتولى رعايته من جميع النواحي ، وتدخل أولو الأمر في الاسلام في التعليم أحياناً لمصلحة الجماعة أو لخدمة العهد القائم ، فقد عيّن معاوية قصاصاً يجلس للناس بعد صلاة الفجر وبين صلاتي المغرب والعشاء ليدعوه ولأهل السام بواسطة القصص . وعندما شيد العباسيون دار الحكمة في بغداد عيّنوا لها جئة العلماء ورتبوا لهم الأجور . وكان لهم كامل الحق في توجيه أمورها كما يريدون . وكما فعل الفاطميون في الجامع الأزهر لنشر المذهب الشيعي . وحدث مثل ذلك في المدارس ، فنظام الملك كان يحارب بمدارسه المذهب الشيعي الذي كان منتشرًا في عهد البوهيين ، وأمر بأن يبعد عن المدارس كل من يعتنق هذا المذهب ، وكل الأمم الحديثة تتدخل حكومتها في التربية ، وبعض المجتمعات القديمة كان يحتم على الآباء إهمال الأولاد أو إعدامهم في حالات خاصة ، فكانت اسبرطة تحتم على الآباء إعدام أولادهم الضعاف أو المشوهين أو المرضى عقب ولادتهم ، أو تركهم في القفار طعاماً للوحوش والطيور ، وكانت الأم تلجأ إلى مختلف الوسائل لتحقيق هذه الغاية . وللتأكد من صلاحية ولدها للحياة كانت تغمره في دغ من النيذ وتتركه مغموسًا وقتًا ما ، فان عاش بعد ذلك دل هذا على قوة بنيته واستحقاقه للتربية ، وإن مات تخلص المجتمع من كائن ضعيف . وكان هذا النظام أو مثله سائدًا في أثينا وروما . وأقره فلاسفة اليونان وعلى رأسهم أفلاطون وأرسطو . ولكن أهم من يتولى تربية النش هم الوالدون والمعلمون .

الوالدان :

الوالدان هما أول من يتلقى الطفل بالتربية الجسمية والخلقية معاً ، ودورها كبير جدًا في هذه الناحية . وأخطر من دور المعلم ، ذلك أن الطفل يولد عجينة طرية في يد والديه ، يستطيعان أن يتكلا منه ما يشاءان ، وذلك بتهديب غرائزه واكتشاف ميوله ووضعها على الخط الذي يرسمانه ، وقلبه الطاهر - كما يقول الإمام الغزالي - حوهرة نفيسة وساذجة خالية من كل نفس وصورة ، وهو قابل لكل ما ينفس عليه ومائل إلى كل ما يمال به إليه .

والطفل في البيت يقضى أكثر أوقاته بين والديه، والجزء الذي يفضيه في المدرسة، مهما طال، لا يقارن بالجزء الكبير الذي يصرفه في البيت. ومن هنا يكون ما يتلقاه فيه أكبر مما يتلقاه في المدرسة وأقوى من جهة الانطباعات النفسية والاتجاهات الخلقية على الأخص، والحرص على تربية الطفل والاتلاص في تنشئته لا يوجد في غير الأسرة كما يوجد فيها، فالوالدان يُعدّانه قطعة منها، ويضحيان بأعز ما يملكانه في سبيل راحته وسعادته، وهذا يؤدي إلى الإخلاص في تربيته. وفي البيت تكون الدراسة الأولى للغرائز واكتشاف الميول، وهذه الدراسة أول تحقيق علمي يعمل عن الطفل يساعد على تعيين الطريق الصحيح لتربيته. ومنه يستطيع المعلم أن يواضل مهمته، يقول النبي - صلى الله عليه وسلم - في بيان خطر الوالدين على الطفل « كل مولود يولد على الفطرة، وإنما أبواه يهودانه أو ينصرانه أو مجسانه » (١). وفي التعبير بالتهويد والتنصير والتمجيس ما يدل على تكلف ومشمة في حمل الطفل على شئ من هذه الأديان. لكن الإسلام، لما فيه من اليسر والبساطة والوضوح بالقياس إليها، لا يحتاج إلى هذه المشمة، للملاءمة للفطرة السليمة، وقد تقدم الحديث عن الفطرة.

والأم بالذات لها دورها الخطير في هذه التربية، وقد أقر ذلك علماء التربية والاجتماع، وشهدت بذلك وقائع التاريخ. ومن قول العظماء في ذلك ما قاله شوقي:

قم ابن الأمهات على أساس ولا تبني الحصون ولا القلاع
 فهن يلدن للقصب المذاكي وهن يلدن للغاب السباعا
 والمذاكي هي الخسل التي قد أتى عليها بعد قروحها سنة أو سنتان،
 والواحد مُدَّك، ذكره القرطبي في تفسيره (٢). والقصب مفردا قصبه، وهي ما يركز عند أقصى الغاية في مجرى السباق، فن سبق إليها. أخذها واستحق الخطر، فلذلك يقال: حاز قصب السبق واستولى على الأمد، والنصبه هي

(١) رواه البخاري ومسلم عن أبي هريرة.

(٢) ج ٤ ص ٣٠٨.

ما استطالت من الجوهر في تجويف . فمن سبق إليها فاز بها كما في نهاية ابن الأثير . وقول حافظ :

الأم مدرسة إذا أعددتها أعددت شعباً طيب الأعراق
الأم روض إن تعهده الحيا بالرى أوزق أيما إيراق
الأم أستاذ الأساتذة الأولى شغلت مآثرهم مدى الآفاق
وقول نابليون: إن المرأة التي تهز المهدي بيمينها تهز العالم بشمالها . وقوله
عندما سئل عن أهم حصن تحتمى به فرنسا ويخافه العدو: هو الأم الصالحة .
التي تحسن القيام على أولادها ، فتقدم للوطن رجالاً ، الواجب دينهم .
والوطن هدفهم ، ونصرته دينهم الذي يعتنقون . وقول هتلر عند أمره
بالاستعداد للحرب مبيناً دور المرأة فيها: خير خدمة للبلاد قراكن في
البيوت واجتهادكن في تنظيم الجيل الجديد (٣) .

جاء في مقال للكاتب الفرنسي « إيتبن لامي » منشور بمجلة العالم
الفرنسية عدد سبتمبر ١٩٠١م عند الحديث على مناصرة الإسلام عن طريق
تربية أولادهم في المدارس المسيحية: إن تربية بنات المسلمين تربة مسحة
توجد للإسلام في داخل حصنه المنيع عدوًا لَدُوْدًا لا يمكن للرجل قهره ، ومتى
تغلبت المرأة تغير نظام الأسرة بالمرّة ، وأصبح في قبضة تصرفها ، ومن السهل
على المرأة والحالة هذه أن تؤثر على إحساس زوجها وعقيدته ، فتبعده عن
الإسلام وتربى أولادها على غير دين أبيهم ، وفي اليوم الذي تغدى الأم
أبنائها بلبان هذه التربية تكون هذه المرأة قد تغلبت على الإسلام
نفسه . ١ هـ (٤) .

(٣) حجة الأزر شعبان ١٣٦٩ هـ .

(٤) ممن تأثروا بأبائهم من العرب حاتم الطائي ، وقد تقدم ، ومن الأجانب :

- ١- حية : تعلم من أمه صوغ الخيال في صورة حية .
- ٢- كرومويل : كانت أمه معروفة بالنشاط والذكاء الحاد ومواجهة النكبات الناصر
والتدبير ، أهدت إلى بناتها الخمس ما ساعدهن على الزواج من رجال أكفاء ، وذلك من كد
يدها ، ولازمت ابنها كرومويل تراقه في صعود الخطر لسلم المجد الذي قفز إليه .
- ٣- ليتيسيا : أم نابليون ، اعترف بأن سلطانها عليه كان شديداً ، تعلم منها الطاعة
والكبرياء والاقتصاد ، لشدة ماعانته من الفقر ، وكانت تمسك لأولادها العصا وتؤدبهم ، =

وخطورة الأم على الأولاد لا تقتصر على مرحلة الطفولة، بل تصاحبهم عند الكبر، ونحن نعرف أثر ذلك واضحاً في تسجيع أساء بنت أبي بكر لابنها عبد الله بن الزبير في مفاومة حصار الحجاج لمكة، حيث قالت له: عش كريماً ومث كريماً. ولما قال لها: أخاف أن يمتلوا بي قالت: وما يضر الشاة سلخها بعد ذبحها؟ لئلا كانت هي نفسها على تمكن من الشجاعة سرت في دماء ابنها منها، فعن أبي نوفل في حديث أيام ابن الزبير: ثم أرسل -يعنى الحجاج الثقفي- إلى أمه أساء بنت أبي بكر رضى الله عنها فأبى أن تأتيه، فأعاد عليها الرسول: لتأتيني أو لأبعثن إليك من يسحبك بقرونك، فأبى وقالت: والله لا آتى إليك حتى تبعث من يسحبني بقروني. فقال: ايتوني بسببتي، أو بسببي، فأخذ نعله ثم انطلق يتوذف -يتبختر- حتى دخل عليها فقال: كيف رأيتني صنعت بعدو الله؟ يعنى ابنها، قالت: رأيت أفسدت عليه دنياه وأفسد عليك آخرتك، بلغنى أنك تقول: يا ابن ذات النطاقين، أنا والله ذات النطاقين، أما أحدهما فكنت أرفع به طعام رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وطعام أبى، وأما الآخر فنطاق المرأة التى لا تستغنى عنه، أما إن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- حدثنا أن فى ثقيف كذاباً ومببراً، أما الكذاب فقد رأيناه، وأما المبير فلا إخالك إلا إياه، فقام ولم يراجعها. رواه مسلم (٥) وزاد رزين: أن الحجاج قال: دخلت عليها لأحزنها فأحزنتنى. والسبتان: النعلان، وأصله من السبت -بكسر السين- وهى جلود البقر المدبوغة بالقرظ يعمل منها النعال، فالتسمية على الاتساع. والسبتتان نسبة إليها. وقيل من السبت -بفتح السين- وهو حلق الشعر، لأن شعور الجلود ترمى عنها، ثم تعمل منها النعال.

= وضربت نابليون بالسياط عارياً لأنه استهزأ من عجوز دخلت على أمه، وشجعت أمه على الفرار من منفاه فى جزيرة «ألبا» إلى فرنسا بكلمات كلها حماسة. وكذلك أم جورج واشنطن، ربت أولادها الخمسة بعد موت أبيهم، وكان جورج فى الحادية عشر من عمره. ويعترف «أديسون» المخترع الأمريكى الكبير بأن أمه سبب عظمته، وأم دوق ويلنجتون بطل معركة «واترلو» قريبة الشبه بأم نابليون خلقاً وخلفاً. ولويد جورج السياسى الأنجليزى يدين لوالدته بنبوغه، ومثله الجنرال «بوث» واللورد «بركهيد» الوزير الأنجليزى [من محاضرة لمحمد صبرى أبو علم].

(٥) ج ١٦ ص ٩٩.

والمير = المهلك . وأسَاء كان سها إء ذاك مائة سنة . وكف بصرها ، كما ذكره ابن عبدربه فى العقد الفرید .

وكذلك الخنساء فى تنسجیع أولادها یوم الفادسیة حیث قالت لهم : اعلموا أن الدار الآخرة خیر من الدار الفانیة ، اصبروا وصابروا وربطوا واتقوا الله لعلكم تفلحون ، فاذا رأیتم الحرب قد سمرت عن ساقها ، وجللت نارًا على أرواقها ، فتميموا وطیسها ، وجالدوا رسیسها تظفروا بالغنم والكرامة . فى دار الخلد والمقامة ، ولما استشهدوا جمیعًا قالت : الحمد لله الذى شرفنى بقتلهم ، وأرجو أن یجمعنى ربى بهم فى مستقر رحمته . والرسیس = أول مس الحمى .

وكذلك وصیة أم عمارة بالجهاد یوم أحد ، ووصیة أروى لابنها ، كما فى الطبقات الكبری لابن سعد ، ولانسی « هاجر » ورعايتها لإسماعیل فى وحدتها ، وتكريم الله لها تكريمًا خالدًا على مدى التاريخ . والذى یجعل للمرأة هذه الخطورة أمور ، منها :

١- ملازمة الطفل لها أكثر من ملازمة أبیه له ، لانشغاله بالعراك فى میدان الحیاة الواسع .

٢- شدة حنو الأم على ولدها ، لإحساسها بأنه قطعة منها ، فهى أشد به التصاقًا ، وهو إليها أشد مایلًا ، كما أنه لسماع توجيهاتها أكثر استجابة ، ومن هنا كانت لها الحضانة كما تقدم ذكره .

٣- ما جبلت علیه المرأة من الصبر الشدید ومناسبة ذلك لخدمة الطفل والسهر علیه ، والرجل فى هذا المجال یقل عن المرأة . یقول أبو حیان التوحیدى فى « المقابسات » : الأم شأنها فى الجى أعظم ، وتدبیرها فى المباشرة أظهر ، وشفقتها بحسب ضعف قوتها أكثر ، والأب هو الفاعل الحسى أيضًا ؛ ولكن لا مباشرة له متصلة ، ولا ولاية له متمادية ، وأما هو أول فقط ، والأم حاملة واضعة ، وفاطمة ومرضعة ، وحاضنة ومریبة ، فالكلفة علیها أغلظ ، وحسها للولد آنف ، وهو بها أشغف (١) .

(٦) أبو حیان - أعلام العرب ص ١٧ ، ١٨ .

وإذا كان دور الأم بهذه الخطورة وجب عليها أن تتبع القواعد الصحيحة للتربية، وتتنبه إلى أى شئ يصدر منها، فهو مؤثر على الطفل حتمًا، فرحلة الطفولة مرحلة تقلد خالص، كما أن نداء الطفل بالأسماء المدللة يؤثر على شخصيته كما تقدم، والأغاني التى ترددها أمامه إذا كانت ترقصه مثلاً وسيلة فعالة من وسائل التربية وتخطيط السلوك. كانت هند بنت عتبة ترقص ولدها معاوية بقولها:

إن بنى مُعْرِقِ كَرِيمٍ محسب في أهله حليم
ليس بفحاش ولا لثيم ولا ببطخروور ولا سثوم
صخر بنى فهر به زعيم لا يخلف الظن ولا يخيم

المعرق = أصيل الشرف، الطخروور = من لا جلد عنده ولا ثبات، ومعنى لا يخيم لا يجبن. ومثل هذه الأقوال التى تفرغ أذن الطفل فى وقت مبكر بعث فيه صفات الرجولة، وتعلقه بهدف سام كبير. وقد مرّ أنها كانت تعده لبسود غير قومه لالسود فومه فقط. وجاء فى أمالى الفالى^(٧) أن أم الفضل بنت الحرث الهلالية كانت ترقص ابنها عبد الله بن العباس وتقول:

ثكلت نفسى وثكلت بكرى إن لم يسد فهرا وغير فهر
بالحسب العبد وبذل الوفر حتى يوارى فى ضريح القبر

ومن هنا تظهر قمة الأم المتعلمة الفاهمة الواعية، والأم المتدبنة التى تنسئ ولدها على ساكلها، والمرأة العربية كانت تجد تربية أطفالها وتكبيهم حسب البيئة التى يعيشون فيها والمهام التى تنتظرهم. وكانت لها فى ذلك وصايا وقواعد منتزعة من واقع الحياة. يقول العفاد فى كتابه «الصدبقة بنت الصديق»: إن المرأة العربية برعت فى أحوال الحمل والوضع، فقد سئلت فاطمة بنت الخزئب - رويت عن أميمة أم تأبط شراً - : أى بنيك أفضل؟ فقالت: والله لا أدرى، إنى ما حملت واحداً منهم تُضعَا، ولا ولدته يئئنا، ولا أرضعته غبلاً، ولا منعه قئلاً، ولا أئمه تئداً، ولا سقته هئبداً، ولا أطعمته قبل رئة كبداً، ولا أئته على ماقه. وروى مثل

(٧) ج ٢ ص ١١٨.

هذا الكلام عن ليلى بنت عبد الله بن الرحال بن شداد الأخلية ، لما سأها
الحجاج عن ولدها (٨) .

تضعاً = عقبب الحويض ، ومثله الوُضْع . والتُّضْع بسكون الضاد ، والحمل
على أثر الحويض مكروه عند العرب خشبة تلوث النطفة بالدم في رأيهم -
ومعنى يثنا منعكساً ، فولادة المنعكس عسيرة ، وقد تصاب عظامه ، ومثله
الأتن والوتن ، كما في كتاب « كنز الحفاظ في كتاب تهذيب الألفاظ »
لأبي يوسف يعقوب بن اسحق السكت . ومعنى غيلاً : زمن الحمل ، فإن
اللبن يكون غير جيد ، ومعنى قبلاً عند القلولة ، فارضاع الطفل حينئذ ينقع
غلته ، ولا يعرضه لأذى الإرواء بالماء ، وهو في البادية قبل الصفاء . ومعنى
تثدا أن يكون في موضع صعب أو وخم يؤرقه ويؤذيه وخامة هوائه . ومعنى
هدبدا اللبن المتكبد ، الذي تجمد معظمه ولان بعضه ، وهو دليل فساد ،
وإطعام الرثة والكبد صعب الهضم على معدة الطفل ، والمبيت على ماقاة أى
غضب وكمد ، وهو ضارٌّ بالرجال فضلاً عن الأطفال .

وكانت . هذه العناية بالتربية تبعاً من تجارها ، يقول النبي - صلى الله
عليه وسلم - : « نساء قريش خير نساء ركب الأبل ، أحناء على طفل وأرعاه
على زوج في ذات يده » (٩) وقد انشهر في العرب نساء أنجبن أبطالاً وضرب
بهن المثل ، ومنهن :

١ - ماوية بنت عبد مناة بن مالك ، من تميم . وهى أم لقط وحاجب
وعلقمة ومعبدينى زرارة بن عدس ، وكلهم سادة .

٢ - فاطمة بنت الخُرْشُب الأُمّارية ، فقد ولدت لزياد العبسى الكَمَلَة ،
وهم : ربيع وقيس وأنس وعمارة ، وكل منهم ساد في الجاهلية ، وقد
سئلت : أى بنيك أفضل ؟ فقالت : الربع بل قس بل أنس بل عمارة ، ثم
قالت : ثكلتهم إن كنت أعلم أيهم أفضل ، هم كالحلقة المفرغة لا يدرى أين
طرفاها .

(٨) أعلام النساء لعمر كحالة .

(٩) رواه مسلم عن أبي هريرة ج ١٦ ص ٨٠ .

٣- أم البنين ، وهى ابنة عمرو بن عامر الفارس البطل ، ولدت مالكا ملاعب الأسنة ، وطفيلاً الفارس ، وربعة الكرم ، الذى كان يسمى ربع المقترين ، وسَلَمِيّاً البطل المخاطر، ومعاوية الحكيم الخليم . وهى التى افتخر بها حفيدها الشاعر لبدين ربعة أمام ملك الحرة العمان بن المنذر فى قوله :
نحن بنو أم البنين الأربعة ومن خسار عامر بن صعصعة
[هم خمسة ، لكن أخاه كان متاً حين افتخر]

٤- عاتكة بنت هلال بن مرة ، ولدت لعبد مناف بن قصي . هانما وعبد شمس والمطلب ، وهم سادة قريش .

٥- خبيثة بنت رباح بن الأشل الغنوية ، ولدت لجعفر بن كلاب ، خالداً ومالكا وربعة (١٠) .

هذه هى قسمة الأم وأثرها فى تربية النش ، فالواجب عليها أن نلها بنفسها أو تشرف عليها بصدق ، ولا تكلها إلى غيرها من خده أو أфарب ونحوهم ، فأن الأم أخلص فى التربية وأدق . وأوعى بما يجب للأطفال وما يصلح لهم ، وصاحبة الحنان الذى لا يعوض . ذلك إلى جانب حماه السن من الصور الشاذة التى تنطبع فى أذهانهم من الخادمة وغيرها ممن لا يجسون فيها رحمة ، كمن تحاول إسكاتهم بالمزعجات والصور الخرافة والنصص الكاذب . ومهما كانت الخادم من الثقافة ، ومهما كانت دور الحصانه من الإعداد فأن الحنان مفقود أو قاصر ، وهو دف لعاطفة الولد فى أسد الحاجه إليه فى هذه السن . يقول « أندريه موروا » فى كتابه « فن الحماة » الأم بالنسبة لطفلها بمثابة بعض الملائكة ، وإذا سهرت عليه فأنها تكون منبع كل المسرات وكل الحماة . وإذا عننت به مجرد عناية فأنها تظل الشخص الذى يحو الأم ويمسح الغبطة . فهى الملجأ الأعظم الذى يجلب الدف والراحة والصبر والحب ، وطفل الأم بالنسبة إليها بمثابة إله ثم الطفل إذا أسعده حظه بأم هى أم حقيقبة تعلم منها فى باكورة حياته كيف يمكن أن يكون الحب كاملاً ، وغير أنانى ، وحب الأمومة يدل الطفل على أن الدنيا ليست

(١٠) كتاب المرأة فى الشعر الجاهلى - للدكتور أحمد الخوفى .

في جملتها وتفصيلها بالمنطوية على العداة، وأن من الممكن العثور دائماً على الحنان والنعطف، وأن في الدنيا أناساً يمكن منحهم الثقة التامة في سذاجه وعدم تحفظ، ويمنحون كل شئ دون أن يطلبوا شيئاً في مقابل ما يمنحون، ومن أعظم الأمور بدء الحاة في مثل هذا الجو «ص ٣٦، ٣٧» .

المعلمون :

إن والدين يرعان ولدهما في السنوات الأولى، ثم يسلمانه إلى المعلم أو المؤدب بلغة العصر القديم، بعد أن يكون قد استقل إلى حد ما في مظاهر الرعاية الجسمة . وإذا كان الوالدان ممن يحسنان مهنة التعليم كان تعلمه استمراراً لرعايته حتى يشب ويصير رجلاً، فالمعلم هو الذي يتابع مهمه والوالدين، ويتعهد الغرس الذي غرساه، فعمله مكمل لعملهما، غير أن مهمته تكون أكبر في ناحية العلم والمعرفة، وأثره يظهر فيها أوضح من ظهوره في ناحية الخلق والسلوك . ومهما يكن من شئ فلا بد من التعاون لبكامل كل نقص الآخر .

والمعلم في المدرسة يعلم النشاء ويطور الثقافة ويربى الجسم أيضاً كما يربى عقله، ويربى خلقاً بالقدوة والإرشاد، وذلك عن طريق الدروس الدينية والنشاط الاجتماعي والديني في المناسبات، وبغير ذلك من الوسائل . والذين باشروا تربية النشاء في صدر الاسلام فريقان، فريق خاص لا يتعهد الطفل ضمن مجموعة من التلامذ في المدرسة أو في مكان آخر، ولكن يربيه في منزل أبيه بمفرده أو مع إخوته . وكان الأغنياء هم الذين يستطيعون إحضار المربي لتربية أولادهم، وفريق عام يشرف على تربية أفراد في المساجد والكتاتب والمدارس . وكان يطلق على المربي الخاص اسم المؤدب، أخذاً من الأدب وهو الخلق أو المعرفة بثقافة العرب وغيرهم، ولا تتولى هذا العمل إلا المشهورون الذين يستحقون أن يفتشوا قصور السلاطين والعظماء، ويكونون كأعضاء الأسرة في التشريف والتكريم .

المعلم يقوم بمهمة سامية كبيرة، وهي واجبة على كل من يستطيع ذلك، وقد حرّم الدين الامتناع عنها نظراً لأهمية العلم والخلق في تكوين المجتمع

الصالح . قال تعالى «فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون» (١١) . وقال «وإذ أخذ الله ميثاق الذين أتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه» (١٢) . وقال «وإن فريفاً منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون» (١٣) . وقال «إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون» (١٤) .

ومع وجوب التعليم رغب فيه ، وجعل للمعلمين شرفاً وفضلاً كبيراً ، يقول النبي - صلى الله عليه وسلم - : « لا حسد إلا في اثنتين ، رجل آتاه الله مالاً فسلطه على هلكته في الحق ، ورجل آتاه الله الحكمة ، فهو يقضى بها ويعلمها » (١٥) . ويقول « من دل على خير فله مثل أجر فاعله » (١٦) إلى غير ذلك من الأحاديث . وكان المرءون موضع احترام الناس لشرفهم وشرف مهمتهم ، وحظى بذلك على الأخص من قاموا بالتعليم حسبة لله في المساجد . وقد نُصح أحد الخلفاء برسالة هامة جاء فيها : واعلم أن مواقع العلماء من ملكك مواقع الشرح المتألفة والمصابيح المعلقة . وعلى قدر تعاهدك تبذل من الضياء ، وتجلبو بنورها الأشياء ، وقال يحيى بن أكثم : قال لي الرشيد : ما أنبل المراتب ؟ قلت : ما أنت فيه يا أمير المؤمنين . قال : فتعرف أجلاً منى ؟ قلت : لا ، قال : لكنى أعرفه ، رجل في حلقة يقول : حدثنا فلان عن فلان عن رسول الله . قلت : يا أمير المؤمنين هذا خير منك وأنت ابن عم رسول الله وولى عهد المسلمين ؟ قال : نعم ، وذلك خير منى ، لأن اسمه مقتدرن باسم رسول الله لا يموت أبداً ، ونحن نموت ونفنى ، والعلماء باقون ما بقى الدهر (١٧) .

(١١) سورة التوبة : ١٢٢ .

(١٢) سورة آل عمران : ١٨٧ .

(١٣) سورة البقرة : ١٤٦ .

(١٤) سورة البقرة : ١٥٩ .

(١٥) رواه البخارى ومسلم عن ابن مسعود .

(١٦) رواه مسلم عن أبى مسعود البدرى .

(١٧) الآداب الشرعية لابن مفلح الحنبلى المتوفى سنة ٧٦٢ هـ ج ١ .

وكانت منزلة المؤدبين في أعلى منزلة خصوصاً إذا علّموا حسبة الله ، كما قدمنا ، لأنهم يعلّمون لوجه الله في عفة وزهد وكرامة . لقد اجتمع علماء ما وراء النهر وأقاموا مأتم العلم ، عندما بلغهم خبر بناء المدرسة النظامية في بغداد ، وقالوا : كان يشتغل بالعلم أرباب الهمم العلية والأنفس الزكية الذين يقصدون العلم لشرفه والكمال به ، وإذا صار عليه أجرة تدانى إليه الأخصاء وأرباب الكسل ، فيكون ذلك سبباً لمهاتته وضعفه^(١٨) . غير أن بعض العلماء كان يزهد في هذه الوظيفة بُعْداً عن المناصب ، وشكاً في أموال السلاطين ، ومنهم الخليل بن أحمد .

ومن المؤدبين المشهورين علي بن الحسن الأحمر المتوفى سنة ١٩٤ هـ مؤدب الأمين بن الرشيد ، وعامر الشعبي والضحاك بن مزاحم المتوفى سنة ١٠٥ هـ مؤدب أولاد عبد الملك بن مروان ، ومحمد بن هشام الزهري مؤدب ابن هشام بن عبد الملك ، ويحيى بن خالد البرمكي والكسائي مؤدبا الرشيد وابنه الأمين .

أما معلمو الكتاتيب فكانوا في منزلة أقل ، وقد عزف كثير عن تولى هذه المهمة وأصبحت عبارة « معلم صبيان » مثلاً يضرب للضعفة والامتهان ، غير أن منهم من كان موضع التقدير والاحترام كالكميت بن زيد وعبد الحميد الكاتب وقيس بن سعد^(١٩) .

ومن طرائف الأخبار عن معلّمي الكتاتيب ما يقوله الجاحظ : مررت بمعلم صبيان وعنده عصا قصيرة وعصا طويلة وصولجان وكرة وطبل وبوق . فقلت له : ما هدا؟ فقال : عندي صغار أوباش ، أقول لأحدهم : اقرأ لوحك ، فيصفر لى ، فأضربه بالعصا القصيرة ، فيتأخر فأضربه بالعصا الطويلة ، فيفر من بين يدي فأضع الكرة في الصولجان وأضربه فأشجه ، فيقوم إلى الصغار كلهم بالألواح ، فأجعل الطبل في عنقي والبوق في فمي ، وأضرب الطبل وأنفخ في البوق ، فيسمع أهل الدرب ذلك فيسارعون إلى

(١٨) كشف الظنون ج ١ ص ١٥ .

(١٩) تاريخ التربية ص ٢٠٠ .

ويخلصوننى منهم(٢٠). لكن أمثال هذه الأخبار قد يكون مبالغاً فيها لتتويه صورة المعلمين للأولاد. وفي كتب الأدب والفكاهة كثير من هذه الافتراءات .

وكما تقدم كان المعلمون في المساحد يؤدون واجبهم حسبة الله ، وكانوا يكسبون من عمل يدهم ، وذهبت طائفة من الففهاء كالخففة جميعهم وأحمد بن حنبل وسفيان الثورى إلى أنه لا يجوز أن يأخذ المعلم أجرًا على تعليم القرآن والحديث(٢١) وقد رفض الحارث بن محمد أن يأخذ الرزق الذى رتبته له عمر بن عبدالعزيز حينما أرسله لتعلم الناس بالبادية . والضحاك بن مزاحم المتوفى سنة ١٠٥ هـ وعبدالله بن الحرث كانا معلمى أطفال ولا يأخذان أجرًا ، ولم يرتب للمعلمين أجر إلا عند ما كانوا يكلفون بذلك ، إما كمؤدبين فى البيوت وإما كمدرسين فى المساحد لنشر مذهب معين أو للتحدث فى موضوع يهم الوالى - كما سبق بيانه فى عمل معاوية مع القصاص - وعندما أنشئت المدارس كالمدارس النظامية ، ومع ذلك كان بعضهم يتعفف عن هذا العمل على الرغم من سخاء المكافأة .

وكانت الحالة المالية لمعلمى الكتاتيب سيئة ، نظراً لزهادة بعضهم فى الأجر ، أو لعدم الإقبال عليهم ، لِمَا كان يشاع عن بعضهم من أقاويل تزهد الناس فيهم ، أما المؤدبون لأولاد العطاء فكانت حالتهم المالية حسنة جدًا . وحسبك أن تعلم أن على بن الحسن الأهر كان معلمًا للأمين بن هارون الرشيد ، فلما دخل فرش له البيت بفرس حسن ، وكان الخلفاء إذا ادخلوا مؤدبًا إلى أولادهم فجلس فى أول يوم أمروا بعد قيامه بحمل كل ما فى المجلس إلى منزله ، مع ما يوصل به من الدواب . ويوهب له ، فلما أراد الأهر أن ينصرف إلى منزله دُعِيَ من يحمل له ذلك ، فقال الأهر : والله ما يسع بيتى هذا ، فما لى إلا غرفة لا يدخلها غيرى ، فأمر الرشيد بشراء

(٢٠) مجلة الوعى الإسلامى صفر ١٣٩٤ هـ .

(٢١) سبأنى توضيح ذلك .

دار له وجارية ، ومحمل على دابة ووهب له غلام . يقول محمد بن الجهم :
كنا إذا أتبنا الأحمر تلقانا الخدم ، فندخل قصرًا من قصور الملوك ، ونخرج
علبنا الأحمر وعليه ثياب الملوك (٢٢) .



(٢٢) تاريخ التربية ص ٢١٦ - ٢٢٥ .

الفصل الثالث

في عمل المربي

هناك ثلاثة آراء في طبيعة الطفل ، هل هي خيرة أو شريرة أو قابلة للخيرية والشرية ، الرأي الأول يقول : إن طبيعة الإنسان خيرة ، وعليه سنراط وكذلك زينون الرواقى الذى يقول إن الطبيعة العامة خيرة لصدورها عن الله وهو خير، ولا يصدر عنه إلا الخير، فالإنسان - وهو أثر من آثار الطبيعة- كذلك خير، ومثل هؤلاء جاك روسو الفرنسى الذى كان يردد مثل هذا القول فى القرن الثامن عشر، ويرى أن يترك المربي الطفل حراً طليقاً^(١) .

والرأى الثانى يقول : إن طبيعة الإنسان شريرة ، فتجب مصادرة ميوله ومعارضة نزعاته ، بالحرمان من اللذة الدنيوية . وعلى هذا رأى البراهمة والبوذيين ، بناء على مذهبهم العام فى الزهد والاجتهاد فى التخلص من الحياة . وعليه أفلوطين وأبو العلاء المعرى الذى كان يردد ذلك كثيراً فى شعره ، ومنه :

فظن بسائر الإنخوان شرّاً ولا تَأْمَنُ على سر فسؤادا
فلو خبرتهم الجوزاء خُبْرِي لما طلعت مخافة أن تكادا
وقال أيضاً :

وفضيلة النوم الخروج بأهله عن عالم هو بالأذى مجبول

(١) الأخلاق لجاد المولى وسلمان ص ٦٧ .

ومنه قول الآخر:

عوى الذئب فاستأنست بالذئب إذ عوى وصوت إنسان فكدت أطيّر
والرأى الثالث يقول: إن الطفل يولد وهو قابل للخيرية والشرية. وهذا
هو الرأى السديد الذى مال إليه الغزالي كما تقدم. وبناء على رأيه قال في
معرض كلامه عن رياضة الصبيان: فأَن الطفل بجوهره خلق قابلاً للخير
والشر، وإنما أنواعهم بلان به إلى أحد الجانبين. وعلى هذا الرأى ابن خلدون،
وإن كان يرى أن ميل الطفل إلى الخير أكثر من ميله إلى الشر، وقد نص
على ذلك عند كلامه على أن من علامات الملك التنافس في الخلال الحميدة
وبالعكس، فقال: لما كان الملك طبيعياً للإنسان لما فيه من طبيعة
الاجتماع وكان الإنسان أقرب إلى خلال الخير منه إلى خلال الشر بأصل
فطرته وقوته الناطقة العاقلة، لأن الشر إنما جاءه من قبل الفوة الحيوانية التى
فيه، وأما من حيث هو إنسان فهو إلى الخير وخلاله أقرب... ١ هـ.

ويتؤيد هذا الرأى المختار قول الله تعالى «ألم نجعل له عينين. ولساناً
وشفتين. وهديناه النجدين» (٢). وقوله «ونفس وما سواها. فألهمها فجورها
وتقواها» (٣). وقوله «إنا هديناه السبيل إما شاكراً وإما كفوراً» (٤).

إن عمل المربي يتناول، ما يتأثر به الطفل من الوراثة والبيئة معا، أى
المجال الذاتى الباطنى، والمجال الخارجى الظاهر، وأساس عمله هو اكتشاف
هذه المواهب الموروثة ومراقبة المؤثرات التى تؤثر فيه، ومحاولة الانتفاع بذلك
في توجيهه نحو الخير. كالبستاني الذى لا يد له في خروج النبات من البذور
ونمائه، فتلك مهمة قوة أخرى خارجة عن إرادته، وإنما كل ما يستطيعه هو
وقايته مثلاً من العاصفة أن تكسره، ومن حرارة الشمس أن تجففه، ومن
الحشرات والأيدى العابثة أن تمتد إليه.

(٢) سورة البلد: ٨ — ١٠.

(٣) سورة الشمس: ٧، ٨.

(٤) سورة الإنسان: ٣.

إن مهمة المربي حيال المجال الباطنى صعبة، لأن الطفل كما قدمنا عُصْبٌ في شجرة معمرة يحمل خصائصها ويتوارثها، وكل ما يستطيعه هو اكتشاف مواهبه واستعداداته ليستفيد منها ويوجهها الوجهة الصالحة، ويتجنب ما يعوق دفعها القوى الذى لا يغالب. ذلك أن بعض الموروثات تكون من الشدة والقوة بحيث لا تفيدنا التربية، خصوصا إذا كانت بطريق الكبت والعنف. وهو ما يعنيه قول بعضهم: الطبع يغلب التطبع. وما رواه البيهقي في شعبه عن الأصمعي قال: دخلت البادية فأذا بعجوز بين يديها شاة مقتولة وجرو ذئب مُثْع، فنظرت إليها فقالت: أتدرى ما هذا؟ قلت: لا، قالت: جرو ذئب أخذناه وأدخلناه بيتنا، فلما كبر قتل شاتنا، وقلت في ذلك، قلت: ما هو؟ فأندت:

أكلت شوهتى وفجعت قلبى وأنت لشاتنا ولد ربيب
غذيت بدرها وربيت فينا فن أنباك أن أباك ذيب
إذا كان الطباع طباع سوء فلا أدب يفيد ولا أديب

ومهمة المربي حيال المجال الظاهر في البيئة سهلة بالنسبة إلى المجال الباطنى، فهو يستطيع أن يعرف أى نوع من الناس والأشياء ينبغى أن يتأثر به، وإن كان ذلك يحتاج إلى جهد كبير، ذلك أن منابع التأثير ربما لا يتحكم فيها المربي أو يستطيع علمها، فهل يستطيع الوالد مثلا أن يحيط بكل ما يتأثر به ولده، محادثات مع زملائه في المدرسة، أو بما يطرق سمعه من أحاديث الناس في الشوارع أو ما يراه من صور معروضة في الطرق والصحف وغيرها؟ وهل المعلم يستطيع أن يعلم كل شئ يؤثر في الطفل وهو في بيت أبيه؟ ولكن مهما يكن من صعوبة الأمر فلا ينبغى أن يقعدنا ذلك عن القيام بواجبنا بقدر المستطاع. وسواء أكان الطفل يولد أميل إلى الخير أم إلى الشر أم هو إليهما على حد سواء، فإن المربي تقوم مهمته على الاستفادة من غرائزه وميوله، وتكيفه بالبيئة على وجه يسلم به إلى الخير، ولا ينبغى أبداً أن نهمل عامل الوراثة في التربية ونلقى الحمل كله على المربي، ومن قال: إن الطفل عجينة فجة في يد والديه يستطيعان أن يشكلاه ويميلان به إلى حيث

يريدان - لاينسى أبدا عامل الوراثة في التحكم في سلوك الطفل . وحديث ولادته على الفطرة لايلغى أثر الوراثة ، بل يبين أهمية البيئة والدور الذى يقوم به المربي ، أويراد به الاهتمام بغرس العقيدة في نفسه منذ الصغر، حتى تشبثت في نفسه ويشب عليها ، والمربي قادر مع كل هذه الإعتبارات على خلق صورة وشكل لمادة لها خصائصها المعينة التى لا يَد له فيها .



الفصل الرابع

في واجبات المربي

واجبات المربي كثيرة نقتصر على بعض منها فيما يلي :

١- لا يستطيع المربي أن ينجح في مهمته إلا إذا كان عالماً بأصول التربية، مُلمّاً بقواعدها الفنية، التي تهديه إلى وضع الشئ في موضعه، واختيار الأسلوب المناسب، والمادة التي تحملها طاقة الناشئ، على ضوء اكتشاف المواهب وترويض المؤثرات، لاستخدامها في التوجيه المطلوب .

والدراسات النفسية والتربوية، والإلمام بقواعد الصحة، ومعرفة العلاقة بين التأثيرات النفسية والجسمية والعقلية لابد منها لبلوغ الغاية المرجوة من التربية .

والتربية - كما يقول ابن عبدون- صناعة تحتاج إلى معرفة ودراسة ولطف، فهي كالرياضة للمهر الصعب الذي يحتاج إلى سياسة ولطف وتأنيس حتى يرتاض ويقبل التعليم- والمربي الفني - كما يقول الغزالي- لا يشرك التلميذ الذكي مع الغبي في التلقى فهو تقصير في الذكي وإرهاق للغبي، وهو الذي يوجه التلميذ إلى العلم الذي يناسبه بعد اختباره ومراقبته، كما يذكر ابن جماعة (١) . وقد أرشد محمد بن الحسن تلميذه الإمام البخاري إلى أن يتعلم الحديث بدل الفقه، لأنه أليق به فصار فيه مقداً (٢) .

(١) تذكرة السامع ص ٥٧ .

(٢) تاريخ التربية ص ١٩٠، ٢٨٧، ٢٨٨ .

يقول الماوردي في كتابه «أدب الدنيا والدين» (٣): وينبغي أن يكون للعالم فراسة يتوسم بها المتعلم ليعرف مبلغ طاقته وقدر استحقاقه، ليعطيه ما يتحمله بذكائه أو يضعف عنه ببلادته. فانه أروح للعالم وأنجح للمتعلم. ١ هـ

ومما يدل على لزوم هذه الفنية للمعلم واهتمام الأولين بها، نصيحة الرشيد للأصمعي قبل أن يباشر عمله معه كمعلم أو جليس، قال: يا أبا عبد الملك، أنت أعلم منا ونحن أعقل منك، فلا تعلمنا في ملا، ولا تسرع إلى تركيز في خلا، واتركنا حتى نبتدئك بالسؤال، فأذا بلغت من الجواب قدر الاستحقاق فلا تزدد، إلا أن نستدعي ذلك منك، وانظر إلى ما هو أطف في التأديب وأنصف في التعليم، وأبلغ بأوجز لفظ غاية التقويم. (٤)

إن الجاهل بالقواعد الصحيحة للتربية لا يوفق في مهمته، فقد يريد أن ينفع فيضر من حيث لا يدري، والعقد النفسية والاضطرابات العصبية واتجاهات السلوك يرجع كثير منها إلى آثار انفعالات حصلت في أيام الطفولة، نتيجة الجهل بأساليب التربية الصحيحة.

وإذا كان للمربين في المدارس دراسات خاصة في هذا المجال فالواجب أن يكون للآباء والأمهات قدر كبير منها، ووجوب ذلك في حقهم أكداً، وذلك لخطورة المرحلة التي يعيش فيها الناشء بين أبيه، فهي الأساس الذي يقام عليه بناء التربية، لا بد أن يوضع على قواعد علمية متينة حتى يُظْمَأَنَّ إلى ما يُشَادُ فوقه من طوابق.

قرأت من فنية التربية أن تلميذاً لم ينهض من فراشه صباحاً ليذهب إلى المدرسة كعادته، فسألته أمه عن السبب فقال: إني مريض، فلم تعنقه، ولكنها أظهرت له اهتمامها بمرضه وألزمته الفراش، ولما انتهى موعد الذهاب إلى المدرسة فطن أن أمه لن تؤاخذها على هذا الادعاء، فنهض من سريره، فأعادته أمه إليه لأن المرض يستلزم ملازمة الفراش، وكلما هم بالنهوض

(٣) ص ٧٤.

(٤) أدب الدنيا والدين ص ٧٥.

أعادته، حتى انتهى اليوم، فأحسّ التلميذ بشدة الضيق وكان يريد أن يمضى هذا اليوم في اللعب، فلما كان الصباح التالي بكرّاً ناهضاً وذهب إلى المدرسة من تلقاء نفسه، لأن المدرسة على ما فيها أهون من ملازمة السرير.

ولحرص العقلاء المقدرين لخطورة هذه المرحلة على مصلحة أولادهم باشرؤا تربيتهم بأنفسهم ولم يسلموهم إلى الخدم، فأن لم تسعفهم الظروف للقيام بذلك أستعانوا بهربيات متخصصات في هذا الفن، أعددن إعداداً مناسباً في معاهد أنشئت لهذا الغرض. وهؤلاء المربيات في المنزلة الأدبية والمادية قد يُفَقَّنَ غيرهن بكثير، والواجب أن تدرس مبادئ التربية للجنسين معا قبل إقدامهما على الزواج.

٢- المربي - وبخاصة المعلم - لابد أن يكون ذا مقدرة علمية في النوع الذي يعلمه للأولاد. على الأقل، - إلى جانب خبرته الفنية - متمكناً من كل ما يريد أن ينقله إليهم من علم ويعطيهم من توجيه، وأن يكون مستعداً للإجابة على الأسئلة الموجهة إليه، وما أكثرها لدى الأطفال والمراهقين المولعين بالاستطلاع، على أن هناك مسائل شائكة كالتى تتعلق بالجنس، واللباقة هنا عليها معول كبير. وإذا كان السؤال يس حكاماً شرعياً بهم المراهقين والمراهقات فلا بد من الإجابة الصحيحة بالأسلوب الحكيم، ولا حياء في الدين كما قررته السنة الصحيحة. فعن عائشة قالت: نعم النساء نساء الأنصار لم يكن ينعهن الحياء أن يتفقهن في الدين. (٥)

والمعلم بهذا يجب أن يكون على ثقافة واسعة لمواجهة الاسئلة التى يلح الناشئ في طلب الجواب عنها، وعلى المعلم إذا لم يستطيع الإجابة الشافية أن يقول في صراحة: لا أدري، فذلك أولى من تضليل السائل بالأجوبة الخاطئة، لأن وقوفه عند حد علمه يربى في الناشئ خلق الأمانة، ويعوده الدقة، ويكسبه ثقة في معلمه. تلك الثقة التى تفقد حتماً لو تلقى جواباً ظهر له بطلانه بعد، والثقة من أهم العوامل في استجابة المتعلم إلى معلمه. وقد سئل النبى صلى الله عليه وسلم عن خير البقاع في الأرض وشراها فقال:

(٥) رواه البخارى ومسلم.

لا أدرى حتى نزل جبريل فسأله فقال: لا أدرى إلى أن علمه من الله عز وجل أن خير البغايا المساجد وشرها الأسواق، رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري والحاكم وصححه من حديث ابن عمر. (٦) وروى عنه أنه قال «العلم ثلاثة، كتاب ناطق وسنة قائمة ولا أدرى» رواه مالك موقوفاً على ابن عمر. ورواه أبو داود وابن ماجه مرفوعاً. (٧) وورد عنه أنه قال: «ما أدرى أعزير نبي أولاً، وما أدرى أتتبع ملعون أم لا، وما أدرى ذو القرنين نبي أم لا» رواه أبو داود والحاكم وصححه من حديث أبي هريرة، وروى عن الإمام علي أنه قال: وما أبردها على القلب إذا سئل أحدكم فيما لا يعلم أن يقول: الله أعلم (٨) وكتب سليمان إلى أبي الدرداء - وقد آخى النبي بينهما - يا أخى بلغنا أنك قعدت طبيباً تداوى المرضى، فانظر إن كنت طبيباً فتكلم، فإن كلامك شفاء، وإن كنت متطبباً فالله لا تقتل مسلماً. وقال ابن مسعود: جنة العالم لا أدرى، فإن أخطأها فقد أصيبت مقاتله، ومن الفقهاء والأئمة من كان يقول: لا أدرى، أكثر من قوله: أدرى، منهم سفيان الثوري ومالك وأحمد بن حنبل والفضيل بن عياض وبشر بن الحارث. (٩)

٣- وأقوى طريق يصل إلى نفس الناشئ هو القدوة من الوالد والمعلم، لأن النفوس جبلت على تقليد الصغير للكبير والضعيف للقوى، والناشئ يرى في مربيه المثل الأعلى، وهو في سنه المبكرة أسرع إلى التقليد، وأقوى استجابة لما يوحى به المربي، كما أن ما يتلقاه عن هذا الطريق يكون أرسخ في ذهنه ونفسه، لأنه تسرب إليه بطريقة تلقائية، وإيمان الصغير بصدق ما يعمله المربي وصحته وفائدته، لأنه يمارسه ويرتضيه، وكثيراً ما يكون الصغير صورة مصغرة لأبيه وعنواناً واضحاً على سلوكه. ومن قول الحكماء في ذلك. الولد سر أبيه، ومن يشابه أبه فما ظلم، وما أشبهه حجل الجبال بألوان صخرها.

(٦) الإحياء ج ١ ص ٦٢.

(٧) المصدر السابق ص ٦١.

(٨) أدب الدنيا والدين ص ٦٦.

(٩) الإحياء ج ١ ص ٦١، ٦٢.

رأيت صلاح المرء يصلح أهله ويفسدهم رب. الفساد إذا فسد (١٠)

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أعظم قدوة في العلم والخلق، لأن علمه من الله وخلق القرآن، وهو هدى الله. قال تعالى: «لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر» (١١) - وقد أدرك الأولون خطر القدوة ودور المعلم فيها فأوصوا أن يختار المرء من التماذج الطيبة علما وخلقا، وإذا كانت الثقة أغلى ما يحرص عليه المرء وأقوى عامل في التأثير على الناشئ كان الواجب أن يحرص عليها، فيضم إلى متانة العلم متانة الخلق، كما يجب أن يعلم الوالد أن تدينه يورث البركة له ولأولاده حتى تبلغ السابعة منهم، وذلك إما مكافأة من الله. له أن يرى أثر تدينه في أولاده. وإما بتقليد الأولاد له ونشوتهم على مثاله، فيأتيهم الخير والبركة بكسبهم وسهلوهم. قال تعالى في شأن الغلامين الذين أقام الخضر جدارهما ليحفظ لهما الكنز «وكان أبوهما صالحا» (١٢) وذكر المفسرون أنه كان الجرد السابع، وأخرج الإمام أحمد عن وهب أن الرب قال في بعض ما يقوله لبنى إسرائيل: إني إذا أطعت رضيت، وإذا رضيت باركت، وليس لبركتي نهاية، وإذا عصيت غضبت، وإذا غضبت لعنت، ولعنتي تبلغ السابع من الولد. (١٣)

إن العلماء لم يرتضوا أن يكون سلوك المرء متناقضا مع علمه، لأن ذلك يشكك المتعلم في قيمة ما يعلمه إياه، قال تعالى: «يا أيها الذين آمنوا لم تقولون مالا تفعلون. كبر مقتا عند الله أن تقولوا مالا تفعلون» (١٤) وقال: «أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم وأنتم تتلون الكتاب، أفلا تعقلون» (١٥) وقال تعالى إخبارا عن شعيب: «وما أريد أن أخالفكم إلى ما أنهاكم

(١٠) العقد الفريد ج ١ ص ١٩٣، ٢٤٩.

(١١) سورة الأحزاب: ٢١.

(١٢) سورة الكهف: ٨٢.

(١٣) الزواجر لابن حجر الهيتمي ص ١٤.

(١٤) سورة الصف: ٢، ٣.

(١٥) سورة البقرة: ٤٤.

عنه» (١٦) وورد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال «يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار فتندلق أقتاب بطنه فيدور بها كما يدور الحمار في الرحا، فيجتمع إليه أهل النار فيقولون: يا فلان مالك؟ ألم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر؟ فيقول: بلى، كنت أمر بالمعروف ولا آتية، وأنهى عن المنكر وآتية» (١٧). والأقتاب هي الأمعاء، واحدها قثب، ومعنى تندلق تخرج، وقال «مررت ليلة أسرى بي بأقوام تقرض شفاهم بمفاريض من نار، فضلت: من أنتم؟ فقالوا: كنا نأمر بالخير ولا نأتية، ونهى عن الشر ونأتية» (١٨)

ويقول الحسن: لا تكن ممن يجمع علم العلماء وطرائف الحكماء ويجرى في العمل مجرى السفهاء. ويقول ابن المقفع: معلم نفسه أحق بالتفضيل من معلم الناس. وقال عمرو بن عتبة لمعلم ولده: ليكن أول إصلاحك لولدى إصلاحك لنفسك، فإن أعينهم معقودة بعينك، فالحسن عندهم ما استحسنت، والقبیح لديهم ما تركت [نسب مثلها في عيون الأخبار لابن قتيبة ج ٢ ص ١٦٦ إلى عتبة بن أبي سفيان] وقال مالك بن دينار: إن العالم إذا لم يعمل بعلمه زلت موعظته عن القلوب كما يزل المطر عن الصفا، وقال الشاعر:

يا واعظ الناس قد أصبحت متها إذ عبت مثم أمورا أنت تأتها
أصبحت تنصحهم بالوعظ مجتهدا والموبقات لعمري أنت جانها
تعيب دنيا وناسًا راغبين لها وأنت أكثر منهم رغبة فيها

وقال أبو الأسود الدؤلى «المتوفى سنة ٦٩ هـ»:

بأيتها الرجل المعلم غيره هلا لنفسك كان ذا التعليم
تصف الدواء لذى السقام وذى الصنى كيا يصح به وأنت سقيم

(١٦) سورة هود: ٨٨.

(١٧) رواه البخارى ومسلم عن أسامة بن زيد بن حارثة.

(١٨) رواه ابن حبان عن أنس.

مازلت تلتحق بالرشاد عقولنا عظة وأنت من الرشاد عقيم
أبدأ بنفسك فانهها عن غيرها فأذا انتهت عنه فأنت حكيم
فهناك يقبل ماتقول ويفتدى بالقول منك وينفع التعليم
لاتنه عن خلق وتأتى مثله عار عليك إذا فعلت عظيم (١٩)

وقد قرر العلماء أن وزر العالم في معاصيه أكبر من وزر الجاهل . إذ يزل
بزلته عالم كثير، وفي الحديث الشريف «ومن سنَّ سنة سيئة كان عليه
وزرها ووزر من عمل بها من غير أن ينقص من أوزارهم شيء» (٢٠) .
ولذلك يقول على رضى الله عنه : قصم ظهري رجلا ن ، عالم مهتك وجاهل
متنسك ، فالجاهل يغر الناس بتنسكه ، والعالم يغرهم بتهتكه ، وإذا ارتضى
بعض الناس قول القائل :

اعمل بعلمي ولا تنظر إلى عملي ينفعك علمي ولا يضررك تقصيري

فلا ينبغي أن يكون ذلك إلا للكبار العقلاء الذين يفرقون بين الحق
والباطل والخير والشر ، وبين القول وقائله ، وأما الأطفال فليست عندهم هذه
المقدرة ، فهم يحسبون بل يعتقدون أن عمل المربي خير ووصواب على طول
الخط . على أن الأكثرية من المربين رفضوا هذا القول وقالوا : من قال
ولا يعمل فقد مكر ، ومن أمر بما لا يآتمر فقد خدع ، ومن أسر غير ما يظهر فقد
نافق ، والمكر والخديعة والتناق ، ردائل نهى عنها الدين .

وقد نبه العلماء إلى خطورة انتقاش ما يصدر عن الوالدين عامة في أذهان
الأولاد وتقليدهم فيه ونشأتهم عليه ، فعن عبد الله بن عامر قال : دعنتني أمي
يوما ورسول الله صلى الله عليه وسلم بقاعد في بيتنا ، فقالت : ها ، تعال
أعطيك ، فقال لها رسول الله « ما أردت أن تعطيه » ؟ فقالت : أردت أن
أعطيه تمرا ، فقال لها « أما إنك لو لم تعطيه شيئا كتبت عليك كذبة »
(٢١) . ولهذا يجب على المربي أن يتجنب الألفاظ القبيحة ، فأن ذلك يسقط

(١٩) سراج الملوك للطبرطوشى ص ٢١٧ والإحياء ج ١ ص ٥٦ .

(٢٠) رواه مسلم عن جرير .

(٢١) رواه أحمد وأبو داود والبيهقي وهو حسن .

هيئته ، كما أن الطفل يتعوّدها ويستحسنها ، لأن مربيه استحسنها . يقول
 عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، بثّسوا عن البيوت لا تُظمّ امرأة أوصبي
 يسمع كلامكم . فهو يأمر المتحدثين المتشاجرين أن يبتعدوا عن البيوت
 حتى لا يتأثر النساء والصبية بما يسمعون من لغو ورفث . ومعنى لا تطم
 لا تترأغ ولا تغلب بكلمة تسمعها من الرفث ، وأصله من طمّ الشئ إذا عظم ،
 وطم الماء إذا كثّر « نهاية ابن الأثير » .

وليكن المربي عفيف النفس إلى جانب عفة القول ، قائماً بالعدل محافظاً
 على كرامته ، منظماً في عمله ، ليكسب احترام تلاميذه ، يعجبني في هذا قول
 ابن عبد العزيز القاضى :

يقولون لى فيك انقباض وانما	رأوا رجلا عن موقف الذل أحجما
ارى الناس من دانا هو هان عندهم	ومن أكرمته عزة النفس أكرما
ولم أفرض حق العلم إن كان كلما	بدا طمع صيرته لى سلما
وما كل برق لاح لى يستفزنى	ولا كل من لاقيت أرضاه منعا
إذا قيل هذا منهل قلت قد أرى	ولكن نفس الحر تحتمل الظما
انهبها عن بعض مالا يشينها	مخافة أقوال العدا: فيم أولما
ولم أبتذل فى خدمة العلم مهجتى	لأخدم من لاقيت لكن لأخدما
أشقى به غرسا وأجنيه ذلة	إذا فاتباع الجهل قد كان أحزما
ولو أن أهل العلم صانوه صانهم	ولو عظموه فى النفوس لعظما
ولكن أهانوه فهان وذنسوا	محياه بالأطماع حتى تجهما (٢٢)
وهناك واجبات أخرى تخص المربي	ستأتى فى الحديث عن أسلوب

التربية .

(٢٢) أدب الدنيا والدين ص ٧٦ ، ونسبها السفارينى فى غذاء الألباب ج ١ ص ٤١ للفاضى أبى
 الحسن الجرجانى .

الفصل الخامس

في مادة التربية

قدمنا أن التربية تقوم على دعامتين أساسيتين، هما تقوم الفكر وتقوم خلق، ومهمة الوالدين تظهر بوضوح في تهذيب الخلق، كما أن مهمة المعلم تظهر فيما يقوم الفكر، وقد عقد الغزالي في كتابه الإحياء (١) فصلا خاصا رعاية الصبيان يقوم معظمه على الآداب والأخلاق، وعقد في كتاب العلم ن الإحياء (٢) بابا لأنواع العلوم التي يجب تعلمها ودرجة هذا الوجوب لطرق الصحيحة لتعليمها. وهذان النوعان من التربية في حاجة إلى مضهما، ولا يمكن الفصل بين ميدانيهما فصلا تاما. والتفريق في نوع منها تمص كبير في التربية. فالعلم تكبح الأخلاق من جاحه، والضمير يعصم علم من الانزلاق، وكان النسي صلى الله عليه وسلم يعلم أصحابه العلم لخلق بالقول والعمل، وكان لهم أسوة حسنة في كلا الأمرين.

ومما يدل على صلة العلم بالخلق وعدم استغناء أحدهما عن الآخر حرص مسلمين الأولين على تعليمها لأولادهم معا، والتركيز بنوع خاص على تقوم لخلق فهو الثمرة الممتازة للعلم. أوصى هشام بن عبد الملك سليمان الكلبي لما نخذة مؤدبا لولده فقال له: إن ابني هذا هو جلدة ما بين عيني، وقد وليتك أديبه، فعليك بتقوى الله وأداء الأمانة فيه بخلال، وألها أنك مؤتمن عليه، الثانية أنا إمام ترجوني وتخافني، والثالثة كلما ارتقى الغلام في الأمور درجة

(١) ج ٣ ص ٦٢.

(٢) ج ١ ص ١٣.

ارتقيت معه ، وى هذه الخلال ما يرغبك فيما أوصيك به . إن أول ما أمرك به أن تأخذه بكتاب الله ، وتقرئه فى كل يوم عشا ، يحفظ حفظ رجل يريد التكبب به ، ورؤه من الشعر أحسنه ، ثم تخلل به فى أحياء العرب فخذ من صالح شعرهم هجاء ومدىحا ، وبصّره طرفا من الخلال والحرام والخطب والمغازى ثم أجلسه كل يوم للناس ليتذكر. (٣)

وأوصى عبد الملك بن مروان مؤدب بنىه بقوله : علمهم الصدق كما تعلمهم القرآن ، وجنبهم السفلة فأنهم أسوأ الناس رعة - ورعا - وأقلهم أدبا ، وجنبهم الحشم فأنهم لهم مفسدة ، وأخف شعورهم تلفظ رقايم ، وأطعمهم اللحم يقوّوا . وعلمهم الشعر يمجّدوا وينجدوا ، ومرهم أن يستاكوا عرضا ، ويمصوا الماء مصا ، ولا يعبّوه عبا ، وإذا احتجت إلى أن تنالهم بأدب فليكن ذلك فى ستر لا يعلم به أحد من الفاشية فيهنوا عليه . (٤)

ووصّى الرشيد الأحمر مؤدب ولده الأمين فقال : يا أحرر ، إن أمير المؤمنين قد دفع اليك مهجة نفسه وثمره قلبه ، فصير يدك عليه مبسوطة ، وطاعته لك واجبة ، فكن له حيث وضعك أمير المؤمنين ، أقرئه القرآن ، وعرفه الأخبار ، وروه الأشعار ، وعلمه السنن ، وبصّره بمواقع الكلام وبدنه ، وامنعه من الضحك الا فى أوقاته ، وخذ به بتعظيم مشايخ بنى هاشم إذا دخلوا عليه ، ورفع مجالس القواد إذا حضروا ومجلسه ، ولا تمرن بك ساعة إلا وأنت مغتم فائدة تفيده إياها ، من غير أن تحزنه فتميت ذهنه ، ولا تمنع فى مسامحته فيستحلى الفراغ ويألفه ، وقومه ما استطعت بالقرب والملاينة ، فإن أباهما فعليك بالشدّة والغلظة . (٥)

وقال عمرو بن عتبة لمؤدب ولده : ليكن أول إصلاحك لولدى إصلاحك لنفسك ، فإن عيونهم معقودة بك ، والحسن عندهم ما صنعت ، والقبيح عندهم ما تركت . علمهم كتاب الله ولا تملّهم منه فيتركوه ، ولا تتركهم منه

(٣) محاضرات الأدباء للأصبهاني ج ١ ص ٢٩ .

(٤) مقدمة ابن خلدون ص ٣٩٩ ، تاريخ التربية ص ٣٧ .

(٥) المحاسن والمساوى للبيهقي ج ٢ ص ٢١٣ ومقدمة ابن خلدون ص ٣٩٩ وتاريخ التربية ص ٣٩ .

فيهجروه، رؤهم من الحديث أشرفه، ومن الشعر أعفه، ولا نثقلهم من علم، إلى علم حتى يحكموه، فأن ازدحام الكلام في القلب مشغلة للفهم، وعلمهم سنن الحكماء، وجنهم محادثة النساء، ولا تتكل على عذر منى لك فقد أتكلت على كفاية منك. (٦). ونسبت هذه الوصية في النجوم الزاهرة (٧) وعيون الأخبار ومحاضرات الأدباء إلى عتبة بن أبي سفيان، وهو أخو معاوية وولاه مصر بعد موت عمرو بن العاص.

والآداب التي يلقيها الناشئ كثيرة، وهي تتناول قوله وفعله وعقيدته وحاله، في ظاهره وباطنه، ومأكله وملبسه ومسكنه وحركته وسكونه، في أخلاقه الشخصية وسلوكه الاجتماعي، في علاقته بربه وعلاقته بالناس، في الأسرة والمدرسة والمجتمع. وبالجملة في كل شأن من شؤون حياته. ولا يمكن حصر هذه المواد لكثرتها، ولا يمكن ضبطها لاختلافها باختلاف البيئات والعصور. وأكبر كمية من هذه الآداب يتلقاها الطفل عن أبويه وأعضاء الأسرة، والباقي يتلقاه من المدرسة والمجتمع بمؤثراته المختلفة. والنبى صلى الله عليه وسلم كان يربى أولاده ومن تحت رعايته ومن يحضر مجلسه ومن كلف بتبليغ الرسالة إليهم عامة، بالقول والعمل معا، يروى البخارى ومسلم عن عمر بن أبى سلمة قال: كنت غلاما في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكانت يدي تطيش في الصحيفة، فقال لى رسول الله «يا غلام، سم الله تعالى وكل بيمينك وكل مما يليك» وورد أن الحسن أخذ تمره من الصدقة فجعلها في فيه، فقال رسول الله له بالفارسية «كخ كخ، ارم بها أما علمت أنا لاناكل الصدقة» (٨). كلمة «كخ» بفتح الكاف وكسرهما، وتسكن الخاء ويجوز كسرهما مع التنوين، وهى كلمة يزرعها الصبيان عن المستقذرات. قال الداودى: هى عجمية معربة. (٩)

(٦) العمدة الفريد ج ١ ص ١٩٦ وتاريخ التربية ص ٣٨.

(٧) ج ١ ص ١٢٣.

(٨) رواه البخارى ومسلم عن أبى هريرة.

(٩) النووى عل مسلم ج ٧ ص ١٧٥.

وهي أن نذكر المربي بالاهتمام في تربية الناشئ بما يؤهله لرسالته في الحياة التي تتطلب أخلاق الرجولة والتحمل والمغامرة والروح الاجتماعية . وفي تربية البنت بما يتناسب مع مهمتها كأم وزوجة تسهم بعملها في توريده الجيل الذي يضطلع بأعباء الهوص بالمجتمع ، وأن يأخذ الأولاد بالتربية الدينية منذ نعومة أظافرهم ليشبوا عليها آنسين إليها متعشقين لها كما سيأتي في حديث «مروا أولادكم بالصلاة...» . وعن الربيع بنت معوذ قالت : أرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة عاشوراء إلى قرى الأنصار التي حول المدينة «من كان أصبح صائماً فليتم صومه ، ومن كان أصبح مفطراً فليتم بقية يومه» فكنا بعد ذلك بصومه ونصومه صبيانا الصغار منهم ، ونذهب إلى المسجد فنجعل لهم اللعبة من العهن - الصوف - فإذا بكى أحدهم من الطعام أعطيناها إياه حتى يكون عند الإفطار. (١٠)

ومن أعظم النماذج في تربية الأولاد تربية دينية شاملة . ما قصه القرآن الكريم عن لقمان الحكيم (١١) حيث أوصى ولده بتصحيح العقيدة التي تأبى الشرك بالله ، وبطاعة الله ورقابته وإصلاح نفسه وخلقه ومعاملاته مع الناس . قال تعالى «وإذ قال لقمان لابنه وهو يعظه يا بني لا تشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم . ووصينا الإنسان بوالديه حملته أمه وهنا على وهن وفصاله في عامين أن اشكر لي ولوالديك إلى المصير . وإن جاهدك على أن تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعها وصاحبها في الدنيا معروفًا واتبع سبيل من أناب إلي ثم إلى مرجعكم فأنبئكم بما كنتم تعملون . يا بني إنها إن تك مثقال حبة من خردل فتكن في صخرة أو في السموات أو في الأرض يأت بها الله ، إن الله لطيف خبير . يا بني أقم الصلاة وأمر بالمعروف وانه عن المنكر واصبر على ما أصابك إن ذلك من عزم الأمور . ولا تصعر خدك للناس

(١٠) رواه البخاري ومسلم .

(١١) قيل : هو ابن أخي إبراهيم ، وقيل : كان ابن أخت أيوب أو ابن خالته ، واتفق العلماء على أنه كان حكيماً ولم يكن نبياً ، إلا عكرمة والشعبي فقالا بنبوته ، وعلى هذا تكون الحكمة هي النبوة . وقيل : إنه كان عبدا حبشيا نجارا ، وقيل : كان خياطاً ، وقيل : كان راعى غنم ، وابنه قيل : أسمه ثاران ، وقيل : مشكم ، وقيل غير ذلك . وكل هذا لا يثبت دليل مقبول ، ولا تهمة معرفته .

ولا تمنس في الأرض مرحا إن الله لا يحب كل مختال فخور. واقصد في
سذيك واغضض من صوتك إن أنكر الأصوات لصوت الحمير» (١٢)

ففي هذه الرصية نلفظ بارزة تبين أسس التربية الصححية ، فيها العقيدة
الصححية التي لا تشرك بالله ، وفيها رقابة الله والشعور بالمسئولية لأن الله
لا يخفى عليه شيء ، وفيها أداء الواجب له أولا بالصلاة ، فهو أول من يؤدي
الواجب له ، وفيها أداء الواجب للمجتمع بالتوعية التي تنير لهم طريق
العمل الصالح ، مع التذرع بالصبر والعزم الصادق عند أداء هذا الواجب .
وفيها مثل من الأخلاق الاجتماعية التي أساسها الشعور بالمساواة بين الناس ،
فالإنسان من جنسهم وأخ لهم ولا يجوز له أن يتعالى ويتكبر عليهم . وفيها
صور من الكمال النفسى بالتوسط والاعتدال في كل الأحوال ، في المشى وفي
الحديث وفي غير ذلك من كل ما يحفظ عليه وقاره ويكمل شخصيته . فهى
وصية جامعة دقيقة ، من أجل ذلك كان لقمان حكما ، وكانت وصيته قرآنا
خالدا يتلى على مر الدهور . ومن أراد أن يعرف تفصيل الآداب التي يربى
عليها النشء فليرجع إلى كتب المسلمين أمثال الغزالي وابن سينا وابن
مسكويه وغيرهم ، ففيها آداب تصلح للكبار والصغار ، وآداب يقتضيها عرف
ذلك الزمان .

وقد أشار الغزالي في كتابه «الاحياء» إلى نماذج من رياضة الصبيان ،
منها : عدم لبس الملابس التي توحى بالأنوثة والنعومة ، ومقاطعة من يلبسونها
والاجتهاد في تعليم الصبى حكايات الأخيار ليغرس في نفسه حبهم والاقتراء
بهم ، وعدم تعويده النوم في الفراش الوثير حتى لا يألّف النعومة ، وأن يعوده
الأخلاق الاجتماعية ، بعدم الفخر على أقرانه بما يملكه والده أو بشيء من
مطاعمه وملابسه ، وإن يعف عما في يد غيره من الأغنياء أو الفقراء كما
يعوده الصدق وعدم الخلف ، وأن يحسن الاستماع ولا يبدأ بالكلام إن كان
معه من هو أكبر منه ، وأن يصون لسانه عن اللغو والسب ، ولا يخالط من
يفعلون ذلك . وغير هذا كثير في الكتب المشار إليها . وعمدة ذلك الكتاب
والسنة وسيرة السلف الصالح .

(١٢) سورة لقمان : ١٣ - ١٩ .

والتربية العلمية تقوم على ما يقوى العقل وينمى المدارك من أنواع المعارف المختلفة، سواء منها العلوم الدينية وغيرها من كل ما يوسع الأفق ويفيد الإنسان في نفسه وفي المحيط الذى يعيش فيه. وحصر هذه العلوم لاحاجة له، لأن البنية والظروف لها حكمها في اختيار بعض ما هو موجود منها، وفي خلق أنواع جديدة تمس الحاجة إليها.

والإسلام فتح باب العلم على مصراعيه. وحت على الحرص على كل معرفة طيبة تنتج آثارا حميدة، وقد اجتهد الغزالي في الإحياء (١٣) أن يمحصر أنواع العلوم بتفسيماها إلى مجموعات، ليستطيع بالتصنيف أن يلم بها كلها. فذكر ألوانا كثيرة بالنص وألوانا أخرى بالعنوان الشامل. ولكنى أيسر عليك المهمة بذكر آيتين من القرآن الكريم تدرك منها أن الله تعالى حث على جميع المعارف من طبيعة وكيمياء وفلك ونبات وحيوان وجيولوجيا ومعادن وطب وتاريخ واجتماع وفلسفة وكل ما يصل في نهايته إلى إدراك سر الوجود وتعميق الإيمان بالله سبحانه الذى يجب أن يُخشى سلطانه بطاعته وامتناله وأوامره. قال تعالى «ألم تر أن الله أنزل من السماء ماء فأخرجنا به ثمرات مختلفا ألوانها، ومن الجبال جدد بيض وحمر مختلف ألوانها وغرابيب سود، ومنح الناس والدواب والأنعام مختلف ألوانه كذلك، إنما يخشى الله من عباده العلماء، إن الله عزيز غفور» (١٤)

وقد ذكر العلماء أن من التعليم ما هو فرض عين على كل إنسان، وهو تصحيح العقيدة ومعرفة الأمور والمنهيات التى بها تصلح علاقته بربه وبالناس، ومنه ما هو فرض كفاية يقوم به بعض الناس لئلا حاجة المجتمع، كالحرف والصناعات التى هى قوام أمور الدنيا.

وكان تعليم القرآن وأحكام الشريعة هو الغالب فى أيام النبى صلى الله عليه وسلم لأنه مفتاح كل العلوم، وأهو الدستور الذى يسير على منهجه الناس فى حياتهم الجديدة، ولكن الدين لم يمنع — كما هو مرسوم فى

(١٣) ج ١ ص ١٢.

(١٤) سورة فاطر: ٢٧، ٢٨.

القرآن— من تعلم العلوم الأخرى بل حث عليها . وفتح الكتاب لتعليم الخط والحساب ومبادئ العلوم . وقد أرسل سيدنا عمر كتابنا إلى الأمصار يقول فيه : علموا أولادكم السباحة والفروسية . وفي رواية : ومرهم يتبوا على الخيل وثبا، ورووهم ماسار من المثل وحسّن من الشعر. (١٥)

وسياتى فى بيان أسلوب التربية التوصية بالبدا بالاهم من هذه العلوم والتدرج فى تعليمها حسب السن والاستعداد، وعدم الخوض فى التفاصيل إلا بعد التمكن من أصل الموضوع واستعداد العقل لتحمل الخلافات، والموازنة بين الآراء، وأكرر التنبيه إلى وجوب العناية بالتربية الدينية علما وعملا كالعناية بالثقافة العقلية والتربية الجسمية أوأشد، لأنها صمام الأمن لكل تربية . ومن المؤسف أن تكون الموسيقى والأشغال اليدوية فى مناهج التعليم فى بعض بلاد المسلمين مواد أساسية يهتم بها، وتكون العلوم الدينية فى وضع أدنى من هذا الاهتمام، كما يؤسف أن تدرس علوم نظرية بحتة أوتعطى لها عناية كبيرة فى الوقت الذى يحتاج فيه إلى التعليم العملى فى ميادين تحتمها الظروف . كذلك من العيب أن نشغل الناشئة ونشغل أنفسنا بمعارف عميقة واسعة عن الدول الأجنبية، ونُهمل إهمالا واضحا تاريخ بلادنا وأمتنا وأمجادنا الأصيلة .

ومن الخير أن أتخف الأبناء بهذه الحصيلة العلمية الخلفية التى جناها أحد التلاميذ النجباء من تعلمه طوال ثلاث وثلاثين سنة . ذلك أن حاتم بن علوان الأصم المتوفى سنة ٢٣٧ هـ وهو أحد أقطاب الصوفية، مكث يطلب العلم على أستاذه شقيق البلخى هذه المدة، ولما سأله فى نهايتها عن حصيلته العلمية قال له : ثمان مسائل لاغير، وهى :

الأولى : نظرت إلى هذا الخلق فرأيت كل واحد يحب محبوبا، فهو مع محبوبه إلى القبر، فأذا وصل إلى القبر فارقه، فجعلت الحسنات محبوبى، فأذا دخلت القبر دخل محبوبى معى .

(١٥) البيان والتبيين ج ٢ ص ٩٢ .

الثانية: نظرت في قوله الله عز وجل «وأما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فإن الجنة هي المأوى» (١٦) فعلمت أن قوله سبحانه وتعالى هو الحق، فأجهدت نفسي على دفع الهوى حتى استقرت على طاعة الله.

والثالثة: نظرت إلى هذا الخلق فرأيت كل من معه شيء له قيمة ومقدار رفعه وحفظه، ثم نظرت إلى قول الله عز وجل «ما عندكم ينفد وما عند الله باق» (١٧) فكلما وقع معنى شيء له قيمة ومقدار وجهته إلى الله ليبقى عنده محفوظا.

والرابعة: نظرت إلى هذا الخلق فرأيت كل واحد منهم يرجع إلى المال وإلى الحسب والشرف والنسب، فنظرت فيها فأذا هي لاشيء، ثم نظرت إلى قول الله تعالى «إن أكرمكم عند الله أتقاكم» (١٨) فعملت في التقوى حتى أكون عند الله كريما:

والخامسة: نظرت إلى هذا الخلق وهم يطعن بعضهم في بعض، ويلعن بعضهم بعضا، وأصل هذا كله الحسد، ثم نظرت إلى قول الله عز وجل «نحن قسمنا بينهم معيشتهم في الحياة الدنيا» (١٩) فتركت الحسد واجتنبت الخلق، وعلمت أن القسمة من عند الله سبحانه وتعالى فتركت عداوة الخلق.

والسادسة: نظرت إلى هذا الخلق يبغى بعضهم على بعض، ويقاتل بعضهم بعضا، فرجعت إلى قول الله عز وجل «إن الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدوا» (٢٠) فعاديته وحده، واجتهدت في أخذ حذرى منه لأن الله تعالى شهيد عليه أنه عدو لى، فتركت عداوة الخلق غيره.

(١٦) سورة النازعات: ٤٠، ٤١.

(١٧) سورة النحل: ٩٦.

(١٨) سورة الحجرات: ١٣.

(١٩) سورة الزخرف: ٣٢.

(٢٠) سورة فاطر: ٦.

والسابعة نظرت إلى هذا الخلق فرأيت كل واحد منهم يطلب هذه الكسرة فيذل فيها نفسه ويدخل فيما لا يحل له ، ثم نظرت إلى قوله تعالى «وما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها» (٢١) فاشتغلت بما لله تعالى وتركت ما لي عنده .

والثامنة : نظرت إلى هذا الخلق فرأيتهم كلهم متوكلين على مخلوق ، هذا على ضيعته ، وهذا على تجارته ، وهذا على صناعته ، وهذا على صحة بدنه ، وكل مخلوق متوكل على مخلوق مثله ، فرجعت إلى قوله تعالى «ومن يتوكل على الله فهو حسبه» (٢٢) فتوكلت على الله عز وجل فهو حسبي . (٢٣)

وليحذر المربي أبا أو أما أو معلما أن يلقن النشء معلومات خطأ ، أو تسليتهم بحكايات خرافية ، وليبعد كل البعد عن القصص الغريب الذي يروع الطفل ، أو يضلله ويشوه أفكاره ، كما يجب أن تتنبه الأم على الخصوص إلى خطر الأغاني التي ترقص بها الطفل وتدله ، فإن سمعه إذا تعودها حفظها ، والمعلومات التي تحوّلها ترسخ في ذهنه ويصعب انتزاعها ، وهو يتصرف على هديها إن عاجلا وإن آجلا ، وخطر الإذاعات المسموعة والمرئية في هذا المجال كبير . فلنجد أن تكون الأغاني والأناشيد حاملة معاني الرجولة والبطولة والعفة والأمانة والإخلاص والوفاء وطاعة الوالدين وحب الوطن وسائر الأخلاق الحميدة للفتى والفتاة . وقد مرشء من أغاني العرب عند تدليل أطفالهم في بحث المفاضلة بين الذكر والأنثى والوراثة .

كان الزبير يرقص ولده عروة ويقول :

أبيض من آل أبي عتيق
الذو كما ألد ريسقى
بجارك من ولد الصديق

(٢١) سورة هود : ٦ .

(٢٢) سورة الطلاق : ٣ .

(٢٣) الإحياء ج ١ ص ٥٧ .

وورد أن حليلة السعدية كانت ترقص محمدا وهي تنشد:
يارب إذ أعطيته فأبقه وأعله إلى العلاء وأرقه
وادحض أباطيل العدا بحقه

كما كانت الشفاء بنت حليلة ترقصه وتقول:

هذا أخ لى لم تلده أمى وليس من نسل أبى وعمى
فديته من مَخُولٍ مُعِيْمٍ فأئمه اللهم فيما تُسمى
وذاذ بعضهم:

ياربنا أبق لنا محمدا حتى أراه يافعا وأمردا
ثم أراه سييدا مسودا
واكبت أعاديه معا والحسدا وأعطه عزما يدوم أبدا. (٢٤)



الفصل السادس

في مكان التربية

التربوية في شقيها العلمي والعملى ، والتفاهى والخلفى ، يمكن أن تكون في كل مكان ، في البيت والمدرسة والمسجد والطريق ، في الحل والترحال ، وفي كل مكان ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم حريصا على خیر أئمة ، فدعاهم ليلا ونهارا ، وسرا وإعلانا ، في البيت والمسجد والطريق والسوق والحضر والسفر ، يريد بهذا أن يبلغ ما أنزل إليه من ربه ، وأن يبرىء دمه من هذه المهمة . وقد أشهد أئمة في حجة الوداع أنه بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة ، ولعلك تعرف أنه كان راكبا ناقته ومردفا حله عبد الله بن عباس ، فالتفت إليه وقال « يا غلام ألا أعلمك كلمات » ؟ قال : بلى . قال « احفظ الله يحفظك ، احفظ الله تجده أمامك ، إذا سألت فاسأل الله ، وإذا استعنت فاستعن بالله ، وأعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بسىء لم ينفعوك إلا بسىء قد كتبه الله لك ، ولو اجتمعوا على أن يضروك بسىء لم يضروك إلا بسىء قد كتبه الله عليك . رفعت الأقلام وجمت الصحف » (١)

وكانت التربية في أول ظهور الإسلام قاصرة على البيوت . ثم اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم دار الأرقم بن أبي الأرقم مركزا يتلقى فيه أصحابه ، يبلغهم الوحي ويستقبل الراغبين في الإسلام ، وكان الآباء يربون أولادهم في بيوتهم تربوية علمية خلقة إذا كانوا ذوى معدرة تؤهلهم لذلك . وكان هذا الوضع ظاهرا في عهد الصحابة والتابعين ، أما في العصور التي تلب ذلك

(١) رواه الترمذى وحسنه .

فكانت التربية العلمية يقوم بها من لهم مقدرة علمية ، أما غيرهم فكان الفقراء منهم يهملون تعليم أولادهم ، وكان الأغنياء منهم إما غير مهتم بالعلم فلا يعنيه من أمره شيء ، وإما مهتم فيحضر معلما لأولاده يتولاهم في بيته ، ولم تكن هناك مدارس بالمعنى المعروف الآن ، إنما كانت المساجد هي الأمكنة المفضلة للتعليم العام ، غير أن روادها كان أكثرهم من الكبار ، وقلّ أن يختلف إليها الأطفال . وقد يكون ذلك للتوصية بتجنبيهم المساجد حرصا على نظافتها وعدم التشويش فيها . روى واثلة بن الأسقع أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « جنبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم ، وشراءكم وبيعكم وخصوماتكم ورفع أصواتكم وإقامة حدودكم وسلّ سيوفكم ، واتخذوا على أبوابها المطاهر وجمّروها في الجمع » رواه ابن ماجه والطبراني عن أبي الذرداء وأبي أمامة وواثلة ، وإن كان هذا الحديث ضعيفا كما قال العراقي وابن حجر ، بل أورده ابن الجوزي في الموضوعات ، وقال عبدالحق : لا أصل له كما في فيض القدير للمناوى على الجامع الصغير للسيوطي .

وكان بمسجد المدينة مجلس الإمام مالك المتوفى سنة ١٧٩ هـ ، وبمسجد البصرة مجلس الحسن البصرى المتوفى سنة ١١٠ هـ ، وكان لمسجد المنصور ببغداد وعمرو بن العاص بمصر مجالس لأفاضل العلماء ، وكانت هناك زوايا يدرس فيها كبار العلماء .

وأول نوع عرف من المدارس هو الكتاتيب ، وكان ذلك حوالى نهاية القرن الأول ومطلع القرن الثانى الهجرى ، وكان بعضها ملحقا بالمساجد ، ومن أشهرها كتاب أبى القاسم البلخى ، وكان به نحو ثلاثة آلاف . وازداد عدد الكتاتيب والمعلمين فى القرن الثانى ، ثم نشأت المدارس العامة فى القرن الخامس الهجرى حين افتتحت فى يوم السبت العاشر من ذى القعدة سنة ٤٥٩ هـ أول مدرسة ببغداد من مجموعة المدارس التى أنشأها نظام الملك المتوفى سنة ٤٨٥ هـ ، ودرس فيها مشاهير العلماء ، ومنهم الغزالى ، كما أنشأ نور الدين بالشام ، وصلاح الدين الأيوبي بمصر مدارس متعددة .

ونظام الملك هو الوزير قوام الدين نظام الملك الطوسى الحسن بن على الذى وزر للسلطان ألب أرسلان السلجوقى وولده . قال الذهبى فى تاريخ

الإسلام: ليس نظام الملك أول من بنى المدارس، فقد كانت المدرسه البيهقية بنيسابور قبل أن يولد نظام الملك، والمدرسة السعيدية بنيسابور أيضا بناها الأمير نصر بن سبكتكين أخو السلطان محمود عندما كان واليا على نيسابور، ومدرسة الثالثة بنيسابور بناها أبو سعيد اسماعيل بن علي بن المثنى الاسترأبادي الواعظ الصوفي شيخ الخطيب، ومدرسة رابعة بنيسابور بنيت لأبى إسحاق الشيرازى. لكن قال التاج السبكي فى الطبقات الكبرى: يغلب على ظنى أن نظام الملك هو أول من رتب فى مدارسه المعاليم للطلبة. ١هـ (٢)

ومع وجود الكتاتيب والمدارس كان التعليم موجودا بقصور الحكام والعظماء على يد المؤدبين الذين سموا بذلك لعنايتهم برواية الأدب وتعليم الآداب والأخلاق الكريمة، وكان يشترك مع المؤدب الوالدان فى وضع المنهج ومراقبة السلوك، كما كانت دور بعض العلماء مثابة للمتعلمين، كدار الغزالي ودار ابن سينا.

وكانت البوادي محط رحال كثير من عشاق الأدب العربى واللغة العربية الفصحى، وأرسل إليها العظماء أولادهم ليتربوا فيها، بعد أن أخذ اللحن يدب إلى ألسنتهم باختلاط العرب بغيرهم، وبعد أن غيرت المدنية أخلاق العرب الأصيلة. التى مازال لها قوتها فى البادية. وكان يزيد بن معاوية مبعوث أبيه فى الصحراء لتعلم اللغة وتذوق فنون الأدب. ولما كان الوليد بن عبد الملك قد آثر الحاضرة على البادية، ولم يذهب ليتعلم فيها تتسرب إليه اللحن، وفى ذلك يقول أبوه. عبد الملك: أضربنا حبنا للوليد، فلم نرسله إلى البادية. (٣) كما تلقى فيها فنون الأدب كثير ممن اشتهروا بالعلم، كالخليل بن أحمد المتوفى سنة ١٦٠ هـ وبشار بن برد المتوفى سنة ١٦٧ هـ والكسائى المتوفى سنة ١٨٢ هـ والشافعى المتوفى سنة ٢٠٤ هـ والرئاسى المتوفى سنة ٢٥٧ هـ.

(٢) إعلام الساجد بأحكام المساجد للزركشى.

(٣) العقد الفريد ج ٢ ص ٢٣٩.

ولما ظهرت الكتب وكثرت بدأ البعض يتعلم فيها دون حاجة إلى المعلم ، وكان ذلك في مطلع الدولة العباسية . وكان بائعو الكتب على قدر من الشقافة ، غير أن الكثيرين من العلماء لا يشجعون الأخذ مباشرة من الكتب والاستغناء بها عن المعلم ، خصوصا في التربية الخلقية ، التي تتدخل فيها شخصية المربي إلى حد كبير . ومن قولهم في ذلك : من أعظم البلية تشييح الصحيفة ، أى التعلم منها كأنها شيخ . وقولهم : من لا شيخ له فلا دين له ، ومن لم يكن له أستاذ فإمامه الشيطان

وبالجملة فإن التربية لا تقتصر على مكان معين . وتعلل المقصرون بعدم تهيئة أمكنتها يدل على أنهم قوم اهتموا بالمظاهر والقشور ، وكم نبغ في التاريخ من عظماء ما اختلفوا إلى مدارس راقية مهيأة ، تلفنوا العلم وماضهم من أى وعاء خرج ، وفي أى مكان أخذ .



الفصل السابع

في أسلوب التربية

يولد الأولاد وعندهم استعدادات طيبة وعوامل مشتركة تمكن الإفادة منها في وضع قواعد عامة للتربية، يعيش عليها جميعهم أو أكثرهم. فهم يحمدون العدل ويمقتون الظلم، وفيهم غريزة حب الاستطلاع، وعندهم ميل إلى الحياة الجماعية وخوف من القوى الطبيعية، ومن مثل هذه المدركات ينسأ كل أمر عظيم أو حسن، ويظهر ذلك بشكل أوضح في الحضارة والتقدم. والتربية في الحقيقة هي حمل نفوس الأطفال على أن تخرج من أكمائها في ضوء هذه المجالات الواسعة للحضارة الإنسانية، ودعوة كل الناشئين إلى الاشتراك في هذه الحركة، وهذا هو الواجب الإيجابي للتربية والتعليم في الجانب العلمي، أما الواجب السلبي فهو مقاومة الرذائل الناتجة عن الغرائز الأخرى والتي يرجع كثير منها إلى الأنانية وحب الذات. وهذا الواجب في صورته السلبية لا يقل شأنًا عن الواجب في صورته الإيجابية، ولا بد أن تستسلم الغرائز الشريرة إلى الغرائز الخيرة.

وعلى ضوء هذه المقدمة يمكن أن توضع قواعد عامة لأساليب التربية، ولا يمكن هنا الإتيان عليها كلها أو أكثرها، ولكني سأعرض نماذج منها وأؤيدها ما استطعت بالنصوص الدينية وأقوال علماء الإسلام.

إن أسلوب التربية في حقيقته مزيج من واجبات المربي ومادة التربية والطريقة التي تكون بها، أو الوسيلة الناقلة للمادة من المربي، وقد أشرنا إلى شيء من واجبات المربي ومادة التربية في العناوين السابقة، واليكم بعض مظاهر هذا الأسلوب الذي يرجى من ورائه النجاح في التربية.

أولاً: من تمام واجبات المربي أن يكون مخلصاً في تربيته . وإخلاص الوالدين يحمل عليه غالباً حب طبيعي للولد، إلى جانب رجاء المثوبة من الله وإبراء الذمة من الواجب عليهم . وأما إخلاص المربي الآخر فيدفع إليه الخوف من الله إذا قصّر في عمله ، ورجاء المثوبة على الهداية إلى الخير، وهو في الواقع والدُّ رُوحى لمن يتولّى تربيته . وقد ورد في ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم «إنما أنا لكم مثل الوالد لولده» رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه وابن حبان عن أبي هريرة، ورواه أبو يعلى عن عائشة، وفي سننه مصعب بن ثابت، وثقه ابن حبان وضعّفه جماعة . (١) وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم «إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه» رواه البيهقي عن عائشة، وهو حديث حسن، وفي رواية له عن كليب «إن الله يحب من العامل إذا عمل أن يحسن» وهو حسن . (٢)

ولالإخلاص مظاهر، منها:

أ- ألا يكتم العلم عن يطلبه، ولا يبخل به على من يستحقه، وقد تقدم ذكر كتمان العلم، ويقول أبو الحسن البصرى الماوردى: إن البخل به لؤم وظلم، والمنع منه حسد وأثم، وكيف يسوغ لهم البخل بما يمنحوه جوداً من غير بخل، وأوتوه عفواً من غير بذل، أم كيف يجوز لهم الشح بما إن بذلوه زاد وفاء، وإن كتموه تناقص ووهى، ولو استترّ بذلك من تقدمهم لما وصل العلم إليهم، فليسمع هذا من يبخلون على التلاميذ ولا يبذلون إلا بأجر إضافي أودروس خاصة.

ب- أن يحرص على تعليم الناشئ كل ما يفيد حتى لو لم يتنبه إليه ولم يسأله، غير أن العلم إذا كان يضر بالمتعلم، أو لا تتحملة طاقته، فحجزه عنه أحكم، وقد قال عليٌّ كرم الله وجهه في نهج البلاغة (٣) مشيراً إلى صدره: ها، إن ههنا لعلماً جَمّاً لو أصبت له حملة، وقد قال الله تعالى

(١) الطالب العالية ج ١ ص ٣٧٩ .

(٢) الابناني على الجامع الصغير.

(٣) ج ٢ ص ١٧٢ .

«ولا تتوتروا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياما» (٤) تنبيهها على ان حفظ العلم عن يفسده ويضره أولى، وليس الظلم في إعطاء غير المستحق بأقل من الظلم في منع المستحق، والعلم كالدر لا ينبغي أن ينثر على من لا يعرف قيمته، كما يقول القائل: (٥)

سأكنم علمى عن ذوى الجهل طاقى ولا أنثر الدر النفيس على الغنم
فن منح الجهال علما أضاعه ومن منح المستوجبين فقد ظلم
وقد نهى ابن عباس عمر عن الكلام وسط غوغاء الحجاج، وانتظر حتى
خلص بأهل الفقه في المدينة، ففي الصحيحين أن ابن عباس قال لعمر بن
الخطاب: إن الموسم يجمع الرعاع والغوغاء، فأهل حتى تقدم المدينة
فتخلص بأهل الفقه، فقدمنا المدينة فقبل عمر مشورة ابن عباس فلم يتكلم
بذلك حتى قدم المدينة، قال ابن الجوزى: وفي هذا تنبيه على ألا يودع العلم
عند غير أهله، ولا يحدث لقليل الفهم ما لا يحتمله فهمه. والرعاع هم السفلة
والغوغاء ونحو ذلك، وأصل الغوغاء صفار الجراد. (٦)

جـ— أن يجتهد في توضيح المسألة وتوصيلها إليه بكل الطرق الممكنة،
وبوسائل الإيضاح المعروفة، حتى ترسخ في ذهنه وتنطبق في قلبه، ومن ذلك
ضرب الأمثال ولفت الأنظار وجذب الانتباه، بالأسئلة والإشارات والخط
وغير ذلك. وقد جاء في القرآن الكريم من هذه الوسائل كثير، استعملها
النبي صلى الله عليه وسلم في تعليم أمته. وتمثيله بركاب السفينة في الأمر
بالمعروف والنهي عن المنكر، وبالفرش المتهافت على النار في اندفاع الناس
إلى المعاصي والمهالك، وبالدار الحسنة لإموضع لبنة فيها في ختام
الرسالات، وكذلك خطه على الأرض خطا مستقيما وحوله خطوط مائلة،
مفسرا بها قول الله تعالى «وأن هذا صراطى مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل

(٤) سورة النساء: ٥.

(٥) نسبا السفاريني إلى الشافعي: غداء الأبواب ج ١ ص ٤٤.

(٦) المصدر السابق ص ٤٥.

فتفرق بكم عن سبيله» (٧). وغير ذلك كثير يدل على حرصه على توضيح المسائل مستعينا بالوسائل المتعددة، وخصر هذه الأمثال يطول.

ومن وسائل الإيضاح للأطفال بالذات أسلوب القصص، وفي القرآن الكريم والحديث النبوي كثير من القصص الحق. وقد تنتحل شخصيات تنسب إليها أقوال أو أفعال في قصة من القصص، بل قد تنسب إلى حيوانات، كما في كتاب كليله ودمنة، والقصص الشعرية التي وضعها لافونتين الفرنسي، وهذه النسبة وإن كانت لونا من الكذب إلا أنه لا ضرر فيه، والقصد منه حميد، فلا بأس به، وقد أورد الطرطوشي في كتابه «سراج الملوك» حكاية بومتين خطبت إحداهما بنت الأخرى لابنها على صيداق قدره مائة ضيعة خراب ستدفعها إذا دام واليهم عليهم، وكان ذلك بالموصل، وكانت هذه الحكاية في مسامرة نديم لعبد الملك بن مروان. / فظن لها وجلس للمظالم وتفقد الولاية. (٨)

د- ومن الإخلاص عدم ضياع وقت مخصص للتربية دون عمل يفيد منه الناشئ، وقد مرَّ بك وصية الرشيد للأحرر مؤدب ولده التي جاء فيها: ولا تمرن بك ساعة إلا وأنت مغتم فائدة تفيده إياها، من غير أن تحزنه فتميت ذهنه. ١ هـ. ويكون الضياع بالانشغال عن التربية بعمل آخر كأكل أو قراءة صحف أو حديث.... أو باستعمال هذا الوقت لتعليم شيء آخر يطفئ على التربية الدينية والخلقية المخصص لها هذا الوقت، كما يفعله كثير من المشتغلين بالتعليم.

هـ- ومن الأخلاص في التربية أن تلقى إليه المعلومات صحيحة، فإن أخطأ بادر إلى تصحيحها. جاءت امرأة إلى أبي الحسن الزيات فاستفتته، فأفتاها ثم مضت، وبعد قليل تغير وجهه فأسرع خلفها حافيا حتى أدركها وصحح لها الفتوى، ولما سأله أصحابه وأخبرهم قالوا له: لو أمرتنا لفعلنا

(٧) سورة الأنعام: ١٥٣.

(٨) حياة الحيوان للدميري - بومة.

ذلك، قال: ما هي في ذمة أحدكم، فلو فعلت ذلك فقد يتباطأ أحدكم
فتفته المرأة ولا يعلم وجهتها. (٩)

و- ومن الإخلاص في التربية مباشرة لها بنفسه، فلا يسلمها الوالدان
إلى الخدم، ولا يكل المعلم إلى أحد التلاميذ تعليم الأطفال إيثاراً للراحة
وتهاوناً في الواجب، أما إن كان ذلك لتدريبه على التعليم واختبار مدى قدرته
فلا بأس. وذلك يكون تحت إشرافه وتوجيهه، لا مستقلاً هو بها.

ز- ومن الإخلاص المبادرة بالتربية، وعدم تفويت الفرصة على
الطفل، فن وصايا الحكماء: بادروا بتعليم الأطفال قبل تراكم الأشغال.
وكان من آثار المبادرة بالتعلم وجود شخصيات عظيمة نابغة وما زالت في
سن مبكرة، لقد أتم سهل بن عبد الله التستري حفظ القرآن وعمره ست
أوسبع سنوات، وأكمل تاج الدين الكندي القراءات العشر وله عشرة
أعوام، وكان الشافعي قد حفظ القرآن وهو ابن سبع سنين، وحفظ الموطأ
وهو ابن إحدى عشرة سنة، وتصدر للفتوى وهو ابن خمس عشرة سنة. وكان
سفيان بن عيينة إذا جاءه شيء من الفتيا أو التفسير التفت إلى الشافعي
وقال: سلوا هذا الغلام، ولما بلغ ابن سينا عشر سنين كان قد أتقن علم
القرآن والأدب، وحفظ أشياء من أصول الدين وحساب الهند والجبر والمقابلة
كما يقول ابن خلكان. وكذلك يبرنون على العبادة وهم صغار ليشبوا وقد
ألفوها، فيكون تكليفهم سهلاً، وفي الحديث الشريف «مروا أولادكم
بالصلاة وهم أبناء سبع سنين، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر، وفرقوا
بينهم في المضاجع» (١٠). وكذلك يبرنون على الصوم وهم صغار، وكان
المسلمون يلهون أولادهم بكرات الصوف حتى يحين وقت الإفطار، كما تقدم
في الفصل الخامس.

ح- ومن الإخلاص في التربية تمكين الطالب من مواصلة التعليم
ليشبع رغبته ويتسع أفقه وتزداد خبرته مادام عنده استعداد، ومادام الوالد
عنده قدرة على الإنفاق عليه.

(٩) تاريخ التربية ص ٣٦.

(١٠) رواه أبو داود بأسناد حسن عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

ط - كذلك من الإخلاص تركه يختار نوع العلم الذى يرغبه ويناسب استعداداه، ولا يجوز قسره على طريق يرغب عنه ليحقق بذلك رغبة والده ومربيه، فذلك له عواقب وخيمة، وقد يخفق الولد فى هذا الطريق فتتصب اللائمة على من اختاره له، ويضيع تبعه سدى.

ى - ومن الإخلاص عدم التقصير فى الإنفاق عليه، وتوفيته مطالبه من الكتب والأدوات والأجهزة وغيرها مما يساعد على التعلم ويشرح صدره للاستزادة من المعرفة، وليس السخاء فى هذه الناحية ضائعا مادام معقولا، فسيجنى الولد والوالد من وراء ذلك ربحا أدبيا وماليا لا يوزن به ما أنفقه فى سبيله.

وأؤكد على الحكمة فى الإنفاق، فلا يعطى الطالب كل ما يطلب، فأن تعود ذلك يفقده الشعور بأهمية المال، ويوحى إليه بأن الحصول عليه سهل ميسر، وإذا كان هذا ملاحظا لمن يرقبون سلوك الأولاد، فأن المخلصين نبهوا إليه. مثل «هنرى لينيك» نائب رئيس المشتغلين بالعلوم السيكولوجية فى أمريكا فى كتابه «الطريق إلى الأمن الشخصى» (١١).

ثانيا: من تمام واجبات المربي أيضا الصبر والتحمل. وهذا أمر لازم لكل من يقوم بهذه المهمة، وهو أشد لزوما للوالدين نحو الطفل، خصوصا فى السنوات الأولى، فأن معاملة الأطفال فى هذه السن صعبة. لأنهم يتصرفون بغرائزهم وشهواتهم أكثر من تصرفهم بعقولهم التى لم تنضج بعد، ولا تستطيع التفريق بين الخطأ والصواب والحسن والقبيح، وهم فى مرحلة لا تحكم عليهم قوانين، حيث لم يبلغوا سن التكليف، فهم إلى الانطلاق والتحرر أميل، وشعورهم بعطف آبائهم وأمهاتهم يغريهم إلى حد كبير بالتهاون فى التزام التوجيهات.

والمربي، وهو فى سنه المتقدمة نوعا، نسى أوتناسى مرح الطفولة وانطلقها، ولم يعد، وقد خضع لقيود العرف وأحكام القانون، يطبق تصرفات الأطفال العابثة، لأنه لا يقدر ظروفها تمام التقدير، ومن أجل هذا كان ضبط النفس والتحمل من أهم ما يلزم للمربي.

(١١) مجلة رابطة الإصلاح الإجتماعى، أكتوبر ١٩٥١.

ومن مظاهر هذه الصفة ما يأتي :

أ - عدم تبرم الوالد بأولاده أو هجر المنزل فرارا من مضايقاتهم ، فإن وجوده في وسطهم يعوده - كرها - ضبط الأعصاب وهدوء الانفعالات ، وفيه تأليف لقلوبهم وتوكيد لصلته بهم ، إلى جانب تخفيف الحمل عن الزوجة الحائرة بين الخدمة ومواجهة هذه المضايقات ، والتفاهم معها على أقوم الطرق لعلاج الموقف إذذاك .

ب - عدم الإسراع بالدعاء عليهم تنفيسا عن غيظ لا يُحِبُّ أن يفجره بضرب قد تكون له خطورته وقت هذا الانفعال ، وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال « لا تدعوا على أنفسكم ولا تدعوا على أولادكم ولا تدعوا على أموالكم - رقيق وحيوانات وغيرها - لا توافقوا من الله ساعة يسأل فيها فيستجيب لكم » (١٢) وقد قال ذلك عندما سمع رجلا يلعن دابة قد استعصت عليه . وجاء رجل إلى عبد الله بن المبارك فشكا إليه بعض ولده ، فقال : هل دعوت عليه ؟ قال : نعم ، قال : أنت أفسدته .

وإذا كان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الدعاء عليهم فهو ينهى عن تمنى موتهم كما نهى عن تمنى موت نفسه لضر نزل به ، ففي الحديث « لا يتمنين أحدكم الموت لضر أصابه ، فإن كان لا بد فاعلا فليقل : اللهم أحييني ما كانت الحياة خيرا لي ، وتوفني إذا كانت الوفاة خيرا لي » (١٣) .

ولا ينبغي أن يقول كما قال الأعرابي :

الناس يُعْظَوْنَ أموالا ميسرة وأنت أعطيتني يارب صبيانا
خذهم إليك فكلُّ صار في خَلْقِي وأنت أعطيتته يارب عريانا
قد كنت كلفتني في أهمهم ثمنا فخذهم عاجلا يارب مجانا (١٤)

(١٢) رواه مسلم عن جابر .

(١٣) رواه البخاري ومسلم عن أنس .

(١٤) محاضرات الأدباء ج ١ ص ٢٠٥ .

هذا، وقد يصعب على الإنسان أحيانا ضبط أعصابه إلى الحد الأقصى فيلجأ إلى التنفيس عن نفسه، والطبيعة البشرية تقضى بذلك، غير أن هذا لا ينبغي أن يصل إلى حد الدعاء على الأولاد وتمنى التخلص منهم، فذلك له أثره السيء في نفوسهم، وقد رخص الدين في بعض ألفاظ اعتادها الناس، وسلم بها العرف لا يقصد بها تبرم بقدر ما يقصد بها من توجيه وتأديب. حدث أن عبد الله بن بسر المازني أرسلته أمه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بقطف من عنب، فأكل منه قبل أن يبلغه إليه، فلما رآه النبي على هذه الحال أخذ بأذنه وقال «ياغدر» يعنى ياغادر. رواه ابن السنى (١٥) وفي البخارى ومسلم أن ابا بكر الصديق صيَّف جماعة فأجلسهم في منزله ثم انصرف إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فتأخر عنهم، فلما رجع قال: أعشيتموهم؟ قالوا: لا، فأقبل على ابنه عبد الرحمن فقال: ياغُثْر، فجدَّعَ وسب، أى دعا عليه بقطع أنفه، والغثر هو اللثيم (١٦).

جـ — التحمل يقتضى عدم اليأس من صلاح السلوك أو النجاح في الامتحان أو التوفيق في المسعى، فالظروف تتغير، والمستقبل فيه مفاجآت كثيرة، وكم من ولد بدأ حياته شقيا بليدا، فانتهى صالحا متفوقا، والأمثلة التاريخية كثيرة.

وحتى يتعود المربي التحمل نصح العلماء بالألا يزاول المعلم عمله عندما تكون أعصابه متوترة أو نفسه مضطربة، تحت تأثير جوع أو مرض أو حزن مثلا، كما يقول ابن جماعة في كتابه «تذكرة السامع والمتكلم» (١٧)

هذا، وقد قال العلماء: يراد للعالم — بوجه عام — عشرة أشياء: الخشية والنصيحة والشفقة والاحتمال والصبر والحلم والتواضع والعفة عن أموال الناس ودوام النظر في الكتب وعدم الحجاب. وفيما مضى وفيما سيأتى توضيح لهذه الأمور.

(١٥)، (١٦) الأذكار للغوى ص ٢٨٦، ٢٨٧.

(١٧) تاريخ التربية ص ٢٤٤.

ثالثاً: وما يلزم الربى خلق الرحمة، وهى رقة فى القلب تدفع إلى عمل الخير نحو الغير، وهذه الرحمة فى الوالدين نحو الأولاد فطرية، لا يشذ عنها إلا فاسد الطبع أو من وقع تحت تأثيرات شديدة. لقد مدح النبى صلى الله عليه وسلم بها نساء قريش فقال «نساء قريش خير نساء ركبن الأبل، أحناه على طفل وأرعاه على زوج فى ذات يده» (١٨) ولما اختصمت امرأتان فى طفل وقضى سليمان بينهما بشقه نصفين صرخت الأم الحقيقية وتنازلت عن نصيبها فيه للأخرى، فعرف أنها أمه وأعطاه لها كما رواه البخارى، ذلك لأن الرحمة فطرية فى الوالدين، فالولد قطعة منها، والإنسان لا يجب أن تكون هناك قسوة على بعض أطرافه فكيف بأعزها وخلاصتها؟

والرحمة مطلوبة فى التربية سواء أكانت لولده أم لغير ولده نظراً لصغر سن الطفل، وحدائثه الصبى، وعدم تقديره للمسئولية تقدير الكبير لها. وللرحمة مظهران، أحدهما سلبى والآخر إيجابى، ومن السلبى الصبر والتحمل على ما مر بيانه، ومن الإيجابى ما يأتى:

أ- تقبيل الوالدين للولد وهو مظهر طبيعى يشاهد فى كل الأسر وجميع الأوساط وكل الأجيال، وإن كانت له احتياطات صحية تنبغى مراعاتها، كأن تكون القبلة على الخد أو الجبين أو اليد مثلاً، بعيدة عن الفم منعاً للعدوى إن كان المقبّل حاملاً لسيبها، والنبى صلى الله عليه وسلم كان يقبل أولاده ومن تحت رعايته. روى البخارى ومسلم عن أنس: كان النبى صلى الله عليه وسلم أرحم الناس بالعيال، وكان له ابن مسترضع فى ناحية المدينة، وكان ظنّه قَيْنًا، وكنا نأتيه وقد دَخَنَ البيت بإذخر، فيقبله ويشمه (١٩).

وقد رآه الأقرع بن حابس يقبل الحسن فقال: إن لى عشرة ومن الولد ما قبلت أحداً منهم، فقال له النبى «من لا يرحم لا يرحم» رواه البخارى عن أبى هريرة، وفى رواية له عن عائشة أنه قال لمن تعجب من تقبيله

(١٨) رواه البخارى عن أبى هريرة.

(١٩) الزرقانى على المواهب - إبراهيم بن النبى.

الصبيان « أو أملك أن نزع الله من قلبك الرحمة » ؟ (٢٠) وقيل النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة وعلياً وغطاهما بخميصته كما في المسند من حديث أم سلمة . واستعمل عمر رجلاً من بنى أسد على عمل ، فجاء يأخذ عهده فأتى عمر ببعض ولده فقبله ، فقال الرجل : أتقبل هذا يا أمير المؤمنين ؟ والله ما قبلت ولدا قط ، فقال عمر : والله أنت بالناس لأقل رحمة . هات عهدنا لاتعمل لى عملاً ابداً . (٢١)

ب- تدليل الطفل بأنواع التدليل المختلفة المقبولة ، لإيناسه وربط قلبه به ، ولأيناف الكبير أن يتنزل إلى درجة ملاعبة الأطفال ليكون معهم بقلبه وعواطفه وتصرفاته بعض الزمن على الأقل ، ففي الحديث « من كان له صبي فليتصاب له » رواه معاوية بن أبي سفيان عندما دخل عليه جبلة بن سحيم وهو في الخلافة ، فرأى في عنقه حبلاً يقوده به صبي ، فلما استنكر ذلك قال له معاوية : يألكح أسكت ، فأنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « من كان له صبي فليتصاب له » أخرجه بن أبي الدنيا وابن عساكر ، وقال غريب جدا (٢٢)

وكان النبي صلى الله عليه وسلم يدل الحسن والحسين وأسامة بن زيد ، فعن أسامة قال : كان رسول الله يأخذني فيقعدني على فخذه ويقعد الحسن على الأخرى ، ثم يضمهما ثم يقول « اللهم ارحمهما فأنى أحبهما » رواه البخارى . ويشرح الشرقاوى على الزبيدى (٢٣) هذا الحديث ويذكر أن أسامة كان أسن من الحسن ، فعمره عند وفاة النبي كان نحو عشرين سنة ، وعمر الحسن نحو ثمان سنوات . ويجيب على ذلك بأنه قد يكون النبي أقعد أسامة على فخذه لنحو مرض أصابه فمرضه بنفسه ، أو أن إقاعدهما ليس في وقت واحد ، أو عبّر عن إقاعده بخذاء فخذه لينظر في مرضه بقوله : فيقعدني على فخذه ، مبالغة في شدة قربه منه .

(٢٠) رياض الصالحين ص ١١٢ .

(٢١) سيرة عمر لابن الجوزى ص ٨٥ .

(٢٢) تاريخ الخلفاء للسيوطى ص ١٣٥ .

(٢٣) ج ٣ ص ٣١٢ .

وفي إغاثة اللهفان لابن القيم (٢٤) قال شداد بن الهاد عن أبيه : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو حامل الحسن أو الحسين فوضعه ثم كبر للصلاة ، فصلى فسجد بين ظهراني صلواته سجدة أطالها ، فلما قضى الصلاة قال « إن ابني ارتحلني فكرهت أن أعجله » رواه أحمد والنسائي ، وفي رواية عنه : بينا رسول الله يصلى بالناس إذ جاء الحسين فركب عنقه وهو ساجد فأطال السجود بالناس حتى ظنوا أنه حدث أمر ، فلما قضى صلواته قالوا : قد أطلت السجود يا رسول الله حتى ظننا أنه قد حدث أمر ، فقال « إن ابني ارتحلني فكرهت أن أعجله حتى يقضى حاجته » رواه النسائي والحاكم وصححه على شرط الشيخين . (٢٥)

وأخرج ابن سعد عن عبد الله بن الزبير أنه رأى الحسن يجمء والنبي ساجد فيركب رقبته ، أو قال ظهره ، فما ينزله حتى يكون هو الذي ينزل ، ولقد رأيت به وهو راكع فيفرج له بين رجله حتى يخرج من الجانب الآخر . (٢٦) . وقد مر أنه حمل الحسن والحسين ووضعها بجانبه على المنبر . وروى أحمد بأسناد صحيح عن عائشة أن أسامة عثر بعتبة الباب قَدَمَيْ . فجعل النبي يَمَضُّهُ ويقول « لو كان أسامة جارية لخليتها ولكسوتها حتى أنفقها » ورواه ابن سعد في الطبقات عن أبي السفر مرسلا وهو صحيح ورواه ابن سعد أيضا موصولا . وأخرج الشيخان عن البراء قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم والحسن بن علي على عاتقه ، وهو يقول « اللهم إني أحبه فأحبه » وأخرج الحاكم عن ابن عباس قال : أقبل النبي صلى الله عليه وسلم وقد حمل الحسن على رقبته فلقيه رجل فقال : نعم المركب ركبت يا غلام ، فقال له رسول الله « ونعم الراكب هو » (٢٧) . وأخرج ابن سعد عن أبي سلمة عبد الرحمن : كان رسول الله يَدْلَعُ لسانه للحسن بن علي ، فأذا رأى الصبى حمرة اللسان يَهْشُّ إليه . (٢٨) وفي رواية الحافظ السلفي عن

(٢٤) ص ٨٢ .

(٢٥) الأحياء ج ٢ ص ١٩٤ .

(٢٦) تاريخ السيوطي ص ١٢٧ .

(٢٧) ، ٢٨ تاريخ السيوطي ص ١٢٧ .

أبى هريرة: كان النبي صلى الله عليه وسلم يفتح فم الحسن ثم يدخل فمه في فمه ويقول « اللهم إني أحبه وأحب من يحبه » (٢٩). وفي صحيح مسلم (٣٠) أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلى وهو حامل أمامة بنت زينب بنت رسول الله، وكان إذا قام حملها، وإذا سجد وضعها. رواه عن أبى قتادة.

تنبيه: تحدث الفقهاء عن حكم حمل الصبي في الصلاة فقالوا: إنه جائز ولو لم يعلم حال يثابه، بدليل ما حدث من النبي صلى الله عليه وسلم مع أولاده، كما قالوا: إن ريق الصبي ولعابه طاهران، لأن البلوى تعم بهما، أو نجسان نجاسة معفوا عنها للمشقة في التحرز والتطهير، فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يُضفي الإناء للهرة حتى تشرب، ثم يتوضأ بفضله مع علمه بأكلها الفأرة، واحتمال ورودها الماء الكثير في المدينة بعيد. فقيل: إن الريق مطهر لضمها، وهو مطهر لضم الطفل للحاجة، وهو أولى من التطهير بالحجر في الاستنجاء، والتراب لأسفل الخف في بعض المذاهب، ومن الشمس للخل، ومن الخرق للسيف والمرأة عند من يقول بذلك، وكان الصحابة يسحون سيوفهم ويصلون فيها، ولو غسلت لصدت وذهب نفعها، ١ هـ من تحفة الودود.

والحق أن هذه الملاطفة تهب الطفل دفءا وحنانا يظهر أثرهما على صحته، وتعلقه بوالديه ومحبتة لهما. يتحدث الأحنف بن قيس عن ذلك لما سأله معاوية رأيه في الولد - وكان يزيد ابنه حاضرا - فيقول: ثمار قلوبنا وعماد ظهورنا، ونحن لهم أرض ذليلة وساء ظليلة، وهم نصول على كل جليلة، فأن طلبوا فأعطهم، وإن غضبوا فأرضهم، ينعوك وُدَّهم ويحبوك جهدهم، ولا تكن عليهم ثقلاً ثقيلاً فيملوا حياتك ويحبوا وفاتك ويكرهوا قربك (٣١)

(٢٩) الصبان على هامش مشارى الأنوار ص ١٦٨.

(٣٠) ج ٥ ص ٣١.

(٣١) العقد الفريد ج ١ ص ١٩٦.

ومجرنا هذا إلى أن نتحدث عن رأى المربين فى الأخذ بأحدى الطريقتين ، اللين أو الشدة :

أ — فقد اشتط جماعة وأفرطوا فى استعمال سياسة اللين والرأفة والحنان ، فضيعوا أولادهم ، كما ضيع عبد الملك بن مروان ابنه الوليد ، فخاف عليه حياة البداوة وقسوتها فلم يرسله إليها ليتعلم اللغة العربية الفصحى ، فتسرب اللحن إلى لسانه كما تقدم ذكره . والطريق المفروش كله بالورد لا يوصل إلى المجد أبدا . وقد دعا كثير من الكتاب إلى سياسة اللين والحرية فى تربية الأطفال كمساعد على استقلال الشخصية . ولكن النتيجة كانت سيئة للغاية ، حيث نشأ جيل منقاد لأهوائه المتقلبة ونزعاته الجامحة ، وهذا أقسى أنواع العبودية للفرائر والأهواء ، تتنافى مع الحرية التى اتخذوها وسيلة ، كما أن هذه السياسة لا تساعد أبدا على وجود آداب مشتركة يعيش عليها الناس ، ولا على وجود أشخاص ذوى أخلاق قوية يقاومون شهواتهم ويروضونها ليحيوا حياة طيبة . وقد ضج علماء امريكا من هذه السياسة ، وكانت هى من أوائل حاملى لواء الحرية وتربية النشء عليها .

جاء فى أهرام ٢٩ / ٨ / ١٩٦١ أن أخصائى التربية فى أمريكا نادمون على الحرية التى وهبها لأبناء هذا الجيل ، فكانت سببا فى الانحلال . وقد اكتشفوا أن البلاد التى ربت أولادها على الشدة هى التى يخرج منها الشباب الناجح المستقيم ، ولذلك هم ينادون الآن بالاعتدال فى منح هذه الحرية فلا ينشأ الأولاد بطريقة بوهيمية ، بل لابد من معاقبتهم ليعرفوا الخطأ من الصواب ويحرصوا على الخير ، ويتحاشوا الشر .

والسير « باسيل هنريك » رئيس محكمة الأحداث بلندن يقرر أن سبب تدهور الأخلاق وكثرة الجرائم بين الأحداث يعود إلى نظريات فجّة من علم النفس والتربوية ، وإلى أن الوالدين أعطوا الصغار حرية كاملة لم يعرفوا كيف يستعملونها . ثم يضيف إلى ذلك قوله بالحرف الواحد : إن فلسفة الأحداث اليوم هى : إننى أرى ... وأرى ... وأخذ ... ويضاف إليها : دعنى أستمتع ما استطعت وكلما كان ذلك فى مقدورى . وقال الأديب الأمريكى الدكتور « فوزدن » صاحب كتاب « محكّ الأخلاق » : لقد أعطى

هذا الجيل حربية لم ينل مثلها جيل في التاريخ ، أعطيت له وهو صغير فأساء استعملها ، تعاطى الشبان والشابات الخمر بزهو وافتخار ، فأخذت حياتهم تتراقص مع الرياح ، لقد تركت النبتة الطرية دون ركائز فنمت عوجاء ، وما الركائز في نظري سوى مراقبة دقيقة وتوجيه لطيف ، إن فشلا فقصًا تحمل القسوة المحببة المنبثقة من قلوب تقصد الخير لا الانتقام والتشفى (٣٢)

ب- وأهمل جماعة سياسة اللين واشتطوا في استعمال القسوة والخشونة ، فضيعوا أولادهم أيضا ، ذلك أن سياسة الكبت والحرمان تجعل الطفل يتنفس عند كبره واستقلاله بالقسوة والشدة ، كردّ فعل لنشأته الأولى ، فيشقى في حياته ويشقى من معه . وسياسة الشدة تحمل على الاحتيال للتخلص من قيودها المرهقة ، واعتقاد أن الغاية تبرر الوسيلة ، وقد وضع ابن خلدون هذا المعنى في مقدمته (٣٣) وقرر أن الشدة على المتعلمين مضرة بهم . وهذه السياسة كانت طابع التربية في القرون الوسطى الغالبة على الأمم القديمة ، وكانت وماتزال مسيطرة على عقول الآباء في كثير من البلاد الشرقية والعربية ، على تفاوت فيما بينها تبعا لشدة الغزو الثقافي والخلقى الوافد من الغرب بنظرياته الجديدة .

يصف « شاتو بريان » هذه سياسة التي كانت سائدة في فرنسا حتى قبل ثورة ١٧٨٩ المشهورة فيقول : كنت أنا وأمي وأختي ننقلب في حضرة والدنا إلى تماثيل لا تتحرك ، وما كنا نرجع إلى حالتنا الطبيعية إلا بعد أن يترك الغرفة ، كما يصف المؤرخ الإنجليزي « رايت » هذه السياسة في بلاده في القرن الخامس عشر فيقول : إنها كانت إرهاقا محضا حتى في الأسر الكبيرة ، فقد كانت سيطرة الآباء بالغة حد الإفراط ، أما في القرن السابع عشر فقد كان من واجبات الأبناء لأبويهم أن يقفوا على أرجلهم أويجثوا على ركبهم في صمت مطبق ولا يجلسوا حتى يؤمروا (٣٤)

(٣٢) مجلة العربي عدد أكتوبر ١٩٦٨ ص ٥٦ .

(٣٣) ص ٣٩٩ .

(٣٤) مجلة الأزهر مجلده ص ١٩٩ .

وخير طريقة عملية للتربية هي سياسة اللين والرحمة في السنين الأولى لحياة الطفل، حتى إذا بدأ يعقل ويدرك أثر معاملة الوالدين تبدأ سياسة جديدة هي مزيج من اللين والشدّة، وذلك ليعدّ إعدادا كاملا لمواجهة الحياة بحلوها ومرها ونعيمها وشقائها، ويتذوق ذلك من الصغر حتى لا يفأجا بها في الكبر. وهذه الطريقة هي الوسط، وخير الأمور أوسطها .

فقسا ليزدجروا ومن يك حازما فليقس أحيانا على من يرحم

والنبي صلى الله عليه وسلم الذي مرّت بك معاملته الرحيمة لأولاده كان يعاملهم ببعض الشدّة عند الضرورة أو عند الظرف الملائم . لقد قال للحسن، وقد التقط ثمرة من الصدقة كخ، كخ، وضربه ورمى بها، وقد تقدم ذلك . وجاء في وصية الرشيد لمؤدب ولده: ولا تمنع في مسامحته فيستحلى الفراغ ويألفه، وقومه بالتقريب والملاينة، فإن أبى فالشدّة. (٣٥) وتحكى الأخبار أن مؤدب ولد كسرى ضربه يوما دون ذنب جناه وقد رأى نجابته، فلما شكّا ذلك لوالده، أوعندما تولى الملك بعد أبيه، استدعى المؤدب وسأله السبب، فقال: أردت أن أذيقك طعم الظلم حتى لا تظلم الناس .

رابعا: من الأساليب الصحيحة للتربية مراقبة السلوك، فليست مهمة المربي إلقاء المعلومات وتقديم التوجيهات فقط، بل يجب عليه أن يراقب تنفيذها، لأن الأهمال يغري الطفل بالهوان، بل يغري كل إنسان به، فالنفس تميل إلى الراحة والانطلاق من القيود. والغرائز عند الناشئين قوية، والمقاومة العقلية ضعيفة عندهم، قال تعالى «يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا وقودها الناس والحجارة» (٣٦) وتقدم أن النبي صلى الله عليه وسلم أخرج ثمرة من تمر الصدقة وضعها الحسن في فمه فقال له «كخ، كخ، ارم بها، أما علمت أنا لا نأكل الصدقة». وروى أبووداد أن عمار بن ياسر قال: قدمت على أهلى ليلا وقد تشققت يداى، فخلّقونى

(٣٥) المحاسن للبيهقى ج ٢ ص ٢١٣ .

(٣٦) سورة التحريم: ٦

بزعفران ، فقابلت الرسول صباحا فسلمت عليه فلم يرد السلام ولم يرحب بى ، وقال « اذهب واغسل عنك هذا » فغسلته ثم جئته فسلمت عليه فردّ عُلّى ورحب بى .

ولمساعدة الناشئ على الاستقامة وتجنبه الانحراف يجب أن تلقى إليه المعلومات ممزوجة بالترغيب والترهيب معا ، وهى سياسة القرآن وسياسة النبى صلى الله سلم عله فى تربية المسلمين ، قال تعالى «نبىء عبادى أنى أنا الغفور الرحيم ، وأن عذابى هو العذاب الأليم» (٣٧) وقال «من عمل صالحا فلنفسه من أساء فعليها» (٣٨) وقال «فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ، ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره» (٣٩) وقال «تلك حدود الله ، ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ، وذلك الفوز العظيم . ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله نارا خالدا فيها عذاب مهين» (٤٠) . وهذا إجراء وقائى يحول دون الاعتذار عند التقصير .

والمراقبة تنتج تشجيع المطيع ومؤاخذة العاصى ، والتشجيع كما يكون ماديا بهدية ونحوها يكون أدبيا بكلمة استحسان أو إشادة به بين الأقربين مثلا ، والمؤاخذة أيضا مادية كالضرب والحبس وأدبية كاللوم والتفريع ، وهى تختلف فى نوعها وشدتها باختلاف أنواع المخالفة ، وباختلاف المخالف نفسه ، فقد تكون الكلمة مؤثرة فى البعض تأثير الضرب والحبس فى البعض الآخر أو أشد ، كما يقول القائل :

العبد يقرع بالعصا والحسركفيه المقال

وقد أوصى الإمام الغزالي أن يتجاوز عن أول مخالفة تحدث الصبى ، فلا يهتك ستره ولا يكشفه ، ولا سيما إذا سترها واجهتد فى إخفائها ، لأن إظهار ذلك عليه ربما يفيدة جسارة حتى لا يبالى بالمكاشفة ، وإن عاد ثانيا عوتب سرا ، ويهدده بالعقاب إن تكررت مخالفته . وألا يكثر عليه من اللوم فى كل حين ، فإنه يهون عليه سماع الملامة ، وركوب القبائح ، ويسقط وقع الكلام

(٣٧) سورة الحجر: ٤٩ ، ٥٠

(٣٨) سورة فصلت : ٤٦

(٣٩) سورة الزلزلة: ٧ ، ٨

(٤٠) سورة النساء: ١٣ ، ١٤

في قلبه ، وأن يكون الأب حافظا هيبة الكلام معه ولا يوبخه إلا أحيانا .
 (٤١) كما يوصى أن تكون المُواخِذَة بالتعريض لا بالتصريح ، حتى لا يجرح
 أحساسه ويغريه بالعناد . فإن لم يفد ذلك صرح بالإنكار وعاقب بما يراه .
 (٤٢) . وهذا مأخوذ من هدى النبي صلى الله عليه وسلم ، فإنه كان إذا
 رأى تقصيرا من بعضهم نَبَّه عليه بالعنوان العام ، أو عدم تحديد الشخص
 الذي وقعت منه المخالفة . فعن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم « ما بال أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في صلاتهم » (٤٣)
 فالمقصود يعرف نفسه دون أن يشعر به غيره . وحاء في رواية أبي داود عن
 عائشة : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كره من إنسان شيئا قال
 « ما بال أقوام يفعلون كذا وكذا » ورجاله رجال الصحيح . (٤٤)

والعقاب بالضرب موجود منذ القدم في تأديب الأولاد ، في البيوت
 والمدارس وقد رخص به الإسلام في ضرب الروجة الناشز إذا لم تفلح الموعظة
 والهجر ، وكما تقدم في حديث « مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع ،
 واضربوهم عليها وهم أبناء عشر ، وفرقوا بينهم في المضاجع » (٤٥) غير أنه
 ينبغي ألا يكون الضرب مبرِّحا ، وأن يستعمل عند من لا يقومه إلا ذلك كما
 تقدم في وصية الرشيد للأحمر مؤذّب ولده الأمين ، وقد دخل ولد لعمر بن
 الخطاب عليه وقد ترجل - سَوَى شعره - ولبس ثيابا حسنة ، فضربه بالدرّة
 حتى أبكاه ، فقالت حفصة : لم ضربته ؟ فقال : أعجبته نفسه فأحببت أن
 أصغرها إليه . (٤٦) جاء في فتوى نشرت بمجلة الأزهر (٤٧) أن النبي صلى

(٤١) الإحياء ج ٢ ص ٦٣

(٤٢) المرجع السابق ص ٥٠

(٤٣) رواه البخارى

(٤٤) العرافى على الإحياء ج ٣ ص ١٢٦

(٤٥) رواه أبوداود بأسناد حسن عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده - رياض الصالحين
 ص ١٩

(٤٦) تاريخ السيوطى ص ٩٦

(٤٧) عدد رجب سنة ١٣٩٠ هـ

الله عليه وسلم قال لمرداس المعلم «إياك أن تضرب فوق الثلاث ، فإنك إن تضربه فوقها اقتصص منك» ولم يذكر سنده ولا تخريجه ولا حكمه . واستنتجت الفتوى جواز الضرب بما جرث به العادة ، وألا يكون على المقاتل أو الوجه أو الرأس ، وألا ينتأ عن ذلك ضرر كمنسويه لحم أو كسر عظم ، فإن حصل منه شيء من ذلك ضمنه المعلم . إذ لا يزال الضرر بالضرر .

وإذا كنا نوصى الوالد باستعمال الرأفة عند ضرب ولده فأنا نؤكد هذه الوصية بالنسبة إلى المعلم مع تلاميذه ، فقد يشتط في الضرب لغيظ شديد ليس هناك ما يخففه من عاطفة الأبوة ، فتحدث أخطار لا ينفخ معها الندم ، أرسل شريح القاضي مع ولده كتابا إلى معلمه يشكو فيه لعه بالكلاب جاء فيه :

ترك الصلاة لأكلب يسعى لها	طلب الهراش مع الغواة الرُّجس
فأذا أتاك فعضّه بلامه	وِعِظْهُ موعظة الرفيق الأكيس
وإذا هممت بضربه فبدرّة	فأذا بلغت بها ثلاثا فاحبس
وليحملن منى إليك صحيفة	نكراء مثل صحيفة المتلمس
واعلم بانك ما أتيت فنفسه	مع ما يجبرعنى أعز الأنفس

فضربه المعلم عشرا وعشرا ، فقال له شريح : لم تثبت الضرب ؟ قال :
العشر الأولى للبطالة ، والثانية للبلادة حيث لا يدري ماذا يحمل . (٤٨) وقد
مَرَّ بك ضرب أبي مريم للأمين بن الرشيد وكذلك ضرب أبي محمد اليزيدي
للمأمون لما تشاغل عنه . (٤٩)

هذا ، وقد تال العلماء : ينبغى أن يكون العقاب جزاء على عمل غير
أخلاقى ، لا لدافع شخصى ينتهز المؤدب فرصة غلط الناسىء فيتشفى فيه
بضربه أو عقابه . وابن حجر الهيمتى المتوفى سنة ٩٧٤ هـ يرد على أحد
مؤدبى الأطفال بأنه لا يجوز للمعلم ضرب الصغير إلا إن أذن له أبوه ، ثم

(٤٨) المحاسن للبيهقى ج ٢ ص ٢١٦ والعقد المريد ج ١ ص ١٩٦

(٤٩) المحاسن للبيهقى ج ٢ ص ٢١٥

يشترط في جوازه بالنسبة للمعلم أن يظنه زاجرا للتلميذ إذا اقتضت الضرورة، وألا يكون مبرحا، فإذا ظن المعلم أن التلميذ لا ينفعه إلا الضرب المبرح وهو الشديد الإيذاء فلا يجوز إجماعا، ويعلل ذلك بأن العقوبة إنما جازت بالنسبة للصبي لظن أنها تفيد الإصلاح، فإذا كان الضرر سيأتى منها انتفت.

وقال ابن خلدون في مقدمته (٥٠): ينبغي للمعلم في متعلميه والوالد في ولده ألا يشتدوا عليهم في التأديب. وقد قال أبو محمد بن أبي يزيد في كتابه الذى ألفه في حكم المعلمين والمتعلمين: لا ينبغي لمؤدب الصبيان أن يزيد في ضررهم إذا احتاجوا إليه على ثلاثة أسواط شيئا، ومن كلام عمر رضى الله عنه: من لم يودبه الشرع لأدبه الله، حرصا على صون النفوس عن مذلة التأديب، علما بأن المقدار الذى عينه الشرع لذلك أملك له، فانه أعلم محصلته.

وينبغى أن يعود الناشئ الطاعة للأوامر بالتدرج لتكون اختيارية لا إجبارية — وذلك بالإقناع والأساليب المهدبة، فيكسب بذلك ثقة، ويجعله يسارع إلى الاستجابة، ولا يحس بأن التربية عبء ثقيل عليه يحاول التمرد عليها، وتصبح الطاعة له عادة — والعادة هى نوع من السلوك المكتسب يصبح ثابتا لا يتغير مع التكرار والخبرة بدرجة تجعل من السهل التنبؤ بها إذا ما تهيأت الظروف التى تناسب الفعل وتقتضيه، فيصبح الفرد بد ذلك ليس فى حاجة إلى بذل الجهد أو توجيه الانتباه إلى العمل الذى يقوم به، وحينئذ يتم العمل بشكل آلى.

والعادات مختلفة، ويقول إخوان الصفا (٥١) فيها: واعلم أن العادات الجارية بالمدوامه عليها تقوى الأخلاق المشكلة لها، كما أن النظر فى العلوم والمداومة على البحث عنها والدرس لها والمذاكرة فيها يقوى الخلق بها والرسوخ فيها، وهكذا حكم الأخلاق والسجايا.

(٥٠) ص ٣٩٩

(٥١) جماعة شغلوا فى القرن الرابع الهجرى مبرح الدين بالفلسفة، وحاولوا احفاء أسمائهم، وتسمى بهم «رسائل إخوان الصفا»

خامسا: يجب العمل على إبراز شخصية الناشئ وخلق مقوماتها منذ الصغر، ليشب وقد أحس بوجوده وبقيمته في الحياة، ولهذا العمل مظاهر، منها:

أ- تغيير أسلوب معاملته حسب سنه، فهو طفلا غيره فتى، وقد قيل: ولدك ريحانتيك، فشمها سبعا، وخادما سبعا، ثم هو عدوك أو شريكك . (٥٢) وفي الأمثال العامية: إن كبر انك خاويه . أى عامله كالأخ، فهو في دور الاستقلال، ولا تعامله معاملة الطفل المؤتمر بكل ما يملئ عليه، والمصادمات تحدث كثيرا من عدم مراعاة هذه السياسة التربوية .

ب- السماح للناشئ بإبداء رأيه في الظواهر المحيطة به والمسائل التي يتعلمها، وتدوين ملاحظاته وتعيده مداومة ذلك، ولا يُمنع من هذا حتى لوجانب رأيه الصواب، بل يجب فسح المجال له ثم إصلاح خطئه بالحسنى، وهذا يعود الطفل التأمل والاستنتاج ومعالجة المشكلات ومواجهة الأزمات بقوة. والحذر كل الحذر من تسفيه رأيه، فذلك يجرح كبريائه، أو يدعوه إلى الجبن والخوف من الوقوف في مثل هذا الموقف حتى لو كان رأيه صوابا. كما يجب عدم الإسراف في لومه إن أخفق في عمل. بل يجب أن تلتمس له المعاذير إن كان يصلحه ذلك، وتوضع يده على موضع الخطأ ليتلافاه فيما بعد. يقول الماوردي في كتابه «أدب الدنيا والدين»: ومن آدابهم ألا يعنفوا متعلما ولا يحقروا ناشئا ولا يستصغروا مبتدئا، فأن ذلك أرعى إليهم وأعطف عليهم على وأحث الرغبة فيما لديهم. وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال «علموا ولا تعنفوا، فأن المعلم خير من المعنف» وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال «وقرؤا من تتعلمون منه، ووقرؤا من تعلمونه» ١ هـ. (٥٣) ولا أعرف لهذين الحديثين سندا. ذكره السيوطي في الجامع الكبير وقال عقبه: أبو إسحاق المشملي في معجمه وأبيه إسحاق في فوايده وابن النجار عن ابن عمر.

(٥٢) الإحياء ج ٢ ص ١٩٣

(٥٣) ص ٧٧

جـ — تعويده الاعتماد على النفس واستقلال الفكر، فلا تلقى إليه كل المعلومات ليأخذها تلقائياً لانشاط له فيها سوى التلقى، بل ينبغي أن يجعل له نصيب من إعمال الفكر وتحريك الذهن، فتوضع له مقدمات ثم يترك ليصل منها إلى النتائج مثلاً، وإلى جانب أن هذه الطريقة تكسبه هذا التعود فأُن فيها اطمئناناً من الربى على مدى استفادة الناشئ منه، وقد سلك النبي صلى الله عليه وسلم هذا المسلك في عدة مواقف. فقد روى مسلم (٥٤) أنه قال لأبي بن كعب «يا أبا المنذر، أتدرى أى آية من كتاب الله معك أعظم؟» فقال: الله ورسوله أعلم. ولكنه كرر عليه السؤال فأجاب بمولده «الله لا إله إلا هو الحى القيوم...» فسر النبي به وضرب بيده على صدره وقال «والله ليَهْتِك العلم أبا المنذر».

وروى البخارى ومسلم عن ابن عمر قال: بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ أتى بُجَمَار نخلة فقال «إن من الشجر شجرة مثلها مثل الرجل المسلم، لا يسقط ورقها، أخبرونى ما هى؟» فوقع الناس في شجر البوادي، ووقع في نفسى أنها النخلة، فأردت أن أقول: هى النخلة، ثم نظرت فإذا أنا أصغر القوم سنا فسكتُ. فقال رسول الله «هى النخلة» فنفل ذلك إلى أبيه عمر، فقال: لأن تكون قلبها أحب إلى من كذا وكذا. يقول ابن القيم تعليقا عن هذا الحديث: في هذا الحديث إلقاء العالم المسائل على أصحابه وتمرينهم واختبار ما عندهم. وفيه ضرب الأمثال والتشبيه، وفيه ما كان عليه الصحابة من الحياء من أكابره وأجلائهم وإمساكهم عن الكلام بين أيديهم، وفيه فرح الرجل بإصابة ولده وتوفيقه للصواب، وفيه أنه لا يكره للولد أن يجيب بما عرف بحضرة أبيه وإن لم يعرفه الأب، وليس في ذلك إساءة أدب عليه. (٥٥)

ومثل ذلك إلقاء عمر لسؤال على كبار الصحابة في مجلسه، وكان معهم ابن عباس، يسألهم: ماذا يقصد من سورة «إذا جاء نصر الله

(٥٤) ج ٦ ص ٩٣

(٥٥) زاد المعاد ج ٣ ص ١٩٣

والفتح....» فلم يعرف الجواب إلا ابن عباس الذى قال: إنها تنعى إلى
النبي أجله. (٥٦)

د- تعويده الحياة الاجتماعية، باصطحابه معه فى المجالس والزيارات
والرحلات والمساجد والمجتمعات، وهو واجب على الآباء والمربين فى المدارس
وغيرها، لىألف الأولاد هذه الحياة من صغرهم، وليستطيعوا أن يقدموا
خدمات لغيرهم، ومشروع خدمة الحى الذى تقع فيه المدرسة نموذج طيب من
تعويد الناشئين على السلوك الاجتماعى. وأما حديث تجنّب الصبيان
المساجد فقد مر حكمه، وخلاصته منعهم إذا كانوا غير مميزين ويخشى منهم
التشويش على المصلين وتلويث المساجد وانتهاك حرمة كما منع البيع
والشراء...^{٥٧} رر الأخرى المذكورة فى الحديث.

هـ- تعويده تحمل المسئولية فى تحصيل العيش من عمل يكسب منه،
فينفع نفسه وينفع أسرته ووطنه، وإشراكه مع والده فى عمله. ويقال مثل
هذا إذا كبر الناشئ فلا ينبغى الحرص على عيشه مع الوالدين والأسرة، بل
يشجع على تكوين أسرة جديدة مستقلة، أو على الأقل لا يمتعض من ذلك،
فأن استقلاله وتجربته للحياة تكون تحت رقابة الوالدين يصلحان من خطئه،
ويقومانه ليطمئنا على مستقبله.

سادسا: قرن العلم بالعمل وتطبيق المعرفة على السلوك، وذلك لتثبيت
المعلومات فى ذهن الصبى، وتتأكد الانطباعات فى نفسه، وليتبن للمربى
مقدار استجابته للتربية، وقد أثر عن العلماء أنهم قالوا: العلم يهتف
بالعمل، فأن أجاب وإلا ارتحل. (٥٧) وقيل للمهلب بن أبى صفرة: بم
أدركت ما أدركت؟ قال: بالعلم. قيل له: فأن غيرك قد علم أكثر مما
علمت ولم يدرك مثل ما أدركت. فقال: هذا علم استعمل وذاك علم
أهمل. (٥٨)

(٥٦) رواه البخارى

(٥٧) أدب الدنيا ص ٦٩

(٥٨) مجلة الأزهر مجلد ٤ ص ٥٤٤

وقد سبقت الإشارة إلى أن المسلمين كانوا يعودون أولادهم الصيام ويلهونهم بكرات الصوف حتى يحين وقت الإفطار. والطفل إذا مارس التطبيقيق خصوصا في الأمور الأدبية كالرحمة بالضعفاء والعطف على الفقراء أمكن أن يحس بما يحس به هؤلاء إلى حد ما. ولو أنه وضع مكانهم في التجربة لكان أعمق في إحساسه بما يحسون. ومن الطريف أن في بعض البلاد الأجنبية مدرسة تعلم الأخلاق للأولاد عمليا، كالعطف على أصحاب العاهات، بأن يفرض على كل واحد أن يكون أعمى في يوم من السنة — بوضع عصابة محكمة على عينه — ويقوم الآخرون بخدمته.

ومن صور هذا التطبيقيق العملي غرف الهوايات والقاعات العملية والمزارع الملحقة بالمدارس، وقيام التلاميذ بعمل مسح اجتماعي للمنطقة التي تقع فيها مدرستهم، والقيام بالرحلات وتسجيل المشاهدات، وكذلك من صور التطبيقيق إحضار اللعب المناسبة للأطفال كعرائس البنات وفناذج مصغرة من أثاث المنزل تلهو بها البنات وتنسقها وتستخدمها كما تفعل أمها. يقول النووي في شرح حديث عائشة أنها زفت إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهي بنت تسع سنين ومعها لعبها: المراد هذه اللعب المسماة بالبنات التي تلعب بها الجوارى الصغار، قال القاضي: وفيه جواز اتخاذ اللعب وإباحة لعب الجوارى بهن. وقد جاء في الحديث الآخر. أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى ذلك ولم ينكره. قالوا: وسببه تدريجهن لتربية الأولاد وإصلاح شأنهن وبيوتهن. (٥٩)

سابعا: التدرج في التربية، إن التدرج في التربية كما يكون في المعلومات التي يختار منها ما يناسب مدارك الطفل وتطوره وغوه — يكون في طريقة الأداء أيضا، فلكل سنٍّ ومرحلة ما يناسبها، وللأذكى والأغبياء ما يناسب مدارك كل واستعداداته يقول ابن خلدون: اعلم أن تلقين العلوم للمتعلمين إنما يكون مفيدا إذا كان على التدرج شيئا فشيئا وقليلًا قليلًا، يلقي عليه أولا مسائل من كل باب من الفن هي أصول ذلك الباب، ويقرب له في شرحها على سبيل الإجمال، ويراعى في ذلك قوة عقله

(٥٩) صحيح مسلم ج ٩ ص ٢٠٨

واستعداده لقبول ما يرد عليه حتى ينتهى إلى آخر الفن . وعند ذلك يحصل له ملكة في ذلك العلم، إلا أنها جزئية وضعيفة، وغايتها أنها هيأته لفهم الفن وتحصيل مسأله، ثم يرجع به إلى الفن ثانية فيرفعه في التلقين من تلك الرتبة إلى أعلى منها، ويستوفى الشرح والبيان، ويخرج عن الإجمال ويذكر له ما هنالك من الخلاف ووجهه، إلى أن ينتهى إلى آخر الفن فتجود ملكته، ثم يرجع به وقد شذا - قوى - فلا يترك عويصا ولا مبهما ولا مغلقا إلا وضحه وفتح مغلقه، فيخلص من الفن وقد استولى على ملكته، هذا وجه التعليم المفيد.... (٦٠)

والتشريع الإسلامى نفسه كان على التدرج في كثير من مسأله، وما كان بمكة غير ما كان بالمدينة - مادة وأسلوبا، ولم تحرم بعض العادات تحريما قاطعا إلا بعد عدة مراحل، وآية ذلك تحريم الخمر، فكان أولا اختياريا لم يصرح به «يسألونك عن الخمر والميسر، قل فيها أثم كبير ومنافع للناس، وأثمها أكبر من نفعها» (٦١) ثم حرمت وقت الصلاة «يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون» (٦٢) ثم حرمت في كل الأوقات «يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاحتنبوه لعلكم تفلحون . إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم منتهون» (٦٣) . وكان التحريم النهائى في السنة الثالثة أو الرابعة أو الثامنة للهجرة . وتفصيل ذلك طويل .

وقد تنبه المسلمون إلى ضرورة التدرج في التربية، ومن ذلك قول عمرو بن عتبة لمؤدب ولده: لا تنقلهم من علم إلى علم حتى يحكموه، فإن ازدحام الكلام في القلب مشغلة للفهم . (٦٤) ويوصى الغزالي أن يؤخذ

(٦٠) المقدمة ص ٣٩٤

(٦١) سورة البقرة: ٢١٩

(٦٢) سورة النساء: ٤٣

(٦٣) المائدة: ٩٠، ٩١

(٦٤) العقد الفريد ج ١ ص ١٩٦

المتعلم على قدير فهمه فلا يلقي إليه ما لا يبلغه عقله فينفره أو يخلط عليه عقله ، اقتداء في ذلك بسيد البشر صلى الله عليه وسلم حيث قال « نحن معاشر الأنبياء أمرنا أن ننزل الناس منازلهم ، ونكلهم على قدر عقولهم » (٦٥) . وهذا الحديث لم يرد بهذا الشكل ، والذي ورد هو « أنزلوا الناس منازلهم » بدون زيادة . ورواه أبو داود عن عائشة . وورد عن ابن مسعود موقوفا عليه : ما حدث أحدكم قوماً بحديث لا يفقهونه إلا كان فتنة عليهم . وروى مرفوعاً عن ابن عباس لكن بسند ضعيف . (٦٦) .

وقال الغزالي أيضاً : وعلى الخائض في العلم في مبدأ الأمر عدم الإصغاء إلى اختلاف الناس ، فإن ذلك يدهش عقله ويحير ذهنه ويفتر رأيه ويؤيسه عن الإدراك — وقال أيضاً : ينبغي ألا يخوض في فنٍّ من فنون العلم دفعة ، بل يراعى الترتيب وابتداء بالأهم . وقال : وينبغي ألا يخوض في فن حتى يستوفى الفن الذي قبله ، فإن العلوم مرتبة ترتيباً ضرورياً ، وبعضها طريق إلى بعض . والموفق من راعى ذلك الترتيب والتدرج . (٦٧)

ويقول الماوردي : واعلم أن للعلوم أوائل تؤدي إلى أواخرها . ومداخل تفضى إلى حقائقها ، فليبتدئ طالب التعلم بأوائلها لئلا ينسى إلى أواخرها ، ومداخلها ليفضى إلى حقائقها ، ولا يطلب الآخر قبل الأول ، ولا الحقيقة قبل المدخل ، فلا يدرك الآخر ولا يعرف الحقيقة . لأن الساء على غير أساس لا يبنى ، والتمر من غير غرس لا يجنى . (٦٨)

ثامناً : ورد عن علي رضي الله عنه أنه قال : لا تكثرهوا فتيانكم على أخلاقكم ، فأهم خلموا لزمان غير زمانكم . وهذه ملاحظة دقيقة يريد بها ألا يربى العرب أولادهم على أخلاق الجاهلية التي ورتوها كالتعصب والثأر والفخر وما إلى ذلك . لأنهم في عهد حديد يُعدون فيه لمهمة كبرى

(٦٥) الإحياء ج ١ ص ٥١

(٦٦) المراقى على الإحياء ح ١ ص ٣٢

(٦٧) الإحياء ج ١ ص ٤٥ ، ٤٦

(٦٨) أدب الدنيا والدين ص ٣٨

لا تناسبها أخلاق الجاهلية، وعلى هذا الضوء لا ينبغي في عهد الكفاح والتحرر أن يربى الأولاد على كراسيه الجنديّة والمغامرة. تلك الكراهية التي كانت طابع عهود الاستعباد والاحتلال. ولا ينبغي أن تدرس علوم قديمة لاصلة لها بالحاضر ولا تفسيد في المستقبل الإفادة المطلوبة، اللهم إلا من باب الترف العقلي الذي يكون بعد استكمال الضروريات والأساسيات الضاغطة. ولنا في تهيئة الله لنبيه محمد منذ الصغر وإعداده لمستقبل عظيم ينتظره — ما يؤكد ضرورة ملاءمة العلم والخلق للعصور والأهداف المنروعة، فقد حمى الله نبيه من شهود سهرات اللهو التي كانت تفيهما قريش. ومن عبادة أصنامهم وشهود أعيادها، وأهمه أن يجلس مجالس الكبار، ويعتمد على نفسه ليكون مستعداً للنهوض برسالته الكبرى.

تاسعا: وما تجدر الإشارة إليه عدم أخذ الطفل بالجدية الحازمة، وإرهاقه بالعلم واستغلال كل وقته وجهده في ذلك، بل لابد من فترات راحة واستجمام يجدد بها نشاطه، ويهيئ نفسه لقبول العلم. والنفس تمل كما تمل الأبدان، فلتكن مع المعلومات الجافة والدراسة المرهقة رياضة وإجازات ورحلات وهوايات وأنواع من الترفيه البريء. يقول الغزالي: وينبغي أن يؤذن له بعد الانصراف من الكتاب أن يلعب لعبا جميلا يسترىح إليه من تعب المكتب بحيث لا تعب في اللعب، فأئمنع الصبي من اللعب وإرهاقه إلى التعلم دائما يبيت قلبه ويبطل ذكائه، وينغص عليه العيش حتى يطلب الحيلة في الخلاص منه رأسًا. (٦٩)

والدين يدعو إلى اليسر ولا يكلف الله نفسا إلا وسعها، وفي الحديث الشريف «إن الدين متين فأوغل فيه برفق، فإن المنبت لا أرضا قطع ولا ظهرا أبقى» رواه البزار والحاكم والبيهقي عن جابر مرفوعا، ورجح البخاري إرساله. (٧٠) وروى الجزء الأول «إن الدين متين فأوغل فيه برفق» أحمد عن أنس بسند حسن (٧١) وفيه أيضا «إن الدين يسر ولن

(٦٩) الاحياء ج ٣ ص ٦٣

(٧٠) المواهب اللدنية ج ١ ص ٢٦١

(٧١) الالاني على الجامع الصغير للسيوطي.

يشاد الدين احد الإغلبه، فسدوا وقاربوا» (٧٢) وقال النبي صلى الله عليه وسلم لأبى الدرداء وعبدالله بن عمرو بن العاص، وقد أرهقا أنفسهما بالعبادة، «إن لبدنك عليك حقا ولربك عليك حقا» (٧٣). وقال الحنظلة، وقد خاف من ممارسة العمل في ماله والخلوة إلى أهله، «والذى نفسى بيده لو تدومون على ماتكونون عندى وفي الذكر لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم، ولكن ياحنظلة ساعة وساعة» ثلاث مرات. (٧٤) وقال «هلك المتبطعون» ثلاث مرات (٧٥). وقد تقدم شيء من ذلك في التربية الرياضية.

تنبيه: تحدث العلماء عن أخذ الأجرة على التعليم، وأفاض في ذلك ابن حجر في كتابه «تحرير المقال» (٧٦) وخلاصته أن بعضا أجاز ذلك، مستدلن بالحديث الصحيح الذى أخذ فيه الصحابة أجرا على رقية اللديغ بالفاتحة وإقرار النبي لهم عليه وبيان أن أحق شيء يؤخذ عليه أجر هو كتاب الله، وله عدة روايات، كما استدلوأ بإرشاد النبي في الزواج إلى دفع المهر تعليما لبعض القرآن.

ومنع البعض ذلك، لنهى النبي عن أخذ قيص في مقابل تعليم رجل سورة من القرآن، أو أخذ قوس، وحديث «اقرأوا القرآن ولا تأكلوا به» وقول النبي في المعلمين «درهمهم حرام».

وجهور العلماء على الجواز بلا كراهة، ومنهم الشافعى ومالك وأحمد، بناء على الأحاديث الأولى، وأبوحنيفة يمنع بناء على ظاهر الأحاديث الثانية. ونقل عن الزهرى رأى كأبى حنيفة. ورد الجمهور بضعف أحاديث المنع كلها، ولئن كانت صحيحة فهى لا تقوى على معارضة مافى الصحيحين.

(٧٢) رواه البخارى عن أبى هريرة.

(٧٣) رواه البخارى ومسلم.

(٧٤) رواه مسلم عن حنظلة.

(٧٥) رواه مسلم عن ابن مسعود.

(٧٦) ج ١ - ٣١ - ٤٧، ٩٣.

الفصل الثامن

في إرشادات للمتعلم

في هذا الفصل ثلاثة فروع

الفرع الأول - إرشادات نحو المعلم

يقول علماء الأدب والأخلاق: لا بد للمتعلم من عقل يدرك حقائق الأمور، وفطنة يتصور بها غوامض العلوم، وذكاء يستقر به حفظ ما تصبر وفهم ما علم، ورغبة يدوم بها الطلب ولا يسرع اليها الملل، ونفقة تغنيه عن الكسب، وفراغ يتوفر به على الطلب، وانقطاع الشواغل من نحو همٍّ ومرض، وطول العمر ليستكثر به ويستكمل، والظفر بعالم سخى في علمه، متين في خلقه. (١)

وعلى ضوء هذا يمكن أن نفصل واجبات المتعلم نحو طلب العلم، فنورد أهمها فيما يلي:

أولاً: الحرص على طلب العلم، لأن العلم شرف، وهو طريق السعادة في الدنيا والآخرة. يقول معاذ بن جبل: تعلموا العلم فإن تعلمته لله خشية، وطلبه عبادة، ومدارسته تسبيح، والبحث عنه جهاد، وتعليمه لمن لا يعلمه صدقة، وبذله لأهله قربة، وهو الأنيس في الوحدة، والصاحب في الخلوة، والدليل على الدين، والمصبر على السراء والضراء، والوزير عند الأخلاء، والقريب عند الغرباء، ومنار سبيل الجنة، يرفع الله به أقواماً فيجعلهم في

(١) أدب الدنيا والدين للماوردي.

الخير قادة سادة هداة يقتدى بهم أدلة في الخير تقتفى آثارهم وترمق
أفعالهم.... (٢)

ويقول مصعب بن الزبير لولده: تعلم العلم، فإن يكن لك مال كان
لك جَمَلاً، وإن لم يكن لك مال كان لك مَالاً وقال عبد الملك بن مروان
لبنيه: يابئني تعلموا العلم فإن كنتم سادة ففتم، وإن كنتم وسطا سدتم، وإن
كنتم سوقة عنتم وقال الشاعر:

الناس من جهة التمثيل أكفاء أبوهم آدم والأم حواء
ما الفخر إلا لأهل العلم إنهم على الهدى لمن استهدى أدلاء
وقدر كل امرئ ما كان يحسنه والجاهلون لأهل العلم أعداء
ففز بعلم تعش حياً به أبداً الناس موتى وأهل العلم أحياء

ومن قول علي كرم الله وجهه لكميل بن زياد النخعي عامله على هيثم:
العلم أفضل من المال. العلم يحرسك وأنت تحرس المال، والعلم حاكم
والمال محكوم عليه، والعلم يزكو بالانفاق والمال تنقصه النفقة، مات خزان
الأموال وبقي خزان العلم، أعيانهم مفقودة وأشخاصهم في القلوب موجودة. (٣)

وقيل لبزر جهمر— من حكماء الفرس—: العلم أفضل أم المال؟ فقال:
بل العلم، قيل: فما بالنأ نرى العلماء على أبواب الأغنياء ولا نرى الأغنياء
على أبواب العلماء؟ فقال: ذلك لمعرفة العلماء بمنفعة المال وجهل الأغنياء
بفضل العلم (٤). وقال بعض الأدباء: الوجود بحر والعلماء جوهره، والزهاد
عنبره، والتجار حيتانه، والأشرار تماسيحه، والجهال على ظهره كالزبد.

والحرص على العلم يتطلب ما يأتي:

أ— المبادرة بالتعلم والسعى إليه من الصغر، وقد تقدمت الإشارة إليه في
مقدمة التريية الأدبية، فإن التعلم في الصغر كالنقش على الحجر.

(٢) الإحياء ج ١ ص ١١.

(٣) نهج بلاغة ج ٢ ص ١٧٢.

(٤) أدب الدنيا والدين ص ٢٥.

تنبيه: [هذه الجملة رويت على أنها حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم، وجميع طرقه ضعيفة أو منقطعة، وجاء عبارات منها «من تعلم العلم وهو شاب كان بمنزلة وسم في حجر، ومن تعلمه بعد ما كبر فهو بمنزلة كتاب على ظهر الماء». وذكره ابن الجوزي في الموضوعات، وقال بعضهم إنه ليس مرفوعاً إلى النبي ولكنه موقوف على الحسن بلفظ: طلب الحديث في الصغر كالنفس على الحجر. ويراجع في الموضوعات لابن الجوزي، والآلئ المصنوعة للسيوطي، والفوائد المجموعة للشوكاني، وكشف الخفا والإلباس للعجلوني، والمقاصد الحسنة للسخاوي.] .

ونقل الأصفهاني في كتابه «محاضرات الأدباء» قول بعضهم: بادروا بتعليم الأطفال قبل تراكم الأشغال، فإنه وإن كان الكبير أوفر عقلاً، إلا أنه أشغل قلباً، وقد مرت نماذج ممن نبغوا في العلم وهم في سن مبكرة.

ب- عدم الانقطاع عن التعليم عند الكبر، فالإنسان في حاجة إلى التعلم من المهد إلى اللحد، ومهما بلغ الإنسان قدراً من العلم فهو ما يزال في حاجة إلى الزيادة. قال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم «وقل رب زدني علماً» (٥). وليست هناك غاية ينتهي إليها العلم، قال تعالى «وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً» (٦) وقال «وفوق كل ذي علم عليم» (٧) ويقول ابن المبارك: لا يزال المرء عالماً ما طلب العلم، فأذا ظن أنه قد علم فقد جهل. (٨) ينسب إلى الشافعي قوله:

كلما أدبني الدهر أراني نقص عقلي وإذا ما زدت علماً زادني علماً يجهلني
ومما يدل على حرص السابقين على التعلم حتى في آخر رمق. ما ذكره
ياقوت في معجمه: أن الفقيه علي بن عيسى اللؤلؤجي قال: دخلت على أبي
الريحان البيروني وهو يجود بنفسه الأخير فقال لي: كيف قلت لي يوماً

(٥) سورة طه: ١١٤.

(٦) سورة الإسراء: ٨٥.

(٧) سورة يوسف: ٧٦.

(٨) الإنبياء ج ١ ص ٥٢.

حساب الجدات؟ فضلت إشفاقا عليه: أفي هذه الحال؟ فأجاب: يا هذا أدع الدنيا وأنا عالم بهذه المسألة، ألا يكون خيرا من أن أخلبها وأنا جاهل بها؟ (٩).

جـ — المواظبة على الدروس ومجالس العلم، فقد تفوت المتعلم مسألة هامة أو شرح لموضوع غامض لا يسهل الحصول عليه في غير هذه الفرصة، وتؤكد المواظبة بالنسبة للدروس العملية التطبيقية. ومما يؤثر في ذلك أن ابن رشد لم يتخلف عن شهود مجلس العلم إلا ليلتين، ليلة وفاة أبيه، وليلة بنائه بزوجته (١٠). ويروى عن أبي يوسف قاضى القضاة أنه قال: مات لى ولد فأمرت من تولى دفنه ولم أدع مجلس أبي حنيفة خوف أن يفوتنى منه يوم. (١١)

د — الإمام بمبادئ العلوم، والأخذ من كل علم بطرف، خصوصا ما يحتاجه الناس وتداول بينهم ويكثر الحديث عنه، فالجهل بهذه المبادئ فضيحة، وذلك داخل تحت عموم قوله تعالى «وقل رب زدنى علما» (١٢). وكان علماء السلف ملمين بمعارف زمانهم، غير مقتصرين على نوع واحد أو أنواع خاصة من المعرفة، وذلك لتضامن العلوم كلها في الشفاعة وخدمة المجتمع. وكان فيهم عدد كبير يصح أن يكونوا نماذج للمتعلمين. ويكفى أن نذكر أن الفارابي كان واسع الاطلاع جَمَّ المعرفة، ضرب في كل علم سهم وافر، وأخذ من كل العلوم بنصيب كبير، يذكرون أنه دخل على سيف الدولة ابن حمدان، فلما أمره بالجلوس قال: أجلس حيث أنا أوحيت أنت؟ فقال: بل حيث أنت، فتقدم وزاحه على الكرسي. ولما كبر عليه ذلك اختبره فوحده على علم غزير واطلاع واسع بَرَّبه أقرانه، مع إجادة عدة لغات وتمم مجلسه بأظهار تفوقه في الموسيقى، فضرب لنا ثم لنا... لكل منها تأثيره الخاص، وفي النهاية ضرب لنا أنام الحاضرين

(٩) تاريخ التربية ص ٣٠٥.

(١٠) مجلة الأزهر مجلدا موضوع كبر المهمة للخضر حسين.

(١١) تاريخ التربية ص ٣٠٤.

(١٢) سورة طه: ١١٤.

وتركهم وخرج . وهذه الحادثة وإن كان يستغرها بعض الكتّابين (١٣) إلا أن القدر المتفق عليه أنه كان على اطلاع واسع، مثله مثل كثير من العلماء كابن سينا وابن رشد والكندي والبيروني والسيوطي .

ومن أراد أن يتخصص في علم من العلوم فليكن بعد المعارف الأولية العامة، وإذا كنا ندعو إلى الحرص على الألوان المختلفة من مبادئ العلوم فأننا نركز على العلوم الهامة التي يستفاد منها في مجال التطبيق، أو تتصل بحضور الجماعة ومستقبل الأمة أو تستخدم خدمة ظاهرة . أما علوم التسلية البحتة والألغاز المستعصية والعلوم المندثرة فالأولى ادخار الجهد فيها لما هو أهم . يقول سهل بن هارون: إن من أصناف العلوم مالا ينبغي للمسلمين أن ينظروا فيه، وقد يرغب عن بعض العلم كما يرغب عن بعض الحلال .

هذا، وأنصح بتعليم اللغات الأجنبية ما استطاع الناشئ إلى ذلك سبيلا، فهي الباب الواسع والنافذة الكبرى التي يطل منها على العالم كله، بقول الشاعر:

بقدر لغات المرء يكثر نفعه وهنّ له عند الشدائد أعوان
فبادر إلى حفظ اللغات مسارعا فكل لسان في الحقيقة إنسان

روى البخاري تعليقا والبعقوي وأبو يعلى موصولا عن زيد بن ثابت الأنصاري قال: أتيت بي إلى النبي صلى الله عليه وسلم مقدّمه المدينة، فقبل: هذا غلام من بني النجار وقد قرأ سبع عشرة سورة، فقرأت عليه فأعجبه ذلك، فقال «تعلم كتاب يهود، فأنى ما آمنهم على كتابي . فتعلمت فما مضى لي نصف شهر حتى حدقته، فكنت أكتب له إليهم، وإذا كتبوا إليه قرأت له . (١٤) وعن أبي جرة: كنت أترجم بين ابن عباس وبين الناس، فقال: إن وفد عبد القيس أتوا النبي (١٥) فتعلم اللغات

(١٣) تراث الإنسانية ج ٢ ص ٥٧٣ .

(١٤) الزرقاني على المواهب ج ٣ ص ٣٢٣ .

(١٥) البخاري ج ١ ص ٣٢ .

مشروع يجب أن يكون في الوطن من يتقنونها كلها حتى لا يعيش المجتمع في عزلة عن العالم الذى غزا بثقافته ووسائل اتصالاته كل مناطق الأرض .

هـ — عدم الاستحياء من السؤال عما يجهل ، فالله تعالى يقول « فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون » (١٦) ويقول « فإن كنت فى شك مما أنزلنا إليك فاسأل الذين يقرءون الكتاب من قبلك » (١٧) والعلم خزائن مفاتيحها السؤال ، وشفاء العيى — كما يقولون — هو السؤال . (١٨) والسؤال بقصد الاستفادة للعمل مأمور به ، أما السؤال لغرض الجدل والمماراة والتشكيك وإظهار المقدرة العلمية فمنهى عنه ، ويحمل عليه قوله صلى الله عليه وسلم « إن الله كره لكم قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال » (١٩) وقوله « ذرونى ما تركتكم ، فأما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم » (٢٠)

وكيف يذم السؤال من أجل المعرفة الجادة وابن عباس لما سئل : بم نلت العلم ؟ قال : بلسان سؤال وقلب عقول . والصحابة كانوا يسألون النبى صلى الله عليه وسلم فيما يهمهم من أمور الدين ، وقد ورد فى الحديث « حسن السؤال نصف العلم » رواه البيهقى وابن السنى عن أنس ، وله شواهد . (٢١)

ويتصل بهذه النقطة عدم حياء البنت من السؤال عن أمور يستحيا منها فى غير مقام التعلم ، كالمسائل الجنسية . وليكن عرض الموضوع والإجابة عليه بصورة مؤدبة كريمة ، تبدو فيها الجدية والرغبة الصادقة فى المعرفة . وقد مدحت السيدة عائشة نساء الأنصار بأن الحياء لم يمنعهن من التفقه فى الدين كما

(١٦) سورة السجدة : ٤٣ وسورة الأنبياء : ٧ .

(١٧) سورة يونس : ٩٤ .

(١٨) أدب الدنيا والدين ص ٦٢ .

(١٩) رواه البخارى عن المغيرة بن شعبة .

(٢٠) رواه البخارى ومسلم عن أنس هريرة .

(٢١) المواهب اللدنية ج ١ ص ٢٦٢ .

رواه البخارى ومسلم . سألت أم سليم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حكم الاحتلام قائلة : إن الله لا يستحي من الحق ، وقد أخذت عليها عائشة هذه الصراحة المكشوفة قائلة : فضحت النساء ، تربت يمينك ، فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم « بل أنت تربت يمينك » (٢٢)

و- الضَّنُّ بالوقت أن يشغل بغير العلم وما يساعد عليه ، فلا ينبغي صرفه في اللهو الفارغ الذى لا يقصد به الترويح والإستجمام لمعاودة تلقى العلم . ويتأكد ذلك في أيام الشباب ، حيث القوة البدنية والأمل الواسع وقلة الصوارف والهموم . ويقول النبي صلى الله عليه وسلم « نعمتان مغبون فيها كثير من الناس الصحة والفراغ » (٢٣) ويقول « اغتم خمسا قبل خمس ، شبابك قبل هرمك ، وصحتك قبل سقمك ، وغناك قبل فقرك ، وفراغك قبل شغلك ، وحياتك قبل موتك » (٢٤) . وقال بعض البلغاء : من أمضى يومه في غير حق قضاه ، أو فرض أداه ، أو مجد أثله ، أو حمد حصله ، أو خير أسسه ، أو علم اقتبسه ، فقد عرق يومه وظلم نفسه (٢٥) يقول الإمام الشافعى :

سهرى لتنقيح العلوم ألدلى من وصل غانية وطيب عناق
وتما يلى طربا لحل عويصة أشهى وأعظم من مدامة ساق
وألذ من نقر الفتاة لدفها نقرى لألقى الرمل عن أوراقى
وصرير أقلامى على صفحاتها أبهى من الدوكاء والعشاق
أأبيت سهران الدجى وتببته نوما وتبغى بعد ذلك لحاقى ؟

ز- عدم ترك المسألة تمر دون الوقوف أمامها والتأمل فيها لفهمها وتقليب النظر في جوانبها لتستقر في بؤرة الشعور، فتثبت وترسخ في الذهن، فالمعارف العابرة التى تمس حاشية الشعور فقط سريعة التبخر، ولا تتركز

(٢٢) رواه مسلم ج ٣ ص ٢٢ .

(٢٣) رواه البخارى عن ابن عباس .

(٢٤) رواه ابن أبى الدنيا بأسناد حسن عن ابن عباس .

(٢٥) أدب الدنيا والدين ص ٤٥ .

على أنك تستطيع الرجوع إليها في الكتب عند الحاجة ، فقد تضطر إليها
ولا سبيل إلى الكتب أوقد يصعب عليك العثور على موضعها منها ، يقول
العرب في أمثالهم : حرف في قلبك خير من ألف في كتبك . ويقولون :
لاخير في علم لا يعبر معك الوادى ، ولا يعمر بك النادى ، ويقول الشافعى :

علمى معى حيثما يمت ينفعى قلبى وعاء له لا بطن صندوقى
إن كنت فى البيت كان العلم فيه معى أو كنت فى السوق كان العلم فى السوق
حـ عدم حفظ المسائل دون فهم لها ، حتى لا تكون كنزاً ضاعت
مفاتيحها ، والحافظ غير الفاهم كالكتاب المسطور لا يدفع شينا ولا يؤيد
حجة ، أو كباسط كفيه إلى الماء ليبلغ فاه وما هو بباله . أو كما يقول
القائل .

ومن المصائب والمصائب حمة قرب الدواء وما إليه وصول
كالعيس فى البيداء يقتلها الظما والماء فوق ظهورها محمول
طـ تقييد العلوم فى الكتب ليضمن وجودها ، فأن الحفظ وإن كان
محمودا غير أن الذاكرة معرضة للضعف ، والنسيان محتمل لكبر السن
أو للمرض أو لشواغل أخرى ، وفى هذا يقول الخليل بن أحمد : ما فى الكتب
رأس المال ، وما فى قلبك النفقة ، كما أن العلم المقيد يمكن أن يستفيد منه
الغير بالأطلاع عليه إذا لم يستطع أن يتعلمه ويتلقاه من صاحبه . يقول
« مهبود » : لولا ما عقده الكتب من تجارب الأولين لأنحل مع النسيان
عقود الآخريين . (٢٦) ويقول الشاعر :

العلم صيد والكتابة قيده قيد صيودك بالحبال الوثيقة
فن الحمامة أن تصيد غزالة وتعيدها بين الخلائق طالقة
ىـ أخذ العلم من جميع مظانه وجميع وسائله ، فى المدرسة والمكتبة
والبيت والنادى والفضاء ، من الصحف والمجلات والإذاعات والمحاضرات

(٢٦) أدب الدنيا والدين ص ٤٩ .

وسائر الوسائل، ففى الحديث « الحكمة ضالة المؤمن، فحيث وجدها فهو أجدر بها» رواه الترمذى وقال: غريب لانعرفه إلا من هذا الوجه، وفى معناه «خذ الحكمة ولا يضررك من أى وعاء خرجت». بل إن من الحيوانات والطيور والجمادات ما يمكن للإنسان بالتأمل فيه أن يفيد معارف وأخلاقا، ولا يضير هذه المأخوذات أن تكون هذه الأشياء مصادرها وأوعيتها، فابن المقفع يقول: اللؤلؤة الفاتنة لانهون بهوان غائصها الذى استخراجها. (٢٧) قال الرياحى فى خطبته بالمربد: يابنى رياح، لاتبخروا صغيرا تأخذون عنه، فأنى أخذت من الشعلب روغانه، ومن القرد حكايته - تقليده ومحاكاته - ومن السنور ضرعته، ومن الكلب نصرته، ومن ابن آوى حذره، ولقد تعلمت من القمر سرى الليل، ومن الشمس ظهور الحين بعد الحين. (٢٨) وحكى المسعودى عن بعض حكماء الفرس أنه قال: أخذت من كل شىء أحسن ما فيه، حتى انتهى بى ذلك إلى الكلب والهرة والخنزير والغراب. قيل له: فأخذت من الكلب؟ قال: إلفه لأهله ودبته عن صاحبه. قيل: فأخذت من الهرة؟ قال: حسن تأنيها وتملقها عند المسألة، قيل: فأخذت من الخنزير؟ قال: بكوره فى حوائجه. قيل: فأخذت من الغراب؟ قال: شدة حذره. (٢٩)

ثانيا: الصبر والتحمل للمشاق فى سبيل الحصول على العلم، فأن الضجر يقيد الهمة ويفوت الفرصة، ومن لم يتحمل ذل التعلم ساعة بقى فى ذل الجهل أبدا ومن تعب صغيرا استراح كبيرا، ومن جلس صغيرا حيث يكره جلس كبيرا حيث يحب، فلا تتألم من التمارين القاسية والواجبات الكثيرة والمسائل المعقدة، والسنوات الطويلة والمإصلات الصعبة والعيش الخشن واجبو القاسى والنفقات الباهظة، فكل ذلك يهون فى سبيل الغاية الكريمة، يقول ابن عباس: ذلت طالبا فعززت مطلوبا. (٣٠) ويقول الأصفهانى فى

(٢٧) تاريخ الترية ص ٣٠١.

(٢٨) العمدة الفريد ج ١ ص ١٥١.

(٢٩) حياة الحيوان للدميرى - غراب.

(٣٠) أدب الدنيا والدين ص ٥٩.

المحاضرات : لا يتأدب الرجل حتى يتجنب الفراش الوطئ والدثار الدفء ،
وذكر ياقوت في معجمه أن الأحمر صاحب الكسائي كان رجلاً توبيخاً
— صاحب نوبة — على باب الرشيد ، وكان يحب علم العربية ، فكان يرصد
مسير الكسائي إلى الرشيد ويعرض له في طريقه كل يوم ، فأذا أقبل تلقاه
وأخذ بركابه ، ثم أخذ بيده وأنزله وماشاه إلى أن يبلغ الستر ، وسأله في
طريقه عن المسألة فأذا دخل الكسائي رجع الأحمر إلى مكانه ، حتى إذا
خرج الكسائي من الدار تلقاه لدى الستر وأخذ بيده وسأله إلى أن يركب
ويجاوز المضارب ثم ينصرف إلى الباب ، فلم يزل كذلك يتعلم المسألة بعد
المسألة حتى تمكن ، ثم صار بعد ذلك معلماً لأولاد الرشيد . (٣١)

وكان ابن عباس يتحمل المشاق في سبيل تحصيل العلم ، فقد انتظر على
باب زبدبن ثابت من الظهر إلى العصر بين الحر والريح السافية حتى إذا
خرج سأله ما يريد ، وسيأتى بتمامه ، وصور التحمل كثيرة ، منها :

أ — تحمل متاعب الرحلات والأسفار والبعثات إلى البلاد النائية في
أجواء مختلفة ومجتمعات متغايرة وطباع متنوعة ، والإسلام حث على طلب
العلم ولو في أقصى البلاد ، (٣٢) وقد وصل طلاب العلم في الماضي إلى
أقصى البلاد ، يتلقون العلم عن العلماء الموزعين في الأمصار ، قبل أن توجد
الكتب وتبنى المدارس وتيسر السبل ، فكان الواحد منهم يسافر شهوراً من
أجل حديث واحد ومسألة واحدة ، وقد يجد ناقة يركبها وقد يمشي على قدميه
في طرق غير معبدة ومسالك موحشة غير مألوفة . وصدق الذي بقول :

تريدين إدراك المعالي رخيصة ولا بد دون الشهد من أبر النحل

يقول أبو الدرداء : لو أعيتني آية من كتاب الله فلم أجد أحداً يفتحها
علني إلا رجلاً يبترك الغماد لرحلت إليه : وبرك الغماد مكان بالحبيشة ،
والمراد المبالغة في بعد المكان ، ويقول الشعبي : لو أن رجلاً سافر من أقصى

(٣١) تاريخ التربة ص ٣٠٥ .

(٣٢) حديث « اطلبوا العلم . ولو في الصين » منته مشهور وسنده ضعيف كما قال العراقي —
الإحياء ج ١ ص ٨ .

الشم إلى أقصى اليمن لسمع كلمة حكيمة ما رأيت أن سفره ضاع (٣٣) وسافر جابر بن عبد الله إلى محمد بن مسلمة وإلى مصر لسمع حديثاً في ستر المؤمن، ثم رجع دون أن يدخل له داراً أو ينزل عن ناقته كما رواه الطبراني في الأوسط^(٣٤) ورحل مسروق بن الأجدع من الكوفة إلى البصرة ليعلم تفسير آية فليل له: إن المفسر في الشام فسار إليه حتى علمها. (٣٥) ورحلة الشافعي لطلب العلم في المدينة ومكة واليمن والعراق ومصر مشهورة، على الرغم من قلة المال وصعوبة المواصلات. كذلك رحلة البخاري في جميع الأمصار ليجمع الحديث في ستة عشر عاماً، أنتجت جامعه الصحيح الذي أجمع العلماء على أنه أصح كتاب بعد كتاب الله تعالى. ورحل سهل التستري وهو ابن ثلاثة عشر عاماً إلى البصرة وغيرها، كما رحل يحيى بن يحيى الليثي من قرطبة، وعمره ثمان وعشرون سنة، إلى المشرف فسمع من مالك بالمدينة وسفيان بن عيينة بمكة والليث بن سعد وغيره بمصر، ثم عاد إلى الأندلس. ويحكى ابن خلكان أن ابن الخطيب التبريزي حمل كتاب التهذيب في اللغة على ظهره، وكان في عدة مجلدات، وسار على رجله من تبريز بفارس إلى معرة النعمان بالشم ليحقق الكتاب على أبي العلاء المعري، ومن كثرة عرقه تسرب إلى الكتاب وبالله وهو حامله. (٣٦) وغير هؤلاء كثيرون رحلوا إلى البادية وتنقلوا في المدن لطلب العلم، كما كان هناك رحالة للكشف كابن بطوطة وابن جبير وغيرهما.

بـ ومن مظاهر الصبر والتحمل عدم اليأس إذا تعثر في الطريق مرة وتخلف عن زملائه سنة مثلاً، فالطريق ليست دائماً مفروشة بالورد (٣٧) ومن سار على الدرب وصل، ومد من القرع للأبواب سيلج لا محالة.

وَقَلَّ مَنْ بَدَأَ فِي أَمْرٍ يَحَاوِلُهُ وَاسْتَشْعَرَ الصَّبْرَ إِلَّا فَازَ بِالظَّفَرِ

(٣٣) تاريخ التبرية ص ٣٠٨.

(٣٤) الترغيب والترهيب ج ٣ ص ٩٨.

(٣٥) مقدمة تفسير القرطبي.

(٣٦) تاريخ التبرية ص ٣١١.

(٣٧) الطريق يذكر ويؤتث.

وكم هناك من عطاء تعثروا في الطريق ثم كتب لهم النجاح بعد، وفي ذلك حكمة لا يعلمها إلا الله وبعض الراسخين. ولعل من الحكمة أن يدوق الإنسان مرارة الإخفاق ليدرك حلاوة النجاح، فبضدها تميز الأشياء، وقد تكون الحكمة هي التفتن لمواطن الخطأ وتلافيا في المستقبل، أليس في الدرس الذي أخذه المسلمون في غزوة أحد عبرة؟ قال تعالى «إن يمسسكم قرح فقد مس القوم قرح مثله، وتلك الأيام نداؤها بين الناس، ولتعلم الله الذين آمنوا ويأخذ منكم شهداء، والله لا يحب الظالمين. وليحص الله الذين آمنوا ويحق الكافرين» (٣٨) «أولما أصابكم مصد فداصنم متلبها قلتم أننى هذا، فل هو مس عند أنفسكم» (٣٩). ومن هنا لا سبى أن نعلم الحياة في وجه الناسى، ويتمى الموت للحلاص منها، وقد سرفول النسى صلى الله عليه وسلم «لا بيمين أحدكم الموت لصر أصابه، فأ كان لاند فاعلا فليقل. اللهم أحنى ما كانت الحياة حرا لى، وتوفنى إذا كانت الوفاة خيرا لى» (٤٠). وإذا كان النسى سهى عن مجرد منى الموت فهو ينهى أشد النهى من باب أولى عن التخلص الفعلى من الحماه بالاسجار، فهو جريمة كبرى يصور بساعتها قول النسى صلى الله عليه وسلم «من فى نفسه بحديدة فحديده فى يده يتوجأ فى بطنه فى نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا، ومن شرب سما فقتل نفسه فهو يتحساه فى نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا، ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى فى نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا» (٤١)

— ومن صور التحمل عدم التبرم بالعقاب الذى يوقع على الناسىء نتيجة الخطأ، فهو لإصلاحه وتهديبه. والمرىض يتجرع الدواء المر، وتجرى له العملية الجراحية الشاقة. بغية الشفاء والراحة. ولا أدل على رضا العقلاء بهذا العقاب من القول المتداول «عصا الفقيه من الجنة» وهى كلمة كانت

(٣٨) سورة آل عمران: ١٤٠، ١٤١.

(٣٩) سورة آل عمران: ١٦٥.

(٤٠) رواه البخارى ومسلم عن أنس.

(٤١) رواه مسلم عن أبى هريرة.

تسمع إلى عهد قريب قبل أن تظهر النظريات التربوية الجديدة التي توصى بعدم ضرب الأولاد، وكم خرجت هذه العصا من علماء وأبطال، وكان الأقدمون لا يرون بأسا من ضرب المعلم لأولادهم بل كان كثير من الأولاد إذا ضرب استحيا أن يخبر أهله، وقد مر بك قول الرشيد لابي مرمر في تأدب ولده، وقد ضربه: اقتله، فلأن يموت خير من أن يموت. وحدث أن أبا محمد اليزيدي مؤدب المأمون ضربه حتى أبكاه، فلما دخل عليه الوزير جعفر بن يحيى بادر بمسح دموعه وجلس كأن لم يكن شيء، فتركهما المؤدب وخاف أن يخبره بذلك، فلما انصرف جعفر سأل المأمون: هل أخبره بشيء، فقال: ما كنت لأطلع الرشيد على هذا فكيف بجعفر؟ إنى أحتاج إلى أدب (٤٢)

ثالثا: عدم السواغل التي تصرف الطالب عن العلم، وتوفير الراحة له ليفبل عليه نحصيلا وتركيرا، فالعلم، كما قيل، لا يعطيك بعضه حتى تعطيه كلك، ومن هنا امتدحوا للطالب ألا يرتبط بزواج أو عمل خارجي إذا كان مستغنيا عنه، كما امتدحوا التغرب عن مسقط رأسه بُعدًا عن مشاغل الأسرة والناس، وهذا كله من وحى قوله تعالى «ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه» (٤٣). ذكر ياقوت في معجمه أن محمد بن القاسم الأنباري كانت عنده جارية جميلة فتن بها، فكان إذا طلب مسألة خفيت عليه شغل قلبه بها، فقال لخادمه: خذها إلى الناس وبعها، فليس يبلغ قدرها أن يشغل قلبى عن علمى. (٤٤)

رابعا: تطبيق العلم على العمل والتخلو بما يتعلمه من الأخلاق، وقد سبق أن التطبيق يثبت المعلومات ويركز الأخلاق ويمرّن عليها، وكل شيء بالممارسة يقوى ويتأكد، كما سبق قولهم: العلم يهتف بالعمل، فإن أجب وإلا ارتحل. وقول المهلب بن أبي صفرة في الإفادة من علمه وعدم استفادة

(٤٢) تاريخ الخلفاء لليسوطى ص ٢٠٩.

(٤٣) سورة الأحزاب: ٤.

(٤٤) تاريخ التربية ص ٣٠٥.

غيره منه، ذلك علم حل، وهذا علم استعمل. والفليل من العلم مع 'لتطبيع حير من كثير مهمل، قال تعالى «مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل أسفارا» (٤٥) وجاء صعصعة عم الفرزدق إلى النبي صلى الله عليه وسلم يتعلم القرآن، فلما انتهى إلى قوله تعالى «فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره، ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره» (٤٦) قال: حسبى لا أبائى إلا أسمع غيرها، فلما انصرف قال له النبي «أفلح الرويحل» وفي رواية قال «انصرف وهو فقيه» رواه أبو داود والنسائي وابن حبان والحاكم وصححه من حديث عبد الله بن عمر. (٤٨)

على أن التطبيق قد يخلق معلومات جديدة و يكشف مجهولات، و يوجد حلولاً و يفتح مغاليق، ولعل مما يسير إلى ذلك القول المأثور: من عمل بما علم أورثه الله علم ما لم يعلم. وليس هذا يحدث بل ذكره أحمد عن بعض التابعين عن عيسى. (٤٩)

خامساً: تصوى الله، بالمحافظة على فعل الأوامر واجتناب النواهي، فإن من آثارها نور البصيرة والتوفيق إلى الصواب، وتيسير الأمور وتفريج الكروب، وهى أمور لازمة لطالب العلم ولكل مجاهد فى الحياة، قال تعالى «إن تتقوا الله يجعل لكم فرقانا، و يكفر عنكم سيئاتكم» (٥٠) أى يجعل لكم قوة تفرقون بها بين الحق والباطل والخطأ والصواب، وهى تعتمد على بقاء العمل وحدة الذهن وإشراف الروح، وقال «ومن يتق الله يجعل له من أمره

(٤٥) سورة الجمعة: ٥.

(٤٦) سورة الزلزلة: ٧، ٨.

(٤٧) تصغير رجل على غير قياس ولعله تصغير راحل أى ماش وليس راكبا.

(٤٨) الإحياء ج ١ ص ٢٥٨.

(٤٩) غذاء الألباب ج ١ ص ٣٨.

(٥٠) سورة الأنفال: ٢٩.

يسرا» (٥١) وقال «ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب» (٥٢). وقال الشافعي:

شكوت إلى وكيع سوء حفظي فأرشدني إلى ترك المعاصي
وأخبرني بأن العلم نور ونور الله لا يهدي لعاصي

ومن التقوى أن يطلب العلم لا يقصد به مالا أو شهرة، أو شيئا من زخرف الدنيا، ومن قصد بعلمه وجه الله أغناه من فضله وأعلى قدره ويسر له الأمر وأتته الدنيا راغمة، والتعلم بهذه النية يريح الطالب من الحيرة عند اختيار نوع معين من التعليم في المعاهد والكلليات، فهو يجتهد ويستخير ويستشير ليطمئن على مستقبله في كلية تُدرِّس عليه ربحا كبيرا، أو نوصِل إلى منصب له شأن، كما أن التلهف على الدنيا وطلبها عن طريق العلم يوقع الناشئ في مأزق، ويدخله مداخل السوء التي تمس شرفه وكرامته فهو يذل وهون. ويتملق ويكذب ويسعى ليصل إلى غرضه عن هذا الطريق.

لقد كان الاثمة الأعلام يطلبون العلم لذات العلم، ويعلمون الناس لوجه الله، ولا يرضون بعلمهم بديلا مهما كان شأنه، هذا مالك بن أنس لم يرض بجوار النبي بديلا من منصب أومال في بغداد، وأبو حنيفة كان تاجرا يكسب قوته من عمله، والشافعي كانت توهب له الأموال فيوزعها، مكتفيا بالقليل الذي يحفظ حياته ويصون عرضه وشرفه، ويساعده على طلب العلم ونشره، وهو القائل في عفة النفس عن الدنيا:

أمطرى لأولوا ساء سرند يب وفيضى أنهار تبريز تبرا
أنا ما عشت لست أعدم قوتا وإذا مت لست أعدم قبرا
همتى همة الملوك ونفسي نفس حر ترى المذلة كفرا

والقائل أيضا:

على ثياب لوتباع جميعها بفلس لكان الفلّس منهن أكثرا

(٥١) سورة الطلاق: ٥ .

(٥٢) سورة الطلاق: ٤ .

وهم نفس لويفاس ببعضها نفوس الورى كانت أجل واكبرا
وما صرَّ نصل السيف إخلاق غمده إذا كان عَضْبًا حين وجهته برى
وليعلم الطالب أن السعادة في الدنيا ليس طريقها المال أو المنصب
وحسب، فهى معنى باطنى ينبع من داخل النفس أساسه القناعة والرضا
والشعور بالعزة والكرامة، وكم لأصحاب الأموال والمناصب من هموم!! قال
زيد لأصحابه: من أغبط الناس عيشاً؟ قالوا: الأمير وأصحابه، قال:
كلا، إن لأغواد المنابر هيبه، ولقرع لجام البربد لفزعة، ولكن أغبط الناس
عيشاً رجل له دار يسكنها وزوجة صالحة يأوى إليها، في كفاف من عيش
لا يعرفنا ولا نعرفه، فأن من عرفنا وعرفناه أفسدنا آخرته ودنياه (٥٣) كما أن
العلم ليس وحده طريق المال فله طرق كثيرة، وخيره ما أغنى صاحبه عن
الناس وحفظ عليه دينه ودنياه.

فليكن طلب العلم لذات العلم، فهو شرف لا يعدله شرف وليقصد به
وجه الله فإنه لا يضيع أجر من أحسن عملاً، وليسمع قول النبى صلى الله
عليه وسلم «لا تتعلموا العلم لتباهوا به العلماء ولتماروا به السفهاء، ولتصرفوا
وجوه الناس إليكم، فن فعل ذلك فهو في النار» (٥٤) وقوله «من طلب علماً
مما يبتغى به وجه الله لبصيب به عرضاً من الدنيا لم يجد عَرْفَ الحنة يوم
القيامة» (٥٥) وقوله «أوحى الله عز وجل إلى بعض الأنبياء، قل للذين
يتفقهون لغير الدين وتعلمون لغير العمل، ويطلبون الدنيا بعمل الآخرة،
يلبسون للناس مسوك الكباش وقلوبهم قلوب الذئاب. ألسنهم أحلى من
العسل، وقلوبهم أَمْر من الصبر، إباى يخادعون وبى يسهزون، لأتحن لهم
فتنة تدر الخليم حيران» (٥٦).

(٥٣) المعتمد الفريد ج ١ ص ٢٩٤.

(٥٤) رواه ابن ماجة بأسناد صحيح.

(٥٥) رواه أبو داود وابن ماجة عن أبى هريرة بأسناد جيد.

(٥٦) رواه ابن عدالر بأسناد صحيح عن أبى الدرداء.

إرشادات نحو المربي

المعلم أب روحى، وتقدم قول الرسول صلى الله عليه وسلم «أنا لكم مثل الوالد لولده» وقد رجح كثير من العلماء حقه على حق الوالد، وقالوا فى ذلك: الآباء ثلاثة، أب ولدك، وأب ربك، وأب علمك، وخير الآباء من علمك، الوالد يربى جسما فانيا، والمعلم يربى روحا باقيا، كما يقول الشاعر:

من علم الناس كان خير أب - دك أبو الروح لأبوالجيف (١)
و يقول شوقى:

فم للمعلم وقه التبجيلا كناد المعلم أن يكون رسولا
ومن كانت منزلته كذلك يجب أن تكرم ويحترم، وقد جاء فى القول المأثور عن أنس: من وقّر عالما ففد وقر ربه، وقد أخذ عبد الله بن عباس بركاب زبد بن ثابت وهو بركب بعلة، فلما قال له زيد: خلّ عنها يا ابن عم رسول الله، قال: هكذا أمرنا أن نفعل بعلمائنا وكبرائنا، فمّل ريد يده وقال: هكذا أمرنا أن نفعل بأهل بيت نبينا. رواه الطبرانى والحاكم والبيهقى وقال الحاكم: صحيح الإسناد على شرط مسلم.

أسرف الرشيد جلساً على الكسائى وهو يعلم ولديه الأيمن والمؤمن، فلما انفض المجلس وقام الكسائى قدّم إليه التلميذان نغله، فقبّل رأسيهما وعزم عليها ألا يعودا، بعد مدة قال له الرشيد: أى الناس أكرم خديما؟ قال: أمير المؤمنين أعزه الله: فقال: لا، بل الكسائى يخدمه الأيمن والمؤمن، وحديثه الحديث. وكان الواثق يكرم مؤدبه للغاية، ولما سئل من هذا الذى

(١) أدب الدنيا والدين ص ٦١.

فعلت به ذلك يا أمير المؤمنين؟ قال: هذا أول من فتق لساني بذكر الله، وأذناني من رحمة الله. (٢)

وإذا كان احترام المؤدب لمنزله وشرفه فإن ذلك أيضا سبب في أقباله على الطالب والإخلاص في تعليمه، كما يقول القائل:

إن المعلم والطبيب كلاهما لا ينصتحان إذا هما لم يكروما
فاصبر لدائك إن جفوت طبيبه . واصبر لجهلك إن جفوت معلما
ويتمثيل احترامه في مظاهر كثيرة، منها:

أ- طاعته والاستجابة لتوجيهاته، فهو أدرى بالخير له، وهو أمامه كالطبيب، فلا بد من تقبل دوائه وعلاجه، والامتثال لإرشاداته.

ب- التواضع له وعدم التكبر عليه، فالطالب محتاج، ومن كان محتاجا كان أقل من المحتاج إليه، ويتبع ذلك عدم احتفاره لرقه حاله أو تواضع ملبسه مثلا، فإن شرفه في علمه وخلقه وكونه معلما لغيره، لا في ماله ومظهره، ويقول القائل:

فالمسك ببيتنا تراه ممتهنا بفهر عطاره وساحبه
حتى تراه في عارضى ملك وموضع التاج من مفارقه (٣)

ج- الأدب معه في الحديث ونداؤه بألفاظ التكريم، وعدم الإدلال عليه حتى لو رفع الكلفة، كما يكون بعدم إظهار الاستغناء عنه، أو بأنه أعلم منه، فذلك طعن لا يقبله أي إنسان عادي، فكيف بمن رباك وكان صاحب الفضل عليك؟ وذلك كفر بالنعمة واستهانة بالحقوق، يقول الشاعر:

أعلمه الرماية كل يوم فلما اشتد ساعده رمانى

(٢) تاريخ السيوطي ص ٢٢٨.

(٣) أدب الدنيا والدين ص ٥٩.

و بقول صالح بن عبدالقدوس :

وإنَّ عناءَ أنْ سَعلِمَ جاهِلاً فيحسبُ جهلاً أنه مكَّ أَعلمَ (٤)
دَسَ الإصغاءَ إليه والإقبالَ عليه في درسه ، والخسوعَ في مجلسه وعدمِ
التسوينِ عليه أو التساغلِ عه ، وليكن الطالبُ في مجلسه كالمُنصتِ لخطبةِ
الجمعة ، من تكلمَ فقد لغا ، ومن مَسَّ الحِصا فقد لغا ، ومن قال لغيره :
أنصتَ فقد لغا ، ومن تخطى الرقابَ فقد لغا ، والإصغاءُ سبيلُ العلمِ والتمكّنِ
منه ، قال تعالى « إن في ذلك لذكراً لمن كان له قلبٌ أو ألقى السمعَ وهو
شهِيدٌ » (٥)

هـ — التذللُ للمعلم ليظهر له مكنونُ علمه ويشرح صدره للإفادة منه ،
وقد روى عن معاذٍ : ليس من أخلاقِ المؤمنِ الملقُ إلا في طلبِ العلمِ . (٦)



(٤) المرجع السابق ص ٦٠ .

(٥) سورة ق : ٣٧ .

(٦) أدب الدنيا والدين ص ٥٩ .

إرشادات نحو الزملاء

ليعلم التلاميذ أن العلم رحم بين أهله، جمعهم على مائدة واحدة، على الرغم من تعدد أجناسهم واختلاف طبقاتهم ومراكز آبائهم، فليتعامل بعضهم مع بعض كأخوة في أسرة، بالتعاطف والتراحم والتعاون والمحبة والإيثار والتواضع وسائر الأخلاق الاجتماعية المعروفة.

وليجتهد التلميذ أن يتخذ له مجموعة طيبة حسنة الأخلاق مقبلة على العلم، ليتأثر بهم ويفيد منهم، فالصبي - كما يقول ابن شينا - عن الصبي ألقن، وهو منه آخذ، وبه آنس (١). ومن تمام الفائدة أن أدون هنا مقترحات أحد رجال التربية لتؤدي التربية الدينية دورها في المدرسة، وهي مقترحات جديدة بالتقدير تتلخص فيما يأتي:

إن التربية الروحية لا تحتاج إلى عناصر جديدة غير تلك التي تقدّم الآن في المدارس، وإنما تحتاج إلى الإيمان بأهميتها، وضرورة العمل لتحقيق أهدافها، وإتاحة الفرصة لمبادئها في أن تأخذ مكانها في شخصية المدرس ونظام المدرسة والنظرة الخلقية الداخلية والمثالية، التي تنبع من الدراسات العادية والتعاليم العربية عن الأخلاق والتوجيه المتزن المباشر المنتظم في كل نواحي سنوك التلاميذ.

ودور المعلم كقدوة دور خطير في التربية وكذلك المدرسون يمكنهم أن يجعلوا من المدرسة مجتمعا سعيدا. ولا تشر دروس الدين إلا إذا جعلت تعاليمها مادة حية في أذهان التلاميذ وحياتهم، بممارستهم لها ومراقبتهم في

(١) تناريخ التربية ص ٢٩٢.

حزم وعزم لتصبح طبيعة فيهم وسلوكا لهم ، ويقوم النشاط الدينى فى المدرسة على الأسس التالية :

- ١- تحديد الهدف مع وضوحه ورسم خطة العمل له .
- ٢- أن يكون النشاط ملائما لمستويات الطلاب ، مراعى فيه الفروق التى بينهم ، محققا لحاجات فوهم .
- ٣- توافر الحرية المنظمة عند ممارسة النشاط ، حتى لا يكون بالضغط عملا مكروها .
- ٤- أن يقوم النشاط على الديمقراطية والتعاون وتحمل المسؤولية .
- ٥- تنوع النشاط بتعدد الميادين والأساليب ، حتى ينمى فى الطالب صفات واتجاهات وقدرات متنوعة .
- ٦- مراعاة التجانس فى الميول عند تكوين الجماعات .
- ٧- مراعاة القصد فى النفقات وتعاون أولياء الأمور مع المدرسة فى ذلك .

- ٨- تحقيق التوازن بين النشاط أو المناهج ، فكل منها مكمل للآخر .
- ١٠- تحقيق الترابط بين النشاط والبيئة لتفاعل الطالب مع مجتمعه .
- ١١- جدية النشاط الدينى ، فلا يكون مثلا وسيلة لضىاع الوقت ، أولغرض ظهور أو مشاركة ، بل يجب أن يكون لوجه الله بعيدا عن الشائبات .
- ١٢- الاهتمام بالنواحي العملية ، لأنها تساعد على اكتساب خبرات ومهارات ، كالجمعيات التعاونية .
- ١٣- الاحتفاظ بآثار النشاط الممتاز التى ينتجها التلاميذ ، لأنها مشرة للتنافس بين السلف والخلف .

هذا ، وقد قرر المؤتمر الثانى لجمع البحوث الإسلامية المنعقد فى القاهرة فى المحرم سنة ١٣٨٤ هـ (مايو ١٩٦٥ م) فىا نختص بتربية الساب ماأتى :

١- أن التربية الدينية وإشاعة الإيمان والخير في القلوب هي خير ما ينقذ الشباب مما صار إليه البعض من انحراف والمخدار.

٢- وأن انحراف بعض الشبان وتركهم شعائر الدين مرض نفسى يعالج بالرفق والعطف والنصح الذى يصل إلى أعماق النفس ، وذلك اتباعا لأسلوب القرآن ، وأوصى بما يلى :

١- تعريف الشباب بالأجداد التاريخية للإسلام والعروبة ، حتى يزدادوا ثقة بدينهم وتمسكا بمبادئه السمحة القومية .

٢- إعداد جيل كامل واسع الثقافة من رجال الدين يتولون تهذيب الشباب وقيادتهم على الأساس التربوى السليم .

٣- جعل التربية الدينية جزءا أساسيا من مناهج التعليم فى جميع معاهد المعلمين والمعلمات ، أيا كانت المواد التى يتخصصون فى تدريسها .

٤- أن يكون لوسائل الإعلام نصيب مشرف فى توجيه الشباب وتكوين رأى عام سليم ، فى الإذاعة ومجلات الشباب والندوات والصحف والقصص وغير ذلك من الوسائل الإعلامية . حتى يمكن اتقاء الأضرار الناتجة عن دعوات الانحراف والمجون التى تظهر فى بعض وسائل النشر والإعلام .

٥- أن تؤلف للشباب كُتُب ملائمة لمستواهم وعقولهم عن أعلام الإسلام وقادة العروبة ، وفى التاريخ المقارن ، تبرز فيها الحقائق التى توضح جوانب القوة فى الحضارة الإسلامية وفى الصلة بين العبد وربّه وبين الفرد والمجتمع ، كما ينبغى الاهتمام بالرقابة على الكتب التى تنشر الانحراف سواء أكانت مترجمة أم مؤلفة ، مما يقوم به الأفراد والهيئات ، وأن يوضع قانون يحتم عرض هذه الكتب على هيئة مختصة قبل طبعها .



الفصل التاسع

في وسائل أخرى للتربية

إن انتقال المعلومات وانطباع التوجيهات في نفوس الناشئين وغيرهم يأتي بعدة وسائل، عن طريق الحواس التي زود الله بها الإنسان للمعرفة، فهو بأذنه يسمع من المربي ومن المذيع ومن أي فارئ وموجه، وهو بعينه يقرأ الكتب والصحف والإعلانات، ويتشاهد التمثيليات والأفلام، ويزور المعارض والأسواق والمتاحف بالرحلات وبنظر إلى الأفق ليرى آيات الله في الكون. وهو بعقله وفكره يبتكر وكتشف ويستنبط، وبروحه ووجدانه وغريزته يتشرب المعاني من الغير بالقدوة والإيحاء أو التكيف بالجو الذي يحيط به، كحبه لعمل من الأعمال قلّد فيه غيره، وكالتزامه بالفوانين الموضوعة والعرف الجاري.

والمعلومات الثقافية والأخلاقية وسائر المؤثرات قد يحصل عليها الإنسان باختياريه وقد يضطر إليها أوتأتيه عفوا دون قصد وتكلف، فمن الأولى الذهاب إلى المدرسة والقراءة والمشاهدة والاستماع لما يحبه ويختاره، ومن الثانية إعلانات تضطر الإنسان للنظر، وإذاعات تلاحقه وهو يحاول الهرب منها عند نومه أو مذاكرته أو انشغاله بشيء آخر، وقانون مفروض عليه لا يمكنه أن يتخلص منه، وعرف ضابط يحكم سلوكه، ومنها وسط يعيش فيه لا يجد متاصاً من التأثير به، ومنها ألفاظ تحرق أذنه متقرزاً منها يسمعها من الشارع أو من زملائه..... وهو بكل هذه الوسائل يتأثر معرفة وسلوكاً، وقد أشرنا فيما تقدم إلى دور المربي من الوالدين ومن المدرس، فلنشر هنا إلى الوسائل الأخرى وما ينبغي أن تكون عليه لتؤدي واجبها في التربية السليمة.

أ- الإذاعة :

الإذاعة منها مسموعة فقط وهي المنقولة عن طريق المذياع «الراديو» ومنها مرئية، وهي المنقولة بالتلفاز «التلفزيون» والإذاعة بشقيها من أخطر الوسائل المؤثرة في ناحيتي المعرفة والسلوك، لأنها منتشرة بشكل كبير في أمكنة وبيئات وأوساط واسعة المدى، ولأنها تيسر المعرفة لغير العارفين للقراءة والكتابة وما أكثرهم، ولأنها تملك من وسائل الإيضاح وأنواع التأثير المسموع والمرئي ما لا يملكه غيرها من الوسائل، لأنها تنقل أنواعا شتى من المعارف ترضى كل الأذواق أولا، وتجعل المتأثر بها لا يتشعر بالملل والسأم ثانيا. لأن مغريات أخرى تحمل الناس على متابعة برامجها. إلى جانب أنها وسيلة لانتقال معارف لا يمكن الحصول عليها إلا بالأسفار البعيدة والنفقات الباهظة، فهي حاملة جميع الثقافات، وقد تغلغلت في كل الأوساط واستطاع أن يفيد منها أويتأثر بها الغنى والفقير والرجل والمرأة والكبير والصغير، والمتعلم والأبى. وهي تلاحق الإنسان كرها بإذاعتها في البيوت المجاورة أو المحال العامة. لا يجد الإنسان مفرا من التأثير بها، وعلى مدى طويل من الزمان، بل يكاد يستغرق كل ساعات الليل والنهار. والركائز الأساسية لمهنتها هي الإعلام بنشرات الأخبار وغيرها، والثقافة ببرامجها المتعددة، والتسلية بمظاهرها الكثيرة الغالبة، وفي بعض برامجها ما يخص الأطفال وما يخص الشباب وما يخص المرأة وما يخص العمال من النواحي العلمية والصحية والسلوكية والاجتماعية، وفيها من برامج التعليم شيء كثير.

ولما كانت البرامج متنوعة يقصد بها إرضاء كل الأذواق اشتملت أحيانا على أمور تتنافى مع الدين والأخلاق والتقاليد. كالرقص والأغاني العاطفية المثيرة والتشليليات التي تتعرض للنقد والتجريح لبعض الأشخاص أو الأفكار التي لا يجوز تجريحها، كإعلانات الحفلات البصاحبة والمشروبات المحرمة.... كان الخير المرجو منها علما وخلقا مسوبا بشر وفساد. وقد يكون الشر والفساد أكثر تأثيرا، لأن هذه البرامج المتملقة للفرائز من الرقص والأغاني مثلا تذاع بطرق جذابة تؤثر في كل من سمعها، ويحاول النشء تقليد ما فيها من بطولات لتمثليات أعجبوا بها، وهو يحفظ الأغاني ويردها

غاديا ورائحا، لأن ذلك كله يتجاوب مع الهوى ، ولا يجد صعوبة في تقبل النفس لها . بل يجد ترحيبا واستعدادا كبيرا .

وإذا كنا نوجه الناس إلى اختيار الاستماع لما هو خير منها ، فإن ذلك لا يستطاع إلا بالتحكم في الجهاز الذي يملكه كل فرد ، ولكن لا سبيل إلى ذلك بالنسبة لغيره وللأمكنة العامة . وهذا تكون المسؤولية أكبر على المشرفين على الإذاعة . فهم الذين يستطيعون التحكم فيها ، فلا يذيعون إلا الخير النافع ، وعليهم وزر إذاعة كل محرم ومفسد للأخلاق ، ودعوى إرضاء جميع الأذواق لا تمنع المسؤولية فليس كل الأذواق يجب أن ترضى كما قال الله تعالى « ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم » (١) . والمفروض من المسئولين أن يقوّموا الأذواق لأن يتملقوها . والواجب أن تكون هناك هيئة دينية علمية تربوية تشرف على البرامج لا تسمح إلا بإذاعة الصالح منها .

على أن الأمر لو وقف عند حد إذاعة تصدر من دولة لكان أسهل ، لكن إذاعات العالم كله مفتوحة ، وليس هناك قانون دولي يحتم على كل الدول أن تلتزم بطريقة معينة في هذه الناحية أو غيرها . وإذا كانت هناك مؤتمرات تعقد للقائمين على الإذاعات فإنها لا تجمع كل مثلى الدول ، ولا تلتزم بتوصياتها الدول المشتركة فيها ، والدول تختلف في ثقافتها وأفكارها . ولها أذواق خاصة في الاستحسان والاستقباح ، فمن الصعب اتفاقها على طريق واحد في هذا السبيل . ولكن مهما يكن من شيء فإن المحاولات المذكورة تخفف إلى حد ما من حدة التأثير غير المرغوب ، وعلى أولياء الأمور من الآباء وغيرهم واجب كبير في هذه الناحية ، والمسألة يلزمها التفاهم والتعاون والشعور بالمسؤولية الجماعية .

ب- الصحافة والكتب والمكتبات :

أطلق الكتاب على الصحافة اسم السلطة الرابعة ، لقوه أثرها في توجيه الشعب وإصدار الأحكام على الأشخاص والتصرفات وتكوين الرأي العام ،

(١) سورة البقرة: ١٢٠ .

وهي تقوم على الإعلام والأخبار، وعلى الرأي والمعلومات المتنوعة، وتلى الإذاعة في قوة التأثير، لأن الذي يقرؤها هو المتعلم، أما الأمي فلا يقرأ، وإن سمع فإنه لا يكون كالقارئ. وبقوى أثرها كلما كبرت نسبة المتعلمين وقلت نسبة الأميين، فهي لها خطرها على كل حال لسعة انتشارها ولوسائل الإثارة التي تملكها، والجانب الدينى والسلوكى فيها قليل جداً، اللهم إلا الصحافة الخاصة بذلك، وهى قليلة غير رائجة، ولا تخرج على الناس إلا فى فترات متباعدة، وإخراجها ليس فى مستوى الإخراج الصحفى للجرائد اليومية المجلات الأسبوعية والشهرية، وإمكاناتها المادية أقل بكثير من غيرها، وكذلك ضعف الروح الدينية عند الناس يجعل الإقبال عليها قليلاً.

وفى بعض ابواب الصحف اليومية ثقافات خاصة بالأطفال والشباب، وبعض بحوث تعالج مشكلاتهم وتمس الأمور المتعلقة بهم، وهناك مجلات خاصة للأطفال، وأخرى للشباب كما توجد صحافة للمرأة. وأثر الصحيفة تابع للمشرفين عليها فى ثقافتهم وآرائهم وروحهم، وللخط المرسوم لها الذى تلزمه ولا تخرج عنه، وكثير من المشرفين عليها لا ينشرون إلا ما يوافق آراءهم فى الحسن الذى يحدده ذوقهم وقوانينهم ولوائحهم التى تحكمهم وتوجههم، ولكثير منهم آراء تربوية وحضارية وأساليب نفاذة لاتتصل بالدين ولا بالخلق، فليس للدين عندهم القداسة الواجبة، وليس الخلق إلا ما وضعوا قاعدته وحددوا مجاله بأنفسهم لا بما يراه الدين. ولعدم وجود هيئة خاصة دينية تربوية تشرف عليها، ولأنها منحت حرية واسعة كانت سلاحاً خطيراً، فكم نقدت وجرحت وروجت وشوهت باسم الحرية. وكثير منها لا يسمح بنشر ما يصح الخطأ أو يوضح الغامض، إلى جانب الروح المادية النفعية المتسلطة على كثير من أصحابها، فهى تريد ربحاً وفيراً بنشر كل ما يثير ويسترعى الانتباه دون مراعاة لخلق أو دين.

وإذا كان القارىء لها يتسع خبرة ومعرفة بالمعلومات والأخبار التى تنشرها فإنه لابد أن يصطدم بما لا يجوز أن ينشر من آراء وإعلانات وصور فاضحة للسهرات واللقاءات المنافية للدين والأخلاق. وهنا يمكن لولى الأمر أن يمنع النشء من قراءة الصحف والمجلات المنحرفة، كما يجب على

المسؤولين أن يوجهوا الصحافة وجهة طيبة، ويحدوا من الحرية المعطاة لها، أو يحددوا معالم هذه الحرية، ويحتفظوا للدين والخلق بالقدسية، كما يحتفظ بها للمصالح العليا للدولة.

والمطبوعات الأخرى كالكتب مثلها مثل الصحافة فيما يجب أن تلتزم به، وإذا كانت هناك رقابة على الكتب فلتكن هناك رقابة بهيئة خاصة على الصحف، لكن الكتب أقل رواجاً من الصحف، لأن أسلوها أعلى ومادتها علمية محضة غالباً، وثمنها غال أيضاً، فاقتنائها وقراءتها تكون للمهتمين المثقفين القادرين. والمكتبات العامة تحمل بعض العبء من جهة اقتناء الكتب، لأنها تيسر الاطلاع عليها، ولأن بها كتباً نادرة ومخطوطات هامة ومراجع ووثائق لا يستطيع للفرد العادي أن يحصل عليها. ودور الكتب كانت لها رسالتها في العالم الإسلامي قديماً، ومن أشهرها دار الحكمة التي بناها المأمون وجعلها مباحة للعلماء المبرزين خاصة، ليطلعوا ونتاجوا، وبها كل الألوان وجميع الثقافات، وفيها ما يتصل بتربية النشء وبوجيه السبب، وغير خاف أن الإسلام يشجع التأليف ويحث على القراءة والإفادة، فهي وسيلة العلم تحصيلاً ونسراً، وموقفه في ذلك لا يدانيه أى موقف في عالم الأديان، والكتاب من أقوى الوسائل لنشر العلم وتداول الثقافة وانتقالها عبر الأجيال، لأنها تحفظ وتصان وتستطيع الثبات أمام عوامل التخريب والفساد.

حـ المسرح والسينما:

المسرح مكان تمثل فيه الروايات بوساطة شخصيات حية تؤدي أدوارها أمام الآخرين. والسينما دار تعرض فيها الروايات والأحداث مسجلة على أشرطة خاصة. وهما يعتمدان في عملهما الأساسى على الترويح والتثقيف، وفي ناحية الثقافة تقوم بطريقتها بعرض شىء مكتوب يدخل في تقويمه مع الصحف والكتب، ولها في العرض إخراج خاص وشخصيات نسائية مع الرجال قد تحكم الملابس عليهم أو لاتحكم، فيكشفن عن عورات، ويتلفظن بكلمات ذات وقع غير لائق، وهى ذات تأثير قوى على المشاهدين لأنهم يستعملون حاستى السمع والبصر، مع المشاهدة الحسية لأشخاص

الممثلين في المسارح، فالانتباه إليها أشد، والتأثر بها أوقع، وإذا كانت مادة الرواية غير طيبة تأثر بها المشاهدون بسرعة، وحاول النشء تفليدها في حياتهم العملية، والنقط الطيبة في مثل هذه المعروضات قليلة، وتضيع وسط زحام الترفيه بالنفط الأخرى، إلى جانب أن في الاجتماع للمشاهدة لا تراعى الآداب وبخاصة عند اختلاط الجنسين.

وقد اهتم المنتجون بالربح المادى أكثر من الربح الأدبى فحاولوا إغراء الجمهور بتمثيل الأمور الغريبة، وعرض ما يمكن من الجوانب المحببة إلى النفوس في مجال الغريزة، وصارت هذه الدور - كما يقال - يقاس فيها نجاح الرواية أو الفيلم بمقدار ما يصرف من شباك التذاكر، فقد تحولت المهنة إلى تجارة أكثر منها ثقافة، وإذا كانت هناك توصيات بمنع بعض الأفلام عن السبان والأطفال فهى وصايا لا يلتزم تنفيذها، بل تغرى بمشاهدتها «وَحَبُّ شَىء إِلَى الْإِنْسَانِ مَا مَنَعَا».

وعلى الجملة فالفائدة المرجوة منها قليلة بالنسبة إلى المفاصد الكثيرة، وهناك بعض قيل جدا من الأفلام التاريخية أو الهادفة إلى معان طيبة. لكنها لا تخلو من مشاهد ترفيحية مثيرة، مراعاة للكسب المادى أيضا. ولهذا نوصى بعدم التردد عليها، وبخاصة أطفالنا ومراهقونا سريعو التقليد، الذين يحفظون من الأغاني ومن أدوار الممثلين وأسمائهم وتواريخهم ونشاطهم مالا يحفظونه من القرآن، ولا يعرفونه من تاريخ المشاهير والقادة المسلمين، أو على الأقل أسماءهم، وهى محنة يجب أن يتدخل فيها المسئولون لحماية الأمة.

ولعله لا يغيب عنا انصراف التلاميذ عن دروسهم إلى هذه الدور، مما يؤثر على سير الدراسة وثقافة الناشء وخلقه، والتبعة للقاءه على المشرفين على هذه الدور والمصرحين بها وعلى أولياء الأمور الذين يصحبون أولادهم إليها أو يسمحون بالتردد عليها دون رقابة. وكل هذا كلام جميل لولا أن الأفلام انتقلت الآن من دور السينما إلى البيوت كلها حيث لا يخلو منها جهاز تليفزيون تعرض فيها كل الأفلام المحلية والأجنبية.

إن النجوم التى تلمع في المسارح ودور السينما - والتليفزيون - لها بريق وطنين في آذان وأبصار الناس يسرعون إلى تقليدها في كل شىء في الأسماء

والأزياء والتصرفات المختلفة، وقد اتخذت البيوت التجارية أسماء هذه الكواكب وسيلة إعلان تجذب بها الناس إليها، فطرين الجنس واسع ميسر سريع، بل هو أقرب الطرق إلى الوصول إلى الهدف.

د - دور العبادة:

دور العبادة في المجتمعات الإسلامية وبخاصة المساجد، هي الأمكنة الوحيدة المتوفرة بشكل واضح منتظم، على سر الفضيلة ومحاربة الرذيلة، وهى من الوسائل الفعالة في هذا المجال، لأنها ترغب وترهب عن طريق العقيدة والعاطفة الدينية، والعقيدة الدينية لها سلطانها على النفوس. إنها مكان للثقافة الدينية بمحاضراتها وخطبها. ومكان للتربية العملية على الخير بما يقام فيها من صلاة شرعت لتنهى عن الفحشاء والمنكر، وفي المساجد يغرس كثير من الفضائل الخلقية الشخصية والاجتماعية، والمساجد فيها تصمى المسائل الدينية وتفهم الآراء المنحرفة، وتحارب البدع المنتشرة، ويوجه الرأي العام وجهة الخير، ولها دورها في الحركات التحررية والنهضات الإصلاحية، وفي الجهاد وحماية الوطن وغير ذلك من الأعمال الجليلة.

إن القاعدة الدينية هي أقوى القواعد في تربية النشء وأرسخها، والمساجد مثابة لتقوية هذه القاعدة والحفاظ عليها، ولهذا جاءت التوصية بالتردد عليها وإفادة الخير منها، أو على الأقل البعد فيها عن فتن الحياة وهوها، قال تعالى «(في بيوت أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه، يسبح له فيها بالغدو والآصال. رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة يخافون يوماً تتقلب فيه القلوب والأبصار)» (٢). وهناك أحاديث كثيرة ترغب في التردد عليها، إلى جانب الحث على إنسانتها وتعهدتها بالنظافة ونهيتها للعبادة، يقول النبي صلى الله عليه وسلم «(بشر المشائين في الظلم إلى المساجد بالنور التام يوم القيامة)» (٣). ويقول في ضمن السبعة الذين يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله «(ورجل قلبه معلق

(٢) سورة النور: ٣٦، ٣٧.

(٣) رواه أبو داود والترمذي عن بريدة ورجال أسناده ثقات.

بجب المساجد»^(٤) ويقول «إذا رأيت الرجل يعتاد المساجد فاشهدوا له بالإيمان»^(٥) كما أن الاسلام جعل المشى إلى المساجد عبادة يعطى الله على كل خطوة حسنة، ومحط سيئة، ويضاعف بها الثواب، ففي الحديث «صلاة الرجل في جماعة تضعف على صلواته في بيته وسوقه خمسا وعشرين درجة، وذلك أنه إذا توضأ فأحسن الوضوء ثم خرج إلى الصلاة لا يخرجها إلا الصلاة، لم يخط خطوة إلا رفعت له بها درجة وحط عنه بها سيئة»^(٦) وفي الحديث أيضا «من غدا إلى المسجد أو راح أعد له في الجنة نزلا كلما غدا أو راح»^(٧).

وقد كانت المساجد منبع الثقافة والتوجيه ومجتمع الخير في كل مناسبة، وحلقاتها كانت عامرة بطلاب العلم ومجالس العلماء، كما تقدم ذلك في الحديث عن مكان التربية، وعلى الآباء أن يعودوا أبناءهم التردد عليها، مع ملاحظة تجنب الصبية غير المميزين دخولها، وإن كان يحسن شهودهم لها بالقرب منها حتى يألفوا رؤيتها وتنمو في نفوسهم روح التقليد للمصلين فيها.

ومن التوجيه للخير أن يكون المشرفون على تثقيف الناس في المساجد ذوى خبرة نفسية وعلمية، ليعرضوا مشكلات المجتمع في لباقة على المصلين، وليختاروا من الأساليب ما يناسب الأوساط التي تقام فيها المساجد، على أن يضمنوا إلى خبرتهم العلمية والفنية سلوكا ممتازا يفرى بالقدوة به، فهي أكبر وسيلة للتقوم، والموجه الدينى في وسط الحى ومع جمهوره الذى يعتاده يكون بمثابة الوالد، وبمنزلة الأخ والقائد والزعيم، وعليه أن يراعى كل ذلك وهو يؤدى مهمته، ويتصرف على ضوء هذا الشعور.

ومن التوجيه أن يعاد للمسجد نفوذه الروحى وهيبته الدينية ورسالته الاجتماعية، فتتعد فيه مثلا اجتماعات الخير وحفلات المناسبات الدينية ليعتاده الناس ويألفوه ولا يرمى من يتردد عليه بالرجعية والتأخر.

(٤) رواه البخارى ومسلم عن أبى هريرة

(٥) رواه الترمذى وابن ماجه وابن خزيمة وابن حبان وغيرهم عن أبى سعيد الخدرى .

(٦، ٧) رواهما البخارى ومسلم عن أبى هريرة .

إن رسالة المسجد في تقويم النشء عظيمة، لأنها ثقافة عملية تفيد العقل والخلق والروح، وتخدم المجتمع خدمة عظيمة، عن طريق القيم الروحية العالية، التي هي الركائز المتينة لكل تقدم ونجاح، ولو أن كبار القوم عمروها بالصلاة والوفا بالتكريم فللدهم غيرهم بسرعة، ولكان من وراء ذلك الخير الكثير.

هـ- القوانين والتقاليد :

من الأشياء التي تؤثر على السلوك، وعن طريقها تمارس الأخلاق والعبادات - القوانين التي تضعها الحكومات، والتقاليد التي يتوارثها المجتمع، ولكل منها سلطانه على النفوس، القوانين لها سلطتها بقوة الحكومة، والتقاليد لها سلطتها بقوة العرف، والخارج على الأولى يعاقب ماديا وأدبيا، والخارج على الثانية عقابه غالبا أدبي، ومهما يكن من شيء فإن سلوك الإنسان يدور في هذا المحيط المحدد لا يتعداه، وإذا كانت القوانين صالحة والتقاليد مرضية أنتجت في التربية خيرا كثيرا، وصلاحتها يكون بموافقتها للدين ورقابة تنفيذها وتطبيقها بدقة وإخلاص. والملاحظ أن بعض القوانين - إن لم تكن كلها - تخرج في بعض موادها على الدين، كأباحت الخمر والربا والميسر والزنا في بعض حالاته وكشف العورات والاختلاط.... والقانون يكفل حرية تناول هذه الأشياء، والنشء الذي ينشأ في ظل مثل هذه القوانين نشء مضيق، مغلوب على أمره مادامت هناك حماية لحرية، تيسر له الخطيئة وتخفف المؤاخظة عليها، كما يلاحظ أن بعض الأعراف والتقاليد لا يقرها الدين، كالأخذ بالثأر وعبادات المآثم والأفراح وحرمان المرأة من التعليم في بعض الأوساط.

والتقاليد يمكن بالتوعية تخفيف حدتها، والخروج عليها إلى الدين يقلل من نقد الناقدين. والواجب هو السجاعة وإيثار رضا الله على رضا الناس، ففي الحديث الشريف «من التمس رضا الله بسخط الناس كفاه الله مؤنة الناس»^(٨). غير أن القانون يصعب الخروج عليه بصفة فردية، لكن يمكن

(٨) رواه الترمذى وغيره عن عائشة.

تعديله بطريق مشروع على يد من يملكون ذلك ، وهم واضعوه باسم السلطة التشريرية . وإذا لم يتجاوب القانون والتقاليد مع الدين والأخلاق ضعف أثر التربية الخلقية والدينية ، التي تقوم على الترغيب والترهيب الأدبي أكثر مما تقوم على قوة القانون وسلطة التقاليد .

والإصلاح لا بد فيه من التعاون ، كل فيما يخصه ، قال تعالى «وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الأثم والعدوان» (٩) . وفي الحديث الشريف «المؤمن للمؤمن كالبنيان يسند بعضه بعضا» (١٠) .

و- وسائل أخرى :

هناك وسائل غير ماتقدم ، يعدُّ منها الباحثون : المعارض والأسواق وأماكن السياحة ومراكز الثقافة الشعبية والحمامات والمعسكرات والساحات وغيرها ، وهذه كلها وسائل يفيدُ منها النشء ثقافة ومعرفة ، ويمارس ألوانا من النشاط الرياضي ، وتمتلىء نفسه حبا لوطنه وإخوانه ، وإعجابا بما يراه من آثار السابقين وجهودهم ، وإنتاج عباقرة الزراعة والصناعة وغيرها ، وتعسقه لهم ومحاولة التأثير بهم

وهذا كله لا بأس به مادام هناك إشراف دقيق يضع يد الناشئ على الحقائق الطيبة في الحياة ، ويلفت أنظارهم إلى المعاني الكريمة ، ومادام النشاط فيها مراعى فيه حدود الآداب واللياقة ، خصوصا في الحمامات والساحات ، ومادام ذلك لا يلهى عن واجب ديني أو وطني ، وقد لفت الله أنظارنا إلى التفكير في خلفه وتفليب النظر في ملكوته وإلى العبرة والموعظة من سير الأولين . وآيات القرآن وأحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم في ذلك كثيرة مشهورة . وكل نشاط يؤدي إلى الخير فهو خير ، والإسلام يشجعه ويجرل له الثواب .

(٩) سورة المائدة : ٢ .

(١٠) رواه البخارى وسلم عن أنى موسى .

الفصل العاشر

في تزويج الولد

الزواج مسئولية كبرى يحس الناشئ فيها برجولته، ويدرك أنه مسئول عن غيره بعد أن كان غيره مسئولا عنه، ولهذا ينبغي ألا يقدم عليه أحد إلا بعد أن يستوى عوده ويستند عموده ويتمكن من تحمل تبعاته،

والزواج على ما هو معروف من حكمته يقصد منه النسل والتعاون في الحياة وإعفاف النفس، وإذا أحس القائم على تربية الناشئ أن الزواج مصلحة له دينا ودنيا فلا مانع من تزويجه، لكنه - وهو ما يزال تحت رعايته قبل استقلاله - هل يجب عليه أن تتحمل نفقات الزواج وتبعاته من صدف وغيره؟ هذا راجع إلى حكم الزواج نفسه لمن هو في هذه السن المبكرة هل هو واجب إذا تعين سبيلا إلى العفة وعصمته من الخطأ فيلزم ولي الأمر بنفقاته؟ أو هو مندوب يمكن الاستغناء عنه لكن هناك مصلحة ترغب فيه، فيندب للولي أن يقوم بهذه النفقات؟ لقد ورد في الحديث الشريف «الغلام يعق عنه يوم السابع ويسمى ويماط عنه الأذى، فإذا بلغ ست سنين أدب، فإذا بلغ سبع سنين عزل فراشه، فإذا بلغ ثلاث عشرة سنة ضرب على الصلاة، فإذا بلغ ست عشرة زوجه أبوه، ثم أخذ بيده وقال: قد أدبتك وعلمتك وأنكحتك، أعوذ بالله من فتنك في الدنيا وعذابك في الآخرة» رواه أبو الشيخ ابن حبان في كتاب الضحايا والعفيقة، إلا أنه قال «وأدبوه لسبع، وزوجه لسبع عشرة» ولم يذكر الصوم. وفي إسناده من لم يسم. (١)

(١) الإحياء ج ٢ ص ١٩٣.

وروى أبو نعيم والديلمي عن أبي هريرة حديث «حق الولد على الوالد أن يحسن اسمه وأن نزوجه إذا أدرك ويعلمه الكتاب» أخرجه في الجامع الصغير للسيوطي، وهو ضعيف، وفي الجامع الكبير له «اضربوه على الصلاة سبع، واعزلوا فراشه لتسع، وزوجه لسبع عشرة إن كان، فإذا فعل ذلك فليجلسه بين يديه ثم ليقل: لاجعلك الله على فتنة في الدنيا ولا في الآخرة» رواه ابن السنن في عمل اليوم والليلة عن أنس، كما تقدم ما أورده ابن القيم في «تحفة الودود» من أمم الوالد إذا لم يزوج ولده فأنحرف.

وأرى أن معرفة الولد على زواجه من باب التبره، كما أن قيام الأب بتأديب بناته وتزويجهن من أعظم القربات كما تقدم، وإن كنت أنصح الولد بأن يبدأ حياته الزوجية وهو حر مستقل عن كفالة والديه له، ليستطيع أن يقوم وحده بأعباء هذه الحياة الجديدة، حتى يكون الزواج له سكنًا بالمعنى الصحيح، وحتى تثمر الأسرة الجديدة ثمرتها الطيبة.

وإذا تطوع الوالد بتزويج ولده ليفرح به، كما هو عرف بعض القرويين، كان عليه أن يكون وفيًا له، لا يتركه بعد الزواج يحمل العبء وحده وحسبه أنه فرح بتزويجه ساعات أو أياما، ولا يهمه بعد ذلك أن يشقى ولده أو يسعد، والمآسى والصور المحزنة خير شاهد على ما أقول، والإسلام ينهى عن الضرر والضرار، ويأمر بالتدبير عند الإقدام على عمل مهم مثل هذا العمل، ويحذر من التورط في المهالك، وقد سبق قول الله سبحانه في ذلك «وليستعفف الذين لا يجدون نكاحا حتى يغنيهم الله من فضله» (٢) وقول النبي صلى الله عليه وسلم «يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء» (٣)

(٢) سورة النور: ٢٣.

(٣) رواه البخاري ومسلم عن عبد الله بن مسعود.



الباب الخامس



في الراعى



أقصد بالراعى هنا الشخص المسئول عن الرعاية من جهة التمويل والإنفاق والإشراف، ولست أقصد به من يتولاها بالتنفيذ من الوالدين والمعلمين ومن في حكمهم كما سبق بيانه. فلا بد من معرفة الجهة التى يرجع اليها فى أمر الرعاية لتحديد المسئولية وتضبط الأمور. وعملية الرعاية لا بد لها من إمكانات مادية، ولا بد لها من توجيه وإشراف ومراقبة.

الناشئ اما أن يكون معروف النسب لأسرة أو مجهوله، الثانى هو اللقيط، والأول إما أن يكون أبواه موجودين أو غير موجودين، الثانى هو اليتيم، والأول إما أن يكون أبواه قادرين على الإنفاق عليه أو عاجزين، والثانى هو الفقير، والأول وهو معروف النسب لأبوين موجودين قادرين على الإنفاق عليه نفقته فى ماله إن كان له مال، وإلا فهى على أبويه على ما مربيانه، فلنتكلم هنا عن اللقيط واليتيم والفقير،



الفصل الأول

في اللقيط

اللقيط صغير أو مجنون منبوذ لا كافل له معلوم، فهو بهذا شخص غير منسوب لأحد، والمجتمع في الغالب ينظر إليه نظرة احتقار. فالأنساب المعروفة من أهم عناوين الشرف على ما هو معلوم.

والذى يدعو إلى نبذه في الغالب سبب غير شريف، أكثره يتصل بالعرض ككونه ولد زنا، ويراد بنبذه ستر الفاحشة التى زلت فيها فتاة أو كبيرة غير متزوجة، وأكثر ما تكون الزلة مع شاب أغرى الفتاة بالزواج ثم تملص منها، أو بسبب نزوة شيطانية أفاقت المغرورة بعدها فوجدت الجريمة مجسمة فى حمل لا تستطيع التخلص منه، انتظاراً لحلّ يستر الأمر ويمر بسلام. وذلك كله بسبب ضعف الحصانة الدينية والخلقية، بسبب عدم اتباع الإرشادات الوقائية التى وضعها الشرع للمحافظة على الأعراس، من ستر العورات وغطس الأبصار، ومنع الاختلاط والاتصالات غير المشروعة، ومن الحد من انطلاق الحريات لحماية الأعراس وصيانة الحرمات ومن تنفيذ العقوبة التى وضعها الإسلام لمن انتهك حدود الله.

وقد ترتب على الاستهانة بهذه التشريعات إقبال رقيقات الدين على استعمال وسائل منع الحمل، وكثرة الحمل غير الشرعى وعمليات الإجهاض والتخلص من المواليد، برميهم أحياء دون مبالاة، وقد تتحرك عاطفة الرحمة عند بعض المخططات فتضع بجوار المنبوذ بعض المال إغراء بالتقاطه، وإن كان هذا لا يكفر عن جريمة الفاحشة، ورمى المولود وتعرضه للهلاك.

وقد تكون هناك أسباب أخرى لرمى المولود لاتصل بالعرض، كالفقر مثلا، أو لكونه مشوها أو لكونه أنثى كما سبق بيانه في عادات بعض البلاد كالصين، أو بسبب النزاع بين الزوجين أو غير ذلك،

وقد حدث في القديم أن أم موسى - واسمها لوحا بنت هاندبن لاوى بن يعقوب. وقيل: يوخابد. وقيل: يوخابيل - (١) ألقته به في اليم موضوعا في صندوق خوفا عليه من قتل فرعون له، وكان ذلك بتوجيه من الله «وأوحينا إلى أم موسى أن أرضعيه، فإذا خفت عليه فألقيه في اليم ولا تخافي ولا تحزني إنا رادوه إليك وجاعلوه من المرسلين. فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا» (٢). كما رمى أولاد يعقوب أخاهم يوسف في الجب غيرة من حب أبيهم. له «قال قائل منهم لا تقتلوا يوسف وألقوه في غيابة الجب يلتقطه بعض السيارة إن كنتم فاعلين» (٣).

ولاشك أن التخلص من الجنين بالإجهاض أو القتل أو الرمي حرام مهما كان الدافع إليه، لأنه جناية على نفس لا ذنب لها في وضعها الذي قدر لها، والله سبحانه حرم القتل وحرم الإيذاء والضرر بأى وجه من الوجوه. والغاية منها كانت شريفة كستر الفاحشة لاتبرر الوسيلة، لأنها إهلاك أو تعريض له.

وهؤلاء المنبوذون لابد من رعايتهم والاهتمام بهم لأمر: الأول أنهم برآء لا ذنب لهم. فأهمهم ظلم والله قد حرمه، والثاني أن إهمالهم يعرضهم للهلاك بالموت أو الفساد بالتشرد، وذلك ينهى عنه الدين، والثالث أنه قد يكون منهم شخصيات بارزة في الحياة تفيد منهم الإنسانية، أو يقومون بدور كبير في شأن من الشؤون.

وقد التقط فرعون موسى ورَجَّت زوجته من وراء التقاطه والإبقاء على حياته مساعدة في عمل من الأعمال أو اتخاذه ولدا تقر به عينها كما حكى

(١) تفسير القرطبي ج ١٣ ص ٢٥٠.

(٢) سورة القصص: ٧، ٨.

(٣) سورة يوسف: ١٠.

الله ذلك بقوله «وقالت امرأة فرعون: قرّة عين لى ولك، لا تقتلوه عسى أن ينفعنا أو نتخذه ولدا» (٤) صار بعد ذلك رسولا عظيما، وكذلك التقطت السيارة يوسف من الجب بغية بيعه والانتفاع بثمنه كرقيق، فصار بعد ذلك أمينا على خزائن الأرض في مصر، وصاحب التخطيط الذى أنقذها من المجاعة، وجعلها قبلة يمتار منها المحتاجون في البلاد المجاورة، وقدمت أسرته مصر وعاش اليهود فيها زمنا طويلا. وبعض المولودين سفاحا في الجاهلية كان لهم شأن فيما بعد، كزياد بن أبيه صاحب الجهد الكبير في خدمة الدولة الأموية.

وقد سخر الله بعض الخيرين في الأزمان الاولى لتلقى ما يشبه هذه الحالات ورعايتها بدافع الرحمة والإنسانية، كما حدث من زيد بن عمرو بن نفيل وصعصعة بن ناجية في حمايتها للبنات من وأد الجاهلية، وتقوم الحكومات الآن بجمع هؤلاء المنبوذين ورعايتهم، كما تقوم بعض المؤسسات بهذه الرعاية أيضا.

وقد وضع الإسلام إجراءات واضحة لهذه الحالات تتلخص فيما يأتي:

أ— أمر بعدم التعرض للجنين المتخلق من اتصال غير شرعى بأى أذى وهو فى بطن أمه، والدليل على ذلك حادث المرأة التى أقرت للنبي بأنها زنت وأشارت إلى حملها طالبة إقامة الحد عليها، فأمر وليها بالإحسان إليها حتى تضع المولود، فهو لم يقم عليها الحد إبقاء على حياة الجنين البريء، ولما وضعته جاءت به إلى النبي ليقم عليها الحد، فراعى مصلحة المولود وأمرها بتعهده حتى يفطم، ولما جاءت به متعجلة فطامه بلقمة تضعها فى فم ليقم عليها الحد، سلم الطفل إلى رجل من الأنصار ليتعهده ثم رجمها. وكانت هذه الرعاية بدافع من الرحمة لبريء جنى عليه أبواه. (٥) وقد علق النووي على هذا الحديث بقوله. وفيه أن من وجب عليها قصاص وهى حامل

(٤) سورة القصص: ٩.

(٥) رواه مسلم عن عمران بن حصين.

لا يقتصر منها حتى تضع، وهذا مجمع عليه، ثم لا ترجم الحامل الزانية ولا يقتصر منها بعد وضعها حتى تُسقى ولدها «اللأ» ويستغنى بلبن غيرها.

ب- أمر الإسلام بأخذ المنبوذ وتربيته وكفالته، وقد قرر الفقهاء أن ذلك واجب وجوبا عينيا إن وجد في مكان يغلب على الظن هلاكه فيه لو تركه، وإلا كان مندوبا ويكون التقاطه حينئذ واجبا وجوبا كفاثيا على المجتمع، واستدلوا على ذلك بقوله تعالى «ومن أحيها فكأنما أحيها الناس جميعا»^(٦) إلى جانب الأمر العام بعمل الخير في قوله تعالى «وافعلوا الخير لعلكم تفلحون»^(٧). وبالتعاون عليه في قوله سبحانه «وتعاونوا على البر والتقوى»^(٨). وحرم تركه وإهماله، لأنه تضييع وتسبب في هلاكه، وهو آدمى لا ينبغي أن يؤخذ بجريرة غيره، فوضعه أثم وأخذه غانم.

ج- احتاط الإسلام لرعايته، فشرط الفقهاء في لاقطه أن يكون صالحا لهذه الرعاية، بأن يكون أمينا حرا رشيدا حسن السلوك، وأمروا بعمل ما يصلح جسمه وعقلا وتحلقا، وجعل الإسلام للحاكم حق الرقابة على من بتعهده، فيحاسبه على ما ينفقه وعلى تصرفه معه، وإذا رآه غير صالح نزع اللقيط منه، وجعله تحت رعاية غيره إن وجد، أو تحت رعاية أولى الأمر، كما قرر الإسلام أن الطفل المسلم لا يجوز أن يتولاه غير المسلم خوفا عليه من الفتنة.^(٩)

د- وقرر الإسلام لكفالة اللقيط نفقة، فأن كان معه مال فنفقته فيه، وإلا فنفقته على من التقطه إن تعين عليه، فأن لم يتعين فأن تطوع بها الملتقط كان بها، وإلا فهي على الحكومة إن كان عندها مال يسع ذلك ويكون من سهم المصالح، ويوضع اللقيط تحت رعاية من يتولاه ليكون مسئولا عنه، أو

(٦) سورة المائدة: ٣٢.

(٧) سورة الحج: ٧٧.

(٨) سورة المائدة: ٢.

(٩) لجنة الفتوى- مجلة الأزهر مجلد ٣٦ ص ١٢٥.

يوضع في دور الحكومة الخاصة بذلك ، وقد ورد أن عمر رضى الله عنه قال لمن التقط طفلا : لك ولاؤه وعلينا نفثته ، وكان يفرض له من النفقة ما يصلحه ، ويعطيه لولبه كل شهر و بوصى به خيرا ، وقال العلماء : إذا خلا ببت المال عن سداد حاجة اللقيط وتعذر الإنفاق عليه من جهة ولى الأمر وجب على جماعة المسلمين أن تتعاونوا على البرّنه والإنفاق عليه ، تحقيفا لمبدأ التعاون على البر والتفوى ، قال تعالى في وصف الأبرار « ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيا وأسرا» (١٠) .

والجمعيات الخيرية تؤدي رسالتها الإنسانية في هذا الميدان ، والواحب على المسلمين أن يشجعوا كل عمل جليل .

هـ — حرم الإسلام عيب اللقيط ورمبه بأنه ابن زنا ، فإنه لا ذنب له في ذلك ، والنصوص العامة في عدم الاسهزاء والاحتقار للغير كثيرة .

تنبيه :

اللقيط بعد أجنبيا في النسب لمن التقطه ، إن لم يستلحفه كما تقدم ، وذلك في المعاملات الدينية ، فلا يحل إذا كبر النظر إلى عودته ، ولا أن ينظر هو إلى عورة أحد من الأسرة التي يعيش فيها ، ويحل له التزواج معها ، وقد تقدم أنه إذا جهل نسب اللقيط جاز للملتقط أو لغيره من المسلمين أن يدعى نسبه إليه إذا اعتقد أنه ليس ابن غيره . وإذا تنازع فيه الملتقط وغيره فالملتقط أولى به ، وقد شرط الفقهاء لهذا الاستلحاق شروطا ذكرت قبل ، كما قالوا : انه مسلم ان كان لقطه في دار إسلامية أو في دار كفر بها واحد من المسلمين .

هذا ، ويشبه اللقيط إلى حد ما ولد الزنا الذى لا يرمى ، ومثله ولد الملاعنة ، وحفاظا عليه يلحق بأمه ، لحديث رواه الجماعة عن ابن عمر : أن

(١٠) سورة الإنسان : ٨ .

رجلا لاعن امرأته وانتفى من ولدها، ففرق رسول الله بينهما، وألحق الولد
بالمراة، أى صيره لها وحدها ونفاه عن الزوج، فلا توارث، وأما الأم فترث
منه ما فرض الله لها منه، وقيل: إنها صارت له أبا وأما ترث جميع ماله إن
لم يكن وارث آخر. (١١)



الفصل الثانى

فى اليتيم

اليتيم هو الصغير الذى فقد أباه، ويقال لمن فقد أمه: منقطع، وإذا بلغ الصبى الحلم زال عنه وصف اليتيم حقيقة وإن كان يطلق عليه مجازا باعتبار ما كان، كما كانت العرب تقول عن النبى صلى الله عليه وسلم وهو كبير: يتيم أبى طالب. لأنه رباه بعد موت أبيه وجده، ومنه «تستأمر اليتيمة فى نفسها، فإن سكتت فهو إذنها» أراد باليتيمة البكر البالغة التى مات أبوها قبل بلوغها، فلزمها اسم اليتيم فدعيت به وهى بالغة مجازا، وقيل: المرأة يزول عنها اسم اليتيم ما لم تتزوج، فإذا تزوجت ذهب عنها، وذلك لضعفها.

واليتيم، ومثله المنقطع، بعكس اللقيط يكون غالبا موضع الرحمة والشفقة من المجتمع، لعدم وجود من ينفق عليه ومن يرعاه ويحنو و يعطف عليه، ونظرة الحنو والعطف من المجتمع أو ممن يكفله تؤدى كثيرا إلى التساهل معه وعدم التشديد عليه، والمبالغة فى ذلك تفسده إلى حد كبير، وكم ضُيِّع اليتامى بسبب هذه المعاملة اللينة، بجانب ذلك يوجد شعور داخلى باحتقاره وإهماله عند بعض الناس، لفقره غالبا، ولعدم وجود من كان يكرم لأجله وهو والده، فإن من مألوف الناس أن يحترموا الصغير أو يكرموه لأجل والده لالذاته.

ورعاية اليتامى وموالاتة تربيتهم واجبة، وذلك لأمر منها:
أ— أن إهمالهم يؤدى إلى فسادهم وفساد المجتمع بالتالى، والله لا يرضى عن الفساد ولا عما يؤدى إليه.

ب- أن اليتيم نفس محترمة لا يجوز إهمالها ، وهى لم ترتكب ماتعاقب عليه به .

ج- وقد ينبه من اليتامى أشخاص لهم قيمتهم فى الحياة . وأكبر مثل على ذلك محمد بن عبدالله الذى صار بعثُ خاتم الأنبياء والمرسلين ، مات أبوه وكان جنينا ، وماتت أمه وهو طفل فى السادسة من عمره ، ومات جده وهو فى الثامنة ، فرعاه عمه أبوطالب حتى بلغ وأوتى الرسالة ، وموسى عليه السلام تربى فى قصر فرعون ، وخرج من مصر بعيدا عن أهله حتى رعى الغنم فى مدين ، ثم كان بعثُ رسولا عظيما . والشافعى رعته أمه رعاية طيبة فكان إماما ملأ طباق الأرض علما ، وغير هؤلاء كثيرون .

ومن أجل هذا كانت الوصية قديما وحديثا برعاية اليتامى ، ويكفى دليلا على عناية الله بهم أنه سخر الخضر لإصلاح الجدار الذى كان تحته كنز لغلामين يتيمين فى المدينة (١) كما سجل الله ذلك فى قوله « وأما الجدار فكان لغلामين يتيمين فى المدينة وكان تحته كنز لهما وكان أبوهما صالحا ، فأراد ربك أن يبلغا أشدهما ويستخرجا كنزهما رحمة من ربك » (٢)

وكان للإسلام دوره العظيم فى الحفاظ على اليتامى والأمر برعايتهم ، يتمثل ذلك فيما يلى :

١- أبطل ما كان عليه الناس فى العهد الجاهلى من عدم توريث الصغير، وحرمان البنت من الميراث . وقد تقدم فى بحث التسوية بين الذكور والإناث تحقيق ذلك . وكانوا إذا وجدوا لليتيمة مالا تهافتوا على زواجها طمعا فى هذا المال . وإذا تزوجوها لا يعطونها صداقا كما يعطى لغيرها ، فنهاهم الله عن ذلك ، وأمرهم بالإقساط والعدل فى معاملتها ، وأرشدهم إلى التزويج بغيرها ، فقال سبحانه « وإن خفتن ألا تقسطوا فى اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من

(١) اسم المدينة مختلف فيه حسب اختلاف الأرض التى حدثت فيها هذه القصة ، فقيل : هى أبلجة ، وقيل : أنطاكية ، وقيل غيرها ، والغلامان قيل : اسمها أصرم وصيرم أو أصيرم ، والمدينة يطلق عليها اسم القرية - تفسير القرطبي - سورة الكهف .

(٢) سورة الكهف : ٨٢ .

النساء مثنى وثلاث ورباع» (٣) وقال «ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا تؤنوهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكوهن والمستضعفين من الولدان وأن تقوموا لليتامى بالقسط» (٤)

وقد فسرت هذه الآية أيضا بأن بعضهم كان يرغب عن نكاح اليتيمة التي تكون في حجره حين تكون قليلة المال والجمال . فنوا أن ينكحوا من رغبوا في مالها وجمالها من يتامى النساء إلا بالقسط من أجل رغبتهم عنهن وقيل . أنزلت في الرجل تكون اليتيمة عنده وهو وليها ووارثها ، ولها مال وليس لها أحد يخاصم دونها ، فلا ينكحها لغيره طمعا في مالها أن يخرج من تحت ولايته ، فيضرها ويسوء صحبتها . (٥) وهذا يكون الاسلام قد ورثها كالذكور ، وحفظ مالها من طمع الأولياء وراغبى الزواج .

٢- أمر بأعطاء اليتيم ماله الخاص به ، وحرم على الوالى جرده . ومن صور ذلك ما يتصل بالميراث ، وقد تقدم ، كما حرم عليه استبدال مال اليتيم الطيب بماله الخبيث . وحرم خلط ماله بماله بقصد إزالة ملكه عنه وعدم تعيين حق له فيه ، قال تعالى «وأتو اليتامى أموالهم ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم إنه كان حوبا كبيرا» (٦) أى أثما عظيما .

٣- أمر باحسان الوصاية على مال اليتيم ورعايته وتنميته وحفظه من الضياع . قال تعالى «ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن حتى يبلغ أشده» (٧) . وقال «ويسألونك عن اليتامى قل : إصلاح لهم خير ، وإن

(٣) سورة النساء : ٣ .

(٤) سورة النساء : ١٢٧ .

(٥) صحيح مسلم ج ١٨ ص ١٥٤ - ١٥٦ .

(٦) سورة النساء : ٢ .

(٧) سورة الأنعام : ١٥٢ ، الإسراء : ٢٤ .

تخالطوهم فأخوانكم، والله يعلم المفسد من المصلح»^(٨) وقال «وابتلوا--
اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم منهم رشدا فادفعوا إليهم أموالهم ،
ولاتأكلوها إسرافا وبدارا أن يكبروا ، ومن كان غنا فليستعفف ومن كان
فقيرا فليأكل بالمعروف ، فإذا دفعتم إليهم أموالهم فأشهدوا عليهم وكفى بالله
حسيبا»^(٩) . ففي هذه الآية أمور: إصلاح المال بكل الوجوه الممكنة وعدم
تسليم أموال اليتامى إليهم إلا بعد التحقق من رشدهم وصلاحياتهم للتصرف
الحسن فيه ، حيث لا يستطيعون مقاومة التصرف الفاسد ، والأمر بالاقتصار
على المعروف في أخذ الأجرة ، واستحباب عدم أخذ شيء منه أو أخذ
الضرورى إن كان الوصى غنيا ، واحتياط لحفظ مال اليتيم وإبراء ذمة
الوصى فأمر بالإشهاد على دفع المال إليه ، مع عدم إنكار شيء منه ، فإن
الله حسيب رقيب . كما نهى الإسلام عن الطمع بأى وجه من الوجوه في
شيء من مال اليتيم فقال سبحانه «إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما
يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا»^(١٠) وفي الحديث «يا أباذر، إنى
أراك ضعيفا، وإنى أحب لك ما أحب لنفسى، لا تؤمّرَن على اثنين، ولا تليّنَ
مال يتيّم»^(١١) وفيه أيضا «اجتنبوا السبع الموقبات» قالوا: يارسول الله
وماهى؟ قال «الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التى حرم الله إلا
بالحق، وأكل مال اليتيم، والتولى يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات
المؤمنات»^(١٢)

والمجالس الحسبية في النظم الحديثة مسؤولة عن رقابة هذا الإشراف ،
وأثرها جميل في هذا الموضوع ، ونوصى بأن تكون مخلصه في أداء مهمتها ،
ككل جهاز يتصل خصوصا بمصالح الضعفاء لابد فيه من الروح الطيبة
والشعور بالمسئولية . وجاء في تنمية مال اليتيم حديث «احفظوا اليتامى في

(٨) سورة البقرة: ٢٢٠ .

(٩) سورة النساء: ٦ .

(١٠) سورة النساء: ١٠ .

(١١) رواه مسلم عن أبى ذر .

(١٢) رواه البخارى ومسلم عن أبى هريرة .

أموالهم كيلا تأكلها الزكاة» رواه الشافعى والطبرانى عن عمرو بن شعيب عن جده عن أبيه (١٣) وروى الترمذى عن ابن عمرو «ألا من ولى يتيأ له مال فليتجر فيه لا يتركه حتى تأكله الصدقة». وهو حديث ضعيف. (١٤)

٤- أمر الاسلام بالإخلاص فى رعاية اليتامى بكل وجوه الرعاية، محذرا من عاقبة التفريط فيها، وأمر أن تكون معاملتهم لهم كمعاملتهم لأبنائهم، من حيث المعانى الإنسانية الكبيرة التى تدفع إلى عمل المصلحة بكل ما يمكن، منها إلى أن التفريط ستكون له عاقبته العاجلة، وعقابه سيظهر فى معاملة الأوصياء على أولادهم بعد موتهم، جزاء وفاقا بما كانوا يعملون مع من تحت أيديهم، فكما يحبون لأولادهم أن يُعامَلوا بالرحمة يجب عليهم أن يعاملوا أولاد غيرهم بها، قال تعالى «وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم فليتقوا الله وليقولوا قولا سديدا» (١٥) وذلك بعد الأمر بأعطائهم من مال الله الذى يتقاسمه الورثة بحضور اليتامى، والاعتذار لهم عن قلة ما يعطونه إياهم بقول طيب، أو بعدم نهرهم ومقابلتهم بكلام شديد. وكان إعطاء اليتامى والمساكين والأقارب المحرومين من الميراث واجبا فى صدر الإسلام، ثم نسخ بتحديد الورثين وأنصباهم، وهو مستحب فى كل حال. قال تعالى «وإذا حضر القسمة أولو القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه وقولوا لهم قولا معروفا» (١٦)

ومن الإخلاص فى رعايتهم تقويم سلوكهم وتأديبهم ومؤاخذتهم على التقصير، وقد يلجئ ذلك إلى ضررهم، وفى هذا المجال توجيهان؛ الأول عدم التفاضى عن هفواتهم خوفا من معاقبتهم كما يتخرج كثير من الناس، خوفا من غضب الله وعقابه، متأثرين بالنصوص التى تؤكد الرحمة بهم، ولكن ليعلم هؤلاء أن من حسن رعاية اليتامى تأديبهم على الخطأ، ومن الرحمة بهم منعهم مما يؤدى إلى ضررهم، ومن الإساءة إليهم تركهم وما يفعلون دون

(١٣) الجامع الكبير للسيوطى.

(١٤) الألبانى على الجامع الصغير.

(١٥) سورة النساء: ٩.

(١٦) سورة النساء: ٨.

اعتراض أو توجيهه ، وقد كان أولاد أبي سلمة في حجر النبی صلى الله عليه وسلم عندما تزوج أمهم أم المؤمنین أم سلمة ، وكان يؤدبهم ويصلح خطأهم ويرتدهم إلى الصواب . وقد تقدم ما رواه البخارى ومسلم عن عمر بن أبى سلمة فى ذلك حيث قال : كنت غلاما فى حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكانت یدى تطيش فى الصحفة فقال رسول الله « يا غلام ، سمَّ الله وكل بيمينك وكل بمايليك » وكانت سنه ست سنوات عندما دخل النبى بأمه . والتوجيه الثانى عدم المبالغة فى المؤاخذة ، وعدم ظهور عامل الكراهية والتشفى والانتقام عند معاقبته ، فليكن ذلك كما يفعل مع الولد ممزوجا بالرحمة وحب المصلحة ، والله أعلم بالضمائر .

٥- جعل الإسلام نفقة اليتامى فى أموالهم التى ورثوها ، فأن لم يكن لهم مال فعلى الأقارب نفقتهم كما سبقت الإشارة إليه ، وذلك إن استطاعوا ، فأن عجزوا . فهى على أولى الأمر ، وفى أبواب الميزانية عند بعض الدول بند خاص للضمان الاجتماعى ، وفى مصارف الزكاة للفقراء والمساكين ، وفى الفسء والغنائم جزء خاص باليتامى ، فأن لم يكن كافيا فعلى جماعة المسلمين بالتضامن أو الوجوب الكفائى . وهناك ملاحىء ودور خاصة بأيواء اليتامى ورعاينهم ، تقوم بجهد كبير فى هذا السبيل ، تمول من حصة الحكومة ومن تبرعات الخيرين وأبواب أخرى .

٦- مع هذا أمر الاسلام أمرا عاما بتقديم كل خدمة ممكنة لليتامى مادبة أو أدبية ، وحبب فى كفالتهم بعد أن كان البعض يتحرج عنها ، ورغب فى الإحسان إليهم والعطف عليهم وتعليمهم ونهذبهم ، وحذر من الإساءة إليهم بأى وجه من الوجوه ، مراعاة لحالتهم النفسية ووضعهم الذى هم فيه ، والنصوص فى ذلك كثيرة نورد بعضها فيما يلى :

أ- من القرآن قوله تعالى « فأما اليتيم فلا تقهر » (١٧) وقوله « أرأيت الذى يكذب بالدين . فذلك الذى يدع اليتيم » (١٨)

(١٧) سورة الضحى : ٩ .

(١٨) سورة الماعون : ١ ، ٢ .

ب- ومن السنة قوله صلى الله عليه وسلم «أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا» وأشار بالسبابة والوسطى وفرّج بينهما (١٩) وقوله «كافل اليتيم له أو لغيره أنا، وهو كهاتين في الجنة» وأشار الراوى - وهو مالك بن أنس - بالسبابة والوسطى. (٢٠) وقوله «اللهم إننى أخرج حق الضعيفين اليتيم والمرأة» رواه النسائى بأسناد جيد عن أبى شريح خويلد بن عمرو الخزاعى. ومعنى: أخرج، ألقى الحرج والأثم من ضيع حقها وأحذر من ذلك تحذيراً شديداً. وقوله «من عال ثلاثة من الأيتام كان كمن قام ليله وصام نهاره وغدا وراح شاهراً سيفه في سبيل الله، وكنت أنا وهو في الجنة إخواناً، كما أن هاتين أختان» وألصق السبابة بالوسطى (٢١) وقوله «خير بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يحسن إليه، وتتم بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يساء إليه» وقوله «أنا وامرأة سفعاء الخدن - لونها متغير - كهاتين يوم القيامة» وأسار بالسبابة والوسطى (٢٢) وسفعاء الخدن هى المرأة التى آمت من زوجها ذات منصب وجمال حبست نفسها على يتامها حتى بانوا أو ماتوا. فهى آثرت عدم الزواج وانصرفت عن الترتين الذى يغري بالزواج منها، إيثاراً لرعاية اليتامى. قال بشر بن عفره الجهنى أبو اليمان عندما قتل أبوه يوم أحد لفينى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أبكى، فقال «يا حبيب ما يبكيك»؟ فقلت: قتل أبى قال «أما برضى أن أكون أباك، وعائشة أمك»؟ ومسح على رأسى بىدى. فكان أتريدة من رأسى أسود وسائره أبيض (٢٤). وعن أبى هريرة أن رجلاً نكح إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قسوة قلبه فقال «امسح رأس اليتيم وأطعم المسكين»، رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. (٢٥)

(١٩) رواه البخارى ومسلم عن سهل بن سعد.

(٢٠) رواه مسلم.

(٢١) رواه ابن ماجه عن ابن عباس.

(٢٢) رواه ابن ماجه بسند ضعيف عن أبى هريرة.

(٢٣) رواه أبو داود عن عوف بن مالك الأشعمى وحكم بضعفه الألبانى على الجامع الصغير.

(٢٤) النجوم الراهرة ج ١ ص ٢١٣. أسد الغابة عقربة الجهنى.

(٢٥) الترغيب والترهيب ج ٣ ص ١٤٥.

وهذه النصوص كلها تضم إلى الوصية العامة بالضعفاء، واليتامى ضعفاء
غالباً في المال وضعفاء حتماً من الوجهة النفسية. بسبب فقد العطف الأبوي
والشعور بالنقص فيما يحرص الطفل عليه، وهو وجود الأب، في الحديث
الشريف «ابغونى فى الضعفاء، فأتما تنصرون وترزقون بضعفائكم» (٢٦)



(٢٦) رواه أبو داود عن أبى الدرداء بأسناد جيد.

الفصل الثالث

في الفقير

الناسي الفقير الذي لا يجد أبواه مايساعدهما على تربيته لو أهملت رعايته فسد وانحرف ، وقد جعل الاسلام نصيبا من الزكاة للفقراء والمساكين ، يأخذ منه هؤلاء لينفقوا على أولادهم ، كما ندب إلى معونتهم بالمغربات الكثيرة ، منفرا من الأنانية وحب الذات والبخل .

والمسلمون جميعا متعاونون ومتضامنون في معالجة هذه الحالات ، درءاً للمفاسد التي تنتج عن أهمال هؤلاء ، وقد يكون لهم مستقل عظيم بالتوجيه والرعاية ، فكم من فقير عصامي اعتمد على نفسه فكافح وجالد وتحمل وصابر حتى وصل إلى مكان مرموق وغاية كريمة ، والأمثلة على ذلك كثيرة في القديم والحديث .

والناسي الفقير لفقر والديه يجب أن يفكر في طرفة يخفف بها العبء عن أبويه ، ولا يعتمد كل الاعتماد على مايتلقاه من الإعانات ، بل يجب عليه الاعتماد على نفسه ماأمكن ، بذكرون من الأمثلة الحديثة أن «إدوارد بوك» زعيم الصحافة الأمريكية — وهو هولندي المولد أمريكي الجنسية — كان لفقر والده يساعد أمه في عمل المنزل ، وبعد أن ينهى منه يتفرغ للدروس العامة ، وفي الوقت نفسه استغل منظم زجاج لفتريينات بعض المحال التجارية وبائعا للصحف ، ومفدما للماء والشراب للمسافرين في محطة العربات الواقعة بجوار منزله ، ومراسلا لجريدة ثم صاحبها لها وعاملا بالتلغراف ، ثم اشترى دائرة المعارف الأمريكية بثمن اقتصده من بدل أجرة

السفر من المنزل إلى محل العمل ، فكان يمشى ويوفر الأجرة ، وتعلم فنَّ
الاحتيال وبرع فيه ، وافتتح مكتبا للإداعة والنشر ، ثم صار رئيسا للتحرير
في عدة مجلات ، وألف كتباً كثيرة ولحلت أخيراً تلك المكانة العالية. (١)

والفقر ما كان أبداً — عند العقلاء — مانعا من الكمال الخلفي والعلمي
عند ذوى العزائم القوية ، وما نراه من انحراف للفقراء فهو من فقر عقولهم
لا من فقر جيوبهم ، فالطرق إلى التكلّم كثيرة ، والجمعيات والمؤسسات العامة
المجانية متعددة ، والعزيمة الصادقة والإرادة القوية والرغبة في الكمال ، كل
ذلك كفيل بتخطي الحواجز واقتحام العقبات وفتح كل طريق مسدود .

وينبى أن تكون هناك عناية كافية بتوجيه الفقير لرفع معنوياته وعدم
احتراره ، ولدفعه إلى تعويض النقص المادى بالكمال الأدبى ، ومحاولة اختيار
أصدقاء وزملاء من طبقتهم. وممن بشبهون حالته ، والتوصية الإسلامية بعدم
احترار الفقراء ، والنصوص التى تبين المجالات الواسعة التى يستطيع أن يبرز
فيها الفقراء ، والتى تأمر بالنظر إلى من هو أدنى منا فى الحالة الاقتصادية
والإهمام بالناحية الأدبية — كثيرة مشهورة ، ويمكن الرجوع إلى رسالتى عن
العمل فى نظر الإسلام لمعرفة قيمة العمل فى تحسّن الأحوال الاقتصادية
وعيرها .



(١) مجلة الشفق ٢٠ / ٤ / ١٩٤٦ .

(xx) المعلومات التاريخية ملخصة من كتاب «دراسات فى الاجتماع العائلى» للدكتور الحشاش
طبعة ١٩٥٧ .



الباب السادس



في الانحراف





الانحراف هو الميل عن القصد، أو مجانبة الصواب في الفكر والسلوك، وانحراف النشء هو سوء سلوكه وعدم اتباعه الطريق السوى، وهو يشمل الانحراف في العقيدة والرأى والقول والفعل والحال، وانحراف النشء كأى انحراف رذيلة اجتماعية موجودة في كل الأوساط من قديم الزمان، فليس كل مجتمع نظيفا تمام النظافة من العيوب الخلقية، غير أن الانحراف إذا كان بنسبة ضئيلة لا يشكل خطرا يستحق الدراسة والاهتمام البالغ، فهو أمر عادى يعالج عاديا كما تعالج بقية الأمراض التى بهذه الدرجة بالوسائل المعروفة، لكنه إذا كثر وأثر تأثيرا كبيرا على المجتمع ككل كان مشكلة تستحق الدراسة والبحث عن وسائل الاصلاح، شأن الأمراض إذا اتخذت شكلا وبائيا، أو كثرت كثرة تستلفت النظر وتسترعى الانتباه.

ومن أولى الدول الحديثة التى تنبهت إلى خطورة الانحراف فى الأولاد نتيجة الإهمال الصحى والخلقى والثقافى— إنجلترا، فأنشأت منذ أواخر القرن التاسع عشر لجانا للعناية بالنشء، وأدركت أن ضعف صحة الأولاد أساس متاعبهم، فأنشأت جمعيات خاصة بدراسة هذه الظاهرة ووضع الحلول لها. وقررت تعقب أحوال الأطفال المتخلفين وتوفير الغذاء والخدمة الطبية لهم، كما اهتمت بالأكفاء، فأنشأت لهم بيوتا سموها «بيوت الشمس المشرقة» واهتمت أمريكا بالطفل منذ عقد مؤتمر العناية بالأطفال المشردين سنة ١٩٠٩م، فأنشئ مكتب الأطفال الذى وافق عليه البرلمان سنة ١٩١٢م، وأنشئت عدة مؤسسات كاهيئة الأهلية للعناية بالأطفال، التى أنشئت سنة ١٩٢٠م ولها نحو ٢٥٠ هيئة فرعية.

وفي سنة ١٩٠٨م صدر قانون إنشاء «بيوت الأطفال» في كل بيت خمسة عشر طفلا، وهي غير الملاجىء، وعلى كل بيت أم مشرفة، ويلحق بكل بيت «بيت الاستقبال» وأنشئت بأمريكا «الرابطة الأمريكية لدراسة شئون الطفل» وهي تدرس كل مشكلات الطفولة منذ الرضاعة إلى سنّ اليافع، وتتعبق حالات الأطفال في المدارس، وتعنى بالتشريعات الخاصة بحماية الطفل وتقديم المساعدات المادية وتنسيق الجهود بين البيئة والهياكل الرسمية لخدمة الطفولة، وأنشئت كذلك مؤسسات تربية الأطفال سنة ١٩١٦م.

وفي بلجيكا صدر قانون سنة ١٩١٩م بإنشاء هيئة أهلية لحماية الطفولة، واهتمت بالمتشردين فأنشأت مدينة لهم تسمى «المدينة السعيدة» بها عدة أقسام وعدة مدارس للأحداث وغيرهم، وتكاتف الدول في ذلك فاجتمع الاتحاد الدولي لرعاية الطفل في جنيف سنة ١٩٢٣م.

وفي مصر أنشئت محاكم الأحداث سنة ١٩٠٥م وإصلاحية الجيزة سنة ١٩٠٨م وإصلاحية الجبل الأصفر سنة ١٩٢٠م وتحولت إلى المرج سنة ١٩٢٨م، وإصلاحية الأحداث بالقناطر الخيرية سنة ١٩٢٨م ثم تغيرت الأسماء إلى مؤسسات التربية، وأنشأت الملاجىء لليتامى ودور الرعاية للمتسولين ومؤسسة تحسين الصحة. وفي سنة ١٩٥٣م أنشئت مؤسسة التأهيل المهني لذوى العاهات، وانتشر الوعي في الشرق، واهتمت حلقة الدراسات الاجتماعية بجامعة الدول العربية التي عقدت في بيروت سنة ١٩٤٩م بالأطفال، وأصدرت عدة توجيهات لصالحهم، وبذلت أخيرا عدة جهود لخدمة الأطفال الذين قسموا إلى: (الأطفال الشواذ، والمشردين والجانحين واليتامى واللقطاء).

بعد هذه المعلومات التاريخية سنتحدث من منهج الإسلام في علاج الانحراف في الفصول الآتية مع الرجوع إلى الجزء الأول من كتاب «بيان للناس من الأزهر الشريف».

الفصل الأول

في أسباب الانحراف

قدمنا في البحوث السابقة منهج الإسلام في رعاية النشء من كل الوجوه، وتعرضنا عند الحديث على ذلك إلى ماينتج من عدم رعاية هذا المنهج، وهذا في الحفيقة هو الانحراف. فمنهج الإسلام في التربية غذاء ودواء، غذاء يحفظ النشاط وينتج القوة، ودواء يشفى العلل ويداوى الأمراض وكلا الأمرين من وضع الحكيم الخبير سبحانه وتعالى، أوصانا بالعناية بتنفيذه حسب التعليمات الدقيقة المفصلة الواضحة، فأذا نفذ على الوجه المطلوب أنتج النتيجة المرضية، وإذا لم يراع التنفيذ، الدقيق كانت النتيجة ضعفا وعللا وانحرافا، ولايجوز الطعن في المنهج نفسه. فهو وضع الله «صبغة الله ومن أحسن من الله صبغة» (١) «لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد» (٢). بل الطعن موجه إلى سوء الاستعمال والإهمال في التنفيذ والتطبيق.

وكان بحسبنا أن نحيل القارئ إلى البحوث السابقة ليعرف أسباب الانحراف، ولكن تيسيراً عليه سنحاول هنا أن نقرها إليه، ونذكر ماعسى أن نكون قد نسيناه،

ومعرفة أسباب الانحراف أساس معرفة العلاج، فالمرض إذا شخص بوضوح وعرفت أسبابه الحقيقية سهل وضع الدواء المناسب للعلاج،

(١) سورة البقرة: ١٣٨.

(٢) سورة فصلت: ٤٢.

وللباحثين في أسباب الانحراف مناهج سأختار منها ما رأه بعضهم من تقسيمها إلى مجموعات ثلاثة، وهى الأسباب الذاتية، والأسباب الأسرية، والأسباب الخارجية، وإليك بيانها:

الأسباب الذاتية: هى عوامل تابعة من ذات الناشئ، وهى قسمان:
(أ) عوامل مورثة، (ب) عوامل مكتسبة عارضة:

أ- فالعوامل المورثة كالتخلف العقلى الذى ورثه عن أصوله، وهذا بالطبع شئ قهري لا حيلة للناشئ فى دفعه، وسيكون حائلا بينه وبين الكمال المنشود، ومعرضا إياه لكثير من الأخطار والوقوع فى المخالفات، ضرورة أن العقل هو الأداة التى توجه السلوك، وصلاحه مرتبط بها، ولا حاجة إلى دليل على التلازم بين هذه الحالة وبين الإنحراف، فالواقع المشاهد أقوى دليل.

ب- والعوامل المكتسبة العارضة كالعمى والعرج والتشوهات الخلقية الأخرى، والمشاهد أن هذه العوامل تدفع أحيانا إلى الانحراف لسببين، الأول إهمال الآباء فى تقويم هؤلاء، إما شفقة عليهم وإما يأسا منهم وبخلاً بالجهد أن يبذل فى تربيتهم، وادخاره لغيرهم ممن يرجى منهم الخير، والثانى سخط المشوه على غيره ممن لم يصابوا بمثل إصابته، وتعتقد نفسه من المجتمع الذى ينظر إليه نظرة احتقار، ويشعر فيه بأنه ناقص عاجز، وهذان السببان يدفعان المشوه إلى تصرفات غير كريمة، تنفيسا عما يعانیه من كبت، وذلك هو الانحراف، ولا يغيب عن أذهاننا القول الجارى «كل ذى عاهة جبار». وهذه العوامل الذاتية يرجع إليها ٨% من حالات الإنحراف على ما حققه الباحثون.

الأسباب الأسرية: هى عوامل من البيئة الأولى التى تحيط بالطفل فى أضيق حدودها، ويأوى إليها الناشئ فى أكثر أوقاته وغالب أحواله، والأسباب الأسرية هى والأسباب الخارجية التى سنتحدث عنها فيما بعد، هما ما أشرنا إليه فى العوامل المؤثرة فى السلوك فى باب الرعاية الأدبية باسم البيئة كقسيم للوراثة فى التأثير، وقد جعل الباحثون الأسباب الأسرية عاملا

بارزا في الانحراف لكثرة آثارها وبيان مدى خطورتها على السلوك، وأهم عوامل هذا الانحراف الأسرى ما يأتي:

١- الفطر بسبب المرض أو العجز عن العمل أو بأى سبب آخر. وهو يؤدي إلى التفتير في الرعاية، ويدعو الناشئ إلى التماس العيش من أى طريق، دون الاهتمام بمصدره إن كان مشروعاً أو غير مشروع.

إن الناشئ في ظل الأسرة الفقيرة إما أن يعيش كئيباً محزوناً، عندما يرى غيره من الناشئة الذين يعيشون في سرور ورخاء، وهو لا يستطيع الحصول على ما يحقق رغبته ويرضى هواه، وإما أن يلجأ في تكميل نفسه المادى إلى وسائل غير مشروعة، كالسول والسرقه واحتراف المهن المنوعة والسقوط في مهاوى الرذيلة بغية العيش بأى ثمن، إذا لم تكن هناك عصمة من دين وخلق، فثورة البطن عارمة تجرف غالباً أمامها كثيراً من الميم الأدبية، لا تحترم ديناً ولا قانوناً ولا عرفاً ولا تقاليد، وهذه حقيقة يؤيدها الواقع. والفقير بفساده وإفساده يكاد يكون كفراً، ولذلك استعاذ منه النبى صلى الله عليه وسلم فقال: «اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقير» (٣) وأكثر المشكلات الأخلاقية بل السياسية أيضاً مشؤها سوء الحالة الاقتصادية، والرخاء قاعدة أصيلة من قواعد النهوض والرقى، مع اعتبار الدين في كل حال، والأسرة الفقيرة إذا خرج منها ناشئ مستقيم كان ذلك بصعوبة بالغة وجهد شاق يجعل هذه الحالة شاذة في موضع الغرابة تستحق التمجيد.

٢- الترف- ترف الأسرة وترف الناشئ يكون أحياناً من أسباب الانحراف إذا لم تسيطر عليه روح الأخلاق والدين. فالترف بطبيعته مدعاة للهو والعبث والانطلاق من القيود، وإذا شب الناشئ في أسرة مترفة منحرفة انحرف مثلها غالباً، كما قيل.

إذا كان رب البيت بالطبل ضارباً فشيمة أهل البيت كلهم الرقص وإذا كانت الأسرة مترفة بمعنى أنها غنية لكنها مستقيمة في الأخلاق فإن عدم الحكمة في تربية الأولاد بإمتاعهم بكل ما يريد وتدليلهم وترويههم

وتربيتهم على المثل الأجنبية في التحرر واستقلال الشخصية — كل ذلك مظنة انحرافهم وعدم جديهم في السلوك، وإذا سب ناشيء في جو هذه الأسرة مستمها كان صورة من صور الإعجاز جاءت على غير المعهود قال تعالى «كلا إن الإنسان لبطغى أن رآه استغنى» (٤) وقال «ولو بسط الله الرزق لعباده لبغوا في الأرض ولكن ينزل بقدر ما يشاء» (٥) وقال «وإذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها ففسفوا فيها وحن عليها الهول فدمرناها تدميرا» (٦)

٣- الجهل — الجهل عمى وضلال لا يستطاع معه معرفة السر من الخير، ولا الضار من النافع، والناشء الجاهل يتصرف بوحى من غرائزه وشهواته، خصوصا في سنواته الأولى التي لم ينضج فيها عمله بالتجارب حتى يتحكم في شهواته. وعدم تعلمه هو أساس انحرافه في غالب الأحيان، والواقع يشهد لذلك، والأسرة الجاهلة أيضا لاتعنى بتربية أولادها لعدم إدراكها لقيمة العلم، وإذا اضطرت إلى تربيتهم أدبيا على الخصوص كانت تربية مضطربة على غير اساس، كما سبق توضيحه في بحث التربية الأدبية، ولعل هذا هو السر في أن أول شىء بدأت به الرسالة في مجال الإصلاح هو العلم، لأن الالتزام بشىء فرع عن العلم به، يشير إلى هذا قول الله في بيان مهمة الرسول «هو الذى بعث في الأميين رسولا منهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبل لفي ضلال مبين» (٧) «ربنا وابعث فيهم رسولا منهم يتلو عليهم آياتك ويعلمهم الكتاب والحكمة ويزكيهم إنك أنت العزيز الحكيم» (٨)

(٣) رواه أبو داود عن عبد الرحمن بن أبى بكر عن أبيه.

(٤) سورة العلق: ٦، ٧.

(٥) سورة الشورى: ٢٧.

(٦) سورة الإسراء: ١٦.

(٧) سورة الجمعة: ٢.

(٨) سورة البقرة: ١٢٩.

٤- عدم فهم الزوجين لقيمة الحياة الزوجية ، وتركيزها على ناحية المتعة والناحية المادية فقط ، التي تبعد بها عن الفهم الصحيح لرسالة الأسرة وما يجب لها من تعاون ووفاء وإخلاص ، فيكون تشكيلها على أساس غير متين يؤدي إلى المنازعات والتصرفات غير الكريمة ، تنعكس آثارها حتما على رعايتها للنسل وعلى سلوكه في هذا الجو المضطرب المنحرف ، فيحاول الأولاد أن يبحثوا عن الهدوء والراحة فيظنوها في أشياء كثيرا ما تكون غير كريمة ، كالانصراف إلى المقاهى والملاهى وتناول المشروبات المحرمة والشواغل التي يتوهم أنها توفر لهم الراحة ، والوالدان إذا لم يظهر أمام الأولاد بالمظهر الكريم تمزقت نفوسهم ، وسقطت مهابتها من أعينهم ، وبالتالي يكون العقوق والاستهانة بالتوجيهات وبالقيم ، ويكون الشذوذ في صوره المختلفة .

٥- تعدد الزوجات يؤدي إلى انحراف النشء إذا كان لغير حاجة معقولة ولم ترع فيه قواعد العدل التي أمر بها الدين ، فقد لوحظ أن الضرائر يغرسن في نفوس أولادهن كراهيتهم لأبيهم وكراهيتهم بعضهم لبعض ، وهذا له أثره السئ على سلوكهم ، وقد يؤيده ما كان يحدث في قصور السلاطين أو العظماء الذين أكثروا من الزوجات والإماء ، وما كان لذلك من انعكاسات غير طيبة على الذرية أدت إلى تنازعهم الدموى على الملك والسلطان .

٦- الطلاق يؤدي أحيانا إلى تشرد الأولاد وانحرافهم إذا كان لغير ضرورة ولم ترع فيه الالتزامات والآداب الشرعية ، فالأولاد في حضانة أمهم لا يأخذون القسط الوافر من الرعاية الأدبية على الأخص ، وهم في رعاية أبيهم بعيدا عن أمهم يفتقدون العطف والحنان خصوصا في ظل زوجة الأب ، على ما هو مشاهد محسوس في غالب هؤلاء الزوجات الجديديات من عدم الإخلاص في رعاية هؤلاء الأولاد كرعائيتن لأولادهن ، والأولاد في كلتا الحالتين يسخطون على المجتمع وعلى من تسبب لهم في هذا الوضع القلق ، ويتنفس ذلك السخط عن تصرفات شاذة حيال أفراد الأسرة وحيال المجتمع الذي يعيش فيه هذا النشء الممزق النفس الثائر الأعصاب ، ويحاول

أن يعتمد على نفسه في وقت مبكر. وقلّ أن يكون اعتماده إذ ذاك على وسائل كريمة شريفه فيكون الانحراف .

٧- تفضيل بعض الأولاد على بعض في الأسرة الواحدة يؤدي إلى العيرة والتحاسد والتنافس غير الشريف وإلى عقوق الوالدين وتمكّن روح الأنانية في نفوس الأولاد، وذلك كله له عواقبه الوخيمة على السلوك .

٨- هناك عوامل أسرية أخرى كالتسمية الفبيحة التي رأينا آثارها في بحث التسمية، يجب التنبيه لها، وكل عامل من هذه العوامل - كما سبق أن أوضحته - يضع بصمته على سلوك النشء، وانحرفهم قد يكون لسبب بسيط من هذه الأسباب، وقد يكون نتيجة عدد منها، وقد أثبت الباحثون أن العوامل الأسرية تؤدي إلى ٧٦% من حالات الانحراف .

الأسباب الخارجية: وهي تشمل كل ما يؤثر في السلوك بعيدا عن الموروثات والعوامل الأسرية . وقد مر بيان أكثرها عند الحديث عن البيئة كعامل من عوامل التأثير في السلوك، ونجمل أهمها فيما يلي:

١- المدرسة بمناهجها ومدرسيها وتلاميذها وأسلوب الدراسة فيها، إن لم يكن كل ذلك على استقامة على النحو الذي شرحناه من قبل أدى إلى الانحراف حتّى، وذلك متشاهد معروف .

٢- الزملاء والأصدقاء في المدرسة والشارع والعمل..... لهم تأثير على من يتصل بهم، يقول الشاعر في بيان سريان الأخلاق من الأصدقاء بعضهم إلى بعض:

واختر صديقك واصطفيه تفاخرا إن القرين إلى المقارن ينسب
واحذر مصاحبة اللئيم فأنها تعدى كما يعدى السلم الأجر
وعلى رأس كل ما يقال في ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم «مثل
الجلس الصالح والجلس السوء كحامل المسك ونافع الكبر، فحامل المسك

إما أن يَحْذِيكَ — يعطيك — وإما أن تبتاع منه وإما أن تجد منه ريحا طيبة ،
ونافخ الكير إما أن يحرق ثيابك أو تجد منه ريحا منتنة » (١) .

٣ — الجيران وهم كالأصدقاء يؤثر بعضهم في بعض ، بالتقليد والتلقين ،
وإذا كانوا منحرفين تعدى انحراف بعضهم إلى بعض ، وهم أشد تأثيرا من
الأصدقاء لطول الملازمة . والجيران إذا كانوا صالحين هادئين وفروا الجو
المهادى لمن يجاورهم ، وإذا كانوا على غير ذلك كان الفلق والتنازع
والتصرفات غير الكريمة ، وانساق الصغار مع الكبار في زحام هذا النزاع .

٤ — نوع العمل الذى يزاوله الناشئ يؤثر في سلوكه ، فالذى يعمل في
مجال بيع الخمور أوفى دور اللهو والترفيه سيتأثر حتماً بالجو الذى يعمل فيه ،
وذلك لا يحتاج إلى دليل .

٥ — وسائل الإعلام والتثقيف المختلفة ذات الميول الخاصة والتأثير على
السلوك ، والتى لها هدف معين من الدعاية أو التوجيه لمبدأ تمليه عليها
أغراض غير كريمة ، وهى كلها فى قوة إغرائها — كما قدمنا — ذات تأثير
شديد على سلوك الكبار والصغار معا ، ففيها مالا ينبغى أن يطلع عليه
الصغار ، وقد قدمنا التحذير من خطر هذه المؤثرات .

٦ — العرف والتقاليد والقوانين والتيارات والمذاهب وكل ما يسيطر على
المجتمع له تأثير قوى على سلوك النشء وغيرهم . وقد سبق توضيح ذلك .
وقدّر الخبراء نسبة تأثير هذه العوامل الخارجية بنحو ١٤ ٪ من حالات
الانحراف ، ومابقى بعد ذلك فهو لعوامل أخرى مختلفة .



(١) رواه البخارى ومسلم عن أبى موسى .

الفصل الثاني

في مظاهر الانحراف واختلاف نسته

ليست مظاهر انحراف النشء قاصرة على الشذوذ الجنسي ومعاكسة الفتيان والفتيات بعضهم لبعض ، وشرب الخمر والقمار والملابس الخاصة ، بل إن مظاهره كثيرة متنوعة يشملها كل خروج عن حدود الدين والأخلاق ، فمنها الفراغ والتسكع في الشوارع وكثرة الجلوس على المقاهي وارتياح الحدائق ، والأماكن العامة لغرض المتعة غير البريئة ، وارتياح دور اللهو والإسراف في السهر ، وشرب الخمر والمخدرات والتدخين المفرط وما إلى ذلك ، ومنها التسول واحتراف المهن البسيطة والقناغة بالمهلهل من الثياب والردىء من الطعام والمسكن ، وإيثار شرب التماى والدخان على الطعام والكساء ، ومنها غرور العقل واحتقار المقدسات والطعن في القيم والتحرر من القيود الأدبية ، وعدم الحياء من ارتكاب المنكر والميل إلى الوجودية المسرفة وما يتبع ذلك من إطلاق الشعور ولبس الحلى للفتيان وتزيينهم بزينة النساء ، وإسراف الفتيات في الزينة وعرض مفاتهن بشكل مثير ، وترديد الأغاني المحلة والتفوه بالألفاظ النابية والرحلات الجماعية المختلطة بدون تحفظ ، ومنها الاختلاس والسرقة والنشل والغش والتحايل والتزوير والرشوة وجحد الحموف والإغراق في الاستدانة والشهه المادى المثير ، ومنها الإهمال في أداء الواجبات وعدم الشعور بالمسئولية وتمكن الروح الفردية وضعف الأخلاق الاجتماعية ، ومنها عقوق الوالدين وعدم توقير الكبير ورحمة الضعيف ، وسوء استعمال حق المساواة وتطبيقه تطبيقاً غير سليم .

هذه المظاهر وغيرها من مظاهر الانحراف تختلف من بلد إلى بلد ومن بيئة إلى بيئة بل من زمن إلى زمن، فهي في المجتمعات المتدينة أقل منها في المجتمعات المتحررة، وفي الأسر المحافظة أقل منها في المتمدينة، وهناك بعض مظاهر من الانحراف تتناسب طرديا مع المدنية الحديثة في جوانبها الشكلية، فكلما زادت المدنية زاد الانحراف، ويشاهد هذا في الأقاليم المختلفة في الفطر الواحد، وفي الدول الموجودة في قارة واحدة. فكلما استند الاتصال بمدنية الغرب وقوى التقليد وتيسرت الإمكانيات زاد الانحراف وكثر اللهب والمجون والتعلق بالفشور وعبدت المادة، وبدأ التحرر من الأديان والقيم الأدبية، وكلما بعدت هذه الدول أو قلّ اتصالها بالمدنية بقي للأخلاق تقديرها وقلّ الانحراف، وهذا كله في مظاهر معينة من الأخلاق، وإن كانت هناك قوة وتقدم في مظاهر أخرى تتناسب طرديا مع المدنية.

والمعروف أن الانحراف تزداد نسبه في العالم الغربي، وخاصة في العصر الأخير على أثر النهضة الصناعية وشوع الرخاء وتقديس المادة وقيام المذاهب الأحادية واختراع الأساليب الحديثة للتربية بوحى من البيئة وإلهام السباسة، وهذه بعض صور تدل على ذلك:

في أهرام ٢٠/٧/١٩٦٣ من واشنطنون: ازدادت موجة الانحراف بين الشباب في أمريكا إلى حد كبير. وسجلت نسبة الجرائم خلال العام الماضى رفا فباسا فلغت حالات السلب والسرقة والاعتصاب حوالى مليونين وثمانية وأربعين ألفا وثلثمائة وسبعين حالة. (٢,٤٨,٣٧٠) بزيادة قدرها ٦% كما ذكرت الإحصاءات أنه قد اجتاحت بريطانيا موجة خطيرة من الانحراف بين المراهقين الذين تقل أعمارهم عن واحد وعشرين عاما، وقد بلغ عدد الذين قبض عليهم من هؤلاء الشباب ١٨٦١٠، وبلغ عدد الجرائم في بريطانيا رقما قياسيا خلال العام الماضى فوصل إلى ٢١٤,١٢٠ جريمة في لندن وحدها.

وفي أهرام ٣٠/٨/١٩٦٤ في برقية من لاهاي: انتهت أعمال المؤتمر الدولى التاسع للقانون الجنائى الذى اشترك فيه أكثر من ٥٠٠ قاض من ٥٤ دولة في جميع أنحاء العالم، وقد دعا المؤتمر إلى تقليل العقوبات الخاصة

بالسلوك الجنسي وقد أوصى المؤتمر في قرارته أنه يجب عدم اعتبار الفسق جريمة .

وفي أهرام ١٣/١/١٩٦٥ برقية من لندن في ١٢ منه : أنه يوجد طفل غير شرعى بين كل ٧ في لندن ، أعلن ذلك الدكتور «ستيوارت» مدير إدارة الرعاية الطبية في لندن .

وفي أهرام ٢٤/٤/١٩٦٥ : بدأت النساء في السويد حملة واسعة ضد الحرية الجنسية ، وقد وقعت أكثر من ١٠٠ ألف سيدة على التماس للحكومة احتجاجا على هبوط المستوى الخلفى في العلاقات الجنسية .

وفي أهرام ٣٠/٥/١٩٦٥ برقية من واشنطن في ٢٩ منه : المطالبة في أمريكا بعدم اعتبار الشذوذ الجنسي ممايس السرف . وألفت لذلك جمعيات ، ففى أمريكا خمسة عشر مليوناً من المصابين به .

وفي أهرام ٨/١١/١٩٦٦ من كوبنهاجن في ٧ منه : تمّ افتتاح جمعية هولندية تدعو إلى الحرية الجنسية . وقد قام بتأسيسها اثنان وعشرون من الشباب ، وستقوم الجمعية بالدعوة إلى إلغاء الزواج وإباحة الإجهاض والعلاقات الجنسية الشاذة .

وفي أهرام ٥/٤/١٩٦٧ برقية من جينزفيل «فلوريدا» في ٤ منه : سنّ حوالى ألفى طالب بجامعة فلوريدا غارة على عنابر نوم الطالبات حيث تقيم حوالى ١٦٠٠ طالبة ، ولكن البوليس حال دون وصولهم إليهن ، بينما وقفت الطالبات في النوافذ تلفى إلى الطلبة بأكثر من مائة قطعة من ملابسهن الداخلية . وقد مر في الصفحات السابقة شهادة الخبراء الأجانب التى تثبت شيوع الانحراف في أمريكا وإنجلترا .



الفصل الثالث

في علاج الانحراف

لقد تطور علاج الانحراف وأخذ شكلا آخر غير ما كان عليه في الماضي، خصوصا في القرن العشرين، بناء على تطور النظرة إلى الانحراف ومعاملة المنحرفين كمرضى يجب علاجهم، فبعد أن كان الحدث يساق في الماضي إلى أقسام الشرطة كمجرم خطير ويحقق معه بدقة وعنق، أنشئت في البلاد المتحضرة مكاتب خاصة تتولى التحقيق مع الأحداث في جو بعيد عن المظاهر العسكرية والبوليسية، وبعد أن كانوا يحاكمون أمام المحاكم العادية أنشئت لهم محاكم خاصة في أغلب الدول، وزودت بالباحثين الفنيين والمراقبين الاجتماعيين لمعاونة المحكمة في كشف أسباب الانحراف واقتراح طريقة العلاج، كما يحاكم الحدث بحضور أبويه في جو عائلي بعيد عن العلانية المشاهدة في المحاكم، وبعد أن كان القصد من محاكمته عقوبته بقسوة كانت تصل أحيانا إلى الإعدام أصبح هدف محاكمة الأحداث الآن رسم طريق جديد للعلاج والتربية، وبطل نظام الحبس في الإصلاحات، واستحدثت وسائل جديدة للتربية، كالمدارس والمؤسسات المختلفة، ورصدت الأمم المختلفة الأموال الكثيرة لمعالجة انحراف الأحداث.

والإسلام في معالجة انحراف النشء يعمل على إعادته إلى الطريق السوي على ضوء ما تقدم بحثه، مع مراعاة القواعد الأساسية والمنهج السديد للعلاج، بأن يكون علاجاً جذرياً يمتد إلى الأعماق، شاملاً يتناول كل منفذ من منافذ الانحراف، وتعاونياً تشترك فيه كل الجهود، وامتشياً مع قواعد التربية التي بينها المختصون.

والعلاج بلزمه مسح تتامل لكل أسباب الانحراف والإمكانات التي تشارك فيه، ويخطيء كثير من الباحثين والكتّاب الذين يلفون التبعة في الانحراف أو علاجه على جهة معينة دون اعتبار للجهات الأخرى كأنها بمعزل عن المشكلة، أو ضعيفة الأثر فيها، ويكون الخطأ في اعتذار الآباء مثلا عن سوء السلوك لأولادهم بالعيب على المدرسة أو على برامج الإذاعة أو على الصحف أو دور اللهو وما إليها، وكذلك من يحملون على تعدد الزوجات وإباحة الطلاق، حين يبحثون عن تشرد الأطفال، والحكم العادل لا بد أن يفدر كل الظروف ويتقصى كل الأسباب.

وهناك أمور يجب أن تتبع في كل علاج، وهي العلم والحال والعمل، أو الوعي والافتناع وإرادة التنفيذ، لا بد من العلم بالانحراف وأسبابه وآثاره وطرق علاجه وهو توعية تستطيع القيام بها كل من له إمام بأصوفا، وبعد العلم بذلك والإيمان بوجود العلاج، يجب أن تتوجه الإرادة إليه، فجرد العلم لا يكفي، وكمن من عالم بالخطر وهو لا يريد أن يبعد عنه، فلا بد من حث الإرادة على التوجه إلى العمل، وذلك يكون بالترغيب والترهيب بالوسائل المتعددة من مادية أو أدبية، وتختلف باختلاف الأشخاص ومظاهر انحرافهم، والذي يستطيع ذلك هم المختصون الفنيون الفاهمون تماما لسبب الانحراف وأثره، وبعد توجه الإرادة ياتي العلاج، والعلاج لا يكون ففط لمظاهر الانحراف دون علاج أسبابه، فذلك لا يكون علاجا حقيقيا، كالدهان على الوبر كما يقول العربي.

الإسلام وضع علاجا مناسبا لكل سبب من أسباب الانحراف، لأن هدايته شاملة وافية، وكان بحسبنا أن نحيل القارئ أيضا إلى التماس العلاج من هدى الإسلام في رعاية النشء الذي قدمنا كثيرا منه، ولكن لا بأس من الإشارة إلى علاج هذه الأسباب التي أجملتها في الفصل الأول.

أ — علاج العوامل الذاتية :

إن المنحرفين بسبب موروث كالتخلف العقلي أمر الإسلام بالحجر على تصرفاتهم المالية بالذات ومراقبة سلوكهم عن طريق تعيين أوصياء عليهم، كما قال تعالى في السفهاء «ولا توثوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم

قيامًا» (١) وكما قال «فإن كان الذى عليه الحق سفيها أضعيفا
أولا يستطيع ان يميل هو فليملل وليه بالعدل» (٢)

والمحرفون بسبب مكتسب كالتشويه الخلقى يعالجون بما يأتى :

١ - تعرف أوليائهم بضرر التقصير فى رعايتهم ، فهم أمانة سيسألون
عنها .

٢ - وتعريفهم بأن المشوهين قد يكون فيهم - إذا أحسنت رعايتهم -
أشخاص بارزون فى نواح مختلفة ، وقد حفظ التاريخ أسماء بعض من عرفوا
بالقابهم الدالة على حالتهم ، منهم الأعشى الشاعر المعروف ، والأعمش سليمان بن
مهران أحد علماء القراءات ، والأعرج عبدالرحمن بن هرمز راوية
أبى هريرة ، وأبو العلاء المعرى وكان ضريرا ، وهو معروف بنعره وفلسفته
فى الحياة ، وقتادة بن دعامة الدوسى من أئمة الفتيا فى عصر التابعين وكان
ضريرا ، إلى غير ذلك من العلماء المبرزين .

٣ - رفع معنويات المشوهين بعدم احتقارهم ، ومجئهم على تكميل نقصهم
بالمعانى الأدبية ، والله سبحانه قد نهى عن السخرية منهم ، فقال « لا يسخر
قوم من قوم عسى أن يكونوا خيرا منهم ، ولانساء من نساء عسى أن يكن
خيرا منهن ، ولا تلمزوا أنفسكم ولا تنابزوا بالألقاب ، بئس الاسم الفسوق
بعد الإيمان ، ومن لم يتب فأولئك هم الظالمون » (٣)

٤ - مساعدتهم عند العجز بالوسائل التى تقمهم على الطريق المستقيم ،
والوصية بهؤلاء معروفة فى الدين ، وقد خفف الله عنهم بعض التكاليف
مراعاة لحالهم ، وذلك كالجهد ، فقال « ليس على الأعمى حرج ولا على
الأعرج حرج ولا على المريض حرج » (٤)

(١) سورة النساء : ٥ .

(٢) سورة البقرة : ٢٨٢ .

(٣) سورة الحجرات : ١١ .

(٤) سورة الفتح : ١٧ .

ب- علاج العوامل الأسرية :

١- الففر علاج المساعدة ، وعدم احتقار الفقراء ، والتوعية بأن الففر مع الكمال الأدبى يفتح أبواب الحر ويرفع صاحبه مكانا عالنا ، والاحهاد فى إيجاد عمل مناسب يدر الرزق . وفى مصارف الزكاة مصرف خاص للفقراء والمساكين ، ونصوص المساعدة أسهر من أن نذكر ، وكذلك نصوص عدم عيب الفقراء ، كما أن من العلاج نغد العنونه المفررة على الحرائم النبى يلجىء إليها الفقر كالتسول .

٢- وعلاج الترف بالتوعية بوحوب سكر الله على العمة بالاستفامه ، وبيان ضرر المعاصى المترتبة على العى الذى لا يعصمه دين ، وتنقد العقوبات على المخالفات التى ارتكبت بسببه ، والحر على السفهاء .

٣- والجهل علاج العلم والتوعنه ، والسل إله مسرة ، فالعلم يدفع الناشء إلى طريق الخير كأحد العوامل فى الاستفامه ، وندفع أولى الأمر إلى تربيته على هدى وبصيرة ، ومرعبات العلم كتره مسهورة .

٤- وعدم فهم الزوجين لرساله الأسرة وحموق الزوجية تكون بالتوعبه ، لوجوب بناء الأسرة على اختيار جبد لعناصر الدين والخلق ، والتوصية بأداء واجب الزوجية ، وفهم رسالة الأسره والقيام بفض المنازعات حسب الإشاد الذى وضعه الدين ، وتأديب المنحرف على انحرافه ، ومحاولة وضع الناشء فى بيئة أخرى كالمدارس الداخلية بعبا عن هذا الجو القائم القلق السىء .

٥- وتعدد الزوجات تجب التوعبة بعدم اللجوء إله إلا للضرورة ، ومع وجوب العدل والتسوية بين الزوجات ، وبتحذر الضرائر من سحن الأولاد بعوامل الكراهة والحمد لغبرهم ، وبوصة الأساء بواحمهم نحو أنهم وإخوتهم .

٦- والطلاق يحذر منه إلا للضرورة ، فهو أنغص الحلال إلى الله ، وبراعى تنفبذ الالتزامات الواحه عند الطلاق بدة ، ونوجه الأم الحاصنة إلى حسن رعاية ولدها ، ونوجه الأب إلى العانة بالولد إن برى فى ظل زوجة أبه ، وكذلك نوجه الولد نحو الفام بواحب الأبوة ، وكذلك نوجه

الأم إلى عدم تصوير الحياة لابنها تصوبرا قاتما، وعدم حمله على كراهية والده وزوجته، وتوجيه زوجة الأب إلى الخوف من الله في التقصير في حق هذا الولد، فهو في ذمتها كما في الحديث «كلكم راع، وكلكم مسئول عن رعيته» وجاء فيه «والمرأة راعية في بيت زوجها وولده ومسئولة عن رعيته» (٥).

٧- وتفضيل بعض الأولاد منهي عنه لغير حاجة - كما سبق بيانه - وعلاجه يكون بالتوعية.

٨- والتسمية وغيرها يعرف الواجب نحوها من البحوث السابقة.

ج- علاج العوامل الخارجية:

١- علاج المدرسة يكون باتباع التوجيهات التي وردت في بحث التربية الأدبية.

٢- والأصدقاء يجب اختبارهم من ذوى الأخلاق الحسنة.

٣- وكذلك الجيران يجب اختيارهم على حد المثل المعروف: خذ الجار قبل الدار. كما يجب الصبر على إساءتهم وعدم مقابلتها بمثلها، ومحاولة إيجاد حسن تفاهم بين الأولاد بعضهم مع بعض، والتوصية بحسن الجوار مسهورة، مكفى منها قول النبى صلى الله عليه وسلم «ما زال جبريل يوصبنى بالجار حتى ظننت أنه سيورثه» (٦) وقوله «والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن» قيل: من هو يارسول الله؟ قال «الذى لا يأمن جاره بوائقه» أى شروره. (٧)

٤- والعمل يجب أن يختار بعيدا عن المغريات، وفرصه كثيرة، والبسيط من العمل مع الاستقامة خير من الكبير من الانحراف.

(٥) رواه البخارى ومسلم عن ابن عمر.

(٦) رواه البخارى ومسلم عن ابن عمر وعائش.

(٧) رواه البخارى ومسلم عن أبى هريرة.

- ٥- ووسائل التثقيف والإعلام سبق الحديث عنها، وتجب الرقابة عليها رقابة دقيقة من الغيورين على الأخلاق والدين، وتوعية المشرفين عليها بواجبهم وترهيبهم من الميول السيئة والأغراض الفاسدة، وعدم الاهتمام بالدنيا اهتماماً ينسبهم الواجب الديني والاجتماعي.
- ٦- والعرف والتقاليد والقوانين وما يشبهها يجب تطويعها لخدمة الدين والأخلاق، على ما سبق سانه في موضعه.



خاتمة

أما بعد، فكل السطريات التربوية الحديثة لا ينبغي أن تؤخذ كلها بحذافيرها، بل يختار منها ما يتلاءم مع مفرات الدين والأخلاق، وما ستهدف الغانة النبيلة لوجود الأمة الإسلامية حاملة مسعل الهداية التي ينبغي أن يظهر على كل هداية، فكثير من هذه النظريات مُعَرَّض لآبراد منه الخير، كما هو مفرر عندنا، خصوصا ما يورد منه إلى البلاد الشرقية والإسلامية، وقد علمت من قبل خطر تعليم البنات في المدارس الأجنبية دون رقابة عليهن، وما يقصده منشؤها من إفساد عقيدة الإسلام عن طريق إفساد الأسرة.

والدين بنهى عن التقليد الأعمى في السوء، قال تعالى «وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول قالوا: حسبنا ما وجدنا عليه آباءنا، أولو كان آباؤهم لا يعلمون شيئا لا يهتدون» (١) وقال «وكذلك ما أرسلنا من قبلك في قرية من نذبر إلاقا مترفوها: إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مقتدون. قال أولو جئناكم بأهدى مما وجدتم عليه آباءكم. قالوا: إنا بما أرسلتم به كافرون» (٢) وقال «وأن هذا صراطى مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله» (٣) وقال «ثم جعلناك على شريعة

(١) سورة المائدة: ١٠٤.

(٢) سورة الزخرف: ٢٣، ٢٤.

(٣) سورة الانعام: ١٥٣.

من الأمر فاتبعها ولا تتبع أهواء الذين لا يعلمون» (٤) وقال «ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين» (٥) وقال «أفحكيم الجاهلية ييغون ومن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون» (٦) وفي الحديث الشريف «لتتبعن سنن من كان قبلكم شبر بشبراً وذراعاً بذراع، حتى لو سلكوا جحر ضبً لسلكتموه» قالوا: يا رسول الله اليهود والنصارى؟ قال «فهن»؟ (٧)

ومن أحدث ماورد في بيان فساد التربية الأجنبية ما نشر في أهرام ١٤/٩/١٩٦٨: أنه في ولاية «ميتسجان» بأمریکا مدرسة مشتركة أبلغ بعض تلاميذها أن إحدى الحصص في الجدول اليومي مقررة لدخول فصل مظلم تماماً يسمح فيه للأولاد والبنات بالتقيل، وبعدها يعودون إلى فصولهم لكتابة موضوعات إنشائية عن إحساساتهم داخل الحجر المظلم، واحتج الآباء، ولكن في اجتماع لهم ضم ثلثمائة منهم وقفت إحدى الطالبات وعمرها ست عشرة سنة تقول: ما الضرر في حصة نتعلم فيها الحب على الطبيعة؟ اننا لانريد أن نتعلم شيئاً من الكتب. لكن الآباء اعترضوا كما اعترضوا على كثير من الوسائل التعليمية الحديثة الأخرى، ولدهشة الجميع وقف ناظر المدرسة يقول: إنه لا يعلم شيئاً عن هذه الحصص، ولن يعتبرها جزءاً مسروعا من البرنامج التعليمي في المدرسة.

فالوسائل التربوية الصحيحة لا بد أن تتناسب مع البيئة في عقيدتها وعرفها وتقاليدها وفي أهدافها وسائر الظروف.

ومما يدل أيضاً على فساد نظرياتهم التربوية وعدم ملاءمتها لبيئتنا الشرقية والإسلامية ما قاله «أمرسون» في كتابه الذي ترجمته جامعة الدول العربية بمشورة السفارة الأمريكية: من أراد أن يكون رجلاً ينبغي أن ينشق

(٤) سورة الجاثية: ١٨.

(٥) سورة آل عمران: ٨٥.

(٦) سورة المائدة: ٥٠.

(٧) رواه البخاري ومسلم عن أبي سعيد الخدري.

على السائد والمألوف ، ومن أراد أن يجمع ثمر النخيل ينبغي ألا يعوقه ما يسميه الناس خيرا ، بل يجب عليه أن يكتشف إن كان ذلك خيرا حقا ، لاشيء في النهاية مقدس سوى نزاهة عقلك ، حرر نفسك يؤيدك العالم ، الخير والشر اسمان يمكن في سهولة شديدة أن تنتقلا إلى هذا أو ذاك ، والسيء الوحيد الصحيح هو ما يتبع تكويني ، والسيء الوحيد الخطأ هو ما يقاومه . «ص ١٣٢» ويقول في صفحة ١٥٤ : إن من ينبذ الدوافع العامة الإنسانية ويجرؤ على الثقة العامة فيما تمليه عليه نفسه لا بد أن يتميز ببعض صفات الآلهة .

ويعقب الأستاذ محمد محمد حسين (٨) على هذا بقوله : هذا الكاتب وأمثاله يعتمدون على أن الأذكياء سوف يجدون في كلامه ما يرضى غرورهم ، وأما الأغبياء فسوف يقفون أمامه مسدوهين كأنهم أمام معجزة ، وأما الشباب فسوف يجدون فيما يتضمنه من الثورة التي تحطم ولا تبقي ولا تذر — مجالا للتنفيس عن نساظهم ونزوعهم إلى إثبات وجودهم من كل وجه — وهذا الكاتب الصهيوني يتعقب شعائر الدين كلها بالتسفيه والسخرية اللاذعة ، فالتوبة والندم عنده نوع آخر من الصلاة الزائفة وبص في الاعتماد على النفس وعجز في الإرادة ، والرحمة والعطف لا تقل عن الندم وضاعة «١٥٧» فيجب الحذر من أمثال هذه الأفكار ، وتجب العودة إلى حظيرة الدين وأساليبه القويمة . ومحمد الله قد وضع علماء الإسلام مناهج تربوية حكيمة جاء بعضها مستقلا في كتاب خاص ، وبعضها جاء فصولا ، في كتاب ، وبعضها وصايا ، وهكذا ، ومن التأليف الإسلامية في هذا الموضوع : رسالة القابسي وهو أبو الحسن علي بن محمد المتوفى سنة ٤٠٣ هـ (١٠١٢ م) وكتاب «تهذيب الأخلاق وتطهير الأعراق» لأن مسكوبه المتوفى سنة ٤٢١ هـ ورسالة «أبها الولد» وكتاب «إحياء علوم الدين» لأبي حامد الغزالي المتوفى ٥٠٥ هـ وكتاب «تعليم المتعلم طريق التعليم» لبرهان الدين الزرنوجي المتوفى سنة ٥٩١ هـ وكتاب «تحفة الودود

(٨) مجلة الأزهر مجلد ٣٠ ص ٣٦ وما بعدها .

في أحكام المولود» لابن القيم المتوفى سنة ٧٥١ هـ ومقدمة ابن خلدون المتوفى سنة ٨٠٨ هـ.

وهناك كتب أخرى قديمة وحدثه مثل: رسائل إخوان الصفا، والمدخل للعبدرى، والسياسة لابن سينا، والبيبان والتبيين للجاحظ، وأدب الدنيا والدين للماوردي وذاكرة السامع والمتكلم لابن جماعة. وجامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر، وأحكام المعلمين والمتعلمين لمحمد بن أبي يزيد، والتربية عند العرب لخليل طوطح. والإسلام والحضارة العربية لمحمد كرد على، وتاريخ التربية الإسلامية لأحمد شلبي وذلك إلى جانب وصايا كثيرة موجودة في كتب الأدب.

وأعود فأكرر التنبيه إلى أن تربية الأولاد ومعالجة انحرافهم مهمة جماعية، وعلى المجتمع كله بأفراده وهيئاته أن يتعاونوا عليها. ونحن نعلم أن الحكومات في كثير من البلاد تساعد بجد وإخلاص في تمويل التربية والتعليم، وتيسر كل السبل لتقوم النشء، فالذى لا يستطيعه الوالد تيسره الحكومة، وبجانية التعليم مضمونه حتى المراحل العالية في أكثر البلاد. والمهم هو العناية بالناحية الخلقية إلى جانب الناحية العقلية والجسمية، ونحن نستحث الحكومات والهيئات والأفراد أن تزيد من عنايتها بالأولاد بما تقدمه من خدمات فنية وعينية وبسرية.



أولاد النبي صلى الله عليه وسلم

المتفق عليه من أولاد النبي صلى الله عليه وسلم ستة، وهم من الذكور: القاسم وإبراهيم ومن الإناث أربع: زينب ورقية وأم كلثوم وفاطمة. على اختلاف في أى البنات أكبرهن، وإن كان الراجح أن زينب هى كبرهن، وفاطمة صغراهن. وكلهن من السيدة خديجة رضى الله عنها، وكذلك القاسم، أما إبراهيم فمن مارية القبطية.

وجميع البنات أدركن الإسلام، وهاجرن إلى المدينة، كما أن جميع أولاده توفوا في حياته صلى الله عليه وسلم، ما عدا فاطمة ماتت بعده ببضعة أشهر. واختلف فيما عدا هؤلاء الستة. فعند ابن إسحاق صاحب السيرة: أن من أولاده الذكور: الطاهر والطيب، فيكون مجموع الأولاد ثمانية، أربعة ذكور وأربع إناث وقال الزبير بكار العلامة بالانساب والمتوفى سنة ٢٥٦ هـ: أن النبي كان له ولدان سوى إبراهيم وهما القاسم وعبد الله الذى مات صغيرا بمكة، ويقال له: الطيب والطاهر، فله ثلاثة أسماء، وهذا الذى قاله ابن بكار هو قول أكثر أهل النسب، وقال الدارقطنى: هو الأثبت. وعلى هذا تكون جملة أولاد النبي صلى الله عليه وسلم سبعة، ثلاثة ذكور وأربع إناث.

والخلاف في عدد أولاده كثير، فقد أوصل بعضهم العدد إلى ١٣، وحسبنا ما عليه الأكثرون، وهو سبعة، القاسم وعبد الله ولدا قبل المبعث، وقيل: إن عبد الله ولد بعده، وقد مات الاثنان قبل المبعث أيضا في سن الرضاع، وقيل: إن القاسم مات بعد الإسلام.

وإليك كلمة عن كل واحد من أولاده بترتيب الولادة على الأصح :

١ - القاسم :

هو أول وُلد للنبى صلى الله عليه وسلم على أصح الأقوال ، ولذلك كان يكنى به على عادة العرب ، وقد ولد قبل النبوة . واختلف كثيرا في مدة حياته ما بين سبعة أيام إلى سن التمييز ، كما اختلف في وقت وفاته ، فقيل قبل البعثة . وجاء في مسند الغريابى « المتوفى في المحرم سنة ٣٠١ هـ » ما يدل على أنه توفى بعدها ، ورَوَى أن خديجة لما حزنت عليه كثيرا ذرَّ لبنها فقالت : لو أن الله أبقاه حتى يتم رضاعه ! فأخبرها النبى صلى الله عليه وسلم أن تمام رضاعه في الجنة ، وقال لها « لو شئت لأسمعك صوتَه » فهذا الخبر يدل على أن وفاته كانت بعد الإسلام ، وأنه توفى قبل الحولين المعتادين في الرضاعة ، لكن سند الحديث ضعيف .

كما يمكن الاستناد في وفاته بعد البعثة عندما بلغ أن يركب الدابة ويسير على النجبية - إلى أنه لما مات قال العاصى بن وائل : قد أصبح محمد أبتَر ، فأنزل الله « إنا أعطيناك الكوثر ، فصل لربك وانحر ، إن شانئك هو الأبتر » كما يمكن الاستناد في ذلك إلى حديث « ما أفضى أحد من ضغطة القبر إلا فاطمة بنت أسد » قيل : ولا القاسم ؟ قال « ولا القاسم ولا إبراهيم » لكن الاستدلال ضعيف فضلا عن عدم الارتياح إلى سنده .

فإن قيل : إنه توفى بعد البعثة ترجح القول بأن زينب ولدت قبله ، لأنها ولدت قبل البعثة بعشر سنين . وكانت سلمى مولاة صفية بنت عبدالمطلب قابلة خديجة في كل أولادها تقول : إن بين كل ولدين لها سنة .

٢ - زينب :

هى كبرى بناته بلا خلاف ، وهى أول من تزوج منهن ، ولكن الخلاف فيها وفي القاسم أيهما أولاً .

قال ابن إسحاق : إنها ولدت وكانت سن النبى ثلاثين سنه [ولد النبى في ١٢ من ربيع الأول من عام الفيل يوافق ٢٠ من أبريل سنة ٥٧١ م] أى قبل البعثة بعشر سنين ، تزوجها أبو العاصى بن الربيع ، وهو ابن خالتها هالة

بنت خويلد التي كان يهش لها النبي عند زيارتها له بعد موت خديجة ، كما في البخارى .

. وأبو العاصى هذا مختلف في اسمه فقيل : لقيط ، وقيل : مِمْسَم ، أو مِهْشَم - أو الزبير ، أو هشيم ، أو قاسم ، أو ياسر . لكنه معروف بكنيته ، وهى « أبو العاصى » . أما أبوه فهو الربيع بن عبد العزى بن عبد شمس بن عبد مناف القرشى العبشمى .

ولما جاء الإسلام أسلمت زينب وبقي زوجها على الكفر ، ولم تهاجر مع أبيها بل ظلت مع زوجها حتى أسر في « بدر » . وأرسلت في فدائه بقلادة لها ، ولما عرفها النبي صلى الله عليه وسلم استشار الصحابة في فدائه ورد القلادة ، فطيّبوا بذلك نفسا ، فأعاده إلى زينب وشرط عليه أن يتركها تهاجر .

وذكر ابن إسحاق أنه لما سمح لها بالهجرة تجهزت فحملها في هودج على بعير ساقه أخوه كنانة بن الربيع ، ومعه قوسه وكنانته ، فخرج رجال من قريش فأدركوها بذى طوى ، فسبق إليها هبار بن الأسود [أسلم بعد ذلك] فراعها بالرمح وكانت حاملا فوقعت وأسقطت ، فقام حوها كنانة ونثر كنانته وقال : والله لا يدنو منى رجل إلا وضعت فيه سهمى ، فتكركر الناس عنه .

وجاء أبوسفیان في جلة قريش فقال : كف عنا نبلك حتى نكلمك . فكف ، فقال : قد عرفت مصيبتنا ونكبتنا من محمد ، فيظن الناس أنك إذا خرجت ببنته علانية أنه عن ذل من مصيبتنا وضعف ، ومالنا بجبسها عن أبيها حاجة ، ولكن ارجع حتى إذا هدأت الأصوات وتحدث أن قدر ددناها فسلها سرا وألحقها بأبيها ، ففعل .

فأقامت ليالى حتى خرج بها ليلا حتى أسلمها إلى زيد بن حارثة وصاحبه الأنصارى ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد بعثها فقال « كونا ببطن يأجج حتى تمر بكما زينب ، فاصحباها حتى تأتياى بها ، فقدمها بها عليه ، وروى الطبرانى برجال الصحيح ما يقرب من هذا ، وأنها لما عادت إلى مكة ظلت في بيت أبى سفيان حتى تسلمها نساء بنى هاشم ،

وظللت تعاني من الوجع حتى ماتت ، فكانوا يرون أنها شهيدة . ووقع أبو العيصي مرة أخرى أسيرا في سرية زيد بن حارثة إلى « العيص » في ٧٠ رجلا لاعتراض عير لقريش ، فاستجار بزوجه زينب ووسطت أباها في ردة ما أخذ منه وقال لها « أكرمي مثواه ولا يخلص لك » ولما عاد إلى مكة ورد الأمانات أسلم وهاجر . فرد النبي زينب إليه ، بالنكاح الأول كما أخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجه عن ابن عباس ، وقال الترمذي : ليس في إسناده بأس ، وكان ذلك بعد سنتين من إسلامه سنة ست أوسيع ، وقيل : بعد ست سنوات من الهجرة . وبدء السنتين أو الست غير معروف ، وقيل : ردها إليه بعد انقضاء العدة ، وهو مشكل أيضا ، وجاء في حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أنه ردها له بنكاح جديد ، ورواه الترمذي وابن ماجه ، وكان ذلك سنة أوسيع وهو يفيد انقضاء العدة ، والموضوع مبحث فقها في الكتب المختصة .

وقد أثنى النبي صلى الله عليه وسلم على أبي العاصي في مصاهرته وقال « حدثني فصدقني ، ووعدني فوفاني » كما في الصحيحين ، وذلك بمناسبة ما أثير من خطبة على رضى الله عنه لبنت أبي جهل على فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم .

توفيت رضى الله عنها في أوائل سنة ثمان من الهجرة ، وروى مسلم عن أم عطية قالت : لما ماتت زينب بنت رسول الله قال « اغسلها وترا ، ثلاثا أو خمسا ، واجعلن في الآخرة كافورا » ورواه البخارى بدون تسمية زينب ، وقيل : إن التى غسلتها أم أيمن وسودة بنت زمعة وأم سلمة ، وأن التى وشهدت أم عطية غسلها وتكفيها إنما هى أم كلثوم . ورُدَّ بأن المحفوظ أن قصة أم عطية هى في زينب كما في مسلم ، ويحتمل أن تكون قد شهدتها جميعا ، وصلى عليها النبي صلى الله عليه وسلم ونزل في قبرها ، ومعه زوجها أبو العاصي ، وجعل لها نعش ، قيل : إنها كانت أول من اتخذ لها ذلك ، ولا يعارضه ما يأتى أن فاطمة أول من غطى نعشها .

وقد ولدت من زوجها أبي العاصي اثنين ، هما :

أ — على ، ومات صغيرا ، وقد ناهز الحلم . وكان بعد موته أمه في حياة

أبيه ، وقيل : إنه قتل يوم اليرموك ، وكان رديف النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة .

ب- أمامة ، وهى التى حملها النبى صلى الله عليه وسلم فى الصلاة على عاتقه كما رواه الشيخان عن أبى قتادة ، وكان يجها ، روى أحمد عن عائشة أن النجاشى أهدى النبى صلى الله عليه وسلم حُلَّةً فيها خاتم من ذهب فضَّه حبشى ، فأعطاه أمامة ، وأخرج أحمد وغيره بسند حسن عن عائشة أن النبى قد أهديت له قلادة من جَزَعٍ معلّمت بالذهب ، ونساؤه حوله مجتمعات ، وأمامة تلعب فى جانب البيت بالتراب فأهداها لها ، وكن يظن أنه سيهداها إلى عائشة عندما قال «لأدفعها إلى أحب أهلى إلى» .

وتزوجها على بعد فاطمة بوصية منها ، زوّجها له الزبير بن العوام ، وكان أبوها قد أوصى بها إلى الزبير ، وكان على قد أمر المغيرة بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب أن يتزوجها فتزوجها ، فولدت له يحيى ، وبه كان يكنى ، وماتت عند المغيرة ، وقيل : لم تلد لعلى ولا للمغيرة ، وقيل إن الذى تزوجها بعد على هو أبو الهياج بن أبى سفيان بن الحارث بن عبد المطلب .

٣- رقية :

ولدت سنة ثلاثة وثلاثين من مولد النبى صلى الله عليه وسلم ، وذكر الزبير بن بكار أنها أكبر بناته ، وصححه الجرجانى النسابة ، والأصح أن زينب أكبرهن ، واختلف فى رقية وفاطمة وأم كلثوم ، والأكثر أنهن على هذا الترتيب . وصحح الجرجانى أن رقية أصغرهن وقبل فاطمة .

كانت رقية قد عقد عليها عتبة بن أبى لهب [أسلم عام الفتح هو وأخوه معتب] وكانت أختها أم كلثوم قد عقد عليها أخوه عتيبة [مات كافرا] فلما نزلت «تَبَّتْ يدا أبى لهب وتب...» قال لها أبوهما : رأسى من رءوسكما حرام إن لم تفارقا ابنتى محمد - هذا التعبير يعنى : قربى منكما ممنوع ، لأن شأن المتحابين وضع رءوسهما على وسادة واحدة - ففارقاها ولم يكونا دخلا بها فتزوج عثمان رقية بمكة - وكانت بارعة الجمال ، وكذلك كان عثمان جميلا فكان يقال : إنها أحسن زوجين رأهما إنسان ، وهاجر بها الهجرتين

إلى الحبشة، وتوفيت في رمضان والرسول في « بدر » وكان سنها إذ ذاك عشرين سنة، وكان عثمان متخلفا معها لمراعاتها وهي مريضة بالحصبة .

وأخرج ابن سعد عن ابن عباس أنها لما ماتت قال النبي صلى الله عليه وسلم « الحقى بسلفنا عثمان بن مظعون » وبكت النساء، فجاء عثمان يضرهن فقال النبي صلى الله عليه وسلم « مهما يكن من العين والقلب فمن الله والرحمة، ومهما يكن من اليد واللسان فمن الشيطان » ويقال: إن فاطمة قعدت على قبرها تبكى وكان النبي يمسح عينها بطرف ثوبه، وذلك بعد أن دفنت وحضر النبي من بدر وزار قبرها .

ولما عزى النبي فيها يقال: إنه قال « الحمد لله، دفن البنات من المكرمات » أخرجه الدولابي والطبراني والبخاري بسند ضعيف، ولوصح لكان هذا القول من باب التسلية عن المصيبة، وحاشاه أن يقوله كراهية للبنات .

ولدت لعثمان ولدا واحدا، هو عبد الله، وذلك بالحبشة، وكان يكنى به، عاش ست سنين، ومات سنة أربع من الهجرة، من أثر نقرة ديك، وكانت وفاته بعد وفاة أمه، ولم تلد له غيره. ولما توفي وضعه النبي في حجره وقال « إنما يرحم الله من عباده الرحماء »

٤- أم كلثوم:

اسمها هو كنيته ولا يعرف لها اسم، ولدت على الأصح بعد رقية، وكانت كما سبق تحت عتية بن أبي لهب. ويروى بطريق مرسل أن عتية جاء إلى النبي فقال: كفرت بدينك وفارقت ابنتك، لا تحبني ولا أحبك، ثم سطا عليه وشق قيصه وهو خارج نحو الشام تاجرا، فقال النبي صلى الله عليه وسلم - كما رواه الحاكم وصححه - « اللهم سلط عليه كلبا من كلابك » وكان أبو طالب حاضرا، فَوَجَّهَ وقال: ما كان أغناك عن دعوة ابن أخي. فخرج في تجر - جمع تاجر - من قريش حتى نزل ليلا في مكان بالشام يقال له الزرقاء، فأطاف بهم الأسد فجعل عتية يقول: يا ويل أمي هو والله آكلني كما دعا علي محمد، أقاتلي ابن أبي كبشة وهو بكة وأنا بالشام؟ فعدا عليه الأسد من بين القوم، فأخذ برأسه ففدغه

— كسره— وجاء في رواية أبي نعيم أن أبا هب أحس خطر دعوة النبي فأمر القوم أن يحتاطوا لذلك . بجمع الأمتعة على صومعة الراهب التي نزلوا بالقرب منها ، وأن يفرشوا له عليها ويناموا حوله ، فلم يمنع ذلك كله من وثوب الأسد عليه وقتله — في كتاب حياة الصحابة (ج ١) تأليف محمد يوسف بن الشيخ محمد إلياس الكاندهلوى أن هذا الخبر رواه الطبرانى عن قتادة مرسلا ، قال الهيثمى : وفيه زهير بن العلاء ، وهو ضعيف .

وتقدم في بحث الخطبة أن عمر بن الخطاب عرض بنته حفصة لما نأمت — على عثمان ، ولكنه لم يجبه لذلك ، فتزوج أم كلثوم سنة ثلاث من الهجرة في ربيع الأول ، أى بعد وفاة رقية بنحو ستة أشهر ، وروى ابن سعد أن النبى قال «والذى نفسى بيده لو أن عندى مائة بنت يمتن لزوّجتك واحدة بعد الأخرى هذا جبريل أخبرنى أن الله يأمرنى أن أزوجهها» .

توفيت أم كلثوم عند عثمان في شعبان سنة تسع ، وغسلتها أسماء بنت عميس زوجة جعفر بن أبى طالب [تزوجت بعده أبا بكر ثم عليا] وصفية بنت عبدالمطلب ، وشهدت أم عطية غسلها ، وروت فيه حديث النبى صلى الله عليه وسلم — كما أخرجه ابن ماجه بسند صحيح — دخل علينا النبى حين توفيت ابنته فقال «اغسلنها وترا ، ثلاثا أوخمسا أو سبعا أو أكثر إن رأيتن ذلك بماء وسدر ، واجعلهن فى الآخرة كافورا ، فإذا فرغتن فأذنى ، فلما فرغنا آذناه ، فألقى علينا حقه . بفتح الحاء وكسرهما هو معقد الإزار ، والمراد به الإزار ، فقد جاء فى رواية : فنزع من حقه إزاره — وقال «أشعرنا إياه» يعنى اجعلنه شعارها الذى يلى جسدها ، أما الدثار فهو ما فوق الشعار . قالت أم عطية ، كما فى البخارى ، ومَشَطْنَاهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ ، وألقيناها خلفها ، وصلى عليها النبى ، ونزل فى حفرتها على والفضل بن عباس وأسامة بن زيد . وفى البخارى عن أنس : جلس رسول الله على القبر وعيناه تَدْرَقَانِ فقال «هل فيكم من أحد لم يقارف — يجامع — الليلة» ؟ فقال أبو طلحة زيد بن سهل الأنصارى : أنا : فقال «انزل قبرها» فنزل فقبرها فيه . فيجوز أن الذى حفر القبر على ومن معه ، وأن الذى أنزلها فيه هو أبو طلحة .

والحكمة في اختيار النبي لمن لم يقارف أهله الليلة — أن من كان قريب عهد بالجماع في تلك الليلة ربما حدثته نفسه بما يحدثها به الشيطان، فأراد النبي أن يكون قابرها بعيد العهد بذلك، وروى أن عثمان كان قد اتصل بأحدى جواريه ليلة وفاة أم كلثوم، فتلطف النبي في منعه من قبرها بغير تصريح، ولم تلد رضى الله عنها لعثمان أى مولود.

٥ — فاطمة :

تلقب بالزهراء والبتول . والبتول هى المنفردة عن نساء زمانها فضلا ودينا وحسبا، وقيل : لانقطاعها عن الدنيا إلى الله ، لأن البتل هو الانقطاع، وروى مرفوعا أنها سميت فاطمة لأن الله فطمها هى ومحبيها عن النار، كما أخرج ابن عساكر، أوفطمها هى وذريتها عن النار يوم القيامة، وكانت تكنى أم أيها .

يقال : إنها ولدت سنة ٤١ من مولد النبي صلى الله عليه وسلم أى بعد البعثة، لكن ابن إسحق قال : إن أولاد النبي كلهم ولدوا قبل البعثة إلا إبراهيم، وقال ابن الجوزى : ولدت قبل النبوة بخمس سنين أيام بناء البيت، وقيل : قبل البعثة بقليل نحو سنة أو أكثر. وهى أسن من عائشة بنحو خمس سنين .

تزوجها على فى السنة الثانية للهجرة، واختلف فى شهر زواجها، فقيل فى محرم أو أول صفر، أو رجب أو رمضان، وقيل كان زواجها فى السنة الثالثة من الهجرة بعد غزوة أحد، لكنه مردود، لأن حمزة قد ذبح شارفى على وكان يريد البناء بفاطمة كما فى الصحيحين، وحمزة استشهد فى أحد، فالزواج قبل أحد، وقيل : كان بعد بناء النبي بعائشة الواقع فى شوال من السنة الثانية بنحو أربعة أشهر ونصف، أى فى صفر، وبنى بها على بعد تزوجها بسبعة أشهر ونصف أى فى شوال سنة ثلاث من الهجرة، وقيل : عقد عليها فى صفر سنة اثنتين من الهجرة، وبنى بها فى ذى الحجة على رأس ٢٢ شهرا من الهجرة، وهى — كما يتبين — ككتاب السيرة — أقوال متباينة يصعب التوفيق بينها .

وعاشت السيدة فاطمة مع علي عيشة رقيقة على ما هو مدون في عده مواضع من هذه الموسوعة، وبقيت معه ولم يتزوج عليها حتى توفيت، وحدث أن آل أبي جهل أرادوا أن يزوجوا ابنتهم من علي بعد الفتح، فغضب النبي صلى الله عليه وسلم على ما هو موضح في بحث تعدد الزوجات وفي حقوق الزوجين. وكانت وفاتها بعد وفاة النبي بستة أشهر كما في الصحيح عن عائشة، وذلك لثلاث خلون من رمضان في السنة الحادية عشرة من الهجرة، وقيل: بعد وفاته بثمانية أشهر، وقيل غير ذلك. روى الشيخان عن عائشة قالت: أقبلت فاطمة تمشي كأن مشيتها مشية رسول الله، فقال «مرحبا بابنتي» ثم أجلسها عن يمينه، ثم أسرَّ إليها حديثا فبكت، ثم أسرَّ إليها حديثا فضحكت، فقلت: ما رأيت كالיום أقرب فرحا من حزن، فسألتهما عما قال، فقالت: ما كنت لأفشي عن رسول الله سره، فلما قبض سألتها، فأخبرتني أنه قال «إن جبريل كان يعارضني القرآن في كل سنة مرة، وإنه عارضني العام مرتين، وما أراه إلا قد حضر أجلى، إنك أول أهل بيتي لحوقا بي، ونعم السلف أنا لك» فبكيته، فقال «ألا ترضين أن تكوني سيدة نساء العالمين» فضحكت، وجاء في تفسير الطبري أنه قال لها فيما قال «أحسب أني ميت في عامي هذا وإنه لم ترزأ امرأة من نساء العالمين مثل ما رزئت، فلا تكوني مثل امرأة منهن صبرا» وأنه قال لها «أنت سيدة نساء أهل الجنة إلا مريم» والخلاف في أفضليتها على مريم أو على نساء العالمين عامة، أو إلا أمها خديجة خلاف لا طائل تحته.

روى أنها قالت لأسماء بنت عميس: إنني قد استقبحت ما يصنع بالنساء، يطرح على المرأة الثوب فيصفها: فقالت أسماء: يا بنت رسول الله ألا أريك شيئا رأيته بأرض الحبشة [حين كانت مهاجرة مع زوجها جعفر بن أبي طالب] فدعت بجرائد رطبة، فحنتها فطرحت عليها ثوبا، فقالت فاطمة: ما أحسن هذا!!! تعرف به المرأة من الرجال. فإذا أنا مت فاغسليني أنت وعلقي زوجي، ولا يدخل علي أحد، أخرجني ابن عبد البر، لكن استبعده ابن فتحون بأن أسماء كانت زوجة أبي بكر فكيف تنكشف بحضرة علي في غسل فاطمة، وهو محل الاستبعاد، ولكن قيل: لا يلزم من التغسيل انكشافها فلا استبعاد، فتغسل وهي مستورة أو تصب وعلّي يغسل.

وعند ابن سعد أن عليا غسل فاطمة ، لكن هناك رواية تقول : إنه لم يغسلها احد ، فعن أحمد وابن سعد عن أم رافع سلمى مولاة صفية قالت : مرضت فاطمة ، فلما كان اليوم الذى توفيت فيه قالت لى : يا أمه ، اسكبى لى غسلا ، فاغتسلت كأحسن ما كانت تفتسل ، ولبست ثيابا جددا ، ثم قالت : اجعلى فراشى وسط البيت فجعلته ، واضطجعت فى وسط البيت ووضعت يدها اليمنى تحت خدها ثم استقبلت القبلة وقالت : إنى مقبوضة الآن ، وقد اغتسلت فلا يكشفنى أحد ولا يغسلنى ، ثم قبضت مكانها ، ودخل على فأخبرته بالذى قالت ، فاحتملها فدفنها بغسلها ذلك ، ولم يكشفها ولا غسلها أحد . لكن هذه الرواية ضعيفة ، ومضادة لخبر أسماء المتقدم .

وكانت فاطمة أول من غطى نعشها من أولاد النبى صلى الله عليه وسلم على الصفة المذكورة ، وكانت زينب بنت جحش بعدها أول من غطى نعشها من أمهات المؤمنين ، وجاء فى البخارى أن عليا صلى عليها ، وقيل : صلى عليها أيضا العباس ، ونزل هو وابنه الفضل وعلى فى حفرتها ، وجاء فى البخارى أيضا أنها لما توفيت دفنها زوجها على ليل ، ولم يؤذن بها أبا بكر ، وصلى عليها ، وكان دفنها بالقيح ، وقيل : فى دار عقيل بن أبى طالب ، وبين قبرها وبين الطريق سبعة أذرع .

كانت رضى الله عنها أحب أهل النبى إليه كما أخرجه الترمذى وحسنه . وأقوى ما استدل به على فضلها قول النبى صلى الله عليه وسلم «إنها سيده نساء العالمين إلا مريم ، وإنها رزئت بالنبى فكان فى صحيفتها ، وكان يقبلها فى فيها ويمصها لسانه ، وإذا أراد سفرا يكون آخر عهده بها من أهله ، وإذا قدم أول ما يدخل عليها وقال فيها : فاطمة بضعة منى ، فمن أغضبها أغضببنى كما فى الصحيحين ، عند الخطبة على لبنت أبى جهل ، وقالت عائشة : ما رأيت أحدا أفضل من فاطمة غير أبيها كما أخرجه الطبرانى فى بسند صحيح . وجاء أنها لم تحض ولم تنفس فهى طاهرة ، وذلك مذكور فى حقوق الزوجين . روت الحديث عن أبيها ، وروى عنها ابنها وعائشة وأم سلمة وسلمى أم رافع وأنس .

أولادها - ولدت لعلی ثلاثة ذكور وبنّتين ، أما الذكور فهم الحسن والحسين ومُحَسَّن ، الذى مات صغيرا ، وأما البنّتان فهما أم كلثوم وزينب .

روى أحمد عن على : لما ولد الحسن سمّيته حربا ، فجاء صلى الله عليه وسلم فقال «أرونى ابنى ، ما سمّيتموه» ؟ فقلنا حربا ، قال «بل هو حسن» فلما ولد الحسين فذكر مثله ، قال «بل هو حسين فلما ولد الثالث فذكر مثله قال هو «محسن» ثم قال «سمّيتهم بأسماء ولد هارون ، شبر وشبير ومشبر وإسناده صحيح ، ولم يكن للنبي ذرية إلا من فاطمة وولديها الحسن والحسين على الخصوص .

١ - الحسن ، هو أكبر أولادها ، ولد فى منتصف رمضان سنة ثلاث من الهجرة ، ولى الخلافة بعد أبيه بمبايعة أهل الكوفة ، فأقام بها ستة أشهر وأياما ، ثم تنازل عنها لمعاوية ، وصدق فى ذلك مارواه البخارى «إن بنى هذا سيد سيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين» وكان ذلك سنة إحدى وأربعين فى شهر ربيع الأول وقيل فى جمادى الأولى ، وله ترجمة وافية فى رسالة الصبان وفى نور البصائر والأبصار للشبلنجى ، وتوفى سنة خمسين أوتسع وأربعين ، ودفن بالبقيع ، وكان له من الأولاد : محمد الأصغر ، وجعفر وحزه ، ومحمد الأكبر ، وزيد ، والحسن المثنى ، وفاطمة ، وأم الحسن ، وأم الخير ، وأم عبد الرحمن ، وأم سلمة ، وأم عبد الله ، وإسماعيل ، ويعقوب ، والقاسم ، وأبو بكر ، وطلحة ، وعبد الله ، كما ذكرهم سبط ابن الجوزى ، واقتصر البلاذرى فى الأنساب على ذكر الحسن وزيد وحسين وعبد الله وأبى بكر وعبد الرحمن والقاسم وطلحة [ص ١٧٢ من رسالة الصبان على هامش مشارق الأنوار] .

٢ - الحسين ، حملت به أمه بعد ولادة الحسن بخمسين ليلة ، وولد لخمس خلون من شعبان سنة أربع على الاصح ، وانتهى بقتل يزيد بن معاوية له فى كربلاء فى العاشر من المحرم سنة ٦١ هـ . وله ٥٨ سنة ورزق ، من الأولاد خمسة : على الأكبر ، وعلى الأصغر ، وجعفر ، وفاطمة وسكينة .

٣ - أم كلثوم ، ولدت قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم وتزوجها عمر بن الخطاب ، وولدت له زيدا الأكبر ، ورقية ولم يعقبا . ثم تزوجها بعد

عمر ابن عمها عون بن جعفر بن ابي طالب ، الذي ولد لأبيه في الحبشة عندما كان مهاجرا بها ، وبعد موته تزوجت أخاه محمد بن جعفر المولود بالحبشة أيضا ، وبعد موته تزوجت بأخيها عبد الله بن جعفر ، وكان أسنَّ من أخويه وأحد الأجواد ، وقد ولد بالحبشة أيضا ، وتوفى سنة ٨٠ هـ وسنه ثمانون سنة .

روى النسائي بإسناد صحيح عن عبد الله بن جعفر قال : لما قتل جعفر قال صلى الله عليه وسلم « ادعوا لى بنى أخى » فجىء بنا كأننا أفراخ ، فأمر الحلاق فحلق رؤسنا ، ثم قال « أما محمد فيشبه عمنا أبا طالب ، وأما عبد الله فيشبه خلقتى وخلقتى ، وأما عون فيشبه خلقتى وخلقتى ، ثم أخذ بيدي فأماها وقال « اللهم اخلف جعفرا فى أهله ، وبارك لعبد الله فى صفقة يمينه » قال ابن سعد : فكانت أم كلثوم تقول : إنى لأستحى من أسماء بنت عميس ، ولداها عدى ، فأنتوف على الثالث . ثم ماتت عنده : ولم تلد لواحد من الثلاثة سوى الثانى وهو عدي . ولدت له ابنة توفيت صغيرة ، فليس لأم كلثوم بنت فاطمة عقب .

٤- زينب ، ولدت فى حياة جدها أيضا ، وكانت لبيبة جزلة عاقلة ، لها قوة جنان ، وكان لها دور فى معارك أخيها الحسين ضد بنى أمية ، تزوجها عبد الله بن جعفر ، فولدت له عدة من الأولاد ، منهم على وأم كلثوم وعون وعباس ومحمد .

٦- عبد الله بن النبى :

مات صغيرا بمكة ، واختلف هل ولد قبل النبوة أو بعدها ، وهل هو الطيب والطاهر ، والصحيح أنها لقبان كما تقدم .

٧- إبراهيم :

هو آخر أولاده ، وهو من مارية القبطية ، ولد فى ذى الحجة سنة ثمان من الهجرة باتفاق ، أما محل ميلاده فقيل : ولد بالعالية ، وهو المحل الذى أنزل فيه النبى صلى الله عليه وسلم « مارية » وصار يقال لها « مشربة أم إبراهيم » وكانت سلمى أم رافع مولاة الرسول ومولاة صفية قابلته ، فبشر أبو

رافع زوجها به النبي فوهب له عبداً، وعق عنه يوم سابعه بكبشين وحلق رأسه أبوهند البياضى مولى فروة بن عمرو البياضى من الأنصار. وأبو هند قيل: اسمه يسار أو سالم أو عبد الله. وأخرج الطبرانى عن عائشة عن النبي قال «من سره أن ينظر إلى من صور الله الأيمان في قلبه فلينظر إلى أبى هند» وتصدق النبي بزنة شعره ورقاً، أى فضة، على المساكين، ودفنوا شعره في الأرض.

وفي البخارى عن أنس بن مالك أن النبي قال «ولد لى الليلة غلام سميته باسم أبى إبراهيم» ثم دفعته إلى أم سيف — امرأة قَيْن أى حداد بالمدينة يقال له أبو سيف — فانطلق رسول الله فاتبعته، فانتبه إلى أبى سيف وهو ينفخ كيره وقد امتلأ دخاناً، فأسرعت المشى بين يدي رسول الله، فقلت: يا أبا سيف أمسك، جاء رسول الله، فأمسك، فذكر الحديث.... هذا لفظ مسلم، ولفظ البخارى عن أنس: دخلنا مع رسول الله على أبى سيف القَيْن وكان ظُراً لإبراهيم — الظُر هو الموضع، لأنه زوج المرضعة، وأصله من ظأرت الناقة إذا عطفت على غير ولدها، فقيل ذلك لمن ترضع غير ولدها — فأخذ رسول الله إبراهيم فقبله وشمه، ثم دخلنا بعد ذلك وإبراهيم يجود بنفسه، فجعلت عينا رسول الله تُدْرِقان، فقال عبد الرحمن بن عوف: وأنت يا رسول الله؟ فقال «بابن عوف إنها رحمة» ثم أتبعها بأخرى فقال صلى الله عليه وسلم «إن العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول إلا ما يرضى ربنا، وإنا بفراقك يا إبراهيم لمحزونون» وجاء في الحديث أنه بقى عندها إلى أن مات.

قال الزبير بن بكار: لما ولد إبراهيم تنافست الأنصار فيمن ترضع إبراهيم فأنهم أحبوا أن يفرغوا مارية له عليه الصلاة والسلام، فأعطاه لأم بردة خولة بنت المنذر بن زيد الأنصارى زوجة البراء بن أوس، فكانت ترضعه بلبن ابنها في بنى مازن بن النجار، ويرجع به إلى أمه. وأعطى صلى الله عليه وسلم أم بردة قطعة نخل لرضاعها، فيتقدم أنه أعطاه إلى أم سيف. فهل هى أم بردة فتكون لها كنييتان كما قال عباض؟ والأصح أنها امرأتان، فيحتمل أن يكون أعطاه أولاً أم بردة، ثم أعطاه أم سيف.

توفى إبراهيم وله سبعون يوما كما ذكره أبوداود ، وكان ذلك في السنة التاسعة . وجزم الواقدى بأنه مات في السنة العاشرة ، وكانت وفاته في يوم الثلاثاء لعشر خلون من ربيع الأول ، وقيل : بلغ ستة عشر شهرا وثمانية أيام . وقيل غير ذلك .

وفي البخارى عن عائشة : عاش ١٧ أو ١٨ شهرا ، وهو الأرجح ، وغسله أبو بردة ، وقيل : الفضل بن العباس ، وحمل على سرير صغير من بيت مرضعته إلى البقيع . وصلى عليه النبي بالبقيع ، وقيل : لم يصل عليه وقال « ندفنه عند قبر عثمان بن مظعون » ونزل قبره الفضل وأسامة بن زيد . وكان النسبى على شفير قبره ، ورث القبر وعلمه بعلامة ، وما روى أنه لقنه وأن عمر ومعه بعض الصحابة بكوا لأن النبي لن يلقيهم عندما يموتون ونزول قوله تعالى « يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت » فنكر جدا .

وعن المغيرة أن الشمس انكسفت يوم موت إبراهيم فقال الناس : إنما كسفت لموت إبراهيم ، فقال النبي « إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته ، فإذا رأيتم ذلك فصلوا وادعوا الله » رواه الشيخان . قيل : الغالب أن يكون الكسوف يوم الثامن والعشرين أو التاسع والعشرين ، فكسفت يوم موت إبراهيم في العاشر من الشهر عند الأكثر ، وقيل في رابعه ، وقيل في رابع عشره ، فلذلك قالوا : كسفت لموته .

ولما توفى قال النبي « إن له مرضعا في الجنة » رواه ابن ماجه وجاء في سلم أن له مرضعين يكملان رضاعه في الجنة .

وقال أنس — موقوفا عليه — : لوبقى إبراهيم لكان نبيا ، ولكن لم يبق لأن نبيكم آخر الأنبياء . أخرجه ابن عبد البر . لكن أخرج ابن ماجه وغيره عن ابن عباس : لما مات إبراهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم وقال « إن له مرضعا في الجنة ولو عاش لكان صديقا ونبيا ، ولو عاش لأعتقت أحواله من القبط ، وما استرق قبطى » وسنده ضعيف . وجاء في البخارى عن طريق شيخه محمد بن بشر عن اسماعيل بن أبى خالد قال : قلت لعبد الله بن أبى أوفى : رأيت إبراهيم بن النبي ؟ قال : نعم كان أشبه الناس به ، مات

صغيرا ، ولو قضى أن يكون بعد محمد نبي عاش إبراهيم ، ولكنه لا نبي بعده ، وسنده صحيح ، واستنكر النووي أن يصدر هذا الكلام عن أحد من السابقين ، وعدّه جسارة على الكلام على المغيبات ، وذكر ذلك في تهذيب الأسماء واللغات الواقعة في الشرح الكبير للرافعي على الوجيز .

تتمة :

زيد بن حارثة . كان النبي صلى الله عليه وسلم قد تبناه قبل الاسلام ، واليك نبذة عنه على الرغم من أنه ليس ابنا من صلبه .

هو زيد بن حارثة بن شراحيل بن كعب الكلبي ، حب رسول الله ، كان قد أسر في الجاهلية لما خرجت به أمه سعدى بنت ثعلبة من بني معن من طيئ ، لتزيره أهلها ، فأصابته خيل بني القين لما أغارت على بني معن ، فأتوا به سوق عكاظ فعرضوه للبيع وهو غلام يفع ، قيل : ابن ثمان سنوات ، فاشتراه حكيم بن حزام لعمته خديجة بنت خويلد ، فاستوهمه النبي منها ، فوهبته له ، فأعتقه وتبناه ، وذلك قبل البعثة .

وجاء أبوه وعمه « جبلة » إلى مكة عندما نهي إليهما أنه عبئ محمد ، وطلبا أن يفدياه ، فخيره النبي بين أن يدفعه لهما أو يبقى عنده فاختار أن يبقى عنده ، فلما رأى النبي ذلك قام إلى الحجر وقال « اشهدوا أن زيدا ابني ، أرثه ويرثني » فطابت نفس أبيه وعمه ، وانصرفا . فدعى : زيد بن محمد : فلم ينزل عنده حتى جاء الإسلام فأسلم . أعتقه وزوجه مولاته أم أيمن واسمها « بركة » فولدت له أسامة بمكة بعد البعثة بثلاث سنين أوبخمس ، ثم زوجه من زينب بنت جحش . فلما طلقها زوجه أم كلثوم بنت عقبة ، وعلى هذا فقد غلط من قال : إنه تزوج بركة بعد طلاقه زينب كما قال ابن الكلبي عن ابن عباس .

وليس في القرآن من ذكر باسمه من عامة الناس إلا هو باتفاق ، وقال النبي فيه « وأيم الله إن كان خليقا للإمارة ، وإن كان لمن أحب الناس إلى ، وإن هذا - يعني ابنته - لمن أحب الناس إلى » رواه البخاري . وفرض

عمر لأسماء أكثر مما فرض لابنه عبد الله ، فسأله السبب : فقال : إنه كان أحب إلى رسول الله منك ، وأبوه أحب إليه من أبيك . وهو صحيح .
استشهد زيد في غزوة مؤتة وهو أمير سنة ٨ هـ ، ومات ابنه أسماء بالمدينة سنة ٥٤ هـ وقيل بعدها .



* فهرس الأحاديث *

- ١- وبعثت بمجامع الكلمة ١٤
- ٢- حدثت سلمان في تعليم النبي لهم كل شيء ١٤
- ٣- قوله لابن عمرو: صم وأفطر ١٨
- ٤- أما والله إنني لأخشاكم لله ولكني أصوم ١٨
- ٥- والله في عون العبد مادام العبد في عون أخيه ١٩
- ٦- المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا ١٩
- ٧- من رأى منكم منكرا فليغيره بيده ١٩
- ٨- من لا يهتم بأمر المسلمين فليس منهم ١٩
- ٩- مثل القائم في حدود الله والواقع فيها ١٩
- ١٠- من لم يدع قول الزور والعمل به ٢١
- ١١- إذا سألتم الله فأعظموها الرغبة ٢١
- ١٢- المؤمن الفؤى خير وأحب إلى الله ٢٢
- ١٣- نهى أبا هريرة عن الاختصاء ٣٤
- ١٤- النهى عن الاختصاء والترخيص في المتعة ٣٤

- ١٥- خصاء أمتى الصيام والقيام ٣٤
- ١٦- قوله في الحسن والحسين هما ريحائتاى ٣٨
- ١٧- بيت لاصبيان فيه لابركة فيه ٤٢
- ١٨- إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث ٤٢
- ١٩- هل بقى من بر أبوى شىء بعد موتها ٤٢
- ٢٠- إن الرجل ترفع درجته في الجنة باستغفار ولده ٤٢
- ٢١- شفاعة الأولاد لأبائهم ٤٢
- ٢٢- السقط يشفع لوالديه ٤٢
- ٢٣- صغارهم دعاميص الجنة ٤٣
- ٢٤- قوله فيمن ماتوا صغارا: الله أعلم بما كانوا يعملون ٤٣
- ٢٥- الغلام الذى قتله الخضر طبع كافرا ٤٣
- ٢٦- طوبى له عصفور من عصافير الجنة ٤٣
- ٢٧- ما من مسلم يموت له ثلاثة إلا أدخله الله الجنة ٤٤
- ٢٨- سيدنا ابراهيم ورعاية الأولاد، وأولاد المشركين ٤٤
- ٢٩- ما من مولود إلا يولد على الفطرة ٤٤
- ٣٠- انتظار الولد أباه على باب الجنة ٤٥
- ٣١- لقد احتظرت بحظار شديد من البار ٤٦
- ٣٢- من كان له فرطان من أمتى دخل الجنة ٤٦
- ٣٣- لا يموت لأحد ثلاثة فتمسه النار إلا تحلة القسم ٤٦
- ٣٤- الرقوب الذى لم يعدم من ولده سيئا ٤٦
- ٣٥- ما يصيب المسلم من نصب ولا وصب ٤٦
- ٣٦- إن من الذنوب ذنوبا لا تكفرها إلا الهنم في طلب المعينة ٤٧
- ٣٧- إذا كثرت الذنوب انتلاه الله بهم العيال ٤٧
- ٣٨- إنهم ميخلة مجبنة ٤٨
- ٣٩- إنكم لتبخلون وتجبون ٤٨
- ٤٠- إن الولد ميخلة مجبنة محزنة ٤٩
- ٤١- إذا كان ذلك الزمان كان هلاك الرجل على يد أبويه ٤٩
- ٤٢- لكن أعدى أعدائك ولدك ٤٩
- ٤٣- تألم النبي عندما رأى الحس والحسين يتعثران ٥١
- ٤٤- كنا نعزل على عهد رسول الله والقرآن ينزل ٦٤

- ٤٥- قوله لجابر: اعزل عنها إن شئت ٦٤
- ٤٧- قوله لمن يعزلون: لا، عليكم ألا تفعلوا ٦٥
- ٤٨- ما من كل الماء بكون الولد ٦٥
- ٤٩- لو كان ضارا لضر فارس والروم ٦٥
- ٥٠- لفذ هممت أن أنهي عن الغيلة ٦٦
- ٥١- لا تفتلوا أولادكم سرا بالغيل ٦٦
- ٥٢- خير الناس بعد المائتين الخفيف الحاذ ٦٩
- ٥٣- قلة العيال أحد اليسارين ٦٩
- ٥٤- تعوذوا بالله من جهد البلاء ٦٩
- ٥٥- ذلك الواد الخفي ٧١
- ٥٦- النهي عن العزل عن الحرة إلا بإذنها ٧٢
- ٥٧- يامعشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج ٧٥
- ٥٨- كفر بالمرء إثما أن يضيع من يهوت ٧٥
- ٥٩- من ترك التزويج مخافة العيلة فليس منا ٧٥
- ٦٠- يونسك الأمم أن تداعى عليكم ٧٨
- ٦١- تناكحوا تناسلوا ٧٨
- ٦٢- من ادعى إلى غير أبيه ٨٢
- ٦٣- ليس من رجل ادعى لغير أبيه وهو يعلم إلا كفر ٨٢
- ٦٤- من ادعى نسبا لا يعرف كفر بالله ٨٢
- ٦٥- رفع لكل غادر لواء يوم القيامة ٨٦
- ٦٦- تلصق الميت ونداؤه باسم أمه ٨٦
- ٦٧- انتساب أولاد فاطمة للنبي مخصوص ٨٨
- ٦٨- ابطال التبنى ودعوة زيد بن محمد ٩٣
- ٦٩- لامساعة في الإسلام ٩٥
- ٧٠- الولد للفراش وللعاهر الحجر ٩٦
- ٧١- النهي عن إدخال المرأة على القوم ولذا ليس منهم ٩٦
- ٧٢- قضاء النبي في ولد علي فراش تخاصم عليه سعد وغيره ٩٨
- ٧٣- من ولدت غلاما أسود لعله نزع عرف ٩٩
- ٧٤- سرور النبي لمعرفة الفائف منه أسامة بن زيد ١٠١
- ٧٥- قوله في الملاعنة ومن يشبهه الولد ١٠٢

- ٧٦- احتلام المرأة وشبه الولد بمن سبق ماؤه ١٠٣
- ٧٧- الولاء لحمة كلحممة النسب ١٠٣
- ٧٨- الولاء لمن أعتق ١٠٣
- ٧٩- يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب ١٠٥
- ٨٠- الولد المستلحق لا يلحق ولا يرث ١٠٧
- ٨١- حكم على فيمن تنازعا فيه والقرعة ١٠٨
- ٨٢- نكاح الرجل ممن زنى بها ١٠٨
- ٨٣- فاطمة بضعة منى ١١٣
- ٨٤- أمر النبي برد الطائر إلى عسنة ١١٤
- ٨٥- من فرغ بين الولادة وولدها ١١٤
- ٨٦- كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته ١١٥
- ٨٧- إن لولدك عليك حفا ١١٥
- ٨٨- لو كان أسامة جارية لخليتها ١١٦
- ٨٩- كذلك لولدك عليك حق ١١٦
- ٩٠- أفضل دينار تنفقه على عيالك ١١٦
- ٩١- إن الله سائل كل راع عما استرعاه ١١٧
- ٩٢- رسم الله والدأ أعان ولده على بره ١١٨
- ٩٣- إن الله يصلح بصلاح الولد ولده ١١٩
- ٩٤- عدم رجم الجهنية حتى فطم ولدها ١٢٠
- ٩٥- أطفال المؤمنين في الجنة يكفلهم إبراهيم ١٢٠
- ٩٦- أم سليم وإخفاء موت ولدها على زوجها ١٢٠
- ٩٧- ما نحل والد ولدا من نحل أفضل من أدب حسن ١٢٤
- ٩٨- لأن يؤدب الرجل ولده خير له من التصديق بصاع ١٢٤
- ٩٩- الزموا أولادكم وأحسنوا أديهم ١٢٤
- ١٠٠- من ولد له ولد فليحسن اسمه وأدبه وليزوجه ١٢٤
- ١٠١- إن الله وضع عن المسافر الصيام وشطر الصلاة ١٢٩
- ١٠٢- فضى النبي في الجنين بغرة ١٣١
- ١٠٣- النهي عن قتل الولد، والزنا بجليلة الجار ١٣٥
- ١٠٤- يابن الذبيح ١٣٦
- ١٠٥- النهي عن استرضاع الحمفى ١٣٩
- ١٠٦- تحميك السى للأولاد ١٣٩

- ١٠٧- الدعاء يوم القيامة باسم الآباء ١٤٢
- ١٠٨- من حق الولد على الوالد أن يحسن أديه واسمه ١٤٢
- ١٠٩- أعينوا أولادكم على البر ١٤٢
- ١١٠- أحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن ١٤٦
- ١١١- تسموا بأسماء الأنبياء ١٤٦
- ١١٢- تفسير يا أخت هارون ١٤٦
- ١١٣- أخرج اسم عند الله من تسمى بملك الأملاك ١٤٦
- ١١٤- وسوسة إبليس لحواء بتسمية ابنها بعبد الحارث ١٤٦
- ١١٥- لاتسمين غلامك يسارا ١٤٨
- ١١٦- نهيانا أن نسمى رقيقنا أربعة أسماء ١٤٨
- ١١٧- كان النبي يغير الاسم الفبيح ١٤٨
- ١١٨- تغييره لاسم برة بزيب ١٤٨
- ١١٩- تغييره لعدة أسماء ١٤٦
- ١٢٠- عدم جلب من اسمه مرة وجمرة ١٥٠
- ١٢١- ظن عمر أن ما فعله النبي طيرة ومحبة الفأل ١٥١
- ١٢٢- لا طيرة وخيرها الفأل والكلمة الصالحة ١٥١
- ١٢٣- سؤال عن اسم الأرض والتفاؤل بالحسن ١٥١
- ١٢٤- بر بدة وارتياح النبي للحدث معه ١٥١
- ١٢٥- عدم قبول جد سعيد بن المسيب تغيير النحى لاسمه ١٥١
- ١٢٦- تغيير اسم السائب بعبد الله ١٥١
- ١٢٧- رجوع النبي عن النهي عن التسمية ببركة ١٥١
- ١٢٨- قوله عن عمر: كان فيمن قبلكم محدثون ١٥٣
- ١٢٩- تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي ١٥٤
- ١٣٠- تكنية النبي لعلى بأبي تراب ١٥٤
- ١٣١- بادروا بالكنى أولادكم ١٥٥
- ١٣٢- مداعبة النبي لأبي عمير ١٥٥
- ١٣٣- تكنية عائشة بأبي عبد الله ١٥٥
- ١٣٤- لاتقولوا للمناق سيد ١٥٧
- ١٣٥- من سمى بمحمد، وعدم السماح بكنية النبي ١٥٧
- ١٣٦- تسمون أولادكم محمدا ثم تلعنونهم ١٥٨

- ٢٥٩ ١٣٧ - أسماء النبي وصفاته
- ١٦١ ١٣٨ - قوله عن العقيقة « لا أحب العقوق »
- ١٦١ ١٣٩ - عقی النبي عند ولادة الحسن
- ١٦١ ١٤٠ - الغلام مرتين بعقيقته
- ١٦١ ١٤١ - أمر النبي بالتسمية يوم السابع
- ١٦٢ ١٤٢ - عن الغلام شاتانه والبنت شاة
- ١٦٢ ١٤٣ - توقيت ذبح العقيقة بأيام ٧، ١٤
- ١٦٣ ١٤٤ - من أحب أن ينسك عن ولده فليفعل
- ١٦٣ ١٤٥ - الأمر بإرسال رجل العقيقة للقابلة
- ١٦٣ ١٤٦ - التصدق بوزن الشعر
- ١٦٤ ١٤٧ - الأذان في أذن المولود
- ١٦٧ ١٤٨ - صيام النبي يوم الاثنين للمولود والبعثة
- ١٧٠ ١٤٩ - ختان ابراهيم بالقدوم وسنه ٨٠
- ١٧٢ ١٥٠ - من كرامتي على ربي أنى ولدت محتونا
- ١٧٣ ١٥١ - خمس من الفطرة
- ١٧٤ ١٥٢ - الختان سنة للرجال مكرمة للنساء
- ١٧٥ ١٥٣ - ألق عنك شعر الكفر واختنن
- ١٧٥ ١٥٤ - من أسلم فليختنن
- ١٧٦ ١٥٥ - عدم قبول الحج من الأقف
- ١٨٠ ١٥٦ - قوله لأم عطية « لاتنهكى »
- ١٨١ ١٥٧ - ياسياع بابن أم أنمار مقطعة البطور
- ١٨١ ١٥٨ - التقاء الختانيين والغسل
- ١٨٣ ١٥٩ - سن ابن عباس حين قبض الرسول
- ١٨٣ ١٦٠ - ختان الحسن والحسين لسبعة أيام
- ١٨٥ ١٦١ - اليد العليا خير من اليد السفلى
- ١٨٥ ١٦٢ - الشاب الذي بسعى على ولده صغارا في سبيل الله
- ١٨٥ ١٦٣ - قوله لهند « خذى مايكفيك وولدك »
- ١٨٦ ١٦٤ - إخراج زكاة الفطر
- ٨٧ ١٦٥ - أول ثلاثة بدخلون الجنة
- ١٨٧ ١٦٦ - أهل الجنة ثلاثة
- ١٨٧ ١٦٧ - أم سلمة وأجرها على نفقة أولادها

- ١٦٨ - كفوا صبيانكم إذا كان جنح الليل ١٨٩
- ١٦٩ - أمر النبي لعائشة أن تغسل وجه أسامة ١٨٩
- ١٧٠ - لا عدوى ولا طيرة ولا غول ١٩٠
- ١٧١ - أفلوا الخروج بعد هداة الرجل ١٩٠
- ١٧٢ - يا عباد الله تداوا ١٩٠
- ١٧٣ - من علق تميمة فلا أتم الله له ١٩١
- ١٧٤ - من علق فقد أشرك ١٩١
- ١٧٥ - العين حق ١٩٢
- ١٧٦ - جل من يموت من أمته بالعين ١٩٢
- ١٧٧ - رخص النبي في الرقية من العين ١٩٢
- ١٧٨ - رقية جبريل للنبي ١٩٣
- ١٧٩ - سيد الحى الذى رقاها الصحابة ١٩٣
- ١٨٠ - ضع يدك على موضع الألم وقل ١٩٤
- ١٨١ - من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل ١٩٤
- ١٨٢ - اعرضوا على رقاكم ١٩٤
- ١٨٣ - سباق النبي لعائشة ١٩٨
- ١٨٤ - من مشى بين الغرضين ١٩٨
- ١٨٥ - سابق النبي بين الخيل ١٩٩
- ١٨٦ - يا خيل الله اركبى ٢٠٠
- ١٨٧ - مسابقة الأعرابي للنبي وسبقه ٢٠٠
- ١٨٨ - ألا إن القوة الرمي ٢٠٠
- ١٨٩ - تشجيعه لمن ينتضلون ٢٠٠
- ١٩٠ - إن الله يدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة ٢٠١
- ١٩١ - من علم الرمي ثم تركه فليس منى ٢٠١
- ١٩٢ - رؤية النبي للعب الحبيشة للإعلام بفسحة الدين ٢٠١
- ١٩٣ - مصارعتة لركانة وغيره ٢٠٢
- ١٩٤ - تشجيعه لمن يربعون حجرا ٢٠٣
- ١٩٥ - كل شيء فهو لهو إلا أربع خصال ٢٠٤
- ١٩٦ - حق الولد على الوالد أن يعلمه السباحة ٢٠٤
- ١٩٧ - عوم النبي صغيرا بالمدينة ٢٠٥

- ١٩٨- سباحة النبي مع أبي بكر في غدير ٢٠٥
- ١٩٩- أنت أحق به ما لم تنكحني ٢٠٨
- ٢٠٠- الاختصام في حضانة بنت حمزة ٢٠٨
- ٢٠١- تخيير النبي غلاما بين أبويه ٢٠٩
- ٢٠٢- علوماء الرجل والأنثى والإنجاب ٢١٩
- ٢٠٣- إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوما ٢٢١
- ٢٠٤- زيد بن عمرو بن نفيل يحبى الموءودة ٢٢٥
- ٢٠٥- صمصعة بن ناجية وإحياء الموءودة ٢٢٥
- ٢٠٦- وأد قيس بن عاصم للبنات والكفارة عنه ٢٢٩
- ٢٠٧- وأد امرأة لبناتها والكفارة عنه ٢٣٠
- ٢٠٨- حرمان البنات من الميراث وقصة أم كعبة ٢٣٣
- ٢٠٩- حرمان بنتى سعد بن الربيع من الميراث ٢٣٤
- ٢١٠- إن الله حرم عقوق الأمهات ووآد البنات ٢٣٤
- ٢١١- من شقت التمرة بين بنتيها ٢٣٥
- ٢١٢- من عال جاريتين حتى تبلغا ٢٣٥
- ٢١٣- من كانت له أنثى فلم يئدها ٢٣٥
- ٢١٤- من كن له ثلاث بنات أو بنتان ٢٣٥
- ٢١٥- من كان له ثلاث بنات أو أخوات ٢٣٦
- ٢١٦- مدح النبي للبنات بالمجملات والنعيات ٢٣٦
- ٢١٧- من بركة المرأة ابتكارها بالأنثى ٢٣٧
- ٢١٨- لو كنت مفضلا أحدا لفضلت النساء ٢٤٧
- ٢١٩- ابغونى فى الضعفاء ٢٤٨
- ٢٢٠- دفن البنات من المكرمات ٢٤٨
- ٢٢١- حديث النعمان بن بشير والهبة لولده ٢٥٢
- ٢٢٢- إن المقسطين عند الله على منابر من نور ٢٥٣
- ٢٢٣- من اهتم بابنه دون بنته وعيب النبي له ٢٥٤
- ٢٢٤- اللهم هذا قسمي فيما أملك ٢٥٥
- ٢٢٥- قوله عن أسامة: قد أحسن الله بنا إذ لم يكن جارياً ٢٥٨
- ٢٢٦- نكاح الاستبضاع من أجل نجابة الولد ٢٦٧
- ٢٢٧- تزوجوا فى الحجز الصالح ٢٦٩

- ٢٢٨- إياكم وخضراء الدمن ٢٦٩
- ٢٢٩- تقليد نساء قریش لنساء الأنصار ٢٧٤
- ٢٣٠- المرء على دين خليله ٢٧٤
- ٢٣١- محاورة الحجاج مع أسماء في أبنا ٢٨٠
- ٢٣٢- لاحسد إلا في اثنتين ٢٨٦
- ٢٣٣- من دل على خير فله مثل أجر فاعله ٢٨٦
- ٢٣٤- نعم النساء نساء الأنصار ٢٩٧
- ٢٣٥- خير البقاع في الأرض المساجد ٢٩٧
- ٢٣٦- العلم ثلاثة، كتاب وسنة ولا أدري ٢٩٨
- ٢٣٧- ما أدري عز بر نبي أم لا ٢٩٨
- ٢٣٨- الرجل تندلق أفتابه في النار ٣٠٠
- ٢٣٩- من سن سنة حسنة ٣٠١
- ٢٤٠- لولم تعطيه كتبت كذبة ٣٠١
- ٢٤١- تعليم النبي لابن أم سلمة كيف يأكل ٣٠٥
- ٢٤٢- إخراج النبي تمر من فم الحسن وقوله كخ ٣٠٥
- ٢٤٣- تصوم الصحابة أولادهم ولعب الكرات ٣٠٦
- ٢٤٤- احفظ الله يحفظك ٣١٣
- ٢٤٥- جنبوا مساجدكم ضبيانكم ٣١٤
- ٢٤٦- إنما أنا لكم مثل الوالد لولده ٣١٨
- ٢٤٧- إن الله يحب إتقان العمل ٣١٨
- ٢٤٨- مروا أولادكم بالصلاة لسبع ٣٢١
- ٢٤٩- لاتدعوا على أنفسكم وأولادكم ٣٢٣
- ٢٥٠- لا يتمنين أحدكم الموت لضر أصابه ٣٢٣
- ٢٥١- قوله لغلام أكل من قطف عنب؛ باعدر ٣٢٤
- ٢٥٢- سب أبي بكر لابنه لعدم إكرام الضيف ٣٢٤
- ٢٥٣- نساء قریش خير نساء ركب الإبل ٣٢٥
- ٢٥٤- رحمة النبي بالعيال وتقبيل الأولاد ٣٢٥
- ٢٥٥- سليمان والمتخاضمتان في ولد، ومن لا يرحم ٣٢٥
- ٢٥٦- أو أملك أن نزع الله الرحمة من قلبك ٣٢٥
- ٢٥٧- تقبيل النبي لفاطمة وعلى ٣٢٦
- ٢٥٨- من كان له صبي فليصاب له ٣٢٦

- ٢٥٩- جلوس الحسن والحسين وأسامة على فخذة ٣٢٦
- ٢٦٠- صلواته وهو حامل الحسن أو الحسين ٣٢٧
- ٢٦١- أحاديث في ملاطفته للحسن والحسين ٣٢٧
- ٢٦٢- حمله لأمامة في الصلاة ٣٢٨
- ٢٦٣- عمار وغسل الخلوفا ٢٣١
- ٢٦٤- مابال أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء ٣٣٣
- ٢٦٥- مابال أقوام يفعلون كذا ٣٣٣
- ٢٦٦- نهى مرداس الضرب فوق ثلاث ٣٣٤
- ٢٦٧- ولدك ريحانتك، فشمها سبعا ٣٣٦
- ٢٦٨- علموا ولا تعنفوا ٣٣٦
- ٢٦٩- وقروا من تتعلمون منه ٣٣٦
- ٢٧٠- أتدرى أى آية في كتاب الله أعظم ٣٣٧
- ٢٧١- إن من الشجرة شجرة لا يسقط ورقها ٣٣٧
- ٢٧٢- تأويل ابن عباس لسورة النصر في مجلس عمر ٣٣٧
- ٢٧٣- إقرار النبي للعب عائشة بالبنات ٣٣٩
- ٢٧٤- نحن معاشر الأنبياء أمرنا أن ننزل الناس منازلهم ٣٤١
- ٢٧٥- إن الدين متين فأوغل فيه برفق ٣٤٢
- ٢٧٦- إن الدين يسر ٣٤٢
- ٢٧٧- إن لبدنك عليك حقا ٢٤٣
- ٢٧٨- يا حنظلة ساعة وساعة ٢٤٣
- ٢٧٩- هلك المتنطعون ٢٤٣
- ٢٨٠- اقرءوا القرآن ولا تأكلوا به ٣٤٣
- ٢٨١- التعلم في الصخر كالنقش على الحجر ٣٤٧
- ٢٨٢- أمرز بدا بتعلم لغة اليهود ٣٤٩
- ٢٨٣- ترجمة ابن عباس بين يدي النبي ٢٤٩
- ٢٨٤- كره لكم قيل وقال ٣٥٠
- ٢٨٥- ذروني ما تركتكم ٣٥٠
- ٢٨٦- حسن السؤال نصف العلم ٣٥٠
- ٢٨٧- سؤال أم سليم عن الاحتلام ٣٥١
- ٢٨٨- نعمتان مغبون فيها كثير من الناس ٣٥١

- ٢٨٩- اغتنم خمسا قبل خمس ٣٥١
- ٢٩٠- الحكمة ضالة المؤمن ٣٥٣
- ٢٩١- اطلبوا العلم ولو بالصين ٣٥٤
- ٢٩٢- سفر جابر لسؤال عن حديث ٣٥٥
- ٢٩٣- من قتل نفسه بمجيدة ٣٥٦
- ٢٩٤- صعصعة يكتفى بحفظ سورة الزلزلة ٣٥٨
- ٢٩٥- من عمل بما علم أورثه الله علم ما لم يعلم ٣٥٨
- ٢٩٦- لا تتعلموا العلم للمباهاة ٣٦٠
- ٢٩٧- من طلب علما ليصيب عرضا من الدنيا ٣٦٠
- ٢٩٨- المتفقهون لغير الدين ٣٦٠
- ٢٩٩- زيد وابن عباس في احترام العلماء ٣٦١
- ٣٠٠- بشر المشائين في الظلم إلى المساجد ٣٧٢
- ٣٠١- رجل قلبه معلق بحب المساجد ٣٧٣
- ٣٠٢- إذا رأيتم الرجل يعتاد المساجد ٣٧٤
- ٣٠٣- صلاة الرجل في جماعة ٣٧٤
- ٣٠٤- من غدا إلى المسجد أوراخ ٣٧٤
- ٣٠٥- من التمس رضا الله بسخط الناس ٣٧٥
- ٧٠٦- الغلام يعق عنه يوم السابع ٣٧٧
- ٣٠٧- حق الولد على الوالد أن يزوجه إذا بلغ ٣٧٨
- ٣٠٨- اضربوه على الصلاة لسبع ٣٧٨
- ٣٠٩- يا أباذر لا تؤمرن على اثنين ٣٩٠
- ٣١٠- اجتنبوا السبع الموبقات ٣٩٠
- ٣١١- احفظوا اليتامى في أموالهم لا تأكلها الزكاة ٣٩٠
- ٣١٢- أنا وكافل اليتيم كهاتين ٣٩٣
- ٣١٣- كافل اليتيم له أو لغيره ٣٩٣
- ٣١٤- اللهم إني أخرج حق الضعيفين ٣٩٣
- ٣١٥- من عال ثلاثة من الأيتام ٣٩٣
- ٢١٦- خير بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يحسن إليه ٣٩٣
- ٣١٧- أنا وامرأة سفهاء الخدين كهاتين ٣٩٣
- ٣١٨- قوله ليتيم: أما ترضى أن أكون أباك ٣٩٣
- ٣١٩- مسح رأس اليتيم بربي الرحمة ٣٩٦

- ٤٠٣ ٣٢٠- اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر
- ٤٠٦ ٣٢١- مثل الجليس الصالح
- ٤١٧ ٣٢٢- ما زال جبريل يوصيني بالجار
- ٣١٧ ٢٢٣- الذى لا يأمن جاره بوائقه
- ٤٢٠ ٣٢٤- لتتبعن سنن من كان قبلكم
- ٤٢٤ ٣٢٥- إخبار النبي خديجة برضاع أولادها فى الجنة
- ٤٢٤ ٣٢٦- فاطمة بنت أسد وضغطة القبر
- ٤٢٥ ٣٢٧- خروج زينب من مكة وحدها إلى المدينة
- ٤٢٧ ٣٢٨- إهداؤه فلادة لأمامة
- ٤٢٨ ٣٢٩- بكائه على رقية
- ٤٢٨ ٣٣٠- دفن أبنات من المكرمات
- ٤٢٨ ٣٣١- دعاؤه على مطلق بنته
- ٤٣١ ٣٣٢- إسراره لفاطمة بخبر
- ٤٢٥ ٣٣٣- بكائه على ابراهيم
- ٤٣٦ ٣٣٤- كسوف الشمس عند موت ابراهيم
- ٤٣٦ ٣٣٥- ابراهيم له مرضع فى الجنة
- ٤٣٧ ٣٣٦- زيد وأسامة وحب النبي لهما

* فهرس الموضوعات *

الموضوع	الصفحة
□ مقدمة في تاريخ البحث في رعاية الأولاد، ومعنى رعايتهم ، وفي علاقة الإسلام بهذا البحث ، وفي القواعد الأساسية لرعاية الأولاد	٢٤ —

* الباب الأول — الأولاد

□ الفصل الأول — نظرة تاريخية	٣٠ — ٢٧
□ الفصل الثاني — أهمية النسل ، والتعظيم والخصاء ، والإجهاض ، وحكمة تشجيع التناسل ، ومصير أطفال المشركين ، والجوانب السلبية في التناسل	٥٥ — ٣١
□ الفصل الثالث — تحديد النسل تاريخاً وحكماً	٧٩ — ٥٧
□ الفصل الرابع — السب : أهميته ، ولمس يكون ، وطرق إثباته ، والتبني ، والمساعاة أو الإلحاق ، والاعتراف	٩٧ — ٨١
□ طرق ثبوت النسب في الإسلام: العرائس ، والاستلحاق ، والبينة ، والفيافة ، والولاء ، والرضاع ، وولد الرنى	١٠٩ — ٩٧

الباب الثاني - الرعاية

- الفصل الأول - الأمر بالرعاية ١١١ - ١١٨
- الفصل الثاني - مدة الرعاية ١١٩ - ١٢١
- الفصل الثالث - تكامل الرعاية ١٢٣ - ١٢٥

الباب الثالث - الرعاية المادية

- الفصل الأول - الرعاية قبل الولادة ١٢٩ - ١٣١
- الفصل الثاني - الرعاية بعد الولادة :
- ١ - احترام نسب المولود ١٢٣ - ١٣٤
- ٢ - احترام حقه في الحياة ١٣٤ - ١٣٧
- ٣ - الإرضاع ١٣٧ - ١٢٩
- تحنيك المولود ١٣٩ - ١٤٠
- ٤ - التسمية :
- الكنية واللقب ، ومن سمي بمحمد
- وأسماء النبي ١٤١ - ١٥٩
- ٥ - العقيدة ١٦٠ - ١٦٤
- الأذان في أذن المولود ١٦٤ - ١٦٥
- ذكرى المولد النبوي ١٦٥ - ١٦٨
- ٦ - الختان ١٦٩ - ١٨٤
- ٧ - النفقة ١٨٥ - ١٨٨
- ٨ - الرعاية الطبية والرقي ١٨٩ - ١٩٥
- ٩ - التربية الرياضية ١٩٦ - ٢٠٧
- ١٠ - الحضانة ٢٠٨ - ٢١٢
- ١١ - التسوية بين الذكور والإناث ٢١٣ - ٢٢٥
- منشأ كراهية العرب للبنات
- ثقب أذن البنت للزينة ٢٢٥ - ٢٣٧
- تحويل الجنس إلى جنس آخر ٢٣٧ - ٢٤٨
- ١٢ - التسوية بين الأولاد عموماً ٢٥٢ - ٢٥٨

* الباب الرابع - في الرعاية الأدبية

□ الفصل الأول - في العوامل المؤثرة في السلوك

« الوراثة والبيئة » ٢٦٣ - ٢٧٩

□ الفصل الثاني - في المربي :

الوالدان وأهمية الأم، والمعلمون ٢٧٦ - ٢٨٩

□ الفصل الثالث - في عمل المربي ٢٩١ - ٢٩٤

□ الفصل الرابع - في واجبات المربي ٢٩٥ - ٣٠٢

□ الفصل الخامس - في مادة التربية ٣٠٢ - ٣١٢

□ الفصل السادس - في مكان التربية ٣١٢ - ٣١٦

□ الفصل السابع - في أسلوب التربية، والشدة

واللين، وأخذ الأجرة على التعليم ٣١٧ - ٣٤٤

□ الفصل الثامن - إرشادات للمتعلم

الفرع الأول - إرشادات نحو العلم ٣٤٥ - ٣٦٠

الفرع الثاني - إرشادات نحو المربي ٣٦١ - ٣٦٣

الفرع الثالث - إرشادات نحو الزملاء ٣٦٤ - ٣٦٦

□ الفصل التاسع - في وسائل أخرى للتربية :

الإذاعة والصحافة والكتب والمكتبات

والمسرح والسينما ودور العبادة، والقوانين

والتقاليد ووسائل أخرى ٣٦٨ - ٣٧٦

□ الفصل العاشر - في تزويج الولد ٣٦٧

* الباب الخامس - في الراعى

□ الفصل الأول - في اللقيط ٣٨١

□ الفصل الثاني - في اليتيم ٣٨٧

□ الفصل الثالث - في الفقير ٣٩٥

* الباب السادس - في الانحراف

□ الفصل الأول - في اسباب الانحراف ٤٠١

□ الفصل الثاني - في مظاهر الانحراف ٤٠٩

□ الفصل الثالث- في علاج الانحراف ٤١٣

* خاتمة ٤١٩

أولاد النبي صلى الله عليه وسلم :

مقدمة ، ١- القاسم... ٢- زينب...

٣- رقية... ٤- أم كلثوم...

٥- فاطمة: الحسن والحسين ، وأم كلثوم وزينب

٦- عبد الله... ٧- ابراهيم... زيد بن حارثة ٤٢٣-٤٣٨

دار المصرية للكتاب

للبر والسويح



صندوق بريد ١٦١ المحالة بملفوك ٩٠٤٦٩٦ - ٩٢٧٩٣٦ القاهرة

طبع بالمطبعة القديت ٣٩١١٨٦٢٠